

# تحفة المريدين

للسُّنْدُوْقِيِّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحَدِ الشَّافِعِيِّ الْبَيْجُورِيِّ  
الموتى في سنة ١٢٧٧ هـ

## شرح جوهرة التوحيد

للعلامة الشيخ يرهان الدين إبراهيم بن حسن اللقاني  
المتوفى سنة ١٤٠٤ هـ

ضبطه وصححه  
عبد الله محمد المخليلي

منشورات  
مجمع لي بيضون  
لنشركتب السنة وأحكامها  
دار الكتب العلمية  
بيروت - لبنان

مَسْنُوْرَاتِ مَكْتَبَةِ بَيْرُوت



## دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة  
**لدار الكتب العلمية** بيروت - لبنان.  
ويحظر طبع أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو  
جزءاً أو تجليه على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر  
أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,  
reproduced, distributed in any form or by any means,  
or stored in a data base or retrieval system, without the  
prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction  
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite  
sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite  
et exposerait le contrevenant à des poursuites  
judiciaires.

الطبعة الثانية  
٢٠٠٤ م - ١٤٢٤ هـ

## دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

رمل الطريف شارع البحيري بناءة ملكارت  
الادارة العامة: عرمون القبة مبنى دار الكتب العلمية  
هاتف وفاكس: ٩٦٣ (٨٠٤٨١٠ / ١٢ / ١٢) - ٩٦٣ (٨٠٤٨١٠ / ١١ / ١٢)  
صندوق بريد: ١١٩٤٢ بيروت - لبنان

### Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beirut - Lebanon

Rami Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg. 1st Floor  
Head office

Aramoun - Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.  
Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13  
P.O.Box: 11-9424 Beirut - Lebanon

### Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beyrouth - Liban

Rami Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1er Étage

### Administration général

Aramoun - Imm. Dar Al-Kotob Al-ilmiyah  
Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13  
B.P. 11-9424 Beyrouth - Lebanon

ISBN 2-7451-3200-8



9 782745 132000

<http://www.al-ilmiyah.com/>

e-mail: [sales@al-ilmiyah.com](mailto:sales@al-ilmiyah.com)

[info@al-ilmiyah.com](mailto:info@al-ilmiyah.com)

[baydoun@al-ilmiyah.com](mailto:baydoun@al-ilmiyah.com)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ترجمة المصنف الشيخ إبراهيم اللقاني

هو أبو الأمداد برهان الدين إبراهيم بن حسن بن علي بن عبد القدس المالكي اللقاني نسبة إلى «لقانة» قرية من قرى مصر مركز شبراخيت مديرية البحيرة.

كان أحد الأعلام وأئمة الإسلام المشار إليهم بسعة الاطلاع وطول الاباع في علم الحديث المتبحر في الأحكام وإليه المرجع في المشكلات والفتاوی وكان من أرباب الأحوال والكشف وكان مهاباً جداً لا يكلمه إلا القليل من الناس مع انقطاع ترددته على الحکام وكانت له مزايا وكرامات باهرة.

أخذ عن أعلام منهم صدر الدين المناوي وعبد الكريم البرموني وسالم السنهوري ويعيني القرافي وأبو العباس أحمد عرب الشرنوبي وكان شيخ التربية في التصوف وأخذ عنه كثير منهم ابنه عبد السلام والخرشى وعبد الباقى الزرقانى والشبراخى ويوسف الفيشي وتاج الدين المكى .  
له تأليف نافعة منها:

١ - جواهر التوحيد: أنشأها ليلاً بإشارة من شيخه الشرنوبي وأوصاه لما فرغ منها إلا يعتذر لأحد عن ذنب أو عيب بلغه عنه بل يعترف له وبه ويظهر له التصديق على طريق التورية مذلة للنفس فما خالفة بعد، كتب منها في يوم واحد خمسمائة نسخة وشرحها بثلاثة شروح.

٢ - نصيحة الإخوان بتجنب الدخان: أولها الحمد لله واهب العقول وله المئة على فتحه لها بابي المعقول والمنقول.

٣ - حاشية على مختصر خليل.

٤ - قضاء الوطر في نزهة النظر في توضيح تحفة الأثر للحافظ ابن حجر.

٥ - بهجة المحافل بالتعريف بروايات الشمائل.

٦ - منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى.

٧ - عقد الجمان في مسائل الضمان.

٨ - التحفة في أسانيد حديث الرسول ﷺ وغير ذلك.

ونظم المُنجيات فقال:

يسْ تُنْجِي مِنْ دُخَانِ الْوَاقِعِهِ  
وَالْمَلْكُ وَالإِنْسَانُ نَعْمَ الشَّافِعِهِ

ثُمَّ الْبَرْوَجُ لَهَا اِنْشَراحُ هَذِهِ  
سَبْعُ وَهِيَ الْمُنْجِياتُ النَّافِعِهِ

توفي منتصراً من الحج بالشرفة ليلة الأحد قبيل العشاء الأخيرة ثالث شهر صفر  
سنة إحدى وأربعين بعد الألف عن نِيَفْ وسبعين سنة وحمل إلى عقية أيلة فدفن بمحل  
عالٍ مجاور لآخر بساتينها على يمين الراجع تجاه البحر الأحمر نفعنا الله به وبآثاره  
ورضي الله عنه وعثنا به.

### ترجمة الشيخ الباجوري

### مؤلف تحفة المريد على جوهرة التوحيد

هو الشيخ العالم العلامة إبراهيم بن محمد بن أحمد الشافعي الباجوري نسبة إلى  
الباجور مركز بمديرية المنوفية بمصر ولد بها سنة ١١٩٨ هجرية سنة ثمان وتسعين ومائة  
بعد الألف.

نشأ في حجر والده وقرأ عليه القرآن وقدم الأزهر في طلب العلم سنة ١٢١٢  
هجرية وهو ابن أربع عشرة سنة ولما دخل الفرنسيون مصر سنة ١٢١٣ هجرية خرج إلى  
الجيزة وأقام بها ولما خرج الفرنسيون من مصر سنة ١٢١٦ رجع واشتغل بالعلم.  
أخذ عنه كبار العلماء الأعلام كالشيخ محمد الأمير الكبير والشيخ عبد الله  
الشرقاوي والسيد داود القلعاوي والشيخ محمد الفضالي والشيخ حسن القويسي.  
وغيرهم ممن كان في عصره وفي مدة قليلة ظهرت عليه آيات النجابة فدرس وألف  
التاليف العديدة الجامحة المفيدة.

تقلد رئاسة الأزهر سنة ١٢٦٣ ولم يزل مستمراً على الدراسة به مع قيامه بشؤون  
المشيخة. وكان عباس باشا الأول يزوره في درسه بالأزهر فلا يقوم له بل يجلسه على  
كرسي من جريد خارج الدرس.

قرأ وهو شيخ الأزهر تفسير الفخر الرازي وتلقاه عليه أفضل العلماء وكبار الأعيان  
ولكن لضعفه لم يتمكن من إكماله وكان مهيباً بين الأنام و عند الولاة والحكام.  
ولما كبر سنه وحدث بالأزهر حوادث أقيمت مقامه أربعة وكلاء للقيام بواجبات  
المشيخة تحت رئاسة الشيخ مصطفى العروسي الذي أنسنت إليه رئاسة الأزهر بعد  
الشيخ الباجوري.

وهكذا مؤلفاته مرتبة حسب تأليفها:

- ١ - حاشية الباجوري على رسالة في لا إله إلا الله للشيخ محمد الفضالي ألفها سنة ١٢٢٢.
- ٢ - تحقيق المقام على كفاية العوام فيما يجب عليهم من علم الكلام للعلامة الشيخ محمد الفضالي أولها الحمد لله العالم بالكليات والجزئيات أتمها سنة ١٢٢٣.
- ٣ - فتح القريب المُجِيب بشرح بداية المريد للشيخ السباعي ألفها سنة ١٢٢٤.
- ٤ - حاشية على مولد الإمام ابن حجر الهيتمي ألفها سنة ١٢٢٥.
- ٥ - حاشية على شرح السنوسي في علم المبطق ألفها سنة ١٢٢٥.
- ٦ - حاشية على متن السلم المرونق في المنطق للعلامة الأخضرى أتمها سنة ١٢٢٦.
- ٧ - حاشية على متن السمرقندية في الاستعارات «بلاغة» أتمها سنة ١٢٢٦.
- ٨ - فتح الخبير اللطيف بشرح متن الترضيف للشيخ عبد الرحمن بن عيسى سنة ١٢٢٧.
- ٩ - حاشية الباجوري على أم البراهين والعقائد للعلامة السنوسي ألفها سنة ١٢٢٧.
- ١٠ - حاشية على مولد الشيخ أحمد الدردير رحمة الله ألفها سنة ١٢٢٧.
- ١١ - فتح رب البرية على الدرة البهية نظم الأجرامية للعلامة العمريطي ألفها سنة ١٢٢٩.
- ١٢ - حاشية على متن البردة للبوصيري ألفها سنة ١٢٢٩.
- ١٣ - حاشية على بانت سعاد في مدح المصطفى عليه الصلاة والسلام ألفها سنة ١٢٣٤.
- ١٤ - تحفة المريد على جوهرة التوحيد لبرهان الدين اللقاني ألفها سنة ١٢٣٤.
- ١٥ - منح الفتح على نور المصباح في أحكام النكاح ألفها سنة ١٢٣٤.
- ١٦ - التحفة الخيرية على الفوائد الشنشورية «ميراث» أولها الحمد لله الذي يرث الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين أتمها سنة ١٢٣٦.
- ١٧ - الدرر الحسان على فتح الرحمن فيما يحصل به الإسلام والإيمان للعلامة الزبيدي سنة ١٢٣٨.
- ١٨ - رسالة صغيرة في علم التوحيد سنة ١٢٣٨.
- ١٩ - المواهب اللدنية على الشمائل المحمدية للحافظ الترمذى أتمها سنة ١٢٥١.

٢٠ - حاشية على شرح العلامة ابن قاسم الغزي على متن الشيخ أبي شجاع (فقه الشافعي رضي الله عنه) أتمها سنة ١٢٥٨ وهي آخر ما أتم تأليفه وهي جزءان كبيران، وله مؤلفات أخرى لم تكمل منها:

١ - حاشية على جمع الجوامع إلى آخر المقدمة.

٢ - حاشية على شرح السعد على العقائد النسفية.

٣ - حاشية على المنهج إلى كتاب الجنائز.

٤ - حاشية على شرح منظومة الشيخ البخاري في التوحيد.

وكان دينه رحمة الله التعلم والاستفادة والتعليم والإفادة وكان له حسب جسم الأهل بيت النبي ﷺ وكان لسانه رطبًا بتلاوة القرآن وذكر الله تعالى وبالجملة فكان رحمة الله صارقاً زمانه في طاعة مولاه شاكراً له على ما أولاه ولذا حصل الانتفاع بتأليفه في حياته وبعد مماته.

ثم انتقل طيب الله ثراه إلى رحمة مولاه سنة ١٢٧٧ سبع وسبعين ومائتين بعد ألف بعد أن عاش نحوًا من ثمانين سنة، عمّه الله تعالى بالرحمة والرضوان.

## [مقدمة الشّارح]

الحمد لله المنفرد بالإعدام والإيجاد، المنزه عن شوائب النقص والأضداد.  
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القديم المخالف لما عداه من  
الكائنات، الباقي وهالك كل من عداه من المخلوقات.

وأشهد أن سيدنا ونبيانا محمداً عبده ورسوله الصادق الأمين، المبلغ كل ما أمر  
بتبلیغه من رب العالمين؛ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه جواهر المعارف، وأزهار  
رياض الفصاحة والعارف.

أما بعد... فيقول أفتر الورى إلى ربه القدير، إبراهيم بن محمد البيجوري  
ذو التقشير: إنه لما كان نظم العالم العلامة، والخنزير البحر الفهّامة، ذي الفيض الداني،  
الشيخ إبراهيم اللقاني، الموسوم بجوهرة التوحيد، قد نظم فرائد هذا الفن في عقد  
تضيد، وحوى من نفائس الذرر ومحاسن الغرر ما يدهش الألباب، ويقضى بالعجب  
العجب، وقد ولع الناس بالدخول في رياض فوائده، والأخذ من ثمار موائده، سأله  
وفد من الإخوان، أصلح الله لي ولهم الحال والشأن: أن أكتب عليه حاشية تسفر عن  
مطويات ما فيه من الرموز والأسرار، وتكشف عنه سدول النقاب والأستار؛ فلما اشترح  
صدري لذلك، والله أعلم بما هنالك: صرفت زمام العزم نحو رياضه، وأوردت الفكر  
في عقري حياضه؛ وقد تيسر لي إذ ذاك بعض شرائح الناظم الهمام، مع حواشي النظم  
وشرحه للشيخ عبد السلام، ومع ما كتبه عليه السادة الأعلام، وغير ذلك مما فتح به  
السلام؛ فالتفقط منها دررًا نفيسة، ومحاسن شريفة؛ ونظمتها في سلك التحبير  
والتصنيف، وجعلتها حاشية على هذا المتن الشريف؛ وقد سميتها: (تحفة المريد، على  
جوهرة التوحيد)، جعلها الله خالصة لوجهه الكريم، ونفع بها كل من تلقاها بقلب  
سليم؛ والمرجو ممن أطلع عليها أن ينظر إليها نظر اعتذار ويجز على ما فيها من  
الهفوّات أذىال الأستار؛ فالستر من شيم الكرام، وإذاعة العورات من دأب اللثام؛ والله  
أسأل، وبنيه أتوسل: أن تحل محل القبول، إنه خير مأمول وأكرم مسؤول.  
وها أنا أشرع في المقصود، بعون الملك المعبد؛ فأقول وبإله التوفيق.



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## [الكلام على البسمة]

قوله: (بسم الله الرحمن الرحيم) افتتح الناظم كتابه بالبسملة ثم بالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز في ابتدائه بهما في الترتيب التوفيقي، لا أنهما أول ما أنزل فإنه خلاف ما في صحيح البخاري وغيره في بدء الوحي: من أن أول ما أنزل **﴿أَقْرَأَ﴾** [الإسراء: الآية ١٤] وقد نقل أبو بكر التونسي إجماع علماء كل ملة على أن الله سبحانه وتعالى افتتح جميع كتبه ببسم الله الرحمن الرحيم، وعملاً بخبر «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر، أو أجذم<sup>(١)</sup>، أو أقطع» روایات: أي ناقص وقليل البركة، فهو وإن تم حسناً لا يتم معنى مع خبر «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله... الخ» والمراد بالأمر: ما يعم القول كالقراءة، والفعل كالتأليف؛ ومعنى «ذى بال» أي صاحب حال بحيث يهتم به شرعاً؛ أي بأن لا يكون من سفاسف الأمور وليس محرباً ولا مكرورها؛ ويشترط أيضاً أن لا يكون ذكراً محضاً ولا جعل الشارع له مبدأ غير البسمة والحمدلة، فخرجت سفاسف الأمور كلبس النعل والبصاق والمخاط فلا تسن البسمة ولا الحمدلة عليها، وخرج المحرم لذاته كالزنا، والمكره لذاته كالنظر لفرج زوجته بلا حاجة. فتحرم على الأول وتنكره على الثاني، بخلاف المحرم لعارض كالوضوء بماء مخصوص، والمكره لعارض كأكل البصل، فلا تحرم على الأول ولا تنكره على الثاني، وخرج الذكر المحسض كـ«لا إله إلا الله» فلا تسن التسمية عليه، بخلاف غير المحسض كالقرآن لاشتماله على غير الذكر كالأخبار والمواعظ، وخرج ما جعل الشارع له مبدأ غير البسمة والحمدلة كالصلة فلا يبدأ بالبسملة ولا بالحمدلة بل بالتكبير مثلاً: فإن

(١) قوله: «أجذم» يقال: جذم الرجل يجذم، بمعنى قطعت يده، والمصدر الجذم. أفاده صاحب المصباح. وعلى هذا فالاجذم بمعنى الأقطع؛ وأما من أصحابه داء الجذام فيقال له مجذوم لا أجذم، كما تدل عليه عبارة المصباح أيضاً.

قلت: بين الخبرين المذكورين تعارض، فكيف يمكن العمل بهما؟ قلت: أجيبي عن ذلك بأجوبة أشهرها: أن الابتداء نوعان: حقيقي وهو الابتداء بما تقدم أمام المقصود ولم يسبقه شيء، وإضافي وهو الابتداء بما تقدم أمام المقصود وإن سبقه شيء، فيبينهما العموم والخصوص المطلق، فحمل خبر البسمة على النوع الأول، وخبر الحمدلة على الثاني، وإنما لم يعكس للكتاب والإجماع. ولا يقال إن هذا المؤلف شعر على الراجح خلافاً لمن قال إن الرجل ليس شعراً، وقد قال العلماء لا يبدأ الشعر بالبسمة؛ لأنّا نقول الشعر الذي لا يبدأ بالبسمة هو المحرم، كهجو من لا يحل هجوه، أو المكروه كالغزل في غير معين؛ وأما ما يتعلق بالعلوم كهذه المنظومة فيبدأ بالبسمة اتفاقاً، وإنما لم يأت بها نظماً كما فعل الشاطبي حيث قال:

### بدأت ببسم الله في النظم أولاً ..... الخ

لأنه خلاف الأولى. ثم اعلم أن الباء في البسمة إما للمصاحبة على وجه التبرك، أو للاستعانة كذلك، ولا مانع من الاستعانة باسمه تعالى كما يستعان بذاته، والأولى جعلها للمصاحبة لأن جعلها للاستعانة فيه إساءة أدب، لأن باء الاستعانة تدخل على الآلة فيلزم عليها جعل اسم الله مقصوداً لغيره لا لذاته، إلا أن يقال إن من جعلها للاستعانة نظر إلى جهة أخرى: وهي أن الفعل المشروع فيه لا يتم على الوجه الأكمل إلا باسمه تعالى، لكن قد يقال مظنة الإساءة ما زالت موجودة، ومعناها الإشاري: بي كان ما كان، وببي يكون ما يكون. وحيثند يكون في الباء إشارة إلى جميع العقائد؛ لأن المراد: بي وجد ما وجد، وببي يوجد ما يوجد. ولا يكون كذلك إلا من تتصف بصفات الكمال وتتنزه عن صفات النقصان، كما ذكره بعض أئمة التفسير. والاسم: مشتق عند البصريين من السمو وهو العلو لأنّه يعلو مساماه، وعند الكوفيين من «وسم» بصيغة الماضي: أي علم بصيغة الماضي أيضاً؛ لأن الاشتراك عندهم من الأفعال، فقول بعض العلماء «وعند الكوفيين من الوسم بمعنى العلامة» فيه تسمع، ومعنى: ما دلّ على مسمى. وأما قولهم «كلمة دلت على معنى في نفسها... الخ» فهو اصطلاح نحوي، وعلم من التعريف المذكور أن الاسم غير المسمى وهو التحقيق؛نعم إن أريد به المدلول كان عين المسمى، وبهذا يجمع بين القولين. و«الله» علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد؛ وقولنا «الوااجب الوجود... الخ» تعين للمسمى، لا أنه من جملة المسمى على ما هو التحقيق؛ وإنما لكان كلياً، وهو علم شخصي بمعنى أن مدلوله معين في الخارج لا بمعنى أنه قائم به مشخصات كالبياض والطول وهكذا لاستحالة ذلك؛ ولا يجوز أن يقال ذلك إلا في مقام التعليم لما فيه من إيهام ما لا يليق؛ وبذلك تعلم أنه ليس علماً بالغلبة خلافاً لمن زعم ذلك؛ وهو اسم الله الأعظم

## الْحَمْدُ لِلّٰهِ عَلٰى صِلَاتِهِ ثُمَّ سَلَامُ الْلٰهِ مَعَ صَلَاتِهِ

عند الجمهور. واختار النwoي أنه «الحي القيوم» وإنما تختلف الإجابة عند الدعاء به من بعض الناس لتختلف شروط الإجابة التي أعظمها أكل الحلال. و«الرَّحْمٰن الرَّحِيم» صفتان مأخوذتان من الرحمة بمعنى الإحسان أو إرادة الإحسان، لا بمعناها الأصلي الذي هو رقة في القلب تفضي التفضيل والإحسان؛ لاستحالة ذلك في حقه تعالى؛ فالرَّحْمٰن الرَّحِيم في حقه بمعنى المحسن أو مرید الإحسان، لكن الأول بمعنى المحسن بجلائل التعم أي بالنعم الجليلة، والثاني بمعنى المحسن بدقةائق التعم أي بالنعم الدقيقة؛ لأن زيادة المبني تدل على زيادة المعنى غالباً؛ وإنما جمع بينهما إشارة إلى أنه ينبغي أن يطلب منه تعالى التعم الحقيرة كما ينبغي أن يطلب منه التعم العظيمة؛ لأن الكل منه وحده سبحانه وتعالى. ويتعلق بالبسمة أبحاث كثيرة فلا نطيل بذكرها.

### [الكلام على الحمد]

قوله: (الحمد لله... الخ) قال النwoي رحمه الله تعالى: يستحب الحمد في ابتداء الكتب المصنفة، وكذا في ابتداء دروس المدرسين وقراءة الطالبين بين يدي المعلمين، سواء قرأ حديثاً أو فقهاً أو غيرهما. وأحسن العبارات في ذلك «الحمد لله رب العالمين» اهـ. وإنما لم يأت بحرف العطف إشارة إلى أن كلاً من البسمة والحمدلة محصل للمقصود في الابتداء، أو لاحتمال أن تكون إحداهما خبرية والأخرى إنشائية؛ وال الصحيح أنه لا يجوز عطف الإنشاء على الأخبار وعكسه. والحمد لغة: الثناء بالكلام على الجميل الاختياري على جهة التمجيل والتعظيم، سواء كان في مقابلة نعمة أم لا، فمثال الأول ما إذا أكرمك زيد فقلت «زيد كريم» فإنه في مقابلة نعمة؛ ومثال الثاني ما إذا وجدت زيداً يصلي صلاة تامة فقلت «زيد رجل صالح» فإنه ليس في مقابلة نعمة؛ والثناء - بتقديم المثلثة على النون: هو الإتيان بما يدل على التعظيم. وقيل: هو الذكر بخير، وضدته الثناء - بتقديم النون على المثلثة؛ وإنما عبرنا بالكلام كما عبر به بعض المحققين ليشمل التعريف حيث ذكر الحمد القديم وهو حمد الله نفسه بنفسه وحمده لأنبيائه وأوليائه وأصنfiائه، والحمد الحادث وهو حمدنا الله تعالى وحمد بعضنا البعض، فدخلت أقسام الحمد الأربع وهي حمد قديم بقديم وحمد قديم لحادث وحمد حادث لقديم وحمد حادث لحادث؛ وأما تعبير بعضهم باللسان فيلزم عليه أن لا يكون التعريف شاملاً للقديم، إلا أن يراد باللسان الكلام على سبيل المجاز المرسل من إطلاق السبب وهو اللسان وإرادة المسبب وهو الكلام، ولا يرد أن التعريف ت-chan عن المجاز؛ لأن محل ذلك ما لم يكن المجاز مشهوراً كما هنا. وقولنا «على الجميل الاختياري» أي لأجل

الجميل الاختياري ولو كان جميلاً في اعتقاد المحمود بزعم الحامد وإن لم يكن جميلاً شرعاً كنهب الأموال؛ وخرج بقيد الاختياري: الاضطراري، فإن الثناء عليه يسمى مدحًا لا حمدًا، تقول: مدحت المؤلولة على حُسْنها، دون حمدتها. وقال الزمخشري: الحمد والمدح أخوان بمعنى أنهما مترادافان، والاختياري إنما هو قيد في المحمود عليه لا في المحمود به، فقد يكون المحمود عليه اختيارياً، والمحمود به اضطرارياً، كما إذا أكرمك زيد فقلت «زيد حسن». وأركان الحمد خمسة: حامد، ومحمود، ومحمود به، ومحمود عليه، وصيغة، ثم أعلم أن المحمود به والمحمود عليه قد يتضادان ذاتاً ويختلفان اعتباراً، كما إذا أكرمك زيد فقلت «زيد كريم» فإن الكرم من حيث كونه باعثاً على الحمد يقال له محمود عليه، ومن حيث كونه مدلول الصيغة يقال له محمود به، وقد يختلفان ذاتاً واعتباراً، كما إذا أكرمك زيد فقلت «زيد عالم» فإن المحمود عليه هو الكرم والمحمود به هو العلم. فإن قلت: التقييد بالاختياري يخرج الحمد على ذاته تعالى وصفاته ظاهره أنه لا يسمى حمدًا، والتزمه بعضهم فقال يسمى مدحًا. قلت: أجيوب عن ذلك بأن المراد ما يشمل الاختياري حقيقة وهو ظاهر، أو حكمًا والمراد به ما كان منشأ للأفعال الاختيارية كالذات وصفات التأثير أو ملازمًا للمنشأ كصفات غير التأثير. وقولنا «على جهة التمجيل والتعظيم» أي على جهة هي التمجيل والتعظيم، بالإضافة للبيان، وعطف التعظيم على التمجيل للتفسير؛ وخرج بذلك ما إذا كان على جهة الاستهزاء والسخرية، كما في قول الملائكة لأبي جهل: **هَذِهِ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ** [الذَّخَانُ: الآية ٤٩] أي يزعمك عند قومك. وعبارة الخازن ما نصه: ذق: أي هذا العذاب، إنك أنت العزيز الكريم: أي عند قومك بزعمك، وذلك أن أبا جهل لعن الله كان يقول: أنا أعزّ البوادي وأكرمهم، فتقول خزنة النار له ذلك على طريق الاستخفاف والتوبیخ اهـ. وفي الحقيقة هذا خارج من أول الأمر، لأنّه ليس ثناه إلا بحسب الصورة، فهذا القيد عند التحقيق للإيضاح. وأما الحمد اصطلاحاً فهو فعل يُبني عن تعظيم المنعم من حيث كونه منعماً على الحامد أو غيره، سواء كان ذلك قوله باللسان أو اعتقاداً بالجنان أو عملاً بالأركان التي هي الأعضاء، كما قال القائل:

أفادتكم النعماء مني ثلاثة يدي ولسانني والضمير المحجا

وإنما كان الاعتقاد فعلاً لأنه التصميم بالقلب؛ وأما قولهم «التحقيق أنه كيف: أي الصورة الحاصلة في النفس» فهو تدقيق كلامي لا ينظر إليه هنا. فإن قيل: الاعتقاد لا يبني عن تعظيم المنعم. أجيوب بأنه يبني له اطلع عليه، أو أنه يستدل عليه بالقول، ويتحقق حينئذ حمدان: أحدهما بالقول، والآخر بالاعتقاد المأخذ منه. والشكر لغة: هو الحمد اصطلاحاً، لكن بإبدال الحامد بالشاكر. واصطلاحاً: صرف العبد جميع ما

أنعم الله به عليه فيما خلق لأجله. ثم أعلم أن «أَل» في الحمد إما للاستغراق أو للجنس أو للعهد، واللام في «الله» إما للاستحقاق أو للاختصاص أو للملك، فتحصل من هذا احتمالات تسعه قائمة من ضرب ثلاثة في ثلاثة يمتنع منها جعل اللام للملك مع جعل «أَل» للعهد إذا جعل المعهود هو الحمد القديم فقط؛ لأن القديم لا يملك، بخلاف ما إذا جعل المعهود حمد مَن يعتد بحمده كحمده تعالى وحمد أُبيائه وأوليائه وأصفيائه لأن المعهود حيثته هو الجملة المركبة من القديم والحادي. والقاعدة أن المركب من القديم والحادي حادث فيصبح أن يملك. قوله: (على صلاته) أي لأجل صلاته؛ فعلى للتعميل على حد قوله تعالى: ﴿وَلَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَنَّكُمْ﴾ [البقرة: الآية ١٨٥] والجار والمجرور متعلق بالحمد؛ واغتر الفصل بين المصدر ومعموله بالخبر؛ لأن ذلك يغتفر في الجار والمجرور، وبعضهم جعله خبراً بعد خبر فيكون المصتف قد حمد أولاً في مقابلة الذات ثم حمد ثانياً في مقابلة الصلات، ثم إن الصلات بكسر الصاد جمع صلة وهي العطية بمعنى الشيء المعطى كما هو المُتَبَادر، أو بمعنى الإعطاء وهو أولى؛ لأنه حمد على صفة المولى بلا واسطة والحمد على الشيء المعطى حمد على الصفة بواسطة؛ وإنما اختار الحمد المقيد على المطلق<sup>(١)</sup> لأن المقيد أفضل من المطلق؛ فإنه يُثاب على المقيد ثواب الواجب لكونه في مقابلة نعمة، فهو كأداء الديون. وبعضهم ذهب إلى أن المطلق أفضل.

### [الكلام على الصلاة والسلام على النبي]

قوله: (ثم سلام الله... الخ) يتحمل أن تكون ثم للاستثناء، ويحتمل أن تكون للعطف؛ وعلى الثاني فيحتمل أن تكون للترتيب الذكري وأن تكون للتترتيب الرتبى؛ لأن رتبة ما يتعلق بالخلق من الصلاة والسلام متأخرة ومتراخية عن رتبة ما يتعلق بالخلق من البسمة والحمدلة؛ ومعنى سلام الله تحيته الائقة به ﷺ بحسب ما عنده تعالى كما تشعر به إضافته له تعالى، فالمطلوب تحية عظمى بلغت الدرجة القصوى فتكون أعظم التحيات لأنه ﷺ أعظم المخلوقات؛ والمراد بالتحية في حقه ﷺ كما أفاده السنوسي في شرح الجزائرية أن يسمعه كلامه القديم الدال على رفعة مقامه العظيم ولم يرتضى بعضهم تفسير السلام بالأمان وإن ذكره السنوسي وغيره؛ لأنه ربما أشعر بمقطنة الخوف مع أن النبي ﷺ بل وأتباعه لا خوف عليهم، نعم يخاف ﷺ خوف مهابة وإجلال، ولذلك قال ﷺ: «إنني لأخوّفكم من الله». فإن قيل: إن السلام يؤخر عن الصلاة كما جرى به

(١) قوله: «المطلق» المراد بالمطلق ما كان في مقابلة جميل غير نعمة، وليس المراد به ما لا مقابل له؛ لأن حقيقة الحمد: الثناء لأجل جميل اختياري، فلا بد من مقابل.

وصحوا بأنه ينتفع  
بـذى الصلاة شأنه مرتفع  
لـنا بـذا القول وـذا صحيح  
لكنه لا ينبغي التصریح

وقيل: المنفعة عائدة على المصلي ليس إلا؛ لأنَّه قد أفرغت عليه الكمالات. ورد بأنه ما من كمال إلا وعند الله أكمل منه، والكمال يقبل الكمال؛ لكن لا ينبغي للمصلي أن يلاحظ ذلك بل يلاحظ أنه يتولى به بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عند ربه في نيل مقصوده؛ وفي كلام المصنف نوع من المحسنات البديعية يسمى بالجناس المحرف: وهو ما تماثل ركناه في الحروف لا في الحركات؛ فلنَّه عبر أولاً بصلاته بكسر الصاد، ثم عبر بصلاته بفتحها وفي هذا البيت مع ما بعده التضمين، وهو كما في شرح شيخ الإسلام على الخزرجية تعلق قافية البيت بما بعدها، وهو مفتخر للمولدين عند بعضهم. وإثبات الصلاة والسلام في صدر الكتب والرسائل حدث في زمن ولاية هشام، ثم مضى العمل على استحبابه، ومن العلماء من يختتم بهما كتابه أيضاً كما في شرح المصنف الصغير.

## عَلَى نَبِيٍّ جَاءَ بِالْتَّوْحِيدِ وَقَدْ خَلَا الدِّينُ عَنِ التَّوْحِيدِ

قوله: (على نبي) أي كائنان على نبي، فالجار والمجرور متعلق بممحذف خبر المبتدأ، وليس من باب التنازع لأن بعضهم منه في الجوامد، وإنما عدى الدعاء بعلى مع أن الدعاء إن كان بخير تعدى باللام وإن كان بشر تعدى بعلى، لأن محل ذلك ما لم يكن بعنوان الصلاة والسلام لفرق الظاهر بين «صلى عليه» و«دعا عليه» إذ الأول لا يفهم منه إلا المسرة، والثاني لا يفهم منه إلا المضرة؛ وأيضاً في التعبير بعلى إشارة إلى شدة التمكّن. والنبي - بالهمز وتركه - مأخوذ من النبا وهو الخبر، لأنه «محبر» بكسر الباء؛ فإنه يخبرنا بالأحكام عن الله تعالى إن كان رسولًا ونبياً أيضاً، فإن كاننبياً فقط أخبرنا بأنهنبي ليحترم؛ أو «محبر» بفتحها؛ لأن جبريل يخبره عن الله تعالى، أو مأخوذ من النبوة وهي الرفعة؛ لأنه مرفوع الرتبة فإنه ما مننبي إلا وهو أفضل من أمته أو رافع رتبة من اتبّعه، فعلى كل «فعيل» صالح لاسم الفاعل واسم المفعول، وعبر بالنبي ولم يعبر بالرسول إشارة إلى أنه يستحق الصلاة والسلام بوصف النبوة كما يستحقها بوصف الرسالة، وموافقة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: الآية ٥٦] وعرفوا النبي بأنه إنسان ذكر حز منبني آدم سليم عن منفر طبعاً، أوحى إليه بشعر يعمل به وإن لم يؤمر بتبلیغه. وأما الرسول فيعرف بما ذكر لكن مع التقييد بقولنا «أمر بتبلیغه» فيبينهما العموم والخصوص المطلق لأن كل رسولنبي ولا عكس. وجعل بعضهم الرسول أعمّ، قال: لأن الرسل تكون من الملائكة. وقال العلامة السعد التفتازاني: هما متساويان، وقيل: بينهما العموم والخصوص الوجهي لأن «النبي» فقط: من أوحى إليه بشعر يعمل به واحتضن به و«الرسول» فقط: من أوحى إليه بشعر يعمل به ويبلغه لغيره ولم يختضن بشيء منه؛ فإن اختضن البعض ويبلغ البعض فهونبي ورسول؛ وخرج بالإنسان بقية الحيوانات، وكفر من قال: «في كل أمة نذير» بمعنى أنه في كل جماعة من الحيوانات رسول. وأما قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَرَهُ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: الآية ٢٤] فهو في أمم البشر الماضية؛ وخرج بالذكر: الأشني، بناء على أنه يقال لها إنسان. وقال بعضهم: يقال لها إنسانة، كما قال القائل:

إنسانة فتانة بدر الدجى منها خجل

وعليه فتكون الأشني خرجت بالإنسان؛ والقول ببنوة مريم وأسية امرأة فرعون وحواء وأم موسى - واسمها «يوحانذ» بالذال المعجمة - وهاجر وسارة، فهو مرجوح، قال صاحب بدء الأمالى:

وَمَا كَانَ نَبِيًّا قَطُّ أَنْشَى      وَلَا عَبْدٌ وَشَخْصٌ ذُو فَعَالٍ

أي فعل قبيح . وخرج بالحر : الرقيق ، ولا يرد لقمان ، لأنه لم يكن نبياً بل كان تلميذاً لأنبياء ؛ لأنه ورد أنه كان تلميذاً لألفنبي ؛ وخرج بقولنا : «من بنى آدم» الجن والملائكة ، بناء على أن الإنسان مأخوذ من النوس وهو التحرك ، يقال ناس إذا تحرك ، فيشمل الجن والملك فيحتاج لإخراجهما بما ذكر ، وأما على أنه مأخوذ من الإنسان فيختص بيبي آدم ، فلا يحتاج لإخراجهما بما ذكر ، ولا يرد قوله تعالى : ﴿يَمْعَثِرُ الْجِنَّةَ وَالْأَنْسَنَةَ أَلَّا يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ﴾ [الأنعام: الآية ١٣٠] لأن معناه - والله أعلم - ألم يأتكم رسول من بعضكم وهم الإنس ، أو المراد برسول الجن السفراء منهم أي النواب منهم عن الرسل لا رسول من عند الله تعالى ، ولا يرد أيضاً قوله تعالى : ﴿اللَّهُ يَعْصَطُ فِيمَا أَنْتُمْ تَكْرِهُونَ رُسُلًا﴾ [الحج: الآية ٧٥] لأن معناه - والله أعلم - أنهم سفراء بين الله وبين أنبيائه ليبلغوهم عن الله تعالى الشرائع ، وخرج بالسليم عن المنفر : غير السليم عنه ، فمن كان فيه منفر كعمى وبرص وجذام لم يكن نبياً ولا رسولاً ، ولا يرد بلاء أيوب وعمى يعقوب ؛ لأنه أمر ظاهري وليس حقيقة ، ولا يرد أيضاً بناء على أنه حقيقي لطروه بعد تقرر النبوة ، والكلام فيما قارنها . وقد اختلف في عدد الأنبياء : فقيل مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً ، وقيل مائتا ألف وأربعة وعشرون ألفاً . واختلف أيضاً في عدد الرسل منهم : فقيل ثلاثة وثلاثمائة عشر ، وقيل وأربعة عشر ، وقيل وخمسة عشر . والأسلم الإمساك عن ذلك لقوله تعالى لنبيه ﷺ : ﴿مَنْ هُمْ مِنْ قَصَصِنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾ [غافر: الآية ٧٨] وأعلم أن التنزيين في «نبي» للتعظيم ، والإبهام فيه يرفعه ما يأتي في كلامه بعد إن شاء الله تعالى . قوله : ( جاء ... الخ ) هذه الجملة صفة النبي كما هو القاعدة من أن الجمل بعد النكرات صفات ، وقد قيد الناظم هذه الجملة بقوله : وقد خلا الدين عن التوحيد ، لأنه حال من فاعل « جاء » والحال قيد في عاملها فصارت الصفة بهذا اعتبار مخصصة للموصوف وقارضة له على نبينا ﷺ ، لأنه لم يأتِ النبي بالتوحيد في حال خلو الدين عن التوحيد إلا نبينا ﷺ ، والمراد بالمجيء : الإرسال ، فتفسيره به تفسير مراد ، لأنه تفسير بالسبب ، فإن الإرسال سبب للمجيء وقد أرسله الله تعالى على رأس الأربعين سنة إلى جميع المكلفين من الثقلين : أي الإنس والجن ، سمية بذلك لأنهما أثقلان الأرض ، وقيل لثقلهما بالذنوب ، وقيل لشقل ميزانهما بالحسنات . وخرج بالثلثلين الملائكة فإنه لم يرسل إليهم إرسال تكليف بل أرسل إليهم إرسال تشريف ، لأن طاعتهم جبلية لا يكفلون بها ، وهذا هو الذي اعتمد الرملي في شرح المنهاج وخالقه الشيخ ابن حجر ، وعباراته بعد قول المصطفى «عبده ورسوله» : لكافة الثقلين الإنس والجن إجماعاً معلوماً من الدين بالضرورة فيكفر منكروه وكذا الملائكة كما رجحه جمع محققون كالسبكي ومن تبعه ورداً على من خالف ذلك ... إلى آخر

عباته. والتعبير برأس الأربعين يفيد أنه بعث عند استكمالها من غير زيادة ولا نقص وهو الصحيح الذي عليه الجمهور، لكن هذا لا يتم إلا لو كانت البعثة في شهر الولادة، مع أن المشهور أنه ولد في ربيع الأول ويُبعث في رمضان، فله حين البعث أربعون سنة ونصف سنة إن كان البعث في رمضان الواقع بعد السنة المتممة للأربعين، أو تسعه وثلاثون ونصف إن كان البعث في رمضان الواقع في أثناء السنة المتممة للأربعين؛ فمن قال أربعون سنة ألغى الكسر على الأول وجبره على الثاني. وقال بعضهم: كان ابتداء الوحي بالمنام في ربيع ومكث ستة أشهر كذلك. ومن قال كان ابتداؤه في رمضان أراد مجيء جبريل يقظة؛ فرجع الخلاف لفظياً ولا كسر. وال الصحيح أن نبوته ﷺ ورسالته مقتربتان. وقال ابن عبد البر وغيره أرسله الله لما بلغ ثلاثة وأربعين سنة فكانت النبوة سابقة بنزول **﴿أَقْرَأَ﴾** [الإسراء: الآية ١٤] وكانت الرسالة بأمره بالإذار لما نزلت آية المذشر فهو في زمن فترة الوحي نبي لا رسول. وأجاب القائلون بالأول بأن آية المذشر بيان للمراد من سورة **﴿أَقْرَأَ﴾** لأن المعنى: أقرأ على قومك ما سنبئن لك، وإنما كان الإرسال على رأس الأربعين لأن العادة المستمرة في معظم الأنبياء أو جميعهم كما جزم به أي بالثاني كثيرون منهم شيخ الإسلام في حواشى البيضاوى. وإنما استدلوا بالعادة المستمرة ولم يستدلوا بحديث «ما ثُبِّيَ نبي إلا على رأس الأربعين سنة» لعد ابن الجوزي له في الموضوعات؛ وذكر العلامة الشيخ الأمير والعلامة الشيخ الشنوا尼 أن الحق أن هذا السن غالب فقط في النبوة، وإلا فقد ثُبِّيَ عيسى رُفع إلى السماء قبله وكان عمره ثلاثة وثلاثين سنة، وثُبِّيَ يحيى صبياً بناء على أن الحكم الذي أُوتاه صبياً: النبوة اهـ؛ ولكن ذكروا في حواشى التفسير نقاً عن المواهب أن هذا خلاف التحقيق وقالوا الصحيح أن عيسى ما رُفع إلا بعد مضي ثمانين سنة من النبوة وبعد نزوله من السماء يعيش أربعين سنة، ولا يرد قوله تعالى في حق يحيى: **﴿وَمَا تَنَاهَى الْحَكَمُ صَبِيًّا﴾** [مرعيم: الآية ١٢] لأن المراد بالحكم العلم والمعرفة لا النبوة، ولا يرد أيضاً قوله تعالى حكاية عن عيسى: **﴿وَأَتَنَقَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي يَبْنَاه﴾** [مرعيم: الآية ٣٠] لأنه من التعبير بالماضي عن المستقبل على حد قوله تعالى: **﴿أَقَتْ أَمْرُ اللَّهِ﴾** [التحل: الآية ١] أو المعنى: وجعلني نبياً في علمه، هذا وقع في كلام سيدى علي الخواص: أن النبي ثُبِّيَ من صغره، ولعله أراد الكمال والتهيؤ كما ذكره العلامة الأمير، والله أعلم بالحقيقة.

### [تعريف علم التوحيد وثمرته وفضله ونسبته وواضعه وحكمه]

قوله: (بالتوحيد) أي بطلبه وفيه براعة استهلال: وهي أن يأتي المتكلم في طالعة كلامه بما يشعر بمقصوده. والتوكيد لغة: العلم بأن الشيء واحد؛ وشرعًا بمعنى الفن

٢

شرح جوهرة التوحيد / م

المُدَوْنُ فِيمَا سِيَّأْتِي، وَهُوَ عِلْمٌ<sup>(١)</sup> يَقْتَدِرُ بِهِ عَلَى إِثْبَاتِ الْعَقَائِدِ الْدِينِيَّةِ مُكْتَسِبٌ مِنْ أَدْلِتِهَا الْيَقِينِيَّةِ، وَالْمَرَادُ بِهِ هُنَا الشَّرْعِيُّ لَا بِمَعْنَى الْفَنِ الْمُدَوْنِ فِيمَا سِيَّأْتِي وَهُوَ إِفْرَادُ الْمُعْبُودِ بِالْعِبَادَةِ مَعَ اعْتِقَادِ وَحْدَتِهِ وَالتَّصْدِيقِ بِهَا ذَاتًا وَصَفَاتًا وَأَفْعَالًا، فَلَيْسَ هُنَاكَ ذَاتٌ تَشَبَّهُ ذَاتَهُ تَعَالَى وَلَا تَقْبِلُ ذَاتَهُ الْاِنْقِسَامُ لَا فَعْلًا وَلَا وَهْمًا وَلَا فَرَضًا مَطْبَقًا لِلْوَاقِعِ، وَلَا تَشَبَّهُ صَفَاتَهُ الصَّفَاتِ، وَلَا تَعْدُدُ فِيهَا مِنْ جَنْسِ وَاحِدٍ بِأَنَّ يَكُونَ لَهُ تَعَالَى قَدْرَتَانِ مَثُلًا، وَلَا يَدْخُلُ أَفْعَالَهُ الْاِسْتِرَاكَ إِذَا لَمْ يَفْعُلْ لِغَيْرِهِ سَبْحَانَهُ خَلْقًا وَإِنْ نَسَبَ إِلَى غَيْرِهِ كَسْبًا. وَقِيلَ: هُوَ إِثْبَاتُ ذَاتٍ غَيْرِ مُشَبِّهٍ لِلذَّوَاتِ وَلَا مَعْتَلَةٌ عَنِ الصَّفَاتِ، خَلَافًا لِلْمُعْتَزَلَةِ الْمُعْتَلِّينَ لِلذَّاتِ عَنِ الصَّفَاتِ الْوَجُودِيَّةِ. فَإِنْ قِيلَ: قَدْ جَاءَ بِهِ بِغَيْرِ التَّوْحِيدِ، فَلِمَ اقْتَصَرَ النَّاظِمُ عَلَى التَّوْحِيدِ؟ أَجِيبُ بِأَنَّهُ خَصَّهُ لِأَنَّهُ أَشْرَفُ الْعِبَادَاتِ وَيَلِيهِ الصلَّةُ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَفْرُضْ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالصَّلَاةِ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنْهُ لَا فَتَرَضَهُ عَلَى مَلَائِكَتِهِ: مِنْهُمْ رَاكِعٌ وَمِنْهُمْ سَاجِدٌ» وَالْحَدَّ السَّابِقُ هُوَ أَحَدُ الْمِبَادِئِ الْعَشْرَةِ الْمُنْظَوِمةِ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ:

إِنْ مِبَادِي كُلِّ فَنِّ عَشْرِهِ  
الْحَدُّ وَالْمَوْضِعُ ثُمَّ الشَّمْرَهُ  
وَفَضْلُهُ وَنَسْبُهُ وَالْوَاضِعُ  
وَالْاسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعِ  
مَسَائِلُ وَالْبَعْضُ بِالْبَعْضِ اَكْتَفَى  
وَمَنْ درِي الْجَمِيعَ حَازَ الشَّرْفَا

فَحَدَّ هَذَا الْفَنُ لِغَةً وَاصْطَلَاحًا تَقْدِمُ. وَمَوْضِعُهُ: ذَاتُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ حِيثُ مَا يُجْبِلُ لَهُ وَمَا يُسْتَحْيِلُ مَا يُجْزِي، وَذَاتُ الرَّسُولِ كَذَلِكَ، وَالْمُمْكِنُ مِنْ حِيثُ إِنَّهُ يَتوَصِّلُ بِهِ إِلَى وُجُودِ صَانِعِهِ، وَالسَّمْعَيَاتُ مِنْ حِيثُ اعْتِقَادِهَا. وَثَمَرَتُهُ: مَعْرِفَةُ اللَّهِ بِالْبَرَاهِينِ الْقَطْعِيَّةِ وَالْفَوزُ بِالسَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ. وَفَضْلُهُ: أَنَّهُ أَشْرَفُ الْعِلُومِ لِكُونِهِ مُتَعَلِّقًا بِذَاتِهِ تَعَالَى وَذَاتِ رَسُولِهِ وَمَا يَتَبَعُ ذَلِكَ، وَالْمُتَعَلِّقُ - بَكْسُ الرَّلَامِ - يُشَرِّفُ بِشَرْفِ الْمُتَعَلِّقِ - بِفَتْحِهَا - وَنَسْبَتُهُ: أَنَّهُ أَصْلُ الْعِلُومِ الْدِينِيَّةِ وَمَا سُوَاهُ فَرعٌ؛ وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْقَائلِ :

أَيْهَا الْمُعْتَدِي لِتَطْلُبُ عِلْمًا  
كُلِّ عِلْمٍ عَبْدُ لِعِلْمِ الْكَلَامِ  
تَطْلُبُ الْفَقِهَ كَيْ تَصْحُّ حُكْمًا  
ثُمَّ أَغْفَلَتْ مِنْزِلَ الْأَحْكَامِ  
وَوَاضِعُهُ: أَبُو الْحَسْنِ الْأَشْعَرِيُّ وَمَنْ تَبَعَهُ، وَأَبُو مُنْصُورِ الْمَاتِرِيِّيِّ، وَمَنْ تَبَعَهُ:  
بِمَعْنَى أَنَّهُمْ دَوَّنُوا كَتَبَهُ وَرَدَّوْا الشَّبَهَ الَّتِي أُورَدَتْهَا الْمُعْتَزَلَةُ، إِلَّا فَالْتَّوْحِيدُ جَاءَ بِهِ كُلُّ نَبِيٍّ  
مِنْ لَدُنِ آدَمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَاسْمُهُ: عِلْمُ التَّوْحِيدِ؛ لِأَنَّ مِبْحَثَ الْوَحْدَانِيَّةِ أَشْهَرُ مِبَاحَثَهِ،

(١) (قوله وهو علم... الخ) هذا يقتضي أن العلم غير العقائد وأنه مكتسب من أدلة العقائد، والظاهر أن العلم هو نفس العقائد فلا معنى لكونه يقتدر به على إثباتها، ولا معنى لاكتسابه من أدتها مع المغایرة بينها وبينها، فيلزم من لاكتسابه من أدتها أن يكون هو عين العقائد.

ويسمى أيضاً: علم الكلام لأن المتقدمين كانوا يقولون في الترجمة عن مباحثه: الكلام في كذا، أو لأنه قد كثر الاختلاف في مسألة الكلام، وذكر بعضهم أن له ثمانية أسماء. واستمداده: من الأدلة العقلية والنقلية. وحكم الشارع فيه: الوجوب العيني على كل مكلف من ذكر وأنشى. ومسائله: قضياء الباحثة عن الواجبات والجائزات والمستحبات، وهذه المبادئ هي التي تسمى مقدمة العلم لأنها اسم لمعان يتوقف عليها الشروع في المقصود. قوله: (وقد خلا... الخ) أي والحال أنه قد خلا... الخ، فالواو للحال، وعبارته تقتضي أن ما عليه عادة الأصنام يسمى ديناً وهو كذلك، لأن الدين ما يتدين به ولو باطلاً فهو يطلق على الدين الحق وعلى الدين الباطل، كما يدل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ عَيْرَ إِلَسْكِيمْ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: الآية ٨٥] وقد وقع في بعض النسخ «عرا» بدل «خلا» وفيه نظر؛ لأنه يقال: عرا يعرو كعلا يعلو؛ معنى أصاب. ومنه قول الشاعر:

وإنني لتعروني لذكراك هزة      كما انتفض العصفور بلّه القطر  
ويقال: عرى يعرى كعلم يعلم بمعنى خلا، والمناسب هنا الثاني لا الأول، إلا أن يوجه بأن «عرا» في كلامه بفتح الراء المقلوب عن كسرها، والأصل: عرى كعلم، قلبت الكسرة فتحة لمناسبة الوزن فتحرّكت الياء وافتتح ما قبلها قلت ألقاً فصار: عرا كرأي، ولذلك قال المصتف في شرحه الصغير بعد أن شرح على نسخة «خلا» ما نصه: هذه النسخة الواقعية هنا أخبرني بعض أصحابنا الموثوق بهم أنه أخذها عنى كذلك، وضمن «خلا» معنى «تجرد» فعداه بعن، ووجهنا نسخة عرا في الشرحين أي الكبير والمتوسط، ومراده ببعض الأصحاب الشيخ اليوسي كما وجد في بعض الهوماشن الصحيحـة.

### [بيان معنى الدين]

قوله: (الدين) يطلق لغة على عدة معانٍ منها الطاعة والعبادة والجزاء والحساب، ولهم فيه اصطلاحاً تعريفان: أحدهما مختصر: وهو ما شرعه الله تعالى على لسان نبيه من الأحكام، وسمى ديناً لأننا ندين له وتنقاد ويسمى أيضاً ملة من حيث إن الملك يملئه على الرسول وهو يملئه علينا، ويسمى شرعاً وشريعة من حيث إن الله شرعه لنا: أي بيئه لنا على لسان النبي ﷺ؛ فالله هو الشارع حقيقة، والنبي شارع مجازاً. وثانيهما مطول: وهو وضع إلهي سائق لذوي العقول السليمة باختيارهم المحمود إلى ما هو خير لهم بالذات، فقولهم: «وضع» أي موضوع، فهو مصدر بمعنى اسم المفعول: أي شيء موضوع بقطع النظر عن أن يكون حكماً أو غيره لأجل الإخرجات الآتية، ودخل المجاز التعريف لشهرته، وقولهم: «إلهي» أي

منسوب للإله وهو الله تعالى، وخرج به الوضع البشري ظاهراً ولا فالواضع لجميع الأشياء هو الله في الحقيقة، وذلك نحو الرسوم السياسية أي القوانين التي ترجع إليها سياسة العالم كعلم إصلاح المنزل وحسن العشرة مع الأهل والأخوان، والأوضاع الصناعية كالنجرارة والقزارة وغير ذلك، وقد كانت الحكماء القدماء يؤلفون كتاباً في سياسة الرعية وإصلاح المدن فيحكم بها ملوك من لا شرع لهم، فإنه وإن كان الخالق لكل الأشياء هو الله تعالى إلا أن البشر لهم في هذه كسب. لا يقال يلزم على ذلك أن أحكام الفقه الاجتهادية ليست من الدين لأن البشر - أعني المجتهدین - لهم فيها كسب وإنما منه ما ورد نصاً لا خلاف فيه، لأننا نقول هي من الدين قطعاً وهي موضوع إلهي، غاية الأمر أنه يخفى علينا والمجتهدون يُعانون إظهارها والاستدلال عليها بقواعد الشرع ولا مدخل لهم في وضعها. وقولهم: «سائق» أي باعث وحامل، لأن المكلف إذا سمع ما يتربّ على فعل الواجب من الثواب أو على فعل الحرام من العقاب انساق إلى فعل الأول وترك الثاني، هكذا قالوا. وخرج به الوضع الإلهي غير السائق كأنبات الأرض وإمطار السماء، وبحث في ذلك بأنه سائق لإصلاح المعاش، فالأحسن التمثيل لغير السائق بالوضع الإلهي الذي لا أطلاع لنا عليه، كالذي تحت الأرضين فإن ما لا نعرفه لا يسوقنا لشيء. وقولهم «الذوي العقول السليمة» أي لأصحاب العقول السليمة من الكفر، والمراد سائق لهم فقط، وخرج به ما يسوقهم وغيرهم من الحيوانات والأوضاع الطبيعية التي يهتمي بها الحيوانات، وهي الإلهامات التي تسوق الحيوانات لفعل منافعها كنسخ العنكبوت واتخاذ النحل بيوتاً، واجتناب مضارها كنفر الشاة من الذئب وغير ذلك. وقولهم: «باختيارهم المحمود» خرج به الأوضاع السائقة لهم لا باختيارهم، أو باختيارهم المذموم؛ فال الأولى كالآلام السائقة للأئمين رغمما، وكالوجданيات كالجوع والعطش فإنهما يسوقان إلى الأكل والشرب قهراً، والثانية كحب الدنيا فإنه وضع إلهي يبعث ذوي العقول إلى ترك الزكاة باختيارهم المذموم، ومتي كان الاختيار محموداً لا يسوق إلا إلى خير؛ فقولهم: «إلى ما هو خير لهم» إنما ذكروه توضلاً لقولهم: «بالذات» فهو متعلق بخير، وذلك الخير الذاتي عبارة عن السعادة الأبدية والقرب من رب البرية، وخرج بذلك صنعتا الطلب والفلاحة فإنهما وإن تعلقتا بوضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود، لكن لا إلى الخير الذاتي بل إلى صنف من الخير وهو حفظ صحة أبدانهم بالحكمة والعقاقير أي أجزاء الأدوية وبنحو الأغذية. وحاصل هذا التعريف مع طوله أن الدين هو الأحكام التي وضعها الله الباعثة للعباد إلى الخير الذاتي.

**فَأَرْشَدَ الْخَلْقَ لِدِينِ الْحَقِّ بِسَيْفِهِ وَهَذِهِ لِلْحَقِّ**

### [أمور الدين ومعنى التوحيد لغة]

فائدة: أمور الدين أربعة كما قاله النووي: أي علامات وجوده. وقد نظمها بعضهم فقال:

أمور الدين صدق قصد وفا العهد      وترك لمنهي كذا صحة العقد

صدق القصد: أداء العبادة بالنية والإخلاص؛ ووفاء العهد: الإتيان بالغراض. وترك المنهي: اجتناب المحرمات. وصحة العقد: جزمه بعقائد أهل السنة. قوله: (عن التوحيد) متعلق بـ «خلا»، والمراد بالتوكيد هنا: التوحيد اللغوي وهو العلم بأن الشيء واحد، ويحمل التوكيد هنا على اللغوي وفيما مر على الشرعي اندفع الإبطاء وهو اتحاد القافيتين لفظاً ومعنى فيما دون سبعة أبيات، ورد ذلك بأن الدين إنما عرا عن التوحيد الشرعي؛ فالحق أن التوكيد في الموضعين شرعاً، ولا يرد أن في كلامه إبطاء إلا إذا كانت هذه المقدمة من مشطورة الرجز. أما إذا كانت من تامة فلا إبطاء، لما علمت من أنه اتحاد القافيتين، وقافية البيت لا تكون إلا آخره، أما آخر الشطر الأول فليس بقافية. قال شيخ الإسلام: خرج بتكرير القافية تكرير غيرها كتكرير آخر النصف الأول مع آخر البيت فليس بإبطاء، ولو سلم أن في كلام المصنف إبطاء فهو جائز للمولدين كما هو جائز لغيرهم، وعلى اختلاف التوكيد في الموضعين يكون في الكلام الجناس التام وهو اتفاق الكلمتين لفظاً لا معنى.

### [بيان معنى الإرشاد والسيف]

قوله: (فَأَرْشَدَ الْخَلْقَ... الخ) معطوف على « جاء بالتوحيد » فيقتضي أن النبي ﷺ أرشد الخلق بالسيف عقب الإرسال، لأن الفاء تقتصي التعقيب مع أن الجهاد لم يشرع بفور الإرسال بل بعد الهجرة بسنة؛ لأنه شرع في صفر من السنة الثانية من الهجرة كما نبه عليه الحلباني في السيرة، وقد يقال: التعقيب في كل شيء بحسبه. ونونقش في ذلك بأنه لا يقال ذلك إلا إذا كان المذكور لا يمكن وجوده قبل مضي المدة التي بينه وبين المعطوف عليه، كما في «تزوج زيد فولد له» وهنا الجهاد يمكن حصوله قبل هذه المدة. وأجاب بعضهم بأن الجهاد غير ممكن قبل هذه المدة من حيث عدم الإذن فيه. قال الشهاب الملوى: ويمكن التعقيب الحقيقي بالنظر لقوله: «وهدية للحق» لأن الإرشاد بالهدي كان عقب الإرسال، فلم يتأخر ﷺ عن الإرشاد لحظة ما. ومعنى الإرشاد الحقيقي: تصويرهم راشدين أي مهديين.

وفترسوه مجازاً<sup>(١)</sup> بالدلالة؛ فإن حمل على الأول كان خاصاً بمن آمن، وإن حمل على الثاني كان عاماً لمن آمن ولمَنْ كفر. قوله «الخلق» أي جميع الثقلين الإنس والجن إجمالاً، وكذا الملائكة بناء على أنه مرسل إليهم إرسال تكليف، والراجح أنه مرسل إليهم إرسال تشريف كما تقدم لك تحريره وإن رجح بعضهم هنا خلافه. وأما إرساله إلى سائر الحيوانات فإرسال تشريف قطعاً. فإن قلت: كيف يستقيم العموم في الخلق مع أنه يُعَلِّمُ لم يرشد من لم يجتمع به؟ قلت: الإرشاد أعم من أن يكون بنفسه كمن اجتمع به، أو بواسطة كمن جاء بعده أو كان في زمانه ولم يجتمع به. وقد قال يُسَيْفُ: «بلغ الشاهد منكم الغائب، فربَّ مبلغ أوعى من سامع». قوله: (الدين الحق) متعلق بأرشد، ومادة الإرشاد تتعدى باللام كما تتعدى بعلى والدلالة تتعدى بعلى، فمن فسر الإرشاد بالدلالة فستر اللام بعلى، ومن أبقى الإرشاد على معناه الحقيقي أبقى اللام على حقيقتها، فإنه يقال: أرشدني لكذا، والمراد من الحق هنا: الله تعالى؛ لأنَّه اسم من أسمائه تعالى ومعنى المتحقق وجوده دائمًا وأبدًا، بحيث لا يسبقه عدم ولا يلحقه عدم، ويصبح أن يُراد بالحق هنا ما طابقه الواقع، وإضافة الدين للحق على الأول على معنى اللام وعلى الثاني للبيان: أي لدين هو الأحكام الحقة. قوله: (بسيفه) يحمل أن يكون متعلقاً بحال محدوفة من فاعل أرشد: أي أرشد الخلق لدين الحق في حال كونه متلبساً بسيفه أو حال كونه ملجأ لهم بسيفه، لأنَّ الإرشاد والدلالة ليسا بالسيف حتى تكون الباء للتعدية بل باللسان قطعاً، وهذا إذا جعل أرشد بمعنى دل، أما إذا جعل بمعنى صيرهم راشدين على أن المراد بالخلق أمة الإجابة فالباء للسببية وإضافة سيف للضمير لأدنى ملابسة، لأنَّ المراد بالسيف السييف الذي جاء بمشروعية مقاتلة أعداء الله به سواء كان بيده أو بيد من تبعه ولو إلى يوم القيمة، والمراد بالسيف آلة الجهاد التي يُباح قتال الحربيين بها، حتى الحجارة فقد رمى يُسَيْفُ بالحجر في يوم أحد، ففي كلام المصتف مجاز مرسل من إطلاق الخاص وإرادة العام، فهو من باب عموم المجاز: أي المجاز العام الشامل للحقيقة والمجاز، وقد كان له يُسَيْفُ سيف متعددة: منها «المتأثر» وهو أول سيف ملكه لأنه ورثه عن أبيه، ومنها «القضيب» بالقاف والضاد، ومنها «ذو الفقار» بفتح الفاء وكسرها، ومنها غير ذلك، وقد دفع يُسَيْفُ.

(١) قوله: «مجازاً» المراد بالحقيقة والمجاز هنا العقليان، لأنَّ إسناد الشرع بمعنى التبيين الله تعالى من باب إسناد الشيء لما هو له فهو حقيقة عقلية، وإسناده إلى النبي يُسَيْفُ من باب إسناد الشيء غير ما هو له، فهو مجاز عقلي لأنَّ بيان الأحكام بالقرآن والآتي به هو الله تعالى فهو العبين حقيقة، ولما كان القرآن منزلاً على النبي يُسَيْفُ كان طريقاً في البيان، فأسناد إليه الشرع بمعنى تبيين الأحكام لكونه طريقة فيه.

لعكاشة جذل حطب حين انكسر سيفه يوم بدر وقال: اضرب به، فعاد في يده سيفاً صارماً طويلاً أبيض شديد المتن فقاتل به.

### [بيان معنى الحق والصدق وضدهما]

قوله: (وهدية للحق) عطف على «سيفه» فيصير التقدير: وأرشدهم بهديه للحق، لكن يلزم عليه تهافت، إذ التقدير: ودلهم بدلاته، إلا أن يجعل الباء للتوصير؛ فتحصل أن الباء من حيث دخولها على السيف للملابسة<sup>(١)</sup> أو للسببية كما تقدم بيانه، ومن حيث دخولها على هديه للتوصير؛ وبعضهم حمل الهدي على القرآن والسنّة، فقد كان ﷺ يراسل الناس أولاً بالقرآن والدعوة للإسلام، فإن أجابوا للإسلام فظاهرون؛ وإن أعلمنهم بالتهيؤ للجهاد، وهكذا خلفاؤه وأصحابه من بعده؛ والمراد بالحق هنا ما طابقه الواقع إن أريد بالحق الأول الله تعالى، أو المراد به هنا الله تعالى إن أريد به في الأول ما طابقه الواقع، فليس في كلام المصتف إيطاء، بل فيه الجنس النام، وفيه ما تقدم من أنها ليست من المشطور. واعلم أنهم فسروا الحق بأنه الحكم الذي طابقه الواقع، وضدّه الباطل، وفسروا<sup>(٢)</sup> الصدق بأنه الحكم الذي طابق الواقع، وضدّه الكذب؛ فأسندوا المطابقة في تفسير الحق إلى الواقع، وفي تفسير الصدق إلى الحكم؛ وذلك أن المطابقة وإن كانت مفاجلة من الجانين إلا أنه لما كان الحق مأخوذاً من حق الشيء ثبت - والثابت إنما هو الواقع - ناسب أن تنسب المطابقة في جانب الحق إلى الواقع، بخلافه في الصدق. واختار بعض المحققين أن الحق والصدق شيء واحد وهو مطابقة الخبر

(١) قوله: «للملابسة» والمعنى على الملابسة؛ أرشد الخلق أي دلهم متلبساً عند ذلك بسيفه إرشاداً مصوّراً بهديه، ويرد عليه أن الواو حينئذ لا تكون لتشريك ما بعدها مع ما قبلها في الحكم، لأن حكم ما قبلها كونه متلبساً به عند الإرشاد وما بعدها ليس بهذا الحكم بل هو تصوير للإرشاد، والمعنى على جعلها للسببية: أرشد الخلق أي صبرهم راشدين بسبب سيفه إرشاداً مصوّراً بهديه، ويرد عليه ما تقدم بعينه، ويرد عليه أيضاً أن الإرشاد حينئذ بمعنى التصوير راشدين، وهو بهذا المعنى لا يصور بالهدي؛ فتعين حمل الهدي على القرآن والسنّة، وحينئذ تكون الباء للسببية بالنظر إلى السيف والهدي جميّعاً.

(٢) قوله: «وفسروا» المذكور في علم المعاني أن صدق الخبر مطابقة حكمه للواقع فالصدق هو مطابقة الحكم، لا الحكم المطابق للواقع. وفرق بين مطابقة الحكم والحكم المطابق، والمناسب لهذا حمل الحق الذي أريد الفرق بينه وبين الصدق على معناه المصدري وهو المطابقة، لأن الحق يستعمل مصدرياً، والمعنى حمله على أنه اسم فاعل وفتره بما طابقه الواقع وهو معنیان صحيحان، إلا أن المناسب منها هنا الأول ليتحدد مع الصدق في أن كلاًًاً منها مطابقة وإن كانت المطابقة في جانب الصدق تستند إلى الحكم، فيقال مطابقة حكم الخبر الواقع، والحق مطابقة الواقع الحكم.

## مُحَمَّدُ الْعَاكِبُ لِرَسُولِ رَبِّهِ . وَاللهُ وَصَاحِبُهُ وَجَزِيهِ

للواقع؛ لأن الواقع شيء ثابت في نفسه يقاس عليه غيره، والمراد بالواقع علم الله تعالى، وقيل اللوح المحفوظ، وقيل غير ذلك. فإن قيل: لم قدم الناظم السيف على الهدي مع أن الهدي سابق على الجهاد لأنه لم يشرع إلا بعد الهجرة كما علمته مما سبق، ولا شك أنه ﷺ هدي قبلها؟ أجيب بأنه قدم السيف اهتماماً بالجهاد وإشارة إلى أن ما جاء به لا يظهر إلا بالجهاد خصوصاً في مبدأ دعوته، وعلى أن الواو لا تفيد ترتيباً على الصحيح.

### [بيان أن أسماء النبي ﷺ توقيفية اتفاقاً، ومن سماه ﷺ محمدًا؟ وبيان معنى العاقب وأن الرسالة أشرف من النبوة]

قوله: (محمد) بحذف تنوينه للوزن كتسكين باء «العاقب» ويجوز في اللفظ الشريف أوجه الإعراب الثلاثة: الرفع على أنه خبر لمبتدأ ممحذف: أي هو محمد، وهذا هو الأولى من جهة التعظيم؛ ليكون الاسم الشريف مرفوعاً وعمدة كما أن مدلوله مرفوع الرتبة وعمدة الخلق، والنصب على أنه مفعول لفعل ممحذف، والتقدير: أعني محمداً أو نحو ذلك، لكن النصب لا يساعده الرسم إلا على طريقة من يرسم المنصوب بصورة المرفوع والمجرور، والجر على أنه بدل أو عطف بيان، لكن يرد على أنه بدل: أن القاعدة أن المبدل منه في نية الطرح والرمي، فيقتضي جعله بدلاً: أن وصف النبوة في نية الطرح والرمي مع أنه مقصود؛ ويُجاب عنه بأن القاعدة أغليبية أو أن ذلك بالنظر<sup>(١)</sup> لعامل العامل؛ ويرد على أنه عطف بيان أنه يتشرط أن يكون عطف البيان موافقاً للمتتبع تعريفاً وتتكييراً، ويُجاب عنه بأنه جرى علىرأي الزمخشري القائل بعدم اشتراط ذلك و«محمد» علم منقول من اسم مفعول الفعل المضعف العين: أي المكرر العين، ولذلك كان أبلغ من محمود؛ فهذا الاسم يفيد المبالغة في المحمودية كما أن «أحمد» يفيد المبالغة في الحامدية بحسب أصله، لأنه كان أفضل تفضيل، فهو ﷺ أجل من حميد وأعظم من حمد، بالبناء للمفعول في الأول وللفاعل في الثاني، وهذا الاسم أشرف أسمائه ﷺ. قال ابن العربي نقاً عن

(١) قوله: «أو أن ذلك بالنظر... الخ» معناه أن عامل المبدل منه لا نوجه له على البدل، بل للبدل عامل آخر نظير عامل المبدل منه على الراجح عند النحاة فعمل عامل المبدل منه لا ارتباط له بالبدل أصلاً، هذا ما ظهر أهـ أي فالملطروح هو عمل عامل المبدل منه لا نفس المبدل منه بل هو مقصود.

بعضهم: إن الله تعالى ألف اسم، وللنبي عليه أفضل الصلاة والسلام كذلك، وهي توقيفية باتفاق، وأما أسماؤه تعالى فيها خلاف، والراجح أنها توقيفية، والفرق بينهما أنه ﷺ بشر، فربما تُسوَّهُ في شأنه فأطلق عليه ما لا يليق، فسدّت الذريعة باتفاق. وأما مقام الألوهية فلا يتجرأ علىه، فلذلك قيل بعدم التوقيف. والمسمى له ﷺ بهذا الاسم جده على الصحيح، وقيل أمه؛ وجمع بأنها أشارت عليه بتسميته محمدًا بسبب ما رأته من أن شخصاً يقول لها: فإذا ولدته فسُميَّ محمدًا، فلما أخبرته بذلك سماه محمدًا رجاءً أن يحمد في السماء والأرض، وقد حَقَّ اللَّهُ رجاءه كما سبق في علمه، والمسمى له في الحقيقة هو الله تعالى، لأنَّه أظهر اسمه قبل ولادته ﷺ في الكتب وألهم جده بذلك فهو بتوقيف شرعي. قوله: (العاقب) نعت لمحمد وهو الذي يأتي في العقب؛ وفسروه بأنه الذي يحشر الناس على قدمه: أي طريقه وشرعه، ففي الحديث «أنا العاقب فلانبي بعدي» أي تبدأ بي نبوته، فلا ينافي نزول عيسى في آخر الزمان وجود الخضر وإلياس الآخر، وإنما كان ﷺ هو العاقب ليكون شرعه ناسخاً لغيره من الشرائع لا العكس، ولأنَّ الثمرة العظمى، إذ هو المقصود من هذا العالم والثمرة في الأشياء تأتي آخرها، وأنشدوا:

### نعم ما قال سادتنا الأول      أول الفكر آخر العمل

فإن قلت: حاصل معنى العاقب أنه الخاتم للرسل وحيثند يلزم التكرار مع قول المصطف «الرَّسُولُ رَبُّهُ» لأن التقدير الخاتم للرسل لرسول ربِّه. قلت: يدفع ذلك<sup>(١)</sup> بارتکاب التجريد بأن يراد بالعاقب الخاتم فقط. قوله: (رسُولُكُمْ بِسْكُونُ السَّيْنِ لِلْوَزْنِ، وَإِنْ جَازَ فِي غَيْرِ مَا هُنَّ الصَّمْدُ أَيْضًا). فإن قيل: كما أنه ﷺ خاتم للرسل هو خاتم للأنباء، فلِمَ اقتصر المصطف على الأول مع أنه لا يلزم من ختمه للرسل ختمه للأنباء إذ لا يلزم من ختم الأنصار ختم الأعم؟ أجيب بثلاثة أجوبة: الأولى: أن المراد بالرسل الأنبياء، فقد أطلق الخاص وأراد العام مجازاً مرسلاً. الثاني: أن في الكلام اكتفاء، والتقدير: لرسل ربِّه وأنبائِه، على حد قوله تعالى: «سَرِيلَ تَقِيمُكُمُ الْحَرَّ» [التحل: الآية ٨١] أي والبرد. الثالث: ما قاله الشيخ الملوוי من حمله على ما تقدم عن السعد من تساوي الرسول والنبي؛ وإنما اختار التعبير بالرسل لأنه أمدح؛ فإن الرسالة أشرف من النبوة لجمعها بين الحق والخلق، خلافاً للعز بن عبد السلام في قوله بأن النبوة أفضل، معللاً بأن فيها الانصراف من حضرة الخلق إلى الحق، والرسالة فيها الانصراف من حضرة الحق إلى الخلق، ورد بأن الرسالة فيها الجمع بينهما كما علمت.

(١) قوله: «يدفع ذلك... الخ» أولى منه حمل العاقب على معناه اللغوي وهو الآتي في العقب.

[بيان معنى الرب]

**قوله: (ربه) أي خالقه أو مالكه أو نحو ذلك من معاني الرب المنظومة في قول الشيخ السجاعي:**

قريب محيط مالك ومدبر  
وخلقنا المعبود جابر كسرنا  
وجامعتنا والسيد احفظ فهذه  
مَرْبُّ كثيـرـ الخـيـرـ وـالـمـوـلـ لـلنـعـمـ  
وـمـصـلـحـنـاـ وـالـصـاحـبـ الـثـابـتـ الـقـدـمـ  
معـانـيـ أـتـتـ لـلـرـبـ فـادـعـ لـمـنـ نـظـمـ

ووقع في عبارة كثيرة من العلماء أنه مصدر بمعنى التربية: وهو تبليغ الشيء شيئاً إلى الحد الذي أراده المربى، أطلق عليه تعالى مبالغة: أي بدعوى أنه تعالى هو عين التربية، ولا يخفى ما فيه من البشاعة؛ فال الأولى أنه اسم فاعل، فأصله «رب» ثم خفف بحذف الألف؛ وإدغام أحد المثلثين في الآخر.

[حكم الصلاة على الآل ومعنى الآل والصحاب]

قوله: (والله... الخ) أي وسلام الله مع صلاته على الله... الخ، فهو معطوف على «نبي» كما هو المتعين. وأما عطفه على «محمد» فلا يخفى فساده وإن ذكره المصنف في شرحه؛ لأن «محمد» بدل من «نبي» والمعطوف على البدل بدل، ولا يصح أن يكون الآل ومن ذكر معهم بدلاً من «نبي» وفي كلامه الصلاة على غير الأنبياء والملاك تبعاً، وهي جائزة اتفاقاً، بل هي مطلوبة لقوله عليه السلام: «اللَّهُمَّ صلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَلَا تُنْهِي عَنِ الصَّلَاةِ الْبَتِرَاءَ» وهي التي لم يذكر فيها الآل. وأما استقلالاً فقيل بأنها ممنوعة، وقيل مكرورة، وقيل خلاف الأولى، والأصح الكراهة؛ وألحق أبو محمد الجوني السلام بالصلاحة بالنظر للغائب. وأما المخاطب فيخاطب بالسلام عليك أو عليكم أو نحوه. وأصل آل: أول كجمل، بدليل تصغيره على تأويل. وقيل: أصله أهل، بدليل تصغيره على أهيل، وإضافته للضمير في كلام المصنف جائزة خلافاً لمن منعها. قال عبد المطلب:

وأنصر على آل الصليبيين بوعابديه اليوم آلك

واعلم أن الآل له معانٍ باعتبار المقامات، وربما جعلت أقوالاً وليس بحسن؛ ففي مقام الدعاء كما هنا: كل مؤمن ولو عاصيًا، لأن العاصي أشد احتياجاً للدعاء من غيره؛ وفي مقام المدح: كل مؤمن تقي؛ أخذنا مما ورد «آل محمد كل تقي» وإن كان ضعيفاً؛ وأما «أنا جد كل تقي» فلم يرد؛ وفي مقام الزكاة: بنو هاشم وبنو المطلب عندنا معاشر الشافعية، وبنو هاشم فقط عند السادة المالكية كالحنابلة، وخضت الحنفية فرقاً خمسة: آل علي، وآل جعفر، وآل عقيل، وآل العباس، وآل العمارث. قوله: (وصحبه) خصهم

## وَيَغْدُ فَالْعِلْمُ بِأَضْلِ الْدِينِ      مُحَمَّمْ يَخْتَاجُ لِلثَّبَّانِ

مع دخولهم في الآل بالمعنى الأعم لمزيد الاهتمام والتحقيق أن «صحبًا» ليس جمعاً لصاحب بل اسم جمع وإن كان له واحد من لفظه وهو صاحب، وهو لغة: من طالت عشرتك به، والمراد به هنا الصحابي: وهو من اجتمع بنبينا ﷺ مؤمناً به بعدبعثة في محل التعارف بأن يكون على وجه الأرض وإن لم يره أو لم يرو عنه شيئاً أو لم يتميز على الصحيح. وأما قولهم «ومات على الإسلام» فهو شرط لدوام الصحبة لا لأصلها، فإن ارتد والعياذ بالله ومات مرتدًا فليس بصحابي كعبد الله بن خطل، وأما من عاد إلى الإيمان كعبد الله بن أبي سرح فتعود له الصحبة لكن مجردة عن الثواب عندنا معاشر الشافعية، واشتهر أنها لا تعود عند المالكية لكن المصرح به في كتبهم التردد، وحيثند فلا مانع من الرجوع في ذلك لمذهب الشافعية على ما كان يرتضيه بعض أشياخهم، وفائدة عودها التسمية والكافاءة فيسمى صحابيًّا ويكون كفؤًا لبنت الصحابي، ويدخل في الصحابي ابن أم مكتوم ونحوه من العميان، وكُنْتَتْ أُمُّهُ بِهِ لَكُنْتْ بَصَرَهُ، واسمه عبد الله، أحد المؤذنين له ﷺ، ويدخل عيسى والخضر وإلياس عليهم الصلاة والسلام، وتدخل في الملائكة الذين اجتمعوا به ﷺ في الأرض؛ فعيسي عليه الصلاة والسلام آخر الصحابة من البشر الظاهرين. وأما الملائكة فباقون إلى النفحة والخضر يموت عند رفع القرآن، وقيل بل مات. والحال أن الخضر وإلياس حيان على المعتمد، ولكن إلياس رسول بنص القرآن قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ إِلَيَّاسَ لَمَّا نَزَّلْنَاكُمْ﴾ [الصافات: الآية ١٢٣] وأما الخضر فقيل: ولئي، وقيل: نبي، وقيل: رسول؛ وخير الأمور أوساطها.

### [معنى الحزب]

قوله: (وحزبه) أي جماعته ﷺ، والحزب: الجماعة الذين أمرهم واحد في خير أو شر، ومنه ﴿كُلُّ حَزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِيقٌ﴾ [المؤمنون: الآية ٥٣] والظاهر أن المراد به هنا من غلت ملازمته له ﷺ، فهو خاص بخاص لأئمهم أخص من الصحب الذين هم أخص من الآل، ويتحمل أن يُراد به أتباعه مطلقاً سواء كانوا في عصره أم لا، وهو أولى لما فيه من التعميم، ولا يُعني عنه الآل لتخصيص بعضهم له بالأثناء.

### [الكلام على «وبعد»، وبيان معنى العلم وأقسام الجهل]

قوله: (وبعد) بالبناء على الضم لحذف المضاف إليه ونفيه معناه<sup>(١)</sup>، والتقدير:

(١) قوله: «ونفيه معناه» إنما بنيت عند نفيه المعنى لأن بناءها لمشابهتها أحرف الجواب في =

وبعد البسمة<sup>(١)</sup> والحمدلة والصلوة والسلام على النبي ﷺ وصحابه وحزبه. ويحتمل أن يكون بالنصب من غير تنوي لحذف المضاف إليه ونفي لفظه، لكن المشهور على الألسنة الأول، وهي كلمة يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى أسلوب آخر: أي من نوع من الكلام إلى نوع آخر، والنوع المتنتقل منه هو البسمة وما بعدها، والمتنتقل إليه هو بيان السبب الحامل على التأليف، وأصلها الثاني «أما بعد» بدليل لزوم الفاء في حيزها غالباً، وهذا الأصل هو السنة؛ فقد كان ي يأتي بها في خطبه ومراساته؛ وصح أنه ي خطب فقال: «أما بعد» والأصل الأصيل: مهما يكن من شيء بعد. فـ«مهما» اسم شرط مبتدأ، وـ«يكن» فعل الشرط، وهو مضارع «كان» التامة، وفاعله ضمير مستتر تقديره «هو» يعود على «مهما»، وـ«من شيء» بيان لمهما وإن كان شأن البيان التخصيص فقد يكون مساوياً إشارة إلى أن المراد الجنس بتمامه، فحذفت «مهما» وـ«يكن» وـ«من شيء» وأقيمت «أما» مقام ذلك، ثم إن بعضهم ينطق بذلك ويقول «أما بعد» كما هو السنة، وبعضهم يحذف «أما» ويأتي بدلها بالواو، فيقول: «وبعد» كما هنا؛ فالواو نائبة النائب؛ وهل الظرف من معمولات الشرط أو من معمولات الجزاء؟ خلاف، والراجح كونه من معمولات الجزاء ليكون المعلق عليه مطلقاً<sup>(٢)</sup>، وهو أبلغ في التحقيق؛ لأن المعنى عليه: إن وجد شيء في الدنيا مطلقاً فأقول بعد... الخ؛ ولا يرد أن الفاء لا يعمل ما بعدها فيما قبلها لتوسيعهم في الظروف. وـ«بعد» ظرف زمان كثيراً ومكان قليلاً، وهي هنا صالحة للزمان باعتبار النطق، وللمكان باعتبار الرقيم. واختلف في أول من

= الاستغناء بها عما بعدها، وهذه المتشابهة لا تثبت لها إلا عند نفي المضاف إليه، بخلاف ما لو نوى لفظه لعدم الاستغناء بها عما بعدها، حيث إن اللفظ المنوي بمنزلة المذكور.

(١) قوله: «وبعد البسمة» أي بعد مدلول جملتها وهو الإخبار بالتأليف مُستعاناً فيه باسم الله، قوله: «والحمدلة» أي بعد مدلولها وهو الثناء على الله باستحقاقه الحمد؛ قوله: «والصلوة والسلام» أي الواقعين من المصنف وهو طلبه من الله صلاته وسلمه على نبيه، وهذا الطلب معنى جملة الصلاة والسلام، وإنما قدرنا هذا المضاف وهو قوله: «مدلول» ليطابق ما قاله أولاً من أن المنوي هو معنى المضاف إليه لا لفظه.

(٢) قوله: «مطلقاً» أي عن التقييد بكونه بعد البسمة وما بعدها، وهذا الإطلاق باعتبار ظاهر اللفظ وأما باعتبار الواقع فالمعنى على وهو وجود شيء في الدنيا مقيد بكونه بعد البسمة وما بعدها لأن الفرض أنه أتى من أول الأمر بالبسمة وما بعدها، والمضارع الواقع بعد «مهما» التي هي الأصل للاستقبال، كما هو شأن الأفعال الواقعية بعد أدوات التعليق، وحيثند قوله: «وبعد» معناه: مهما يكن من شيء في المستقبل، فتعني أن يكون وجود الشيء مقيداً بكونه بعد البسمة وما بعدها باعتبار الواقع.

نطق بها على أقوال: أقربها أنه داود وكانت له فصل الخطاب: أي يفصل بها بين الحق والباطل، وقيل: يفصل بها بين نوع من الكلام ونوع آخر منه. قوله: (فالعلم... الخ) أي فأقول لك العلم... الخ، لأن كون العلم بأصل الدين محتتماً أمر متحقق في نفسه وجد شيء في الدنيا أم لا، فلا يصح جعله جواب الشرط، فلا بد من تقدير القول. فإن قلت: إذا حذف القول وجوب حذف الفاء معه كما نص عليه الأشموني. قلت: المسألة خلافية، لأن هناك قولًا بجواز ذكر الفاء مع حذف القول كما ذكره السيوطي في همع الهوامع، والفاء واقعة في جواب «أما» المقدرة، أو في جواب «الواو» النافية عنها، والعلم إدراك الشيء بحقيقة كمال الراغب، وهو كقول شيخ الإسلام: إدراك الشيء على ما هو به، ويطلق حقيقة عرفية على القواعد المدونة وعلى الملكة التي يقتدر بها على إدراكات جزئية، والمراد هنا الأول، بدليل الحكم عليه بالتحتم، ومقابلة الجهل، وهو إما بسيط وإما مركب؛ فالأول: عدم العلم بالشيء عما من شأنه العلم، والثاني: إدراك الشيء على خلاف ما هو عليه في الواقع، وإنما سُمي مركباً لاستلزماته جهليين: جهله بالشيء، وجهله بأنه جاهل؛ وفي ذلك قيل:

جهلت وما تدرى بأنك جاهل      ومن لي بأن تدرى بأنك لا تدرى

### [وجوب معرفة أصل الدين]

قوله: (بأصل الدين) أي بأصوله<sup>(١)</sup> وقواعد، فهو مفرد مضاد يعم، وأفرد الأصل مع أن هذا الفن ملقب بأصول الدين لضرورة النظم، فهو من التصرف في العلم بما ذكر. وقيل: إنه ليس إشارة للمعنى العلمي والإضافة في أصول الدين من إضافة الجزء للكل، لأن الدين هو الأحكام أصلية كانت أو فرعية، وهذا اللقب يشعر بمدح هذا الفن لابتناء الدين عليه؛ ولما لاحظ المصطف في العلم معنى الجزم عداه بالباء.

قوله: (محتم) أي حتمه الشارع وأوجبه ولم يرخص في تركه، لقوله تعالى: ﴿فَاعْتَمِدْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: الآية ١٩] فيجب على كل مكلف من ذكر وأثنى وجوبًا عينياً معرفة كل عقيدة بدليل ولو إجماليًا، وأما معرفتها بالدليل التفصيلي ففرض كفاية، فيجب على أهل كل قطر - أو ناحية - يشق الوصول منها إلى غيرها أن يكون فيهم من يعرفها بالدليل التفصيلي؛ لأنه ربما طرأ شبهة فيدفعها، وببعضهم أوجب الدليل التفصيلي وجوبًا عينياً، ورذوه بأنهم ضيّقوا رحمة الله الواسعة وجعلوا الجنة مختصة بطائفة يسيرة، فالحق أن الواجب وجوبًا عينياً إنما هو الدليل الإجمالي وهو المعجوز عن تقريره وحل

(١) قوله: «بأصوله» هذا مبني على أنه ليس من التصرف في العلم وهو ما يأتي في آخر القولة.

شبهه، وأما الدليل التفصيلي فهو المقدور على تقريره<sup>(١)</sup> وحل شبهه؛ فإذا قيل لك: ما الدليل على وجود الله تعالى؟ فقلت: العالم، ولم تعرف<sup>(٢)</sup> جهة الدلالة، فهو دليل جملي، ويقال له دليل إجمالي، وكذلك إذا عرفت جهة الدلالة ولم تقدر على حل الشبه الواردة عليه. وأما إذا عرفت<sup>(٣)</sup> جهة الدلالة وقدرت على حل الشبه فهو دليل تفصيلي؛ فإذا قيل لك: ما الدليل على وجوده تعالى؟ فقلت: هذا العالم، وعرفت جهة الدلالة: وهي الحدوث أو الإمكان أو هما، والثاني شرط أو شطر وقدرت على حل الشبه فهو دليل تفصيلي، فتقول في تقريره على الأول: العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث، وعلى الثالث والرابع: العالم حادث ممكناً وكل حادث ممكناً لا بد له من محدث، ويقوم مقام ذلك ما لو عرف العقائد بالكشف. وأما من حفظ العقائد بالتقليد فقد اختلف فيه، والأصح أنه مؤمن عاصٍ إن قدر على النظر، وغير عاصٍ إن لم يقدر على النظر، وقيل: مؤمن غير عاصٍ مطلقاً، وقيل: إنه عاصٍ مطلقاً، وقيل: إنه كافر، وجرى على القول الأخير: السنوسي في شرح الكبrij وشنع على القول بكفاية التقليد، لكن حُكِي عنه أنه رجع عنه إلى القول بكفاية التقليد. قوله: (يحتاج للتبين) غرضه بذلك بيان السبب الحامل له على وضع هذه المنظومة في أصول الدين دون غيره من العلوم، والضمير في «يحتاج» للعلم لا بمعنى الإدراك بل بمعنى الفن المُدَوَّن، ويصبح أن يكون الضمير عائداً لأصل الدين: أي للفن الملقب بأصول الدين؛ والتبين: التوضيح؛ وإنما احتاج هذا الفن للتبين لأنه<sup>(٤)</sup> لما حدثت المبتدعة<sup>(٥)</sup> بعد الخمسمائة وكثير جدالهم مع علماء الإسلام وأوردوا شبهها على ما قرره الأوائل وخلطوا تلك الشبه بكثير من القواعد

(١) قوله: «تقريره» أي ذكره على الوجه المعتبر عند المنطقة من تكرير الحد الوسط وتقديم الصغرى على الكبrij وغير ذلك مما هو مقرر في المنطق.

(٢) قوله: «ولم تعرف» أي معرفة مصحوبة بذكره على الوجه المعتبر عند المنطقة، والمعنى هو قيد المعرفة وهو مصاحبتها للوجه المعتبر عند المنطقة؛ وأما نفس معرفة الجهة فهو أمر ثابت لا يصح نفيه، إذ من لم يعرف الجهة لا دليل عنده أصلاً: لا إجماليًا ولا تفصيليًّا؛ لأن الدليل ما حصل به علم أو ظن؛ ومن لم يعرف الجهة لم يحصل له بما استدلّ به علم ولا ظن.

(٣) قوله: «إذا عرفت» أي معرفة مصحوبة بتقريره على الوجه المعتبر عند المنطقة.

(٤) قوله: «لأنه» علة لاحتياجه إلى التبين باعتبار اشتمال التبين على رد الشبه الواردة على الأدلة؛ لأن المراد من التبين هنا ذكر العقائد مع أدلةها ورد الشبه الواردة على تلك الأدلة؛ وهذا التعليل مقتضور فيه إلى رد الشبه فقط.

(٥) قوله: «المبتدعة» المراد من المبتدعة: المعتزلة، كما أن المراد بأهل الإسلام: أهل السنة، يؤخذ ذلك من عبارة الشيخ الأمير في حاشيته على عبد السلام.

## لَكُنْ مِنَ التَّطْوِيلِ كَلْتُ الْهَمَّ فَصَارَ فِيهِ الْأَخْتَصَارُ مُلْتَزِمٌ

الفلسفية، قصد المتأخرون دفع تلك الشبه فاحتاجوا إلى إدراجهما في كلامهم ليتمكنوا من ردها، فما أدرجوها إلا لغرض مهم بحيث لا يبعد معه الوجوب، خلافاً لمن شنع عليهم في ذلك؛ وقد افترقت الأمة ثلاثة وسبعين فرقة: منهم فرق ناجية وهي التي على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، واثنتان وسبعون في النار كما في الحديث: «افترقت الأمم السابقة على اثنين وسبعين فرقة وستفترقن ثلاثة وسبعين فرقاً منهم فرقاً واحدة ناجية واثنتان وسبعون في النار». قوله: (لكن... الخ) استدراك على قوله: «يحتاج للتبيين» لأنه يقتضي مزيد التطويل فدفع ذلك بقوله: «لكن... الخ» فكانه قال: هذا الفن وإن احتاج للتبيين إلا أنه لا ينبغي المبالغة معه في تطويل العبارة لأنها تؤدي إلى الملل والسامة. قوله: (من التطويل) أي من أجله وسيبه، فـ«من» للتعليل، والمراد التطويل<sup>(١)</sup> الكامل، فأـلـفـيـهـ لـلـكـمـالـ، فـالـمـحـذـورـ إـنـمـاـ هوـ الـمـبـالـغـةـ فـيـ الـتـطـوـيلـ، وأـمـاـ أـصـلـ الـتـطـوـيلـ فـلـاـ يـضـرـ؛ـ وـالـتـطـوـيلـ أـدـاءـ الـمـقـصـودـ بـلـفـظـ زـائـدـ عـلـىـ الـمـعـارـفـ لـأـوسـاطـ النـاسـ الـذـيـنـ لـيـسـ لـهـمـ فـصـاحـةـ وـلـاـ بـلـاغـةـ؛ـ وـأـمـاـ الـأـخـتـصـارـ فـهـوـ أـدـاءـ الـمـقـصـودـ بـأـقـلـ مـنـ الـعـبـارـةـ الـمـعـارـفـةـ.ـ وـالـمـساـواـةـ أـدـاءـ الـمـقـصـودـ بـلـفـظـ مـسـاوـيـ لـلـمـعـارـفـ.ـ قوله: (كـلـتـ الـهـمـ) أي تعب أصحابها<sup>(٢)</sup>، فيه مجاز عقلي. والـهـمـ: جـمـعـ هـمـةـ وـهـيـ لـغـةـ:ـ الـقـوـةـ وـالـعـزـمـ، وـعـرـقـاـ:ـ حـالـةـ لـلـنـفـسـ يـتـبعـهاـ غـلـبـةـ اـنـبـاعـ إـلـىـ نـيـلـ مـقـصـودـ ماـ،ـ ثـمـ إـنـ تـعـلـقـ بـمـعـالـيـ الـأـمـورـ فـعـلـيـةـ،ـ وـإـلـاـ فـدـنـيـةـ،ـ وـإـذـ لـمـ تـعـلـقـ بـوـاحـدـ مـنـهـاـ فـلـيـسـ عـلـيـةـ وـلـاـ ذـيـةـ.

### [القول في الاختصار والتطويل]

قوله: (فصـارـ فـيـ الـأـخـتـصـارـ مـلـتـزـمـ) هذه الفاء تفريعية على ما قبلها، والمعنى: فـصـارـ فـيـ هـذـاـ فـنـ تـالـيـفـاـ وـتـدـرـيـسـاـ الـأـخـتـصـارـ مـلـتـزـمـاـ تـقـرـيـباـ عـلـىـ الـمـعـلـمـيـنـ الـقـاصـرـيـنـ،ـ وـلـاـ يـخـفـيـ أـنـ الـأـخـتـصـارـ اـسـمـ «ـصـارـ»ـ وـمـلـتـزـمـ خـبـرـهـاـ،ـ لـكـنـ وـقـفـ عـلـيـهـ بـالـسـكـونـ عـلـىـ لـغـةـ رـبـيعـةـ وـالـمـلـتـزـمـ إـنـمـاـ هوـ الـأـخـتـصـارـ غـيرـ الـمـخـلـ،ـ إـلـاـ فـهـوـ مـذـمـومـ.ـ وـقـدـ كـانـ الـأـسـتـاذـ أـبـوـ إـسـحـاقـ الـإـسـفـرـايـنـيـ يـقـولـ:ـ جـمـعـ مـاـ قـالـهـ الـمـتـكـلـمـوـنـ فـيـ الـتـوـحـيدـ قـدـ جـمـعـهـ أـهـلـ الـحـقـيقـةـ فـيـ

(١) قوله: «والمراد التطويل الكامل» يؤخذ من قوله: «فصـارـ فـيـ الـأـخـتـصـارـ مـلـتـزـمـ» أن المراد هنا بالتطويل أصله لا يقيد الكمال، لأن التطويل هو المقابل للاختصار.

(٢) قوله: «أـيـ تـعـبـتـ أـصـحـابـهـ» ليس غـرـضاـ أنـ الـعـبـارـةـ عـلـىـ تـقـدـيرـ مـضـافـ،ـ إـلـاـ لـمـ يـكـنـ مـنـ الـمـجـازـ الـعـقـليـ،ـ لـأـنـ الـمـقـدـرـ كـالـمـفـوـظـ،ـ بـلـ غـرـضـهـ بـيـانـ الـإـسـنـادـ الـحـقـيقـيـ لـتـعـلـمـ أـنـ الـإـسـنـادـ فـيـ كـلـامـ الـمـصـفـ مـجـازـيـ.

**وَهَذِهِ أُرْجُوْزَةُ لَقَبْنَتْهَا جَوْهَرَةُ التَّوْحِيدِ قَدْ هَذَبْنَتْهَا**

كلمتين: الأولى اعتقاد أن كل ما تصور في الأوهام فالله بخلافه؛ والثانية: اعتقاد أن ذاته تعالى ليست مشبهة للذوات ولا معطلة عن الصفات اهـ ملخصاً من حاشية الشيخ الشنوا尼.

**[الكلام على أرجوزة المصنف وسميتها وعدد أبياتها]**

قوله: (وهذه) الواو للاستئناف، والمشار إليه بهذه هو الألفاظ المستحضره في الذهن باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة، سواء كانت الخطبة متقدمة على التأليف أو متاخرة عنه؛ وما قيل من أنه إن كانت الخطبة سابقة على التأليف فالمشار إليه الألفاظ المستحضره في الذهن وإن كانت متاخرة عنه فالمشار إليه الألفاظ الموجودة في الخارج غير مستقيم؛ لأن الألفاظ أعراض تنقضي بمجرد النطق بها فلا تبقى موجودة في الخارج بل تنعدم حرفاً بعد حرف وهكذا. وقد أبدى السيد الجرجاني في مسمى الكتب والترجم بالكسر احتمالات سبعة: هل هو الألفاظ فقط، أو المعاني فقط، أو النقوش فقط، أو الألفاظ والمعاني، أو الألفاظ والنقوش، أو المعاني والنقوش، أو الثلاثة؟ واختار أنه الألفاظ باعتبار دلالتها على المعاني. وهل هذا الاحتمال من السبعة أو احتمال ثامن؟ قوله؛ والأظهر أنه منها، غاية الأمر أنه مقيد باعتبار المعاني. وأما ما وقع في عبارة بعضهم من أن المختار أنه المعاني المستحضره ذهناً فهو خلاف المشهور، ووجه عدم اختيار باقي الاحتمالات أن المعاني غير مستقلة لتوقفها على الألفاظ، فلا تصح<sup>(١)</sup> أن تكون مدلولاً ولا جزء مدلول، فبطل أربع احتمالات: وهي أن المشار إليه هو المعاني وحدها أو مع الألفاظ أو مع النقوش أو معهما، وأن النقوش لا تيسر من كل أحد ولا في كل وقت كتيسر الألفاظ، فلا تصح أن تكون مدلولاً ولا جزء مدلول، فبطل احتمالان: وهو كون المشار إليه هو النقوش وحدها، أو مع الألفاظ؛ فبطلت احتمالات ستة وتعين الاحتمال السابع، وهنا سؤالان؛ أحدهما: أن الألفاظ المستحضره في الذهن مجملة مع أن الأرجوزة اسم<sup>(٢)</sup> للمفصل

(١) قوله: «فلا تصح أي لا يليق بها ذلك، لأن المدعى أولاً هو عدم اختيارها لا بطلانها»؛ وقوله: «فبطل أربع احتمالات» المراد ببطلانها عدم لياقتها لا عدم صحتها؛ لأن المدعى عدم اعتبارها كما تقدم؛ وقوله: «فبطلت احتمالات... الخ» علم معناه مما سبق.

(٢) قوله: «اسم... الخ» أي خارجاً لا ذهناً، لأن السؤال مبني على أن الذهن لا يقوم به إلا المجمل. وقوله: «باباً باباً» الأولى «بيتاً بيتاً» كما يأتي له.

باباً باباً، فلم يحصل<sup>(١)</sup> التطابق بين المبتدأ والخبر. وثانيهما<sup>(٢)</sup>: أن المشار إليه ما في ذهن المصنف فقط فهو جزئي، مع أن الأرجوزة اسم للألفاظ سواء كانت في ذهن المؤلف أو في ذهن غيره، فهي اسم للكلي لا للجزئي، وقد أجاب الشيخ عبد السلام عن هذين السؤالين بتقدير مضافين حيث قال: ومفصل<sup>(٣)</sup> نوع هذه، وهذا بناء على أن ما في الذهن لا يكون إلا مجملًا؛ وعلى أن أسماء الكتب<sup>(٤)</sup> من قبيل علم الجنس؛ فإن جربنا على أن الذهن كما يقوم به المجمل يقوم به المفصل وهو التحقيق، وعلى أنها علم شخص فلا يحتاج لتقدير شيء وكون الأرجوزة اسمًا للمفصل وإن اشتهر ليس لازماً، إذ يصح أنها اسم للهيئة المجملة بل هو الأقرب، إذ يبعد<sup>(٥)</sup> ملاحظتها

(١) قوله: «فلم يحصل... الخ» هذا بحسب الظاهر. وأما في الحقيقة فالتطابق ظاهر؛ لأن الإجمال بحسب الذهن والتفصيل بحسب الخارج؛ والمعنى أن الألفاظ المجملة ذهناً مفضلة خارجاً وهذا لا عيب فيه.

(٢) قوله: «وثانيهما» حاصل هذا السؤال أن المشار إليه الألفاظ التي في ذهن المصنف وهي أمر جزئي، والأرجوزة موضوعة للألفاظ التي في الذهن مطلقاً لا فرق بين التي في ذهن المصنف والتي في ذهن غيره؛ وبتقرير السؤال الثاني على هذا الوجه ظهر أنه لا يجامع السؤال الأول، لأن السؤال الأول مشتمل على أن الأرجوزة اسم للمفصل خارجاً، وقد اشتمل السؤال الثاني على أن الأرجوزة اسم للألفاظ الحاضرة ذهناً مطلقاً آخر؛ ثم ظهر أن معنى السؤال الثاني أن هذه إشارة إلى ما في ذهن المصنف وهو أمر جزئي. والأرجوزة موضوع للألفاظ الخارجية الذائنة على المعاني المخصوصة سواء استحضرها المصنف أو غيره، فهي كلية بالنسبة لما استحضره المصنف، وبهذا التقرير لاءم السؤال الثاني السؤال الأول، وتتفاقة في أن الأرجوزة اسم للألفاظ الخارجية.

(٣) قوله: «ومفصل» بتقدير «مفصل» اندفع السؤال الأول، وبتقدير «نوع» اندفع السؤال الثاني وظاهر هذا أن السؤال الثاني وارد بعد تقدير مفصل، ووجه وروده أن مفصل ما في ذهن المصنف جزئي، كما أن نفس ما في ذهنه جزئي؛ لأن مفصل ما في ذهنه هو نفس الألفاظ التي نطق بها المصنف، وهذا أمر واحد غير شامل لما نطق به غيره، والمراد بنوع ما في ذهنه مطلق الألفاظ الذئنية.

(٤) قوله: «وعلى أن أسماء الكتب... الخ» ظاهره أن لفظ «أرجوزة» مما وقع فيه الخلاف هل هو علم جنس أو علم شخص؛ والظاهر أنه اسم نكرة لا علمية فيه أصلاً لا جنسية ولا شخصية؛ وكذا قولهم: «هذا شرح، هذا كتاب» ومحل الخلاف ما جعل علينا كلفظ «جوهرة التوحيد» هنا، وكـ«منهج الطلاب» علينا على كتابشيخ الإسلام.

(٥) قوله: «يُبعد» يفهم من هذا أن قول السائل: «الأرجوزة» اسم للمفصل أريد فيه المفصل ذهناً، مع أن الفرض أن السؤال مبني على أن الذهن لا يقوم به إلا المجمل، فال الأولى عدم التعويل على هذا الكلام ليتم حمل المفصل فيما تقدم على المفصل خارجاً حتى يرد السؤال.

عند الوضع مفضلة بيتاً مثلاً، على أنه<sup>(١)</sup> لا يضر الاختلاف بالإجمال والتفصيل، فلا حاجة لتقدير مفصل، وبعد تسليم أنه يضر الاختلاف المذكور فالأولى التقدير في الثاني بأن يقال: وهذه مجمل أرجوزة؛ لأن التقدير في الأول كنزع الخُف قبل الوصول لشط النهر كما قاله الخيالي. واعلم أن استعمال اسم الإشارة في الألفاظ المستحضرة في الذهن مجاز بالاستعارة التصريحية الأصلية على الأصح لا بالكتابية<sup>(٢)</sup>، خلافاً لمن زعم ذلك وتقرير الاستعارة التصريحية أن تقول: شبهت الألفاظ المستحضرة في الذهن بمشار إليه محسوس بحاسة البصر، بجامع أن كلامي معين؛ واستغير اسم الإشارة من المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية الأصلية. قوله: (أرجوزة) أي منظومة من بحر الرجز صغيرة الحجم أبياتها مائة وأربعة وأربعون، بناء على أنها من كامل الرجز؛ ومائتان وثمانية وثمانون بناء على أنها من مشطورة، ففيه ترغيب في تعاطيها من جهة كونها نظماً؛ لأن النظم أذب وأحلى من النثر؛ ومن جهة كونها من بحر الرجز لأنه أسهل من غيره من البحور، ومن جهة كونها صغيرة الحجم؛ فإن لفظ «أرجوزة» دالٌ على القلة عرقاً. قوله: (لقبتها جوهرة التوحيد) أي جعلت لها «جوهرة التوحيد» لقباً: أي اسمًا مشيراً بمحاجها، وهذا الفعل يعني «اللقب» يتعدى لمفعولين، أما المفعول الأول فينفسه دائمًا، وأما المفعول الثاني فينفسه تارة ويحرف الجر أخرى، تقول: «اللقب ابني سعد الدين، ويسعد الدين» وقد تعدى هنا إلى المفعولين بنفسه؛ وفي تسميتها بهذا الاسم تأكيد للترغيب في تعاطيها من جهة كونه سماها باسم مؤذن بمحاجها، والجوهرة - في الأصل: اللؤلؤة النفيسة، فيكون المصنف قد شبه الألفاظ الدالة على المسائل النفيسة باللؤلؤة النفيسة بجامع النفاسة في كل واستعار الجوهرة من المشبه به للمشبه، لكن هذا يقطع النظر عن العلمية، وإلا فالجوهرة الآن علم على هذه المقدمة حقيقة. والتحقيق أن أسماء الكتب من قبيل علم الشخص لأن الموضوع له الألفاظ المشخصة وإن كانت في ذهن المصنف وفي ذهن زيد وعمرو وهكذا فإن تعدد الشيء بتعدد المحال تدقيق فلوفي لا تعتبره أرباب العربية؛ وكذلك أسماء العلوم فهي من قبيل علم الشخص على ما اختاره بعض المحققين وإن كان المشهور

(١) قوله: «على أنه... الخ» لأن الإجمال ذهني، والتفصيل خارجي، فكانه قيل: هذه الألفاظ المجملة ذهناً مفضلة خارجاً، وهذا لا عيب فيه كما تقدم.

(٢) قوله: «لا بالكتابية» إجراؤها على هذا القول أن يقال شبهت الألفاظ الذهنية بشيء محسوس يشار له بالإشارة الحستية، وطوى ذكر المشبه به وأثبت جزمه وهو الإشارة الحستية المدلول عليها بلفظ «هذه» للمشبه.

وَاللَّهُ أَزْجُو فِي الْقَبُولِ تَأْفِعَا . بِهَا مُرِيدًا فِي الشَّوَّابِ طَامِعًا

خلافه؛ لأن الموضع له القواعد المعينة ذهناً. والفرق بين أسماء الكتب وأسماء العلوم تحكم.

فائدة: ينبغي اجتناب تسمية الكتب المصنفة بما يضاهي القرآن والوحى<sup>(١)</sup>، كقول بعضهم: «كتاب الإسراء والمعراج، أو مفاتيح الغيب، أو الآيات البينات» لأنها مزاحمة للنبي ﷺ في الإسراء والمعراج، ومشاركة الحق سبحانه وتعالى في علم الغيب: نقله بعضهم عن المتن لسيدي عبد الوهاب الشعراوى، لكنراجع الجواز. قوله: (قد هذبها) أي صفتها ونقحتها من الشبه والعقائد الفاسدة، والحسو والتطويل، وهذه الجملة كالتعليل لتسميتها جوهرة، لأنها لا يبقى بعد التهذيب إلا الجوهر الخالص، ومدح الإنسان كتابه مخرج التحدث بالنعمه والنصح لمن يتعاطاه، مع أن مدح الإنسان نفسه جائز في عدة مواضع.

### [بيان معنى الرجاء والطمع والثواب]

قوله: (والله أرجو) أي لا أرجو إلا الله؛ لأن تقديم المعمول يفيد الحصر؛ ولفظ الجلالة منصوب على التعظيم؛ والرجاء بالمد لغة: الأمل؛ وأما بالقصر فهو الناحية. ومنه قوله تعالى: ﴿وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهِ﴾ [الحاقة: الآية ١٧] جمع «رجا» بالقصر، وعرفاً: تعلق القلب بمرغوب فيه مع الأخذ في أسبابه؛ وإلا فهو طمع وهو مذموم؛ فال الأول كرجاء الجنّة مع ترك المعاصي وفعل الطاعات. وقد ذكر الشيخ الخطيب في التفسير حديثاً قدسياً وهو أن الله تعالى قال: «ما أقل حياء من أن يطعم في جنتي بغير عمل<sup>(٢)</sup>؛ كيف أجود برحمتي على من بخل بطاعتي». قوله: (في القبول) أي حصول القبول فهو على تقدير مضارف. ومعنى القبول: الإثابة على العمل الصحيح؛ وقيل: الرضا بالشيء مع ترك الاعتراض عليه. وإنما قلنا: «مع ترك الاعتراض عليه» لأن الرضا

(١) قوله: «والوحى» الوحى: ما نسب إلى الله كعلم الغيب والقرآن، وما نسب إلى النبي ﷺ كالإسراء والمعراج، فعطفه على القرآن من عطف العام على الخاص.

(٢) قوله: «ما أقل... الخ» ما: نافية، وأقل: اسمها، وحياء: منصوب على التمييز؛ ومن أن يطعم: متعلق بأقل، والكلام على تقدير مضارف: أي من ذي أن يطعم، وخبر «ما» محدوف تقديره: موجوداً؛ والمعنى: ليس أقل حياء من الطعام في جنتي بغير عمل موجوداً؛ وفي نسخة أخرى: حذف «أن» والإعراب عليها: أن «ما» تعجبية؛ «أقل» فعل ماضٍ فيه ضمير يعود على «ما» و«حياء» مفعول به لأقل، و«من» مضارف إليه؛ والمعنى حينئذ: يتعجب من قلة حياء من يطعم في جنتي بغير عمل.

قد يكون مع اعتراض كما يقتضيه قول ابن مالك «وتقتضى الرضا بغير سخط» نبأ على ذلك الشيخ الملوى . قوله : (نافعا) حال من الاسم الكريم . قوله : (بها) أي بالأرجوزة أو بالجوهرة ، وفي كلامه استخدام حيث أطلق الأرجوزة أو الجوهرة أولاً وأراد اللفظ<sup>(١)</sup> ، وأعاد الضمير عليها وأراد المعنى ، فاندفع النظر بأن النفع بمعناها لا بلطفها الذي هو الاسم المراد فيما تقدم . واستشكل جعل «نافعا» حالاً من الاسم الكريم بأنه يقتضي أنه لو لم يحصل نفع بهذه المقدمة لا يرجو الله . وأجيب بأنه لما تقوى رجاؤه في النفع صار محققاً فكانه موجود فيسائر الأحوال ؛ وحيثند فلا ضرر في تقيد الرجاء بالنفع . ويصبح جعله حالاً من فاعل «أرجو» لكنه بعيد ، إذ فيه إساءة أدب حيث جعل نفسه نافعاً . وعلى كل فهي حال مقدرة ؛ لأن النفع بها متاخر عن زمن نطق المصنف بذلك ، لا سيما إن كانت الخطبة متقدمة على التأليف . قوله : (مريداً) أي شخصاً مریداً ، فهو صفة لموصوف محدوف مفعول لقوله : «نافعاً» لأنه اسم فاعل يعمل الفعل ، وللفظ «مريداً» وإن كان نكرة في سياق الإثبات المراد به بكل مرید ؛ لأن التكرة في سياق الإثبات قد تعم ، كما يدل لذلك المقام والسياق ، والمتعلق بـ «مريداً» محدوف : أي مریداً لها القراءة أو الحفظ أو غير ذلك . قوله : (في الثواب طامعاً) الجار والمجرور متعلق بما بعده ، قدمه عليه لضرورة النظم ؛ و«طامعاً» صفة لمریداً ، ويصبح أن يكون حالاً من فاعل «أرجو» أي أرجو الله في القبول حال كوني طاماً في الثواب ؛ والمراد بالطعم هنا : الرجاء على سبيل التجوز ، لأن من أراد هذه الأرجوزة وقصد بها وجه الله تعالى كان راجياً للثواب لا طاماً . والثواب : مقدار من الجزاء يعلمه الله تعالى أعدّه لمن شاء من عباده في نظر أعمالهم الحسنة بمحضر اختياره لا بالإيجاب ولا بالوجوب كما سيأتي التصريح به في قوله : \* فإن يثبتنا فبمحضر الفضل \* وفي قولنا : «لا بالإيجاب» رد على الفلسفة القائلين بالإيجاب أي التعليل ؛ بمعنى أن الثواب ينشأ عن ذات الله قهراً كحركة الخاتم ، فإنهم يقولون إنها تنشأ عن حركة الأصبع بطريق التعليل . فإن قيل : إن الفلسفة ينكرون الحشر من أصله فلا يثبتون ثواباً لا بالإيجاب ولا بغيره . أجيب بأنهم وإن أنكروا حشر الأجسام يقولون بحشر الأرواح ، وتثاب باللذات المعنوية . وفي قولنا : «ولا بالوجوب» رد على المعتزلة القائلين بوجوب الصلاح والأصلاح ؛ وسيأتي الرد عليهم بقوله : قوله «إن الصلاح واجب \* عليه» زور ، ما عليه واجب . وفي كلامه إشارة إلى أن العمل لله مع إرادة الثواب جائز

(١) قوله : «وأراد اللفظ» ظاهر بالنسبة لجوهرة ، وغير ظاهر بالنسبة لأرجوزة ؛ لأن المراد منها المعنى حيث قال فيما تقدم : أي منظومة من بحر الرجز . . . الخ .

## فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرِيعًا وَجَبَا      عَلَيْهِ أَنْ يَغْرِفَ مَا قَدْ وَجَبَا

وإن كان غيره أكمل؛ فإن درجات الإخلاص ثلاثة: عليا، ووسطى، ودنيا، فالعليا: أن يعمل العبد الله وحده امثلاً لأمره وقياماً بحق عبوديته؛ والوسطى: أن يعمل طليباً للثواب وهرباً من العقاب؛ والدنيا: أن يعمل لإكرام الله له في الدنيا والسلامة من آفاتها، وما عدا هذه الثلاثة فهو رباء وإن تفاوتت أفراده، ذكرهشيخ الإسلام في شرح الرسالة القشيرية، وقاله غيره من العلماء أيضاً، وفيهم من قوله: «نافعاً \* بها مریداً في الثواب طامعاً» أنه تعالى يكون نافعاً بها مریداً طاماً في ذات الله تعالى، لأنه إذا نفع بها المرید الطامع في الثواب فالأولى أن ينفع بها المرید الطامع في ذات الله.

### [التكليف وشروطه وبيان أنه لا حكم قبل الشرع]

قوله: (فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ... الخ) الفاءفاء الفصيحة لأنها أفصحت عن شرط مقدار، والتقدير: إذا أردت بيان علم أصول الدين فأقول لك: كل من كُلِّفَ... الخ، أي كل فرد من المكلفين من الإنس والجن ذكرأكان أو أُنثى ولو من العوام والعبد والنساء والخدم حتى يأجوج وأaggioج، دون الملائكة ولو قلنا بأنهم مُكَلَّفون؛ لأن الخلاف في تكليفهم إنما هو بالنسبة إلى غير معرفة الله تعالى فإنها جبالية لهم، فليس فيهم من يجهل صفاته تعالى كما في الإنس والجن؛ ولذلك قال الله تعالى: ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ﴾ [آل عمران: الآية ١٨] ثم قال: ﴿وَأَرْزُوا الْيَمِنَ﴾ [آل عمران: الآية ١٨] فلم يطلق الأمر كما أطلقه في الملائكة؛ ثم إن التكليف إلزام ما فيه كلفة؛ وقيل: طلب ما فيه كلفة؛ فعلى الأول - وهو الراجح - يكون قاصراً على الوجوب والحرمة دون الندب والكرابة والإباحة إذ لا إلزام فيها، وعلى الثاني يشمل ما عدا الإباحة إذ لا طلب فيها، فالإباحة ليست تكليفاً عليهم. فإن قيل: كيف هذا مع قولهم: «الأحكام الشرعية عشرة»؛ خمسة وضعية: وهي خطاب الله تعالى المتعلق بجعل الشيء سبباً، أو شرطاً، أو مانعاً، أو صحيحاً، أو فاسداً. وخمسة تكليفية: هي الإيجاب، والتحريم، والندب، والكرابة، والإباحة؟ أجيب بأن ذلك تغليب، أو أن معنى كونها تكليفية أنها لا تتعلق إلا بالمكلف، كما صرحو به في أصول الفقه من أن أفعال الصبي ونحوه كالبهائم مهملة؛ ولا يقال إنها مباحة، لأن المباح هو الذي لا إثم في فعله ولا في تركه، ولا ينفي الشيء إلا حيث صح ثبوته؛ وشروط التكليف: البلوغ، والعقل، ويبلغ الدعوة، وسلامة الحواس؛ فالمكلف هو: البالغ العاقل الذي بلغته الدعوة سليم الحواس، وهذا في الإنسان، وأما الجن فهم مكلفون من أصل الخلقة فلا يتوقف تكليفهم على البلوغ، وخرج بالبالغ الصبي فليس مكلفاً، فمن مات قبل البلوغ فهو ناج

ولو من أولاد الكفار ولا يعاقب على كفر ولا غيره، خلافاً للحنفية حيث قالوا بتكليف الصبي العاقل بالإيمان لوجود العقل وهو كافٍ عندهم، فإن اعتقاد الإيمان أو الكفر فأمره ظاهر، وإن لم يعتقد واحداً منها كان من أهل النار لوجوب الإيمان عليه بمجرد العقل؛ وخرج بالعقل المجنون فليس بمكلف، وكذا السكران وغير المتعدي بخلاف المتعدي؛ لكن محل ذلك إن بلغ مجنوناً أو سكراناً واستمر على ذلك حتى مات، بخلاف ما لو بلغ عاقلاً ثم جنَّ أو سكر وكان غير مؤمن ومات كذلك فهو غير ناجٌ؛ وخرج بالذى بلغته الدعوة: مَنْ لَمْ تُبَلِّغْهُ الدُّعَوةُ: فَهُلْ يَكْفِي بلوغ دعوة أي نبي ولو سيدناً الأص، خلافاً لمَنْ قال بأنه مكلف لوجود العقل الكافي في وجوب المعرفة عندهم وإن لم تبلغه الدعوة، وعلى اشتراط بلوغ الدعوة فهل يكفي بلوغ دعوة أي نبي ولو سيدناً آدم؟ لأن التوحيد ليس أمراً خاصاً بهذه الأمة، أو لا بدًّ من بلوغ دعوة الرسول الذي أرسل إليه؟ والتحقيق كما نقله العلامة الملوוי عن الأبي في شرح مسلم خلافاً للنحوى: أنه لا بدًّ من بلوغ دعوة الرسول الذي أرسل إليه، فالذهب الحق أن أهل الفترة - يفتح الفاء - وهم مَنْ كانوا بين أزمنة الرسل أو في زمن الرسول الذي لم يرسل إليهم ناجون وإن بدأوا وغيروا وعبدوا الأصنام. فإن قيل: كيف هذا مع أن النبي ﷺ أخبر بأن جماعة من أهل الفترة في النار كامرئ القيس وحاتم الطائي وبعض آباء الصحابة فإن بعض الصحابة سأله ﷺ وهو يخطب فقال: أين أبي؟ فقال: «في النار» أجيب بأن أحاديثهم أحاديث آحاد، وهي لا تعارض القطعي وهو قوله تعالى: **﴿وَمَا كُلُّ مُذْكَرٍ حَقَّ بَعْثَتْ رَسُولًا﴾** [الإسراء: الآية ١٥] وبأنه يجوز أن يكون تعذيب مَنْ صَحَّ تعذيبه منهم لأمر يختص به يعلمه الله تعالى ورسوله؛ وخرج بسلام الحواس: غيره، ولهذا قال بعض أئمة الشافعية: لو خلق الله إنساناً أعمى أصم سقط عنه وجوب النظر والتکلیف، وهو صحيح كما في شرح المصتف.

نبیه: إذا علمت أن أهل الفترة ناجون على الراجح علمت أن أبويه ناجيان  
لكونهما من أهل الفترة، بل جميع آبائه وأمهاته ناجون ومحكوم بإيمانهم لم يدخلهم  
كفر ولا رجس ولا عيب ولا شيء كما كان عليه الجاهلية بأدلة عقلية، كقوله تعالى:  
**﴿وَقُتِلُوكُ فِي أَسْلَمِينَ﴾** [الشعراء: الآية ٢١٩] وقوله ﷺ: «لم أزل أنتقل من الأصلاب  
الظاهرات إلى الأرحام الزاكيات» وغير ذلك من الأحاديث البالغة مبلغ التواتر. وأما آزر  
فكان عم إبراهيم، وإنما دعاه بالأب لأن عادة العرب تدعى العم بالأب. وأما ما نقل  
عن أبي حنيفة في الفقه الأكبر من أن الذي المصطفى مانا على الكفر فمدسوس عليه،  
وحاشاه أن يقول في الذي المصطفى ذلك، وغلط متلا على قارئه يغفر الله له في  
كلمة شنيعة قالها، ومن العجائب ما نسب له مع ذلك من إيمان فرعون؛ فالحق الذي

تلقي الله عليه أن أبويه ناجيان، على أنه قيل إنه تعالى أحياهما حتى آمنا به ثم أماتهما، لحديث ورد في ذلك: وهو ما روى عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ سأله ربه أن يحيي له أبويه فأحياهما فآمنا به ثم أماتهما. قال السهيلي: والله قادر على كل شيء، له أن يخص نبيه ﷺ بما شاء من فضله وينعم عليه بما شاء من كرامته اهـ. وقد أنسد بعضهم فقال:

حبا الله النبي مزيد فضل  
فأحيى أمه وكذا أباء  
مسلم فالقديم بذا قدير

على فضل وكان به رؤوفا  
لإيمان به فضلا منيفا  
 وإن كان الحديث به ضعيفا

ولعل هذا الحديث صح عند أهل الحقيقة بطريق الكشف، كما أشار إليه بعضهم

بقوله:

أيقنت أن أبا النبي وأمه  
حتى له شهدا بصدق رسالة  
هذا الحديث ومن يقول بضعفه

أحياهما الرب الكريم الباري  
صدق فتاك كرامة المختار  
 فهو الضعيف عن الحقيقة عاري

وقد ألف الجلال السيوطي فيما يتعلق بنجاثهما مؤلفات كثيرة. قوله: (شرعًا)  
الأولى أنه منصب على التمييز، وإن ذكر الشيخ عبد السلام أنه منصب على نزع  
الخافض لأنه سماعي؛ لكن أجيب عنه بأنه كثر في كلام المؤلفين حتى صار كالقياس؛  
وعلى كلّ فهو متعلق بقوله: «وجبا» وقيل: متعلق «بكلف» لكن الأظهر الأول، لأن  
المقصود أن المعرفة وجبت بالشرع لا بالعقل، وليس المقصود تقييد التكليف بالشرع،  
وهذا مذهب الأشاعرة وجمع من غيرهم، فمعرفة الله وجبت عندهم بالشرع وكذلك  
سائر الأحكام، إذ لا حكم قبل الشرع لا أصلياً ولا فرعياً. وذهب المعتزلة إلى أن  
الأحكام كلها ثبتت بالعقل؛ ولذلك قال في جمع الجواعيم: وحكمت المعتزلة العقل:  
أي جعلته حاكماً أي مدركاً للأحكام وإن لم يرد بها الشرع، ويقولون إن الشرع جاء  
مقوياً ومؤكداً للعقل فلا ينفعون الشرع أصلاً وإلا كفروا قطعاً، ويبنون كلامهم على  
التحسين والتبيح العقليين؛ فالحسن عندهم ما حسنه العقل والقبيح ما قبحه العقل؛ فإذا  
أدرك أن هذا الفعل حسن بحيث يلزم على تركه ويُمدح على فعله حكم بوجوبه وهكذا.  
وأما عند أهل السنة فالحسن ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع؛ ومذهب الماتريدية  
كما نقله المصتف في شرحه عنهم أن وجوب المعرفة بالعقل بمعنى أنه لو لم يرد به  
الشرع لأدركه العقل استقلالاً لوضوحه لا بناء على التحسين العقلي كما قالت المعتزلة.  
والحق أن العقل لا يستقل بشيء أصلاً فتلخص أن المذاهب ثلاثة: مذهب الأشاعرة،  
وهو أن الأحكام كلها ثبتت بالشرع لكن بشرط العقل. والثاني: مذهب الماتريدية، وهو

لِلَّهِ وَالْجَاهِزَ وَالْمُفْتَنِعَا  
وَمِثْلَ ذَا لِرُسْلِهِ فَاسْتَمِعَا

أن وجوب المعرفة ثبت بالعقل دون سائر الأحكام. والثالث: مذهب المعتزلة، وهو أن الأحكام كلها ثبتت بالعقل. وقد علمت الفرق بين قول الماتريدية بوجوب المعرفة بالعقل وقول المعتزلة بشبورة الأحكام بالعقل فاحرص عليه. قوله: (وجبا عليه... الخ) هذه الجملة خبر المبتدأ الذي هو «كل من كلف»؛ و«عليه» متعلق بـ«وجبا» والألف فيه للإطلاق. قوله: (أن يعرف) أي معرفة فـ«أن» الفعل في تأويل مصدر هو فاعل «وجب» والمعرفة والعلم متادفان على معنى واحد على التحقيق، وهذا المعنى الواحد هو الجزم المطابق للواقع عن دليل، فخرج بالجزم: الظن والشك والوهם، وبالمطابق: غير المطابق، كجزم النصارى بالتلثيل؛ وبما بعده: التقليد فليس كل منها معرفة، والمتصرف بشيء من الأربع الأول في شيء من العقائد الآتية كافر اتفاقاً؛ وأما المتصرف بالتقليد فسيأتي ذكر الخلاف فيه.

### [الواجب والجائز في حقه تعالى]

قوله: (ما قد وجبا \* الله) أي جميع ما وجب الله؛ لأن «ما» من صيغ العموم، لكن ما قامت الأدلة العقلية عليه أو النقلية تفصيلاً وهو العشرون الآتية يجب على المكلف أن يعرفه كذلك: أعني تفصيلاً، وما قامت الأدلة العقلية أو النقلية عليه إجمالاً وهو سائر الكمالات يجب على المكلف أن يعرّفه كذلك أعني إجمالاً، وكذا يقال في المستحيل؛ وفي البيت التضمين المتقدم والألف في «وجبا» للإطلاق فلا إبطاء في كلامه وإن قلنا إن هذه المقدمة من مشطور الرجل كما تقدم في نظيره بأن الوجوب الأول بالشرع والثاني بالعقل غالباً. وإنما قلنا: «غالباً» لأن الصفات على ثلاثة أقسام: القسم الأول ما لا يصح الاستدلال عليه إلا بالدليل العقلي وهو<sup>(١)</sup> ما توقفت عليه المعجزة من الصفات كوجوده تعالى وقدمه وبقائه وقيامه بنفسه ومخالفته للحوادث وقدرته وإرادته

(١) قوله: «وهو... الخ» وجه ذلك أثنا لو استدللنا على القسم الأول بالدليل النقلي لصارت تلك الصفات المستدل عليها متوقفة على الدليل النقلي والدليل النقلي متوقف على ثبوت الرسالة وثبوت الرسالة متوقف على المعجزة؛ والفرض أن المعجزة متوقفة على هذه الصفات، فلزم من الاستدلال بالدليل النقلي توقف الصفات على المعجزة متوقفة على تلك الصفات، وهذا دور، ويرد عليه أن الجهة منفكّة؛ لأن توقف الصفات على المعجزة توقف علم، بمعنى أن الصفات لا تعلم إلا من الأدلة النقلية الموقوفة على ثبوت الرسالة الموقوف على المعجزة، وتتوقف المعجزة على الصفات توقف وجود؛ بمعنى أن المعجزة لا توجد إلا ممن اتصف بتلك الصفات؛ ومتي انفكّت الجهة فلا دور؛ يؤخذ ذلك كله من حاشية الشيخ الأمير على عبد السلام.

وعلمه وحياته. القسم الثاني: ما لا يصح الاستدلال عليه إلا بالدليل السمعي وهو كل ما لا تتوقف المعجزة عليه من الصفات كالسمع والبصر والكلام. القسم الثالث: ما اختلف فيه وهو الوحدانية؛ والأصل أن دليلاً عقلي. وإنما قدم الواجب لشرفه وأخر المستحيل لأنحطاطه لأنه يرجع للسلب، والثبوت أشرف منه، ووسط الجائز؛ لأن فيه شائبة الشبه وشائبة السلب؛ وقد عرّفوا الواجب في هذا الفن بأنه ما لا يتصور في العقل عدمه<sup>(١)</sup> ببناء الفعل الفاعل: أي ما لا يمكن بسبب العقل عدمه أو للمفعول: أي ما لا تدرك النفس بسبب العقل عدمه، لكن يرد على هذا أن النفس قد تدرك عدم الواجب؛ لأن المُحال قد يتصور أي يدرك. ويُجَاب بأن المراد بالتصور هنا التصديق؛ والمعنى حيَثُنَد: ما لا تصدق النفس بسبب العقل عدمه؛ وعلم من هذا أن العقل آلة في الإدراك؛ والمدرك إنما هو النفس. والأولى عدم ربط الواجب بالعقل، فيقال: الواجب هو ما لا يقبل الانتفاء؛ لأن الواجب واجب في نفسه وجد عقل أو لم يوجد؛ والواجب قسمان: ضروري كتحيز الجرم، أي أخذه قدرًا من الحيز وهو المكان؛ فإنه ما دام الجرم موجودًا يجب أن يتحيز فهو واجب مقييد بدوام الجرم ونظري كصفاته تعالى. قوله: (والجائز) أي في حقه سبحانه وتعالى<sup>(٢)</sup> عقلاً وهو معطوف على قوله: «ما قد وجباً» وقد عرفوه بأنه ما يصح في العقل وجوده تارة وعدمه أخرى، إما ضرورة كحركة الجرم أو سكونه، أو نظرًا كتعديل المطبع ولو معصومًا؛ لكن لا ينبغي التمسدق في حق الأنبياء بل بقدر ضرورة التعليم وإثابة العاصي ولو كافراً؛ لأن الكلام في الإمكاني العقلي فلا ينافي أن ذلك ممتنع شرعاً، وعلم من ذلك أن الجائز قسمان: ضروري ونظري. قوله: (والمنتغا) أي المستحيل في حقه تعالى؛ وعرفوه بأنه ما لا يتصور في العقل وجوده ببناء الفعل للفاعل أو للمفعول كما تقدم في تعريف الواجب، وهو قسمان: ضروري كخلو الجرم عن الحركة والسكون معاً، ونظري كالشريك له تعالى،

(١) قوله: «عدمه» أي جواز عدمه؛ فالمنفي إدراكه بالعقل هو جواز العدم لا نفس العدم، والإ لاقتضي التعريف أن كل ما قطع بوجوده كان واجباً ولو من الجائزات.

(٢) قوله: «والجائز أي في حقه سبحانه وتعالى» إيضاح هذا أن الجائز المقابل للواجب والمستحيل له جواز: جواز في نفسه وهو صلاحية في نفسه - أي بقطع النظر عنه تعالى - للوجود والعدم، وجود في حقه تعالى وهو كونه في قبضته سبحانه وتعالى، بمعنى أنه في حال عدمه إن شاء الله أبقاءه على عدمه وإن شاء أوجده، وفي حال وجوده إن شاء أعدمه وإن شاء أبقاءه على وجوده، والواجب على المكلف اعتقاد الجواز الثاني بأن يعتقد أن كل ما هو جائز في نفسه فهو جائز في حقه تعالى؛ وقد علمت المغایرة بين جوازه في نفسه وجوازه في حقه فلا ركاكة في قولنا: «الجائز في حقه تعالى كل ممكِن» لأن المراد منه أن كل ما أمكن في نفسه: أي صلح في نفسه للوجود والعدم كان جائزًا في حقه تعالى، بمعنى أنه في قبضته.

**إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَدَ فِي السُّبْحَانِ إِيمَانُهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَرْذِيدٍ**

فتلخص أن كل واحد من هذه الأقسام الثلاثة يقسم قسمين: ضروري ونظري؛ فالجميع ستة، وقد مر تمثيلها. قال بعضهم: ويمكن تمثيل الأقسام الثلاثة بحركة الجرم وسكونه، فالواجب أحدهما، لا يعنيه المستحيل خلوه عنهما جميعاً، والجائز ثبوت أحدهما معيناً بدلاً عن الآخر، وينبغي الاعتناء بهذه الأحكام؛ لأن إمام الحرمين يقول بأن معرفتها هي العقل<sup>(١)</sup>، بناء على أنه العلم بوجوب الواجبات وجواز الجائزات واستحالة المستحيلات. قوله: (ومثل ذا لرسله) يجوز قراءة «مثل» بالرفع، فتكون الجملة مستأنفة؛ أي مبدأ وخبر، والتقدير: مثل ذا كائن لرسله؛ ويجوز قراءته بالنصب عطفاً على «ما قد وجباً» وما بعده، والتقدير: ووجب عليه أن يعرف مثل ذلك لرسله؛ وإفراد اسم الإشارة مع عوده لمتعدد نظراً لتأويله بالذكر الذي هو الواجب والمستحيل والجائز؛ وأشار المصنف بلفظ «مثل» إلى أن الواجب في حقهم عليهم الصلاة والسلام والمستحيل والجائز؛ ليست هي عين الواجب في حقه تعالى والمستحيل والجائز؛ فالمراد المثلية في مطلق واجب وجائز ومستحيل وإن اختلفت الأفراد والأدلة؛ وإنما خصّ الرسل لأن بعض ما يأتي كالتبليغ خاص بهم دون الأنبياء. قوله: (فاستمعا) بقلب نون التوكيد الخفيفة ألقاً في الوقف كما قال ابن مالك:

وأبدلناها بعد فتح ألفا وفاما كما تقول في قفا: قفا

أي: فاستمعن ما ألقى إليك من الأمور التي معرفتها ترفعك عن الجهل والتقليل  
استماع تدبر وتفهم فهو وإن كان تكملاً مفید لما تقدم.

## الكلام على التقليد في التوحيد

## والخلاف في صحة إيمان المقلد في العقائد

قوله: (إذ كل من قلد... الخ) هذا تعليل<sup>(٢)</sup> لوجوب المعرفة السابقة فمكأنه قال:

(١) قوله: «لأن إمام الحرمين... الخ» قيل المراد بالمعرفة التي جعلها إمام الحرمين نفس العقل تصور المفاهيم الثلاثة، بأن يتصور أن الواجب ما لا يقبل العدم، وأن المستحيل ما لا يقبل الوجود، وأن الجائز ما يصح وجوده وعدهمه. وقيل: المراد بتلك المعرفة: التصديق بعض الضروريات من الأقسام الثلاثة لأن يصدق بأن الواحد نصف الاثنين، وبأن النار حارة، وأن النقيضين لا يجتمعان؛ فكون الواحد نصف الاثنين واجب ضرورة، وثبتوت الحرارة للنار جائز ضرورة، واجتماع النقيضين مستحيل ضرورة فالتصديق بذلك وما شابه هو العقل بناء على هذا القول، يوْجَد ذلك من حاشية الشـقاوـي عـلـمـ الـمـهـدـيـ.

(٢) قوله: «هذا تعليل... الخ» أي باعتبار ما تضمنه من وجوب الدليل؛ لأن وجوب المعرفة يتضمن=

**فِيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ يَحْكِيُ الْخَلْفَا  
وَبَغْضُهُمْ حَقْقٌ فِيهِ الْكَشْفَا**

وإنما وجب على المكلف معرفة ما ذكر لأن كل من قلد... الخ؛ فإذا للتعليل. والتقليد: هو الأخذ بقول الغير من غير أن يعرف دليله؛ والمراد بالأخذ: الاعتقاد، أي اعتقد مضمون قول الغير؛ والمراد بالقول: ما يشمل الفعل والتقرير أيضاً؛ وخرج بقوله: «من غير أن يعرف دليله» التلامذة بعد أن يرشدهم الأشياخ للأدلة، فهم عارفون لا مقلدون، وضرب لهم الشيخ السنوسي مثلاً لفرق بينهم وبين المقلدين بجماعة نظروا للهلال فسبق بعضهم لرؤيته فأخبرهم به، فإن صدقوه من غير عاينته كانوا مقلدين، وإن أرشدهم بالعلامة حتى عاينوه لم يكونوا مقلدين. قوله: (في التوحيد) أي في علم العقائد ولو تعلقت بالرسل؛ فليس المراد بالتوكيد إثبات الوحدة بخصوصه. قوله: (إيمانه لم يخل من تردید) هذه الجملة خبر عن المبتدأ الذي هو «كل من قلد... الخ» والمراد بإيمانه: جزمه بأحكام التوحيد من غير دليل، وليس المراد به المعرفة، إذ لا معرفة عند المقلد، كذا يفيده كلام الشارح، ولعله مبني على أن الإيمان هو المعرفة وهو ضعيف، والراجح أنه التصديق وهو غير الجزم؛ لأن مرجعه الكلام النفسي وهو قول النفس: آمنت وصدقت؛ فالالأولى أن المراد بإيمان المقلد: تصديقه التابع للجزم لا نفس الجزم، والمراد من التردید: التردد والتحير، من قوله: «تردد زيد» أي تحير. واستشكل بأن العبارة تقتضي أن الجزم بجامع التردد، مع أنه متى كان جازماً لا يكون متزداً أصلاً، فكيف يقول: «إيمانه لم يخل من تردید» وأجيب عن ذلك بأن كلامه على حذف مضاف، والتقدير: لم يخل عن قبول تردید، أو المعنى: أنه مصحوب بالتردید بالقوة لا بالفعل، ولا يرد أن العارف لا يخلو أيضاً عن قبول التردید أو لم يخل عن التردید بالقوة، لجواز أن تطمس عين معرفته والعياذ بالله تعالى؛ لأن المراد بالقبول والقوة: القربان من الفعل عادة ولا يضر غيرهما، ويمكن أن يحمل التردید على اختلاف العلماء فيه، فما يأتي كالتفصير لهذا المجمل فهو من ذكر المفصل بعد المجمل. قوله: (فِيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ يَحْكِيُ الْخَلْفَا) أي بسبب تحيره وتردداته اختلف العلماء في إيمانه صحة وعدمه، فالفاء سبية والضمير لإيمان المقلد من حيث الصحة وعدمها، والخلف - بضم الخاء وسكون اللام - بمعنى الخلاف، لا بمعنى خلف الوعد وإن ثُورِفَ فيه. وحاصل الخلاف فيه أقوال ستة، الأولى: عدم الاكتفاء بالتقليد بمعنى

---

= وجوب أمور ثلاثة: الجزم، وكونه مطابقاً للواقع، وكونه ناشئاً عن الدليل؛ وهذه علة للثالث وهو كونه ناشئاً عن الدليل.

عدم صحة التقليد، فيكون المقلد كافراً، وعليه السنوسي في الكبri . الثاني: الاكتفاء بالتقليد مع العصيان مطلقاً؛ أي سواء كان فيه أهلية للنظر أم لا . الثالث: الاكتفاء به مع العصيان إن كان فيه أهلية للنظر وإلا فلا عصيان . الرابع: أن من قلد<sup>(١)</sup> القرآن والستة القطعية صحة إيمانه لاتبعاه القطعي، ومن قلد غير ذلك لم يصح إيمانه لعدم أمن الخطأ على غير المعصوم . الخامس: الاكتفاء به من غير عصيان مطلقاً، لأن النظر شرط كمال فمن كان فيه أهلية النظر ولم ينظر فقد ترك الأولى . السادس: أن إيمان المقلد صحيح ويحرم عليه النظر، وهو محمول على المخلوط بالفلسفة . وما أحسن قول بعضهم<sup>(٢)</sup> :

عاب الكلام أنساً لا خلاق لهم  
وما عليه إذا عابوه من ضرر  
ما ضر شمس الضحى في الأفق طالعة  
أن لا يرى ضوءها من ليس ذا بصر

والقول الحق الذي عليه المعمول من هذه الأقوال القول الثالث، والصواب أن هذا الخلاف مطلق: أي جاري في النظر الموصل لمعرفة الله تعالى، دون غيره كالنظر الموصل لمعرفة الرسل، خلافاً لمن خص الخلاف بالنظر غير الموصل لمعرفة الله تعالى، وقال: أما النظر الموصل لمعرفة الله تعالى فهو واجب بالإجماع، وقد جرى على ذلك الشيخ عبد السلام، والراجح أنه لا فرق في هذا الخلاف بين أهل الأمصار والقرى وبين من نشأ في شاهق جبل، خلافاً لمن خصه بمن نشأ في شاهق جبل دون أهل الأمصار والقرى . وقد جرى على ذلك الشيخ عبد السلام أيضاً . قال اليوسى: وقد تحدثت أمرأتان بمحضري في زمن صغرى - وذكرتا الذنوب، فقالت إحداهما: الله يغفر لنا، فقالت الأخرى: يغفر لنا إن وفقة الله الذي خلقه هو أيضاً أهـ، ومثل ذلك كثير في الناس؛ فمنهم من يعتقد أن الصحابة أنبياء - وهذا كفر، ومنهم من ينكر البعث ويقول: من مات ثم جاء وأخبر بذلك؟ إلى غير ذلك من الكفر الصريح . وحکي الآمدي اتفاق الأصحاب على انتفاء كفر المقلد، وأنه لا يُعرف القول بعدم صحة إيمانه إلا لأبي هاشم الجبائي من المعتزلة . وذكر ابن حجر عن بعضهم أنه أنكر وجوب المعرفة أصلاً وقال: إنها حاصلة بأصل الفطرة، واستدل على ذلك بقوله تعالى: «فِطَرَ اللَّهُ أَلَّيْهِ عَلَيْهَا» [الروم: الآية ٣٠] وبقوله عليه السلام: «كل مولود يولد على الفطرة» ولذلك قال أبو منصور

(١) قوله: «أن من قلد... الخ» أي فيما توقف على الدليل العقلي: وهو ما تتوقف عليه المعجزة، وذلك ما عدا السمع والبصر والكلام ولوازمهـ؛ لأنه حينـذ في حكم المقلد لأخذه بالتقلي وتركه الدليل العقلي .

(٢) قوله: «وما أحسن قول بعضهم... الخ» مرتبط بقوله: «المخلوط بالفلسفة» فإن خلط الدليل بالفلسفة يوهم أنه صار معيـاً بذلك، فدفع ذلك الإيهـام بقوله: «وما أحسن... الخ».

فقال: إِنْ يَجِزِّمْ بِقُوْلِ الْغَيْرِ كَفَىٰ وَإِلَّا لَمْ يَرَزَنْ فِي الضَّيْنِ  
وَأَجِزِّمْ بِأَنَّ أَوَّلًا مِمَّا يَجِبُ مَغْرِفَةً وَفِيهِ خُلْفٌ مُنْتَصِبٌ

الماتريدي: أجمع أصحابنا على أن العوام مؤمنون عارفون بربهم وأنهم حشو الجنة، كما جاءت به الأخبار وانعقد به الإجماع؛ فإن فطرتهم جعلت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث ما سواه وإن عجزوا عن التعبير عنه باصطلاح المتكلمين، والله أعلم. قوله: (وبعضهم حق في الكشف) أي وبعض القوم كالتابع السبكي حق في إيمان المقلد البيان عن حاله بما يصير به الخلاف<sup>(١)</sup> في الاكتفاء بالتقليد وعدم الاكتفاء به لفظياً؛ والتحقيق يطلق على ذكر الشيء على الوجه الحق، وعلى إثبات الشيء بدليل، والأول هو المراد هنا. قوله: ( فقال... الخ) معطوف على قوله: «حق في الكشف» من عطف المفصل على المجمل. قوله: (إن يجزم بقول الغير) أي إن يجزم المقلد بصحة قول الغير جزماً قوياً بحيث لو رجع المقلد بالفتح لم يرجع المقلد بالكسر. قوله: (كفى) أي كفاه في الإيمان، وعلى هذا يحمل القول بكفاية التقليد؛ فيكون ذلك في الأحكام الدنيوية؛ فيناكم، ويؤمّ، وتؤكل ذبيحته، ويرثه المسلمون ويرثهم، ويسهم له، ويدفن في مقابر المسلمين؛ وفي الأحكام الأخرى أيضاً، فلا يخلد في النار إن دخلها وما له إلى النجاة والجنة، فهو مؤمن لكنه عاص برتك النظر إن كان فيه أهلية النظر. قوله: (إلا لم يزل في الضير) أي وإن لم يجزم المقلد بصدق قول الغير جزماً قوياً بأن كان جازماً لكن لو رجع المقلد بالفتح لرجوع المقلد بالكسر لم يزل واقعاً في الضير، لأنه قابل للشك والتردد، وعلى هذا يحمل القول بعدم كفاية التقليد والخلاف إنما هو في المقلد العازم؛ وأما الشاك والظاهر فمتفق على عدم صحة إيمانهما، وإن كان كلام المصنف يومهم خلاف المراد، والخلاف في إيمان المقلد إنما هو بالنظر لأحكام الآخرة وفيما عند الله، وأما بالنظر لأحكام الدنيا فيكون فيها الإقرار فقط؛ فمن أقرّ جرت عليه الأحكام الإسلامية ولم يحكم عليه بالكفر، إلا إن افترن بشيء يقتضي الكفر كالسجود لصنم.

[معرفة الله تعالى أول الواجبات، وخلاف العلماء في ذلك]

قوله: (واجزم) أي اعتقاداً جازماً، والمخاطب بذلك كل مكلف من ذكر أو

(١) قوله: «بما يصير به الخلاف لفظياً... الخ» علم منه أن الخلاف الذي صار بهذا التحقيق لفظياً هو الخلاف الواقع بين من قال بإيمانه ومن قال بکفره؛ وأما الخلاف الواقع بين من قال بإيمانه من كون المقلد مؤمناً عاصياً مطلقاً أو غير عاصي مطلقاً أو فيه التفصيل، فهو معنوي عند البعض الثاني كما هو معنوي عند الأول.

أنتي، حرّ أو عبد، جنبي أو إنسني. قال المصنف في شرحه : والكلام السابق من قوله : «فكل من كلف... الخ» إنما أفاد أن المعرفة واجبة على المكلف ، وهذا أفاد أنها أول واجب ، ثم هذه المسألة ليست<sup>(١)</sup> من أركان الدين المعتقدة ، كيف<sup>(٢)</sup> والأصل كفاية التقليد . قوله : (بأن أولاً) متعلق بـ «اجزم» وأصل «أول» أوّل على وزن «أفعل» قُلْبَتْ الهمزة الثانية وأوّلًا ثم أدغمت الواو في الواو لاجتماع المثلين ، وله استعمالان ، أحدهما : أن يكون بمعنى سابق فيكون منصراً منتوأً ، ومنه قولهم : «الحمد لله أولاً وأخراً» ، والثاني : أن يكون صفة فيكون أفعل تفضيل بمعنى «أسبق» فيكون غير منصرف للوصفيه وزن الفعل ؛ فإن حمل ما في النظم على الأول فلا إشكال ، وإن حمل على الثاني فصرفه وحذف المضاف إليه لضرورة النظم . قوله : (مما يجب) أي من الذي يجب ، فـ «ما» اسم موصول ، وـ «من» تبعيسيه ، وهو صفة لـ «أولاً» على الاستعمال الأول ، وللمضاف إليه الممحظ على الاستعمال الثاني ، والأصل أن أول شيء مما يجب . قوله : (معرفة) خبر أن ، والتنوين فيه للتعظيم ، وهو عوض عن المضاف إليه ، والأصل معرفة الله ، والمراد معرفة صفاتة وسائر أحكام الألوهية لا معرفة ذاته وكنه حقيقته ، إذ لا يعرف ذاته وكنه حقيقته إلا هو . وفي الحديث «تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق ، فإنه لا تحيط به الفكرة» وفي الحديث أيضاً «إن الله احتجب عن البصائر كما احتجب عن الأ بصار» وبالجملة لا يعرف الله إلا الله ؛ فترك الإدراك إدراك ، والبحث عن ذات الله إشراك . قوله : (وفيه خلف منتسب) أي وفي أول ما يجب اختلاف قائم بين الأئمة سنتين وغيرهم ، ودفع الناظم بذلك توهم الاتفاق على الحكم السابق في قوله : «واجزم بأن أولاً... الخ» وجعل الخلاف في الأولية لا في الوجوب ؛ لأنه لم يقع خلاف بين المسلمين في وجوب المعرفة ووجوب النظر الموصل إليها ، كذا قال الشارح ؛ لكن قد سبق قول بحرمة النظر وقول بأنه شرط كمال ، وكأنه ناظر لما جرى عليه فيما تقدم من تخصيص الخلاف بغير معرفة الله تعالى وغير النظر الموصل إليها ، وقد تقدم ما فيه ؛ ويتحمل أنه لم يعتد بالخلاف بناء على ما أنشده السيوطي في الإتقان :

وليس كل خلاف جاء معتبراً      إلا خلاف له حظ من النظر

(١) قوله : «ليست... الخ» أي التي يجب اعتقادها ويُكفر بجادها .

(٢) قوله : «كيف... الخ» غرضه بذلك أنه إذا كان الأصل كفاية التقليد كان وجوب المعرفة غير متفق عليه ، فلا يُكفر بجاده ، وإذا لم يُكفر بجاده وجوب المعرفة فبالأولى أن لا يُكفر من جحد كونها أول الواجبات . هذا ولو قال : «كيف» وفي أول الواجبات الخلاف الآتي لكان أظهره ؛ لأن كل ما وقع فيه خلاف بين العلماء لا يُكفر بجاده .

## فَانظُرْ إِلَى نَفْسِكَ ثُمَّ اتَّشَقِّلْ لِلْعَالَمِ الْعُلُوِّيِّ ثُمَّ السُّفْلَى

وجملة الأقوال في أول الواجبات اثنا عشر قولًا؛ أولها: ما قاله الأشعري إمام هذا الفن أنه المعرفة؛ وثانيها: ما قاله الأستاذ أبو إسحق الإسپراني أنه النظر الموصى للمعرفه ويعزى للأشعري أيضًا؛ وثالثها: ما قاله القاضي الباقلانى أنه أول النظر: أي المقدمة الأولى، منه نحو قوله: العالم حادث، وكل حادث لا بد له من محدث؛ فمجموع المقدمتين هو النظر، والمقدمة الأولى هي أول النظر؛ ورابعها: ما قاله إمام الحرمين أنهقصد إلى النظر: أي تفريغ القلب عن الشواغل وعزى للقاضي أيضًا؛ وخامسها: ما قاله بعضهم أنه التقليد؛ وسادسها: أنه النطق بالشهادتين؛ وسابعها: ما قاله أبو هاشم في طائفة من المعتزلة وغيرهم أنه الشك؛ وردد بأنه مطلوب زواله؛ لأن الشك في شيء من العقائد كفر فلا يكون مطلوبًا حصوله؛ ولعلهم أرادوا ترديد الفكر فيؤول إلى النظر؛ وثامنها: أنه الإيمان؛ وتاسعها: أنه الإسلام، وهذا القولان متقاربان مردودان باحتياج كل من الإيمان والإسلام لمعرفة؛ وعاشرها: اعتقاد وجوب النظر؛ وحادي عشرها: أنه وظيفة الوقت كصلة ضاق وقتها فتقدم؛ وثاني عشرها: أنه المعرفة أو التقليد؛ أي أحدهما لا يعنيه فيكون مخيّرًا بينهما؛ والأصح أن أول واجب مقصدًا: المعرفة. وأول واجب وسيلة قريبة: النظر، ووسيلة بعيدة: القصد إلى النظر، وبهذا يجمع بين الأقوال الثلاثة. قوله: (فانظر... الخ) أي إذا إردت المعرفة فانظر... الخ لأن النظر وسيلة لها. والمأمور بالنظر كل مكلف، وأمره المصنف بالنظر إلى نفسه ابتداء لأنها أقرب الأشياء، ثم بالنظر إلى العالم العلوي لكونه أعظم وأبدع، ثم إلى العالم السفلي؛ وفي تقديم العالم العلوي على السفلي اقتداء بقوله تعالى: «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» [البقرة: الآية ١٦٤]... الآية ولا تتوقف صحة النظر على هذا الترتيب، بل يصح أن ينظر إلى النفس، ثم إلى العالم السفلي، ثم العلوي؛ أو ينظر إلى العالم العلوي، ثم إلى السفلي، ثم إلى النفس، إلى غير ذلك من الصور الممكنة. والنظر - الإبصار: أي إدراك الشيء بحاسة البصر والتفكير: أي حركة النفس في المعقولات؛ وأما في المحسوسات فتخيل؛ وعلم من ذلك أن النظر مشترك بين الإبصار والتفكير، والمراد منه هنا الثاني وهو الفكر، فكان المصنف قال: فتفكر... الخ؛ وأما عرفا فهو: ترتيب أمرتين معلومتين ليتوصل بترتيبهما إلى علم مجهول، كترتيب الصغرى مع الكبرى في قوله: «العالَمُ مُتَغَيِّرٌ، وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ» فإنه موصى للعلم بحدوث العالم المجهول قبل ذلك الترتيب، وترتيب الجنس مع الفصل في قوله: «الإنسان حيوان ناطق» فال الأول مثال للنظر في التصديقـات، والثاني مثال للنظر في التصورـات، ولا

يرد على ذلك التعريف بالفصل وحده أو بالخاصة وحدها، كأن يقال «الإنسان ناطق أو ضاحك» لأن فيه ترتيباً حكمًا لأن «ناطق» في قوة شيء ذو بُنْطَق، و«ضاحك» في قوة شيء ذو ضحك.

### [أحوال النفس ودليل حدوثها]

قوله: (إلى نفسك) أي في أحوال ذاتك، فـ(إلى) بمعنى «في» لأن «انظر» بمعنى «تفكر» وهو يتعدى بفِي، والمراد من النفس الذات لا الروح لأنه لا اطلاع لنا عليها، والكلام على تقدير مضاف كما قدمناه، لأن النظر في أحوالها أبدع من النظر في الذات من حيث هي ذات؛ والمراد بأحوالها: ما اشتغلت عليه من سمع وبصر وكلام وطول وعرض وعمق ورضاً وغضب وبياض وحمرة وسوداد وعلم وجهل وإيمان وكفر ولذة وألم وغير ذلك مما لا يُحصى، وكلها متغيرة من عدم إلى وجود وبالعكس، فتكون حادثة وهي قائمة بالذات لازمة لها، وملازم الحادث حادث، وذلك دليل الافتقار إلى صانع حكيم واجب الوجود عام العلم تام القدرة والإرادة، فتستدل بها على وجود وجود صانعك وصفاته. وحاصله أن تقول: نفسي ملزومة لصفات حادثة، وكل ملزوم لصفات حادثة فهو حادث، وكل حادث لا بد له من صانع حكيم واجب الوجود موصوف بالصفات. قال تعالى: ﴿وَقَوْقَأْنَسِكُ أَفَلَا يُبَرُّونَ﴾ [الذاريات: الآية ٢١] أي وفي أنفسكم آيات ودلائل أتركون التفكير فيها فلا تبصرون، أي لا ينبغي ترك النظر فيها. وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرْبَرَ مَكِينٍ﴾ [المؤمنون: الآيتين ١٢ - ١٣]. الآية والإنسان: آدم؛ والسلالة: الطينة، فهي قطعة من عموم الطين، والضمير في قوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً﴾ عائد على الإنسان، لا بمعنى آدم، بل بمعنى بنيه؛ ففيه استخدام، وقد ورد: «من عرف نفسه عرف ربه» أي: من عرف نفسه بالحدود والفقر، عرف ربه بالقدّم والغنى، وهذا هو الأظاهر في معنى الحديث؛ وقيل: هو إشارة إلى التعجيز: أي أنت لا تعرف نفسك فلا تطمع في معرفة كُنه ربك، ذكره الشريف المقدسي في مفاتيح الكنوز وحل الرموز. قوله: (ثم انتقل \* للعالم العلوي) أي ثم بعد نظرك في أحوال نفسك انتقل للنظر في أحوال العالم المنسوب إلى جهة العلو؛ والمراد به: ما ارتفع من الفلكيات من سماءات وكواكب وعرش ملائكة وغيرها. قوله: (ثم السفلي) أي ثم انتقل للنظر في العالم المنسوب لجهة السفل، والمراد به كل ما نزل عن الفلكيات إلى منقطع العالم: كالهواء والسحب والأرض وما فيها كالمعادن والبحار والنبات وغير ذلك، فتستدل بها على وجود وجود الصانع وصفاته، فإنك تجد كلاً منها مشمولاً بجهات مخصوصة وأمكنة معينة، ونجد بعضه متحركاً وبعضه ساكتاً وبعضه نورانياً وبعضه ظلمانياً، وذلك دليل على الحدوث،

## تَجِدُّ بِهِ صُنْعًا بَدِيعَ الْحِكْمِ لِكِنْ بِهِ قَامَ دَلِيلُ الْعَدَمِ

وهو دليل على الافتقار إلى صانع حكيم متصف بالصفات. وحاصله أن تقول: العالم حادث وكل حادث لا بد له من صانع حكيم متصف بالصفات. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآتِيكَلَفُ الْيَنِيلَ وَالنَّهَارِ وَالْفَلَكَ الَّتِي يَهْتَرِي فِي الْبَغْرِي بِمَا يَنْعَثُ أَنَّا بَسَطَ اللَّهُ مِنَ الْسَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْيَاهُ بِهِ الْأَرْضُ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَئَثَ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَصَرِيفٍ الْرَّيْحَ وَالشَّهَابِ السُّخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَأَيْنَتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: الآية ١٦٤] واعلم أن «العالم» بفتح اللام: اسم لما سوى الله وصفاته من الموجودات والأحوال على القول بها؛ وأما المعدومات فليست من العالم، سواء كانت ممكنة كولد لزید قبل وجوده، أو مستحيلة كالشريك؛ وبعضهم خص «العالم» بذري الروح، وبعضهم خصه بالإنس والجن، وبعضهم خصه بالملائكة، وبعضهم خصه بالثلاثة مع الشياطين، وبعضهم خصه بأهل الجنة والنار؛ لكن لا دليل على ذلك كله، ذكره المصنف في شرحه الصغير.

قوله: (تجد به صنعاً) أي إن تنظر في أحوال ما ذكر تعلم فيه «صنعاً» بضم الصاد، أي صنعة باهرة، وهي كناية عن الأعراض المخلوقة، فـ«تجد» مجزوم في جواب شرط مقدر؛ ويصبح أن يكون مجزوماً في جواب الأمر، والباء بمعنى «في» والصنع بمعنى الصنعة الباهرة من نقوش متقدة وألوان مستحسنة إلى ما لا يحصل من الصفات ولا يحيط به إلا خالق الأرض والسموات، وكل هذا دال على علم صانعه وقدرته وإرادته وحياته؛ لأن ذلك لا يصدر إلا عنمن اتصف بما ذكر.

## [توجيه قول الغزالى «ليس في الإمكان أبدع مما كان»]

قوله: (بديع الحكم) البديع هو المخترع لا على مثال سبق، والحكم - بكسر الحاء وفتح الكاف: جمع حكمه بمعنى الإحكام أي الإتقان، وجمعه لتعدده بتعدد الصنع الذي هو الصنعة الباهرة؛ وقد وقع في كلام الغزالى: ليس في الإمكان أبدع مما كان؛ فشنع عليه جماعة بأن فيه<sup>(١)</sup> نسبة العجز إليه تعالى. وأجيب عنه بأرجوبة أحسنها أن المعنى: ليس في الإمكان أبدع مما كان؛ لعدم تعلق علم الله وإرادته بغير ما كان؛

(١) قوله: «بأن فيه... الخ» لم يظهر من كلام الغزالى نسبة عجز أصلاً؛ لأنه إنما نفي الإمكان، فهو قائل بأن قدرة الله لا تتعلق بالأبداع لعدم إمكانه، وليس في هذا نسبة عجز كما لا يخفى؛ فالأخير في الاعتراض عليه أن يقال: نفي إمكان الأبداع؛ الواقع أنه ممكن في نفسه بمعنى أنه في نفسه صالح للوجود وعدم.

## وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ الْعَدْمُ عَلَيْهِ قَطْعًا يَسْتَحِيلُ الْقِدَمُ

الذى هو هذا العالم، فهو مستحيل لعدم تعلق علم الله وإرادته به، فصدق عليه أنه ليس في الإمكان بهذا الاعتبار وإن كان ممكناً في نفسه. قوله: (لكن... الخ)<sup>(١)</sup> استدرك على ما يشعر به قوله: «بديع الحكم» من أنه حيث كان كذلك فهو قديم، فكانه قال: لكن العالم وإن كان على غاية من الإقنان هو حادث، وبحث فيه بأن البديع هو المخترع من غير مثال سبق، والمخترع لا يكون إلا حادثاً فلا يتوجه القِدَم حتى يحتاج للاستدراك؛ إلا أن يقال: ربما يتوجه من عجز التعريف أعني قوله: «من غير مثال سبق» لا من صدره وهو المخترع، والأقرب أن «لكن» هنا لمجرد التأكيد، كما في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدٍ مِّنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: الآية ٤٠]. وقوله: (به قام دليل العدم) أي بالعالم... بمعنى الأجرام - قام دليل جواز العدم، فهو على تقدير مضارف، إذ الفرض أنه موجود، والمراد بدليل جواز العدم: الأعراض الحادثة الملازمة للعالم بمعنى الأجرام.

### [كل ما سوى الله تعالى حادث مُحال عليه الاتصاف بالقِدَم دال على أن له صانعا]

قوله: (وكل ما جاز عليه العدم) أي وكل الذي، أو كل شيء جاز عليه العدم: يعني الفناء. قوله: (عليه قطعاً يستحيل القِدَم) أي على ما جاز عليه العدم يمتنع القِدَم جزماً من غير تردد. وقد أشار المصنف إلى قياس تركيبه هكذا: العالم من عرشه لفرشه جائز عليه العدم، وكل ما جاز عليه العدم استحال عليه القِدَم؛ فينتيج هذا القياس: أن العالم من عرشه لفرشه استحال عليه القِدَم ثبت حدوثه، وإذا ثبت حدوثه فلا بد له من محدث، وهو المطلوب؛ لأن أصل الكلام في النظر الموصل لمعرفة الله تعالى، فطوى المصنف الصغرى لفهمها من الاستدراك، وذكر الكبرى بقوله: «وكل ما جاز عليه العدم... الخ». والحاصل<sup>(٢)</sup> أنك ثبت أولاً حدوث الأعراض بمشاهدة تغيرها من

(١) قوله: «لكن... الخ» ظهر من كلام المحسني أن دليل العدم هو نفس الصنع المذكور في قوله: «تجد به صنعاً» فكان المصنف قال: لكن به قام صنع دال على جواز العدم، وهذا معلوم من قوله: «تجد به صنعاً» فلا فائدة فيه، إلا أن يقال محظوظ الفائدة في وصف الصنع بالدلالة على جواز العدم؛ فمعنى قوله: «تجد به صنعاً» إلى قوله: «دليل العدم» أنك إذا نظرت إليه علمت به صنعة متقدة إنقائنا لم يسبق لها مثال، دالة على جواز عدمي، «فتتجد» بمعنى تعلم، منصب على ما قبل الاستدراك وما بعده، هذا ما ظهر من كلامه بعد التأمل.

(٢) قوله: «والحاصل... الخ» هذا الحاصل وإن كان صحيحاً في نفسه لا يناسب كلام المصنف، =

عدم إلى وجود وعکسه، فتقول: الأعراض شوهدَ تغييرها من عدم إلى وجود وعکسه، وكل ما هو كذلك فهو حادث ينبع أن الأعراض حادثة، ثم تثبت حدوث الأجرام واستحالة القِدَم عليها بملازمتها للأعراض الحادثة فتقول: الأجرام ملزمة للأعراض الحادثة، وكل ما كان كذلك فهو حادث ويستحيل عليه القِدَم، فينبع أن الأجرام حادثة ويستحيل عليها القِدَم.

## [بيان المطالب السبعة التي بمعرفيتها النجاة من النار]

واعلم أن لهم هنا مطالب سبعة نظمها بعضهم بقوله:

زيـد م قـام مـا اـنتـقل مـا كـمنـا  
ما انـفـك لـا عـدـم قـديـم لـا حـنا

فقوله: «زيد» رد لقول الفلاسفة لا نسلم ثبوت زائد على الأجرام حتى يصح الاستدلال به على حدوث الأجرام، ودليل ثبوت الزائد الذي هو العرض: المشاهدة؛ وقوله: «م قام» بحذف ألف «ما» للوزن؛ رد لقولهم: لا نسلم عدم العرض لجواز أنه يقوم بنفسه إذا لم يتصف به الجرم؛ ودليل أنه لا يقوم بنفسه: أنه لا يعقل صفة من غير موصوف فلا يعقل حركة من غير متحرك مثلاً. وقوله: «ما انتقل» بسكون اللام للوزن: رد لقولهم: لا نسلم عدم العرض لجواز أنه لا ينتقل من جرم إلى جرم آخر؛ ودليل أنه لا ينتقل: أنه لو انتقل لكان بعد مفارقة الأول قبل وصول الثاني قائماً بنفسه، وقد بطل قيام ذلك. وقوله: «ما كمنا» رد لقولهم: لا نسلم عدم العرض لجواز أنه كمن في

بل المناسب لكلام المصنف أن يستدلّ أولاً على حدوث الأعراض، ثم بحدوث الأعراض على أن العالم بمعنى الأجرام يجوز عليه العدم، ثم بجواز عدمه على حدوثه، ثم بحدوثه على أنه يحتاج إلى محدث، ففتح حيتنـى إلى أربعة أقـسـةـ، بـيانـهاـ أنـ يـقالـ: الأـعـرـاضـ شـوـهـدـ تـغـيـرـهاـ منـ وجـودـ إـلـىـ عـوـكـسـهـ، وـكـلـ ماـ كـانـ كـذـلـكـ فـهـوـ حـادـثـ، يـتـنـجـ أـنـ الـأـعـرـاضـ حـادـثـةـ، ثـمـ يـقـالـ: الـعـالـمـ بـمعـنىـ الـأـجـرـامـ مـلـازـمـ لـلـأـعـرـاضـ الـحـادـثـةـ، وـكـلـ ماـ كـانـ كـذـلـكـ فـهـوـ جـائزـ الـعـدـمـ، يـتـنـجـ: الـعـالـمـ يـجـوزـ عـلـيـهـ الـعـدـمـ، تـؤـخـذـ هـذـهـ التـيـنـيـةـ وـتـجـعـلـ صـغـرـىـ، قـيـاسـ ثـالـثـ تـقـرـيـرـهـ هـكـذـاـ: الـعـالـمـ يـجـوزـ عـلـيـهـ الـعـدـمـ، وـكـلـ ماـ كـانـ كـذـلـكـ اـسـتـحـالـ قـدـمـهـ وـثـبـتـ حدـوثـهـ، يـتـنـجـ: أـنـ الـعـالـمـ اـسـتـحـالـ قـدـمـهـ وـثـبـتـ حدـوثـهـ، تـؤـخـذـ هـذـهـ التـيـنـيـةـ وـتـجـعـلـ صـغـرـىـ، قـيـاسـ رـابـعـ نـظـمـهـ هـكـذـاـ: الـعـالـمـ اـسـتـحـالـ قـدـمـهـ وـثـبـتـ حدـوثـهـ وـكـلـ ماـ كـانـ كـذـلـكـ فـلـاـ بـدـ لـهـ مـنـ مـحدثـ يـتـنـجـ أـنـ الـعـالـمـ لـاـ بـدـ لـهـ مـنـ مـحدثـ وـهـذـاـ هـوـ الـمـقـصـودـ بـالـنـظـرـ إـنـماـ قـلـناـ ذـلـكـ لـأـنـ الـمـصـنـفـ جـعـلـ الـأـعـرـاضـ دـالـةـ عـلـىـ جـواـزـ الـعـدـمـ لـاـ عـلـىـ الـحـدـوـثـ، حـيـثـ قـالـ: لـكـنـ بـهـ قـامـ دـلـيلـ الـعـدـمـ \*ـ وـقـولـهـ أـيـضـاـ «ـوـالـحـاـصـلـ...ـ الـخـ»ـ تـلـخـصـ مـنـ كـلامـ هـنـاـ أـنـ الـأـعـرـاضـ باـعـتـارـ حـدـوثـهـ دـالـةـ عـلـىـ حـدـوـثـ الـأـجـرـامـ الدـالـلـاـ عـلـىـ أـنـهـاـ...ـ أـيـ الـأـجـرـامـ...ـ لـاـ بـدـ لـهـ مـنـ مـحدثـ؛ـ وـذـكـرـ عـنـدـ قـولـهـ: «ـتـجـدـ بـهـ صـنـعـاـ»ـ أـنـ الـأـعـرـاضـ تـدـلـ عـلـىـ كـمالـ الصـانـعـ وـعـومـ عـلـمـهـ وـإـرـادـتـهـ مـنـ جـهـةـ إـتقـانـهـاـ بـدـيـعـاـ؛ـ فـلـلـأـعـرـاضـ جـهـتـاـنـ:ـ جـهـةـ حـدـوثـهـاـ،ـ وـجـهـةـ إـتقـانـهـاـ؛ـ وـلـهـذـاـ تـمـدـدـدـ دـلـالـتـهـ.

## وَقُسْرُ الإِيمَانُ بِالْتَّضْدِيقِ وَالْتَّصْطِيقُ فِيهِ الْخُلُفُ بِالْتَّحْقِيقِ

الجرم، فتكمن الحركة في الجرم إذا سكن مثلاً؛ ودليل أنه لا يكمن: أنه يلزم عليه جمع الضدين وهو باطل. قوله: «ما انفك» رد لقولهم: لا نسلم ملازمة الجرم للعرض لجواز أن ينفك عنه؛ ودليل أنه لا ينفك عنه: أنه لا يعقل جرم خالٍ عن حركة ولا حركة مثلاً لاستحالة ارتفاع التقىضيين. قوله: «لا عدم قديم» رد لقولهم: لا نسلم حدوث العرض لجواز أن يكون قديماً وينعدم؛ ودليل أن القديم لا ينعدم: أن القديم لا يكون وجوده إلا واجباً، فلا يقبل العدم. قوله: «لا هنا» مفتحت من قولنا: حوادث لا أول لها، وهو رد لقولهم: لا نسلم أن ملازم الحادث حادث لجواز أن تكون الأعراض حوادث لا أول لها فيكون ملازمها قديماً؛ ودليل أنه لا حوادث لا أول لها: أنه حيث كانت حوادث لزم أن يكون لها أول، فيلزم على قولهم: «حوادث لا أول لها» التناقض، ومما يبطله برهان القطع والتطبيق وهو مبسوط في غير هذا المحل، وهذه المطالب السبعة لا يعرفها إلا الراسخون في العلم. قال السنوسي: وبها ينجو المكلف من أبواب جهنم السبعة. قوله: (وَقُسْرُ الإِيمَانُ... الخ) لما كان الإيمان والإسلام باعتبار متعلق مفهوميهما - وهو ما علم من الدين بالضرورة من مباحث علم الكلام كما يعلم من قوله فيما يأتي: \* ومن لمعلوم ضرورة جحد \* - ذكرهما المتكلمون في علم الكلام، لكن اختلفوا في وضعهما، فأخرهما قوم عن الإلهيات والنبويات والسمعيات، وقد هما آخرون لاحتياج الخائض في تلك المباحث إليهما، وقد سلك المصنف هذا الطريق، فلذلك قال: «وَقُسْرُ الإِيمَانُ... الخ» ببناء الفعل للمفعول للعلم بفاعله، والأصل: وفتر جمهور الأشاعرة والماتريدية وكذا غيرهم من المعتزلة كالصالحي وابن الرواundi:

### [أقسام الإيمان]

واعلم أن الإيمان على خمسة أقسام: إيمان عن تقليد، وهو الإيمان الناشئ عن الأخذ بقول الشيخ من غير دليل؛ وإيمان عن علم، وهو الإيمان الناشئ عن معرفة العقائد بأدلتها؛ وإيمان عن عيان، وهو الإيمان الناشئ عن مراقبة القلب الله بحيث لا يغيب عنه طرفة عين، وإيمان عن حق، وهو الإيمان الناشئ عن مشاهدة الله بالقلب؛ وإيمان عن حقيقة، وهو الإيمان الناشئ عن كونه لا يشهد إلا الله؛ فالتقليد للعوام، والعلم لأصحاب الأدلة، والعيان لأهل المراقبة ويسمى مقام المراقبة، والحق للعارفين ويسمى مقام المشاهدة، والحقيقة للواقفين ويسمى مقام الفناء لأنهم يفنون عن غير الله ولا يشهدون إلا إياه. وأما حقيقة الحقيقة فهي للمرسلين، وقد منعنا الله من كشفها فلا سبيل إلى بيانها.

تبنيه: المؤمن إذا نام أو غفل أو جن أو أغمى عليه أو مات متصرف جزماً بالإيمان حكماً فتجري عليه أحكام الإيمان في هذه الأحوال، ذكره المصنف في كلامه كما أفاده العلامة الشنوازي.

### [ وجوب تصدق الأنبياء وعدهم الواجب معرفته بالتفصيل ]

قوله: (بالتصديق) أي التصديق المعهود شرعاً، وهو تصدق النبي ﷺ في كل ماجاء به وعلم من الدين بالضرورة: أي علم من أدلة الدين بشبه الضرورة، فهو نظري في الأصل، إلا أنه لما اشتهر صار ملحقاً بالضروري يجامع الجزم في كل من العام والخاص من غير قبول للتشكيك، والمراد بتصديق النبي في ذلك: الإذعان لما جاء به والقبول له، وليس المراد وقوع نسبة الصدق إليه في القلب من غير إذعان وقبول له حتى يلزم الحكم بإيمان كثير من الكفار الذين كانوا يعرفون حقيقة نبوته ورسالته ﷺ، ومصداق ذلك قوله تعالى: ﴿يَعْرُفُونَهُ كَمَا يَعْرُفُونَ أَبْنَاءَهُم﴾ [البقرة: الآية ١٤٦] قال عبد الله بن سلام: لقد عرفته حين رأيته كما أعرف ابني ومعرفتي لمحمد أشد اهـ، ويكتفي الإجمال فيما يعتبر التكليف به إجمالاً: كإيمان غالبية الأنبياء والملائكة، ولا بد من التفصيل فيما يعتبر التكليف به تفصيلاً كإيمان بجمع من الأنبياء والملائكة؛ فالجمع الذي يجب معرفتهم تفصيلاً من الأنبياء خمسة وعشرون، وقد نظموا في قول بعضهم:

حتم على كل ذي التكليف معرفة	بأنبياء على التفصيل قد علموا
في (تلك حجتنا) منهم ثمانية	من بعد عشر ويبقى سبعة وهم
إدريس هود شعيب صالح وكذا	ذو الكفل آدم بالمحatar قد ختموا

فهؤلاء المذكورون في القرآن المتفق على نبوتهم. وأما المُختلف في نبوتهم فثلاثة: ذو القرنين، والعزيز، ولقمان؛ وأما الخضر فلم يصرّح باسمه في القرآن وإن كان هو المراد في آية ﴿عَبَدَا مَنْ عِبَادَنَا﴾ [الكهف: الآية ٦٥] وكذلك يوشع بن نون فتى موسى لم يصرّح باسمه في القرآن؛ ومعنى كون الإيمان واجباً بهم تفصيلاً: أنه لو عرض عليه واحد منهم لم ينكر نبوته ولا رسالته، فمن أنكر نبوة واحد منهم أو رسالته كفر، لكن العami لا يحكم عليه بالكفر إلا إن أنكر بعد تعليمه؛ وليس المراد أنه يجب حفظ أسمائهم خلافاً لمن زعم ذلك؛ والجمع الذي يجب معرفته تفصيلاً من الملائكة: جبريل وميكائيل وإسرافيل وعزراطيل ورؤسوان حازن الجنّة ومالك حازن النار ورقيب وعثيد، فيكفر من ينكّر شيئاً من ذلك. وأما من ينكّر ونکير فلا يكفر من ينكّرهما؛ لأنّه اختلف في أصل السؤال، ويجب الإيمان بحملة العرش والحاقدين به إجمالاً كسائر الملائكة،

والتفصيلي ، أكمل من الإجمالي من حيث التفصيل ، وإنما فهو مثلاً من حيث الخروج من عهدة التكليف بكلٍّ منها ؛ وبالجملة فالإيمان شرعاً هو التصديق بجميع ما جاء به النبي ﷺ مما علم من الدين بالضرورة : إجمالاً في الإجمالي ، وتفصيلاً في التفصيلي . وأما لغة فهو مطلق التصديق ، ومنه قوله تعالى : ﴿وَمَا أَنْتَ يُؤْمِنُ لَنَا﴾ [يوسف : الآية ١٧] أي بمصدق .

### [اختلاف العلماء في حكم النطق بالشهادتين للقادر على ذلك]

قوله : (والنطق فيه الخلف) أي وفي النطق بالشهادتين للقادر على ذلك القادر عليه في جهة اعتبار مدخلته في الإيمان - الاختلاف بين العلماء ، وسيأتي تفصيله عقبه ، فحذف المصطلح المنطوق به وهو قوله : أشهد أن لا إله إلا الله وأنشهد أن محمداً رسول الله ، كما سيصرح به في قوله : «وجامع معنى الذي تقرراً \* شهادتنا الإسلام» وخرج بالمتمكن - الذي هو القادر - الآخرين ، فلا يطالب بالنطق كمن اخترمه المبنية قبل النطق به من غير تراخ ، فهو مؤمن عند الله حتى على القول بأن النطق شرط صحة أو شطر ، بخلاف من تمكن وفترط ؛ وموضوع هذا الخلاف كافر أصلى يريد الدخول في الإسلام . وأما أولاد المسلمين فمؤمنون قطعاً وتجري عليهم الأحكام الدينية ولو لم ينطقو بالشهادتين طول عمرهم ، ولا بد من لفظ «أشهد» وتكريره ؛ ولا يشترط أن يأتي بحرف العطف على ما قاله الزيادي ، ورجع إليه الرملي آخراً ، فلا يكفي إبدال لفظ «أشهد» بغيره ، وإن كان مراده لما فيه من معنى التبعد ، ولا بد من ترتيب الشهادتين وموالاتهما ، ولا بد من الاعتراف برسالته ﷺ إلى غير العرب أيضاً إذا كان يعتقد اختصاص رسالته بالعرب كالعيساوية ، وإذا كان كافراً باعتقاد قدم العالم مثلاً فلا بد من رجوعه عنه ، ولو أتى بالشهادتين بالعجمية صخ إسلامه وإن أحسن العربية ، وما تقدّم من الشروط مبني على المعتمد في مذهبنا معاشر الشافعية ، وبه قال ابن عرفة من المالكية حيث قال : لا بد أن يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وأنشهد أن محمداً رسول الله ، وخالف الأبي شيخه ابن عرفة فقال : لا يتعين ذلك بل يكفي كل ما يدلّ على الإيمان ؛ فلو قال : الله واحد ومحمد رسول ، كفى ؛ ونحو ما قاله الأبي لبعض من الشافعية وهو العلامة ابن حجر ، وللنبووي ما يوافقه أيضاً ، فيكون في المسألة قولان لأهل كلٍّ من المذهبين . قال المصطلح في شرحه : وأولهما أولى بالتعويل عليه اهـ . قوله : (بالتحقيق) أي متلبساً بالتحقيق الذي هو إثبات الشيء بالدليل ؛ فالمعنى متلبساً بالإثبات بالأدلة القائمة على دعوى كلٍّ من الفريقين ، أو الذي هو ذكر الشيء على الوجه الحق ؛ فالمعنى متلبساً بذكر كل فريق مدعاه على الوجه الحق عنده .

## فَقِيلَ شَرْطٌ كَالْعَمَلِ وَقِيلَ بَلْ شَطَرٌ وَالإِسْلَامُ أَشْرَحَنِ بِالْعَمَلِ

قوله: (فَقِيلَ... الْخ) أي إذا أردت تفصيل هذا الخلاف فَقِيلَ... الْخ؛ فالفاء فاء الفصيحة؛ ويحتمل أن تكون لمجرد العطف، فيكون معطوفاً على الجملة الاسمية وهي قوله: «والنطق... الْخ» من عطف المفصل على المجمل. وقوله: (شَرْطٌ... الْخ) أي خارج عن ماهيتها، وهذا القول لمحققي الأشاعرة والماتريدية ولغيرهم «وقد فهم» الجمهور أن مرادهم أنه شرط لإجراء أحكام المؤمنين عليهم: من التوارث والتناحع والصلة خلفه وعليه والدفن في مقابر المسلمين ومظاليته بالصلوات والزكوات وغير ذلك؛ لأن التصديق القلبي وإن كان إيماناً إلا أنه باطن خفي فلا بد له من علامة ظاهرة تدل عليه لتناط - أي تعلق - به تلك الأحكام. فمن صدق بقلبه ولم يقرّ بلسانه لا لعذر منه ولا لإيماء بل اتفق له ذلك. فهو مؤمن عند الله غير مؤمن في الأحكام الدنيوية؛ أما المعدور إذا قامت قرينة على إسلامه بغير النطق كالإشارة، فهو مؤمن فيهما؛ وأما الآبي بأن طلب منه النطق بالشهادتين، فأبى فهو كافر فيما، ولو أذعن في قلبه فلا ينفعه ذلك ولو في الآخرة؛ ومن أقرّ بلسانه ولم يصدق بقلبه كالمخالف فهو مؤمن في الأحكام الدنيوية غير مؤمن عند الله تعالى، ومحل كونه مؤمناً في الأحكام الدنيوية ما لم يطلع على كفره بعلامة كسجود لصنم، وإلا جرت عليه أحكام الكفر؛ «وفهم الأقل» أن مرادهم أنه شرط في صحة الإيمان، وهذا القول بالشطريّة في الحكم، وإنما الخلاف بينهما في العبارة، والقول الأول هو الراجح، والنصوص بحسب المتبادر منها مقوية للقول بالشطريّة دون الشرطية، كقوله تعالى: ﴿أُرِتَكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ إِيمَانٌ﴾ [المجادلة: الآية ٢٢] أي أثبتت في قلوبهم، وقوله ﴿كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ إِيمَانٌ﴾ في دعائه: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ». قوله: (كالعمل) أي في مطلق الشرطية وإن اختلفت جهة الشرطية في المشبه والمسبّبه به؛ لأن السابق إما شرط لإجراء الأحكام الدنيوية أو لصحة الإيمان على ما استحال أو عناد للشارع أو شك في مشروعيته، وإلا فهو كافر فيما علم من الدين بالضرورة؛ وذهب المعتزلة إلى أن العمل شطر من الإيمان؛ لأنهم يقولون بأنه العمل والنطق والاعتقاد؛ فمن ترك العمل فليس بمؤمن لفقد جزء من الإيمان وهو العمل، ولا كافر لوجود التصديق؛ فهو عندهم منزلة بين المترفين أي بين المؤمن والكافر ويخلد في النار ويُعذَّب بأقل من عذاب الكافر، والخوارج يكفرون مرتكب الكبائر؛ وإنما كان المختار هو الأول لأن الإيمان في اللغة التصديق، فيستعمل شرعاً في تصديق خاص،

ولا دليل على نقله للثلاثة كما زعمه المعتزلة، وقد دلت النصوص على ثبوت الإيمان قبل الأوامر والنواهي، وعلى أن الإيمان والعمل الصالح متغايران، وعلى أن الإيمان والمعاصي يجتمعان، كقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّبُكُمْ أَعْصَاهُمْ﴾ [البقرة: الآية ١٨٣] فإنه يفيد ثبوت الإيمان قبل الأمر بالصوم، وكقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: الآية ٢٥] فإن أصل العطف للمغایرة، وكقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلِسْتُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: الآية ٨٢] بناء على أن المراد من الظلم المقصبة فقد اقتضى بمفهومه اجتماع الإيمان مع الظلم بمعنى المعاصي على ما علمت، وقيل: إن المراد به الشرك، لما روى أن الآية نزلت شئ ذلك على الصحابة وقالوا: أتينا لم يظلم نفسه، فقال ﷺ: «ليس كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه: يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم»، وعليه فمفهوم الآية من باب ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ شَرِكُونَ﴾ [يوسف: الآية ١٠٦] فيكون المراد بالإيمان مطلق التصديق. قوله: (وقيل بل شطر) أي وقال قوم محققون كالأمام أبي حنيفة وجماعة من الأشاعرة: ليس الإقرار بالشهادتين شرطاً بل هو شطر، فيكون الإيمان عند هؤلاء اسمًا لعملي القلب واللسان جميعاً وهما التصديق والإقرار، واعتراض على هذا القول بأن الإيمان يوجد في المعدور كالآخرين، والشيء لا يوجد بدون شطره. وأجيب عن ذلك بأنه ركن يحتمل السقوط كما فيمن ذكر. وأما التصديق فإنه ركن لا يحتمل السقوط وعلى هذا القول كالقول بأنه شرط صحة، فمن صدق بقلبه ولم يتفق له الإقرار في عمره لا مرة ولا أكثر من مرة مع القدرة على ذلك لا يكون مؤمناً لا عندنا ولا عند الله تعالى، وكل من القولين المذكورين ضعيف، والمعتمد أنه شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، وإلا فهو مؤمن عند الله تعالى كما مر.

فائدة: الصواب أن الإيمان مخلوق؛ لأنه إما التصديق بالجنان، أو مع الإقرار باللسان، وكل منهما مخلوق، وما يقال من أنه قد يخرج باعتبار الهدایة عن حقيقة الإيمان على أن الهدایة حادثة، نعم إن التفت للقضاء الأزلی صحت ذلك.

### [معنى الإسلام]

### وبيان أن الإسلام والإيمان متغيران من جهة المعنى والأفراد

قوله: (والإسلام اشرحن بالعمل) بنقل حركة همزته إلى اللام ثم طرحها للوزن، وهو بالنصب وما بعده عامله، أو بالرفع وما بعده خبره حذف منه الضمير الراهن، والتقدير: والإسلام اشرحنه بالعمل الصالح، أي بالامتثال لذلك والإذعان الظاهري له،

## مِثَالُ هَذَا الْحَجَّ وَالصَّلَاةُ كَذَا الصَّيَامُ فَإِذْرِ وَالرَّزْكَاهُ

سواء عمل أو لم ي العمل، فمعنى الإسلام شرعاً<sup>(١)</sup> الامتثال والانقياد لما جاء به النبي ﷺ مما علم من الدين بالضرورة؛ وأما معناه لغة فهو مطلق الامتثال والانقياد، وعلى هذا فالإيمان والإسلام متباينان مفهوماً أي معنى، وما صدقاً: أي أفراداً وإن تلازم ما شرعاً باعتبار المحل بعد اتحاد الجهة المعتبرة<sup>(٢)</sup>، فلا يوجد مؤمن ليس بمسلم ولا مسلم ليس بمؤمن، ولا يرد من صدق وآخرته المبنية مثلاً، لأنه عند الله مؤمن ومسلم<sup>(٣)</sup> وعندهما ليس بمسلم ولا مؤمن؛ فاللازم بعد اتحاد الجهة المعتبرة كما علمت. والكلام في الإيمان المُنجي والإسلام كذلك، وإلا فلا تلازم، بل بينهما العموم والخصوص الوجهي يجتمعان فيما صدق بقلبه وانقاد بظاهره، وينفرد الإيمان فيما صدق بقلبه فقط، والإسلام فيما انقاد بظاهره فقط، وهذا ما ذهب إليه جمهور الأشاعرة. وذهب جمهور الماتريدية والمحققون من الأشاعرة إلى اتحاد مفهوميهما؛ وظاهره أن الخلاف حقيقي، والتزمه بعضهم قائلاً بأن معنى الإسلام عندهم الإذعان الباطني، بدليل «أَفَنَ شَرَحَ اللَّهُ صَدَرَهُ لِلْإِسْلَامِ» [الزمر: الآية ٢٢] والأولون يجيبون بأن المعنى: أَفَنَ شَرَحَ اللَّهُ صدره لقبول الإسلام، وإن كان ادعاء الحذف خلاف الأصل؛ وعلى هذا فالنطق دليل عليهما، والعمل كمال لهما. وبعضهم جعل الخلاف لفظياً باعتبار المال فحمل القول باتحاد مفهوميهما على معنى أن كل من اتصف بأحدهما فهو متصرف بالأخر شرعاً وإن تغايراً معنى، وحمل القول بتغيير مفهوميهما على أنهما متبايان معنى وإن اتحدا محلاً، فآل الأمر إلى أنهما متبايان معنى وأفراداً باتفاق، فمعنى الإيمان التصديق الباطني وأفراده تصديقات زيد وتصديق عمرو وتصدير بكر وهكذا؛ ومعنى الإسلام الانقياد وأفراده انقيادات كانقياد زيد وانقياد عمرو وانقياد بكر وهكذا؛ وأما محلهما فهو واحد فكل محل لأحدهما محل للآخر وبالعكس. قوله: (مثال هذا... الخ) هذا من باب تنزيل الجزئيات على الكليات، ولذا عبر بالمثال الذي هو جزئي يذكر لإيضاح

(١) قوله: «فمعنى الإسلام شرعاً الامتثال... الخ» المراد بالامتثال الإقرار اللساني بجميع ما جاء به النبي ﷺ الشامل لثبت الوحدانية لله وثبوت الرسالة لمحمد ﷺ وغير ذلك من الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة، ويحصل ذلك الإقرار بالنطق بالشهادتين، فعلى كل حال مدار الإسلام النطق بالشهادتين.

(٢) قوله: «بعد اتحاد الجهة المعتبرة» المراد بالجهة المعتبرة: التقييد بما عند الله أو بما عندنا.

(٣) قوله: «ومسلم» بمعنى أن الله يعامله معاملة المسلمين، وليس المراد أنه مسلم حقيقة، لأن الفرض أنه لم يقع منه إسلام.

القاعدة، واسم الإشارة عائد على العمل وقد ترك المصنف أحد الأركان الخمسة وهو النطق بالشهادتين، وإنما تركه لتقدم بيانه كما يفيده كلام الشارح، لكن قد يقال إنه سبق من حيث مدخليته في الإيمان وهذا غير المراد هنا. وأعلم أن المدار في الإسلام على الإذعان<sup>(١)</sup> للذكرات وهذا ظاهر في غير النطق، وأما هو فلا بد من حصوله، ثم هو يفيد الإذعان له<sup>(٢)</sup> ولغيره ضرورة أن ذلك<sup>(٣)</sup> لا يخرج عن الإذعان برسالة سيدنا محمد ﷺ، فالجملة كلمة الشهادتين تكفي عن نفسها وغيرها، فهي كالثانية من الأربعين تزكي نفسها وغيرها. قوله: (الحج) قدمه لضرورة النظم وإن كانت الصلاة أفضل منه، فإن بعضهم يكفر بتركها كسبلاً بعد أمر الإمام، بل الصيام أفضل من الحج على المعتمد وهو لغة مطلق القصد، وشرعاً قصد الكعبة للنسك المشتمل على الوقوف بعرفة، وقد اختلف في أي سنة فرض؟ فقيل: فرض قبل الهجرة ونزل قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: الآية ٩٧]... الآية بعدها إنما هو للتاكيد؛ وقيل: فرض بعد الهجرة، وعليه فقيل في الخامسة، وقيل في السادسة وصححة الشافعية، وقيل في السابعة، وقيل في الثامنة، وقيل في التاسعة وصححة ابن الكمال؛ وسئل الشبرامليسي عن قول الشخص لمن لم يحج: يا حاج فلان تعظيمًا له هل يحرم أو يجوز؟ فأجاب بالتحريم؛ لأنه كذب، نعم إن قصد المعنى اللغوي كان أراد: يا قاصد التوجه إلى كذا جاز. قوله: (والصلاوة) هي لغة الدعاء مطلقاً، وقيل: بخير وشرعاً؛ أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم بشرط مخصوصة، وهي إما مأخوذة من الوصل لأنها وصلة بين العبد وربه، وإما مأخوذة من «صلة العود بالنار» إذا قومته بها لأنها تقيم العبد على طاعة الله تعالى وتنهي عن خلافه، قال الله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَصَّلْتَ تَنَاهِي عَنِ الْفَحْشَاءِ وَأَمْنَكَ﴾ [العنكبوت: الآية ٤٥] وقد روى أن فتى من الأنصار كان يصلي الصلوات الخمس مع رسول الله ﷺ ولا يدع شيئاً من الفواحش إلا ارتكبها، فوصفت لرسول الله ﷺ فقال: «إن صلاته ستنهي يوماً ما» فلم يلبث أن تاب وحُسنت توبته، فقال ﷺ: «ألم أقل لكم إن صلاته ستنهي يوماً ما؟». وقال بعض المفسرين: الصلاة عرس الموحدين فإنه يجتمع فيها ألوان العبادة، كما أن العرس يجتمع فيه ألوان

(١) «على الإذعان... الخ» أي الظاهري وهو الإقرار اللساني بوجوب المذكورات.

(٢) قوله: «ثم هو يفيد الإذعان له» أي الإقرار اللساني بمدلول الشهادتين: وهو ثبوت الوحدانية لله وثبوت الرسالة لمحمد ﷺ.

(٣) قوله: «أن ذلك... الخ» أي الإذعان بغير النطق بالشهادتين، والمراد من ذلك أن النطق بالشهادتين يفيد الإقرار بمدلولهما صراحة ويفيد الإقرار بغير ذلك لزوماً، إذ من لازم الإقرار بالرسالة الإقرار بما جاء به الرسول ﷺ.

## وَرُجِحَتْ زِيَادَةُ الْإِيمَانِ بِمَا تَزِيدُ طَاعَةُ الْإِنْسَانِ

الطعام، فإذا صلى العبد ركعتين يقول الله تعالى: «عبدي مع ضعفك أتيت بألوان العبادة قياماً وركوعاً وسجوداً وقراءةً وتهليلاً وتكميداً وسلاماً فانا مع جلالتي وعظمتي لا يجعل مني أن أمنعك جنة فيها ألوان النعيم أوجبت لك الجنة بنعيمها كما عبدتنى بألوان العبادة، وأكرمنك برأبتي كما عرفتني بالوحدانية فاني لطيف أقبل عذرك، وأقبل الخير منك برحمتي فإني أجد من أعدبه من الكفار بالنار وأنت لا تجد إلهًا غيري يغفر سيئاتك، عندي لك بكل ركعة قصر في الجنة وحوراء، وبكل سجدة نظرة إلى وجهي» واعلم أن الصلاة فرضت قبل الهجرة بسنة، والأرجح أنه لم يفرض عليه عليه قبلها صلاة. وقيل: كان الواجب قبلها ركعتين بالغداة وركعتين بالعشى، ثم فرضت الصلوات الخمس ليلة الإسراء. قوله: (كذا الصيام) أي مثل ما ذكر من الحج والعصابة في كونه مثالاً للعمل: الصيام، هو - لغة - الإمساك ولو عن نحو الكلام، ومنه قوله تعالى حكاية عن مريم عليها السلام: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمَاءً﴾ [مريم: الآية ٢٦]. وشرعأ: الإمساك عن المفتر جميع النهار على وجه مخصوص وفرض في شعبان في السنة الثانية من الهجرة وهل كان قبله صوم واجب ونسخ أو لا؟ قوله: على الأول فقيل: عاشوراء، وقيل: ثلاثة أيام من كل شهر، وقيل: ثلاثة أيام من كل شهر وعاشوراء، واعلم أنه عليه الصلاة والسلام صام تسعة رمضانات ولم يكمل له إلا سنة واحدة على المعتمد. وقال الدميري: إلا اثنان، وقال غيره: إلا خمس. قوله: (فاذر) أي اعلم، من الدرية، وهي العلم، والمُخاطب بذلك كل من يتأنى منه الدرية والعلم. قوله: (والزكاة) هي اسم مصدر بمعنى التزكية؛ وهي لغة: التطهير والمدح والثماء، وشرعأ: إخراج جزء من المال على وجه مخصوص، هذا إذا كانت بمعنى الفعل كما هنا وإن كانت بمعنى القدر المخرج، قلت: هي اسم لمال مخصوص يؤخذ من مال مخصوص على وجه مخصوص يصرف لطائفة مخصوصة، وفرضت في السنة الثانية من الهجرة بعد زكاة الفطر؛ وقيل: في غيرها؛ فقيل: في الرابعة، وقيل: قبل الهجرة.

### [زيادة الإيمان ونقصه والخلاف فيه]

قوله: (وَرُجِحَتْ زِيَادَةُ الْإِيمَانِ... الخ) تقدم أن العمل من كمال الإيمان عند أهل السنة، وقد ذكر المصنف هنا أنه يزيد بزيادته وينقص بنقصه فقال: \* ورجحت زيادة الإيمان \*... الخ: أي ورجح جماعة من العلماء وهم جمهور الأشاعرة القول بزيادة الإيمان؛ لأنه لا معنى لترجيع زيادة الإيمان إلا ترجيع القول بها. قوله: (بما تزيد طاعة الإنسان) أي بسبب زيادة طاعة الإنسان، فالباء سلبية، و«ما» مصدرية،

وَنَقْصُهُ بِنَقْصِهَا وَقِيلَ لَا وَقِيلَ لَا خُلْفَ، كَذَا قَدْ ثُقِّلَ

---

والطاعة فعل المأمور به واجتناب المنهي عنه. قوله: (ونقصه بنقصها) أي ورجم الجماعة المتقدمون القول بنقص الإيمان بسبب نقص الطاعة، وهذا بالنظر للشأن، وإن فقد يزيد المولى وينقصه بمحض اختياره من غير سبب يقتضيه، وإذا قلنا بأن الإيمان يزيد وينقص، ف محله في غير إيمان الأنبياء والملائكة؛ وأما إيمان الأنبياء فيزيد، لأن الكامل يقبل الكمال ولا ينقص، لكن يرد أن الأنبياء يحصل لهم تجلٌ عظيم في بعض الأحيان كما كان ليلة المراجعة؛ فالإيمان بعده ليس بمترتبه قبله؛ وبجانب بأن هذا لا يستلزم تفاوتاً في إيمانهم، وما يشير إلى أن إيمان الأنبياء يزيد قول سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام: ﴿وَلَكِنْ لَيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: الآية ٢٦٠] وفي مفاتيح الخزائن العلمية لسيدي علي وفا معنى قوله تعالى: ﴿أَوْلَمْ تَقْوِيمَ﴾ [البقرة: الآية ٢٦٠] أو لم يكفل إيمانك ﴿قَالَ بَلْ وَلَكِنْ لَيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ من قلقه لرؤية الكيفية، ومعنى ما ورد في الصحيح «نحن أحق بالشك من إبراهيم»: أنه لو لحقه شك لتطرق لنا بالأولى نظراً لحال الأمة لا لحاله عليه السلام، أو نظراً لحاله ويكون تواضعاً؛ وأما إيمان الملائكة فلا يزيد ولا ينقص كما ذكره المصنف في كثيروه عن ابن القيم، وهو المشهور؛ لأن إيمانهم جبلي بأصل الطبيعة، وما كان بأصل الطبيعة لا يتفاوت؛ وذكر الشيخ عبد البر الأجهوري أن إيمان الملائكة يزيد ولا ينقص، فجعله كإيمان الأنبياء، فتلخص أن الأقسام ثلاثة يزيد وينقص: وهو إيمان الأمة إنساناً وجثناً، ولا يزيد ولا ينقص: وهو إيمان الملائكة على المشهور؛ ويزيد ولا ينقص: وهو إيمان الأنبياء. وزاد بعضهم قسماً رابعاً: وهو الذي ينقص ولا يزيد وهو إيمان الفساق. وقد احتجوا على أن الإيمان يزيد وينقص بحججة عقلية ونقلية، أما العقلية فهي: أنه لو لم تتفاوت حقيقة الإيمان بالزيادة والنقص لكان إيمان أحد الأمة بل المنهكمين على الفسق والمعاصي مساوياً لإيمان الأنبياء والملائكة، واللازم وهو المساواة باطل، فكذا الملزم الذي هو عدم التفاوت بالزيادة والنقص. وأما النقلية فهي النصوص الكثيرة الواردة في هذا المعنى، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُبَيَّنَتْ عَيْنَهُمْ إِبَّنَهُمْ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأفال: الآية ٢] وكقوله: ﴿لِزَادَهُ إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِ﴾ [الفتح: الآية ٤] وقوله: ﴿وَزَادَ أَلَّذِينَ مَأْتُوا إِبَّنَهُمْ﴾ [المدثر: الآية ٣١] وقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَمَأْتُوا فَرَزَدَهُمْ إِبَّنَهُمْ﴾ [الثوبان: الآية ١٢٤] وكقوله عليه الصلاة والسلام لابن عمر لما سأله: الإيمان يزيد وينقص؟ قال: «نعم يزيد حتى يدخل صاحبه الجنة وينقص حتى يدخل صاحبه النار» وقوله عليه الصلاة والسلام: «لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان هذه الأمة لرجح به» وهذا الحديث... كالآيات السابقة... لا يدل على

أنه ينقص فرض إلى ذلك، وكل ما يقبل الزيادة يقبل النقص ففيتم الدليل؛ وأورد على هذه الضمية إيمان الأنبياء؛ وأجيب بأنه خرج لوجوب العصمة الدائمة المانعة من نقصه.

قوله: (وَقَيْلَ لَا) أي: وقال جماعة - أعظمهم الإمام أبو حنيفة وهو النعمان بن ثابت - لا يزيد ولا ينقص، لأنه اسم<sup>(١)</sup> للتصديق البالغ نهاية الجزم والإذعان، وهذا لا يتمحور فيه ما ذكر، لأن تلك النهاية لا مراتب لها، وبحث فيه بأن التصديق مراتب، فإن تصديق المقلد ليس كتصديق العارف بالدليل، وهو ليس كتصديق المراقب وهو ليس كتصديق المشاهد، وهو ليس كتصديق المستغرق الذي لا يشاهد إلا الله؛ وتتأول هؤلاء الجماعة الآيات السابقة بأن الزيادة إنما هي في المؤمن به، لأن الصحابة كانوا آمنوا بما أنزل على النبي ﷺ وكانت الشريعة لم تتم، وكانت الأحكام تنزل شيئاً فشيئاً، فكانوا يؤمنون بكل ما يتजدد، وتتأولوا الأحاديث السابقة بأن الزيادة والنقص يرجع كلّ منها إلى الأعمال لا التصديق؛ ويحتمل في أن يكون النفي في كلام المصنف راجعاً إلى أقرب مذكور وهو قوله «ونقصه بقصها» فكانه قال: وقيل لا ينقص، فيكون مراده بهذا القيل أن الإيمان يزيد ولا ينقص، كما ذهب إليه الخطابي حيث قال: الإيمان الكامل ثلاثة أمور: قول... وهو لا يزيد ولا ينقص، وعمل... وهو يزيد وينقص، واعتقاد... وهو يزيد ولا ينقص، فإن نقص ذهب. قوله: (وَقَيْلَ لَا خَلْفَ) استثناف لا عطف كما قاله المصنف، ويحتمل أن يكون معطوفاً على مقدار مفهوم من السياق، والتقدير: قد اشتهر أن بين القوم خلافاً حقيقياً وقيل لا خلف: أي وقال جماعة منهم الفخر الرازي وإمام الحرمين: ليس الخلاف بين الفريقين حقيقياً بل لفظياً، ونفي الخلاف على الإطلاق لا يصح، ووجه كون الخلاف لفظياً: أن القول بأنه يزيد وينقص محمول على ما به كماله وهو الأعمال، والقول بأنه لا يزيد ولا ينقص محمول على أصله وهو التصديق الباطني. وكتابه: (كذا قد ثُقِلَ) راجع للقيل الأخير لا لجميع ما سبق وأشار بذلك إلى التبرير من عهدة صحة هذا القيل؛ لأن الأصح أن التصديق القلبي يزيد وينقص بكثرة النظر ووضوح الأدلة وعدمهما، وقد يزيد أيضاً بمحض التجلي كما سبق، ولهذا كان إيمان الصديقين أقوى من إيمان غيرهم بحيث لا تعترى به، على أن هذا القيل خلاف المعروف بين القوم من أن الخلاف حقيقي، فتحصل أن المعتمد أن الإيمان هو التصديق فقط، وأن النطق شرط في إجراء

(١) قوله: «لأنه اسم... الخ» هنا يقتضي أن الإيمان نوع من الجزم وهو أعلى، والصحيح أنه التصديق النابع للجزم: أي قبول النفس ورضها بعد الجزم.

## فَوَاجِبٌ لَهُ الْوُجُودُ وَالْقِدَمُ كَذَا بَقَاءً لَا يُشَابِّهُ بِالْعَدَمِ

الأحكام الدنيوية، وأن الإيمان يزيد وينقص كما هو التحقيق؛ فاستفاده، والله ولني التوفيق.

### [فن الكلام ومباحثه]

قوله: (فواجب له... الخ) أي إذا أردت معرفة ما يجب له تعالى فأقول لك: واجب له... الخ؛ فالفاء فاء القصيحة، والضمير المجرور عائد عليه تعالى؛ وقد انقسمت مباحث هذا الفن ثلاثة أقسام: إلهيات، وهي المسائل المبحوث فيها عمما يتعلق بالإله، ونبيات: وهي المسائل التي يبحث فيها عمما يتعلق بالأنباء؛ وسمعيات: وهي المسائل التي لا تتلقى أحکامها إلا من السمع وقد شرع في تفصيل ذلك مقدماً الإلهيات على غيرها لتعلقها بالحق تعالى، وما يتعلق به مقدم على غيره، وبدأ بالواجب لشرفه، وإنما قدم منه الوجود لأنـه كالأصل وما عداه كالفرع؛ لأنـ الحكم بوجوب الواجبات له تعالى واستحالة المستحيلات عليه تعالى وجوـز ما يجوز في حقه تعالى لا يتعقل إلا بعد الحكم بـوجوب الـوجود له تعالى؛ ثم إنـ المـصفـ قـدمـ الخبرـ لـالـاهتمامـ؛ لأنـ المـقصـودـ الحـكمـ بـالـ وجـوبـ؛ وقد يـقالـ: الـظـاهـرـ إـعـرابـ «ـوـاجـبـ»ـ مـبـدـأـ، وـسـوـغـ الـابـتدـاءـ بـهـ معـ كـوـنـهـ نـكـرـةـ عـمـلـهـ فـيـ الـجـارـ وـالـمـجـرـورـ، وـالـوـجـودـ وـمـاـ بـعـدـ خـبـرـ، فـكـاـنـهـ قـالـ: الـوـاجـبـ الـمـتـقـدـمـ ذـكـرـهـ هـوـ الـوـجـودـ وـمـاـ عـطـفـ عـلـيـهـ؛ وـمـعـنـىـ كـوـنـهـ تـعـالـيـ وـاجـبـ الـوـجـودـ: أـنـ لـاـ يـجـوزـ عـلـيـهـ الـعـدـمـ، فـلـاـ يـقـبـلـ الـعـدـمـ لـأـزـلـاـ وـلـأـبـدـاـ. وـالـدـلـلـ عـلـىـ وـجـوبـ الـوـجـودـ لـهـ تـعـالـيـ أـنـ تـقـولـ: اللـهـ يـجـبـ اـفـتـقـارـ الـعـالـمـ إـلـيـهـ، وـكـلـ مـنـ وـجـبـ اـفـتـقـارـ الـعـالـمـ إـلـيـهـ فـهـوـ وـاجـبـ الـوـجـودـ، يـتـنـجـ: اللـهـ وـاجـبـ الـوـجـودـ. دـلـلـ الصـغـرـىـ: مـاـ تـقـدـمـ مـنـ أـنـ الـعـالـمـ حـادـثـ وـكـلـ حـادـثـ يـجـبـ اـفـتـقـارـهـ إـلـىـ مـحـدـثـ. دـلـلـ الـكـبـرـىـ<sup>(١)</sup>: أـنـ لـوـ لـمـ يـكـنـ وـاجـبـ الـوـجـودـ لـكـانـ جـائزـ<sup>(٢)</sup>ـ فـيـفـتـقـرـ إـلـىـ مـحـدـثـ وـيـفـتـقـرـ مـحـدـثـهـ إـلـىـ مـحـدـثـ، فـإـنـ رـجـعـ الـأـمـرـ إـلـىـ الـأـوـلـ مـبـاشـرـةـ أـوـ بـوـاسـطـةـ فـالـدـورـ؛ لـأـنـ دـارـ الـأـمـرـ وـرـجـعـ إـلـىـ مـبـدـئـهـ، وـإـنـ تـنـابـعـ الـمـحـدـثـونـ وـاحـدـاـ بـعـدـ وـاحـدـ إـلـىـ مـاـ لـاـ نـهـاـيـةـ لـهـ فـالـتـسـلـسـلـ؛ لـأـنـ تـسـلـسـلـ الـأـمـرـ وـتـنـابـعـ، وـكـلـ مـنـ الدـورـ

(١) قوله: «ـوـدـلـلـ الـكـبـرـىـ...ـ الخـ»ـ ماـ جـعـلـ دـلـلـاـ عـلـىـ الـكـبـرـىـ يـصـحـ أـنـ يـكـنـ دـلـلـاـ عـلـىـ وـجـوبـ الـوـجـودـ لـهـ تـعـالـيـ، وـيـكـونـ مـعـنـىـاـ عـنـ الـقـيـاسـ السـابـقـ بـأـنـ يـقـالـ: لـوـ لـمـ يـجـبـ الـوـجـودـ لـهـ تـعـالـيـ لـكـانـ جـائزـ...ـ إـلـىـ آخـرـ مـاـ فـيـ الـمـعـشـيـ.

(٢) قوله: «ـأـنـ لـوـ لـمـ يـكـنـ...ـ الخـ»ـ الضـمـيرـ فـيـ رـاجـعـ إـلـىـ كـلـ مـنـ وـجـبـ اـفـتـقـارـ الـعـالـمـ إـلـيـهـ لـاـ إـلـىـ اللـهـ تـعـالـيـ بـخـصـوصـهـ.

والسلسل مُحال، فما أدى إليه وهو افتقاره إلى محدث مُحال، فما أدى إليه وهو كونه ليس واجب الوجود مُحال، وإذا استحال كونه ليس واجب الوجود ثبت كونه واجب الوجود وهو المطلوب، وحقيقة الدور توقف الشيء على ما توقف عليه إما بمرتبة أو أكثر، وحقيقة السلسل ترتب أمور غير متناهية، وإنما كان الدور مستحيلاً لأنه يلزم عليه كون الشيء الواحد سابقاً على نفسه مسبوقاً بها، فإذا فرضنا أن زيداً أوجد عمراً وأن عمراً أوجد زيداً، لزم أن زيداً متقدم على نفسه متأخر عنها وأن عمراً كذلك، وإنما كان السلسل مستحيلاً لأدلة أقامها المتكلمون أجلها برهان التطبيق، وتقريره: أنك لو فرضت سلسلتين، وجعلت إحداهما من الآن إلى ما لا نهاية له، والأخرى من الطوفان إلى ما لا نهاية له، وطبقت بينهما بأن قابلت بين أفرادهما من أولهما، فكلما طرحت من الآنية واحداً طرحت في مقابلته من الطوفانية واحداً وهكذا، فلا يخلو: إما أن يفرغا معاً فيكون كلُّ منها ما له نهاية وهو خلاف الفرض، وإن لم يفرغا لزم مساواة الناقص للتكامل وهو باطل، وإن فرغت الطوفانية دون الآنية كانت الطوفانية متناهية والآنية أيضاً كذلك، لأنها إنما زادت على الطوفانية بقدر متنها وهو ما من الطوفان إلى الآن، ومن المعلوم أن الزائد على شيء متنٍ بقدر متنٍ يكون متناهياً بالضرورة، ويتعلق به مباحث تطلب من المطولات.

### [تعريف الوجود ومعنى القِدَم لغة واصطلاحاً ودليله]

قوله: (الوجود) أي الذاتي، بمعنى أن وجوده لذاته لا لعلة: أي أن الغير ليس مؤثراً في وجوده تعالى، وليس المراد أن الذات أثرت في نفسها، إذ لا ي قوله عاقل، وإنما ضاق عليهم التعبير؛ فشمرة القيد تظهر في المحترز. وأما الوجود غير الذاتي كوجودنا فهو بفعله تعالى، وبعضهم لا يشاهد لغيره وجوداً وهذا يسمى عندهم وحدة الوجود، وقد غرق فيه من غرق حتى وقع من بعض الأولياء ما يوهم الاتحاد والحلول كقول الحجاج: أنا الله، وكقول بعضهم ما في الجبة إلا الله، وهذا اللفظ لا يجوز شرعاً لإيهامه، لكن القوم تارة تغلبهم الأحوال فيؤول ما يقع منهم بما يناسبه؛ ومن أفتى بقتل الحجاج حين قال المقالة السابقة: الجنيد، كما في شرح الكبرى؛ ومن اللفظ الموهם ما شاع على ألسنة العوام من قولهم: موجود في كل الوجود، ففيه إشارة إلى وحدة الوجود، لكنه ممتنع لإيهامه الحلول؛ وقد اختلف في الوجود هل هو عين الموجود أو غيره كما سيأتي، فقال الأشعري: الوجود عين الموجود، وقد اختلف العلماء في فهم المراد من عبارة الأشعري، وبعضهم أبقاها على ظاهرها، وعليه يكون في عد الوجود صفة تسامع؛ لأنه يقع صفة في مجرد اللفظ، كأن يقول: الله موجود، والمحققون كالسعد وأضربابه أولوا عبارة الأشعري فقالوا: ليس المراد

العينية حقيقة، بل المراد أنه ليس زائداً على الذات في الخارج بحيث تصح رؤيته، فلا ينافي أنه أمر اعتباري، وهو الحق الذي لا محيد عنده، وعليه فلا يكون في عذر الوجود صفة تسامح، لأن الصفة يكفي فيها مغايرة الموصوف وإن لم تكن زائدة في الخارج، كيف وقد عدوا السلوب صفات كالقدم والبقاء. وقال الرازي وجماعه: الوجود غير الموجود ضرورة مغايرة الصفة للموصوف، وعليه فقد عرّفوا الوجود بأنه الحال الواجبة للذات ما دامت الذات، حال كون تلك الحال غير معللة بعلة، والمراد بكونها حالاً أنها واسطة بين الموجود والمعدوم على القول بثبت الواسطة التي هي الحال؛ ومعنى كونها واجبة للذات ما دامت الذات: أنها ثابتة للذات مدة دوام الذات؛ وخرج بقولنا: «غير معللة بعلة» الحال المعللة بعلة، كالكون قادرًا، فإنه حال معلل بعلة أي لازم لملزوم وهو القدرة، ورجع بعضهم أن الخلاف لفظي فحمل كلام الأشعري على أن الوجود ليس زائداً في الخارج، فلا ينافي أنه حال وهو مراد الثاني، وجرى على ذلك المصتف في الشرح، وقيل: الخلاف حقيقي، فقول الأشعري محمول على أنه أمر اعتباري على التحقيق؛ وقول غيره محمول على أنه حال، ويكتفي المكلف أن يعرف أن الله موجود، ولا يجب عليه معرفة أن وجوده تعالى عين ذاته أو غير ذاته كما قال سيدي محمد الصغير؛ لأن ذلك من غواصات علم الكلام. وأعلم أن الوجود صفة نفسية، وإنما نسبت للنفس أي الذات، لأنها لا تتعقل إلا بها، فلا تتعقل نفس إلا بوجودها<sup>(١)</sup>، والمراد بالصفة النفسية صفة ثبوانية يدلّ الوصف بها على نفس الذات دون معنى زائد عليها، لأن يقال: الوجود صفة لله تعالى، فقولنا: «صفة» كالجنس وقولنا: «ثبوانية» يخرج السلبية كالقدم والبقاء؛ وقولنا: «يدلّ الوصف بها على نفس الذات» معناه أنها لا تدلّ على شيء زائد على الذات، فقولنا: «دون معنى زائد عليها» تفسير مراد لقولنا: «على نفس الذات» ويخرج بذلك المعاني لأنها تدلّ على معنى زائد على الذات، وكذلك المعنية فإنها تستلزم المعاني فهي تدلّ على معنى زائد على الذات لاستلزمها المعاني. قوله: (والقدم) أي وواجب له البقاء، فهو معطوف على الوجود، وهذا شروع في الصفات السلبية: أي التي دلت على سلب ما لا يليق به سبحانه وتعالى، وليس منحصرة على الصحيح<sup>(٢)</sup>، وعد المصتف منها

(١) قوله: «فلا تتعقل... الخ» اعتبرض بأن الماهية تتعقل بدون وجودها، بدليل أنا نتعقل شريك الباري بأنه من يشارك الله في الألوهية، والفرض أنه لا وجود له، ويجاب بأن المراد من التعقل التحقق خارجاً، والذات لا تتحقق لها خارجاً بدون وجودها.

(٢) قوله: «وليست منحصرة... الخ» أي ليست الصفات السلبية الكلية منحصرة في هذه الخمسة على الصحيح، ومقابلة أنها تنحصر في هذه الخمسة وما عدتها من الصفات السلبية، فهي =

خمسة لأن ما عداها من نفي الولد والصاحبة والمعين وغير ذلك مما لا نهاية له راجع إليها ولو بالالتزام، فهي أمهاها: أي أصولها المهمات منها، والمراد بالقِدَم في حقه تعالى: القِدَم الذاتي، وهو عدم افتتاح الوجود، وإن شئت قلت هو عدم الأولية للوجود، وأما القِدَم في حقنا فالمراد به الزمانِي وهو طول المدة وضبط بسنة، حتى إذا قال: كل مَنْ كان من عبيدي قدِيمًا فهو حَرَى، عتق مَنْ له عنده سنة، وهذا مستحيل في حقه تعالى؛ وكذا القِدَم الإضافي كقدِيم الأَب بالنسبة للابن؛ فتحصل من هذا أن القِدَم ثلاثة أقسام: ذاتي، وزمانِي، وإضافي. فإن قلت: إن وجوب الوجود يستلزم القِدَم بل والبقاء فذكرهما بعده محض تكرار؟ قلت: علماء هذا الفن لا يكتفون بدلالة الالتزام، بل يصرّحون بالعقائد لشدة خطر الجهل في هذا الفن، فلا يسعون بملزوم عن لازم ولا بعام عن خاص، ودليل القِدَم: أنه لو لم يكن قدِيمًا لكان حادثًا، إذ لا واسطة؛ ولو كان حادثًا لافتقر لمحدث، ولو افتقر لمحدث لافتقر محدث إلى محدث لانعقاد المماثلة بينهما، فيلزم الدور أو التسلسل وكلّ منهما مُحال، فما أدى إليه وهو افتقاره لمحدث مُحال، فما أدى إليه وهو كونه حادثًا مُحال، فما أدى إليه وهو عدم كونه قدِيمًا مُحال، وإذا استحال عدم كونه قدِيمًا ثبت كونه قدِيمًا وهو المطلوب. واعلم أن لهم في القديم والأزلِي ثلاثة أقوال، الأولى أن القديم هو الموجود الذي لا ابتداء لوجوده، والأزلِي: ما لا أول له عدميًّا أو وجوديًّا فكل قديم أزلِي ولا عكس. الثاني: أن القديم هو القائم بنفسه الذي لا أول لوجوده، والأزلِي: ما لا أول له عدميًّا أو وجوديًّا قائماً بنفسه أو بغيره، وهذا هو الذي يفهم من كلام السعد. الثالث: أن كلاًّ منهما ما لا أول له عدميًّا أو وجوديًّا قائماً بنفسه أو لا. وعلى هذا فهما مترادافان؛ فعلى الأولى الصفات السلبية لا توصف بالقِدَم وتوصف بالأزلية، بخلاف الذات العلية والصفات الشبوية فإنها توصف بالقِدَم والأزلية، وعلى الثانية الصفات مطلقاً لا توصف بالقِدَم وتوصف بالأزلية. بخلاف الذات العلية فإنها توصف بكلّ منهما، وعلى الثالث كل من الذات والصفات مطلقاً يوصف بالقِدَم والأزلية فتدبر.

---

= جزئيات داخلة فيها؛ قوله: «وَعْدُ الْمُصْنَفِ مِنْهَا» مبني على أنها لا تنحصر؛ قوله: «لأنَّ ما عداها... الخ» مبني على القول بأنها منحصرة في هذه الخمسة، فلم يوافق التعليل المعلل، فكان الأولى أن يتعلّل بما علل به الشيخ عبد السلام، وعبارته: لأنها من مهمات أمهاها؛ والظاهر أن «من» في كلامه زائدة، ومعنى كلامه أن هذه الخمسة التي عدّها: مهمات الصفات السلبية الكلية، فلذا اقتصر عليها وترك غيرها من الصفات الكلية، ولو عللوا الاقتصر عليها بأن الشارع لم يكلفنا تفصيلاً إلا بها لكان أظهر.

### [الكلام على البقاء وأقسامه]

قوله: (كذا بقاء) التنوين للتنويع والتعظيم: أي نوع من أنواع البقاء عظيم مثل المذكور من الوجود والقِدَم في الوجوب له تعالى، فاسم الإشارة عائد على المذكور من الوجود والقِدَم، والجامع هو الوجوب له تعالى، والمراد به في حقه تعالى: عدم الآخرية للوجود، وإن شئت قلت: عدم اختتام الوجود؛ ولدليل البقاء له تعالى: أنه لو جاز عليه العدم لاستحال عليه القِدَم، لما تقدم في كلام المصنف من قوله:

وكل ما جاز عليه العدم      عليه قطعاً يستحيل القِدَم

كيف وقد سبق قريباً وجوب القِدَم له تعالى، وكل ما ثبت قِدَمه استحال عدمه؛ وقد اتفق العقلاة على هذه القضية كما في العکاري على الكبیر. وأورد عليها عدمنا في الأزل فإنه قديم، بناء على القول بترافق القديم والأزلي فهو كعدم المستحيل فلِمَ جاز انقطاعه بوجودنا فيما لا يزال؟ أجب بأن هذه القاعدة إنما هي في القديم الوجودي، إذ الدليل إنما قام فيه كما ذكره الإمام ابن ذكري. وقال الفهری إن الإيراد من أصله مدفوع بأن وجودنا قطع عدمنا فيما لا يزال لا في الأزل، وإلا لوجدنا في الأزل وهو محال. قال العلامة اليوسی: وهو ظاهر، لكن قال العلامة الأمیر: ولک أن تقول: لم يظهر قولهم: «كل قديم<sup>(۱)</sup> فهو باقٍ» فانقطاع الاستمرار فيما لا يزال مُضـر<sup>(۲)</sup> فالظاهر الجواب الأول اهـ. لا يقال: أي فرق بين عدمنا وعدم المستحيل كالشريك، فإن كلاً منها واجب في الأزل، لأنـا نقول: وجوب عدمنا مقيد بالأزل فهو ممکن فيما لا يزال، وأما عدم المستحيل فواجب على الإطلاق.

تبنيه: علم مما تقدم أن الله تعالى لا أول له ولا آخر، وأن عدمنا في الأزل لا أول له ولا آخر، وأما المخلوقات فلها أول وآخر، ونعمـيم الجنة وعذاب النار له أول ولا آخر له، فكلٌّ منها باقٍ لكن شرعاً لا عقلاً، لأن العقل يجوز عدمهما، فالأقسام أربعة. قوله: (لا يشاب بالعدم) أي لا يخلط بالعدم، والمراد من ذلك أنه لا يلحقه عدم، لأنـ

(۱) قوله: «القولهم كل قديم... الخ» معناه أن القِدَم لا ينقطع في الأزل ولا فيما لا يزال؛ وعلى هذا المعنى يحمل قوله: كل ما ثبت قِدَمه استحال عدمه؛ فمعناه أن القِدَم لا ينبع عدماً أصلاً لا في الأزل ولا فيما لا يزال، وحينئذ يرد عليه عدمنا الأزلي لانقطاعه بفراغ الأزل ودخول ما لا يزال، والفهری يسلم هذا الانقطاع لأنه جعل وجودنا قاطعاً لعدمنا فيما لا يزال الذي به انتهى عدمنا الأزلي، وبهذا ظهر رد العلامة الأمیر على الفهری.

(۲) قوله: «فانقطاع الاستمرار... الخ» معناه أن العدم الأزلي انقطع استمراره بفراغ الأزل ودخول ما لا يزال، وخلفه العدم فيما لا يزال. وقوله: «مضـر» أي مـؤـذـى إلى بقاء الإشكال.

## وَأَنَّهُ لِمَا يَتَّسِعُ الْعَدْمُ مُخَالَفٌ، بُرْزَهَانٌ هَذَا: الْقِدَمُ

حقيقة المخالطة تقتضي الاجتماع، والبقاء لا يجتمع مع العدم إلا أن يقدر مضاف: أي لا يُشَابِب بجواز العدم، وهو معنى البطلان في قول لبيد:

ألا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَّ اللَّهُ بَاطِلٌ وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مُحَالَةَ زَائِلٍ

أي من نعيم الدنيا، كما يدل عليه بقية القصيدة، فلا يردد عليه نعيم الجنان، واحترز المصتف بذلك من بقائنا فإنه يُشَابِب بالعدم ويخلط به لأنَّه مقارنة استمرار الوجود زمانين فصاعداً، وهذا مستحيل في حقه تعالى، لأنَّ الزمان حركة الفلك، أو مقارنة متتجدد<sup>(١)</sup> موهم لمتجدد معلوم إزالة للإبهام<sup>(٢)</sup>، كما في قوله: «آتِيكَ طلوع الشَّمْسِ» فالزمان هو مقارنة الإتيان المتتجدد الموهم لطلع الشمس المتتجدد المعلوم، وكلُّ من حركة الفلك والمقارنة المذكورة حادث، ولا يقترب بالحادث إلا من كان مثله؛ ومحل كونه مستحيلاً إذا كان على وجه الحصر بأن يقال: وجوده ليس إلا في زمان، وإنَّا فهو تعالى موجود قبل كل شيء وبعده ومعه.

### [بيان مخالفة الله تعالى للحوادث]

قوله: (وَأَنَّهُ لِمَا يَتَّسِعُ الْعَدْمُ \* مُخَالَفٌ) أي وواجب له أنه تعالى مخالف للحوادث التي يلحقها العدم، فهو بفتح الهمزة من «أن» واسمها الضمير العائد عليه تعالى، وخبرها مخالف، ويتعلق به الجار والمجرور قبله، وإنما قدمه لضرورة النظم، و«ما» واقعة على الحوادث، وعائدها ممحوظ، وأنَّ ما دخلت عليه في تأويل مصدر معطوف على الوجود، والتقدير: وواجب له تعالى مخالفته للحوادث التي يلحقها العدم، وبذلك يندفع ما في حاشية الشيخ العدوبي من أن في كلام المصتف تسمحاً، لأنَّ الصفة مخالفته لا أنه مخالف؛ ووجه اندفاع ذلك أنَّ القاعدة سبك «أن» المفتوحة بمصدر من خبرها وهو شائع في العربية فلا يقال فيه تسمح، وجعلنا بذلك معطوفاً على الوجود أولى من

(١) قوله: «أَوْ مَقَارَنَةً مَتَّجَدِدًا... إِنَّهُ» هذا التعريف مبني على الصحيح من أنَّ الزمان أمرٌ وهي: أي يتخيَّل أنه موجود متحقَّق والواقع أنه لا وجود له، فتعريفه بالمقارنة فيه مسامحة لأنَّه من التعريف بالعلامة، فهو على تقدير مضاف؛ أي ذو مقارنة: أي أنه يعلم ويتعين بالمقارنة: أي بالعبارة الدالة عليها، كقولك: «آتِيكَ طلوع الشَّمْسِ» فهذا القول معين لزمن الإتيان بعد أن كان مبيهاً، يؤخذ غالب ذلك من كلام الشيخ الأمير في الحاشية.

(٢) قوله: «إِزَالَةً لِلْإِبَاهَامِ» تعليل لممحوظ تقديره: وإنما يوتى بالعبارة الدالة على المقارنة لما علمت من أن إزالة الإبهام بالعبارة الدالة على المقارنة لا بالمقارنة.

## قِيَامَةُ بِالنَّفْسِ وَخَدَائِيَّةُ مُنْزَهًا أَوْ صَافَةُ سَبِيلَةٍ

جعله خبراً لمبدأ محدود، والتقدير والصفة الثالثة من الصفات السلبية أنه... الخ، وكلام الشيخ عبد السلام في هذا المقام حلّ معنى لا حلّ إعراب، وإن أوهمت عبارته خلاف ذلك؛ وإنما أستد المخلافة له تعالى لأنها تزييه، والموصوف به الله لا الحوادث، وكما أنه تعالى مخالف للحوادث مخالف للأعدام الأزلية كما علم من وصفه بالوجود، إذ هي ليست موجودة؛ وقد ذكر الشيخ عبد السلام في هذا المقام أن الأعدام الأزلية من الحوادث، وهو سهو؛ لأن الأعدام الأزلية واجبة كما تقدم؛ وقد ذكرها والده مثلاً للعدم السابق ولم يجعلها من الحوادث، والمخلافة لما ذكر عبارة عن سلب الجرمية والعرضية والكلية والجزئية ولو ازماها عنه تعالى، فلازم الجرمية التحييز، ولازم العرضية القيام بالغير، ولازم الكلية الكبر، ولازم الجزئية الصغر، إلى غير ذلك؛ فإذا ألقى الشيطان في ذهنك أنه إذا لم يكن المولى جرماً ولا عرضاً ولا كلاً ولا جزءاً فما حقيقته؟ فقل في رد ذلك: لا يعلم الله إلا الله (لَيَسْ كَثِيرٌ شَفَعَ لِهِ وَهُوَ السَّيِّئُ الْبَصِيرُ) [الشورى: الآية ١١]. قوله: (برهان هذا القيد) أي دليل ما ذكر من أنه مخالف للحوادث: دليل القدم فكلام المصتف على تقدير مضاف، وتقرير البرهان: أن تقول: لو لم يكن مخالفًا للحوادث لكان مماثلاً لها، ولو كان مماثلاً لها لكان حادثاً، كيف وقد ثبت قدمه بالدليل السابق، ويصبح إبقاء كلام المصتف على ظاهره، فيكون نفس القيد هو الدليل على المخلافة؛ لأن كل من وجب له القيد استحال عليه العدم، ولا شيء من الحوادث يستحيل عليه العدم، فلا شيء منها بقديم، فثبتت المخلافة<sup>(١)</sup>.

[بيان قيامه تعالى بنفسه]

قوله: (قيامه بالنفس) معطوف على الوجود بحذف حرف العطف والتقدير: وواجب قيامه بنفسه فـ «أَلْ» في النفس عوض عن المضاف إليه؛ وقول الشارح: «الصفة الرابعة من الصفات السلبية الواجبة له تعالى قيامه بالنفس» حلّ معنى لا حلّ إعراب كما تقدم، وقد جعل بعضهم الباء في قوله: «بالنفس» باء الآلة، وأصله للكتابي، وفيه إساءة أدب؛ وقد تخلص الشيخ يحيى الشاوي من إساءة الأدب بأن فائدة ذلك

(١) قوله: «فثبتت المخلافة» يعني أن الله تعالى ليس من الحوادث، فالمخالفة المترتبة على هذا الدليل غير المخلافة المعدودة من صفاتاته تعالى؛ لأنها عبارة عن نفي الجرمية والعرضية، إلى غير ذلك مما تقدم، والمخلافة المترتبة على هذا الدليل عبارة عن كونه تعالى ليس داخلاً في الحوادث ولا معدواً منها، فهذا الدليل غير ظاهر.

تظهر في المقابل: أي لا بغيره، فالمعنى: أن الغير ليس آلة في قيامه تعالى، فهو نظير ما سبق في وجوده لذاته لا لعلة، ولكن الأولى أن الباء للسببية، لأن الآلة واسطة الفعل ولا تناسب هنا، كما لا يناسب جعلها للتعدية، لأن مجرور الباء التي للتعدية يكون مفعولاً به معنى، كـ **﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِنَّ﴾** [البقرة: الآية ١٧] ولا كذلك ما هنا، وجعلها الشيخ الملوى بمعنى «في» فهي للظرفية المجازية، فالمعنى قيامه في نفسه ليس باعتبار شيء آخر، كما يقال: هذا العبد في نفسه يساوي كذا: أي لا باعتبار شيء آخر معه والمراد من النفس هنا الذات؛ فإنها تطلق على الذات كما هنا، وتطلق على الدم كما في قوله: «ما لا نفس له سائلة لا ينجس الماء» وعلى الأنفة كما في قوله: «فلان ذو نفس» وعلى العقوبة، قيل: منه قوله تعالى: **﴿وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْعَمَانَ﴾** [آل عمران: الآية ٢٨] أي عقوبته، والحق أنه يجوز إطلاق النفس على ذات الله تعالى من غير مشاكلة، كما يدل له قوله تعالى: **﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ﴾** [الأعراف: الآية ٥٤] خلافاً لمن زعم أنها لا تطلق عليه تعالى إلا مشاكلة، كما في قوله تعالى: **﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾** [المائدة: الآية ١١٦] ومعنى قيامه بنفسه: عدم افتقاره تعالى إلى المحل: أي الذات التي يقوم بها، لا بمعنى المكان؛ لأن ذلك علم من المخالفة للحوادث. وقال الغنيمي: ولا مانع من حمل المحل على معنียه هنا، وعدم افتقاره تعالى إلى المخصوص: أي الموجد، وهذا الثاني وإن كان يستغني عنه بالقديم، لكن تقدم أن العلماء لا يكتفون في هذا الفن بدلالة الالتزام لشدة خطر الجهل بالعقائد، فمعنى القيام بالنفس شيئاً: عدم افتقاره إلى المحل، وعدم افتقاره إلى المخصوص؛ والدليل على عدم افتقاره إلى المحل: أنه لو افتقر إلى محل لكان صفة، ولو كان صفة لم يتصف بصفات المعاني والمعنوية وهي واجبة القيام به تعالى للأدلة الدالة على ذلك هذا خلف بفتح الحاء: أي يستحق أن يرمى به خلف الظاهر، أو بضمها أي كذب وباطل وإذا بطل ذلك بطل ما أدى إليه وهو كونه صفة، فبطل ما أدى إليه أيضاً وهو افتقاره إلى محل، وإذا بطل افتقاره إلى محل ثبت عدم افتقاره إلى محل وهو المطلوب، والدليل على عدم افتقاره إلى المخصوص أنه لو افتقر إلى مخصوص لكان حادثاً كيف وقد سبق وجوب وجوده وقدمه وبقائه ذاتاً وصفات.

تنبيه: علم من ذلك أنه **مُسْتَغِنٌ** عن المحل والمخصوص معاً، وأما صفاته فهي مستغنية عن المخصوص وقائمة بذاته تعالى ولا يُعبر فيها بالافتقار إلى الذات لما فيه من الإيهام، وقد أساء الفخر الأدب حيث أطلق لفظ الافتقار والاحتياج فيها، وذوات الحوادث مفتقرة إلى مخصوص ومستغنية عن الذات التي تقوم بها، وصفات الحوادث مفتقرة إليها معاً، فالأقسام أربعة فتدبر.

## [الكلام على الوحدانية]

قوله: (وحدةانية) معطوف على «الوجود» بحذف حرف العطف: أي وواجب له وحدانية، وما ذكره الشارح حلّ معنى لا حلّ إعراب كما سبق. وهي بفتح الواو نسبة إلى الوحدة، فيأوها للنسبة، والألف والنون للمبالغة كما في «رقباني» نسبة للرقبة، و«شعراني» نسبة للشعر. وقال يحيى الشاوي: لا يصح كون الياء للنسبة، إذ المراد ثبوت الوحدة نفسها لا ثبوت شيء منسوب إليها، واختار جعلها للمصدر كما في الضاربية. وأجاب الأولون بأن الشيء ينسب لنفسه مبالغة، ومبث الوحدانية أشرف مباحث هذا الفن، ولذلك سمي باسم مشتق منها فقيل: «علم التوحيد» ولعزم العناية به كثر التنبيه والثناء عليه في الآي القرآنية، فقال تعالى: ﴿وَلَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: الآية ١٦٣] إلى غير ذلك من الآيات، والمراد منها هنا: وحدة الذات والصفات، بمعنى عدم النظير فيها؛ وأما وحدة الذات بمعنى عدم التركيب من أجزاء، فسبقت في المخالفة للحوادث، ووحدة الصفات بمعنى عدم تعددها من جنس واحد كقدرتين فأكثر وعلمين فأكثرا وهكذا، فستائي في قوله: «وحدة أوجب لها» ووحدة الأفعال بمعنى أنه لا تأثير لغيره في فعل من الأفعال، فستائي أيضاً في قوله: \* فخالق لعبد وما عمل \* والحاصل أن الوحدانية الشاملة لوحدة الذات ووحدةانية الصفات ووحدةانية الأفعال تنفي كوماً خمسة: الْكَمَ المتصل في الذات وهو ترتبها من أجزاء والْكَمَ المنفصل فيها وهو تعددتها بحيث يكون هناك إله ثانٍ فأكثر، وهذا الكمان منفيان بوحدة الذات، والْكَمَ المتصل في الصفات وهو التعدد في صفاته تعالى من جنس واحد كقدرتين فأكثر، ويبحث في هذا بأن الْكَمَ المتصل مداره على شيء ذي أجزاء ولا كذلك الصفات، ويُجَاب بأنهم نزلوا كونها قائمة بذات واحدة منزلة التركب، والْكَمَ المنفصل في الصفات وهو أن يكون لغير الله صفة تشبه صفتة تعالى، وأن يكون لزيد قدرة يوجد بها ويعدم بها كقدرته تعالى، أو إرادة تخصيص شيء ببعض الممكبات، أو علم محيط بجميع الأشياء؛ وهذا الكمان منفيان بوحدةانية الصفات، والْكَمَ المنفصل في الأفعال وهو أن يكون لغير الله فعل من الأفعال على وجه الإيجاد، وإنما ينسب الفعل له على وجه الكسب والاختيار. وهذا الْكَمَ منفي بوحدةانية الأفعال، وفي ذلك رد على المعتزلة القائلين بأن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية، وإنما لم يكفروا بذلك لاعترافهم بأن إقداره عليها من الله تعالى، وبعضهم كفراً بهم وجعل المجوس أسعد حالاً منهم، إذ المجوس قالوا بمؤثرين وهم لا يثبتوا ما لا حصر له، لكن الراجح عدم كفراً بهم؛ وأما الْكَمَ المتصل في الأفعال فإن صورناه بتنوع الأفعال فهو ثابت لا يصح نفيه، لأن أفعاله كثيرة من خلق ورزق وإحياء وإماتة، إلى غير ذلك؛ وإن صورناه

بمشاركة غير الله له في فعل من الأفعال فهو منفي أيضاً بوحدانية الأفعال؛ ودليل الوحدانية بالمعنى المراد هنا وهو وحدة الذات والصفات بمعنى عدم النظير فيهما: أنه لو تعدد الإله كأن يكون هناك إلهان لما وجد شيء من العالم، لكن عدم وجود شيء من العالم باطل لأنه موجود بالمشاهدة، فما أدى إليه وهو التعدد باطل، وإذا بطل التعدد ثبتت الوحدانية وهو المطلوب، وإنما لزم من التعدد كأن يكون هناك إلهان: عدم وجود شيء من العالم لأنهما إما أن يتفقا وإما أن يختلفا، فإن اتفقا فلا جائز أن يوجد معاً؛ لثلا يلزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد، ولا جائز أن يوجد مرتباً لأن يوجد أحدهما أحدهما ثم يوجد الآخر؛ لثلا يلزم تحصيل الحاصل، ولا جائز أن يوجد أحدهما البعض والأخر البعض؛ للزوم عجزهما حيتذ؛ لأنه لما تعلقت قدرة أحدهما البعض سد على الآخر طريق تعلق قدرته به فلا يقدر على مخالفته، وهذا عجز، وهذا يسمى برهان التوارد لما فيه من تواردهما على شيء، وإن اختلفا بأن أراد أحدهما إيجاد العالم والأخر إعدامه فلا جائز أن ينفذ مرادهما؛ لثلا يلزم عليه اجتماع الضدين، ولا جائز أن ينفذ مراد أحدهما دون الآخر؛ للزوم عجز من لم ينفذ مراده، والأخر مثله لانعقاد المماثلة بينهما. ويحكي عن ابن رشد: أنه إذا نفذ مراد أحدهما دون الآخر كان الذي نفذ مراده هو الإله دون الآخر، وتم دليل الوحدانية، وهذا يسمى برهان التمانع لتمانعهما وتخالفهما؛ وقد ذكر المولى سبحانه وتعالى هذا الدليل في قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنياء: الآية ٢٢] أي لو كان فيما جنس الآلهة غير الله لم توجدا، لكن عدم وجودهما باطل لمشاهدة وجودهما، فبطل ما أدى إليه وهو وجود جنس الآلهة غير الله، فثبتت أن الله واحد وهو المطلوب، فليس المحال الجمع فقط، بل المحال جنس الآلهة غير الله، و﴿إِلَّا﴾ في الآية اسم بمعنى غير، وليس أدلة استثناء لفساد المعنى حيتذ؛ لأن المعنى عليه: لو كان فيما آلهة ليس فيهم الله لفسدتا؛ فيقتضي بمفهومه أنه لو كان فيما آلهة فيهم الله لم تفسدا، وهو باطل؛ والمراد بالفساد: عدم الوجود كما قررت، وبيني على ذلك أن الآية حجة قطعية وهو التحقيق، خلافاً لما جرى عليه السعد من أنها حجة إقناعية: أي يقنع بها الخصم، مع كون التلازم فيها ليس عقلياً بناء على تفسير الفساد فيها بالخروج عن النظام، وإنما لم يكن التلازم فيها عقلياً على هذا؛ لأنه لا يلزم حصول الفساد بالفعل؛ وقد شعوا على السعد في ذلك حتى قال عبد اللطيف الكرمانى: إنه تعيب لبراهين القرآن وهو كفر. وأجاب علاء الدين تلميذ السعد بأن القرآن محتوى على الأدلة الإقناعية لمطابقة حال بعض القاصرين، وتجويز الاتفاق إنما هو ببادئ الرأى، وعند التأمل لا يصح صلح بين إلهين، إذ مرتبة الألوهية تقتضي الغلبة

## عَنْ ضِدٍ أَوْ شِبِّهٍ شَرِيكٍ مُطْلَقاً وَوَالِدٌ كَذَا الْوَلَدُ وَالْأَضْدِيقَا

المطلقة، كما يشير له قوله تعالى: ﴿إِذَا لَذَّهَبَ كُلُّ إِلَيْهِ بِمَا حَلَّقَ وَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: الآية ٩١].

### [تنزيه الله تعالى عن الضد والشبيه والشريك والوالد والولد والصديق]

قوله: (منزها) حال من الضمير في قوله: «فواجِبٌ لَهُ . . . الْخُ» فالمعنى أنه تعالى وجبت له هذه الصفات حال كونه منزهاً، فهي حال لازمة مثل: دعوت الله سميماً، وهي مؤكدة للصفات السابقة وكذلك جملة قوله: (أوصافه سَيِّئَة) فهي حال أيضاً من الضمير المذكور فهي حال متراوحة؛ ويجوز أن تكون حالاً من الضمير في «منزها» فهي حال متداخلة؛ ومعنى قوله: «سَيِّئَة» أنها تشبه السننا - بالقصر - وهو النور، بجامع الاهتداء، فيهتدى بها أي بأثرها لأنه المشاهد لنا، كما يهتدى بالستنا الذي هو النور، فالنسبة على وجه التشبيه، وليس المراد أنه قام بها السننا وهو النور لأن النور عَرَض<sup>(١)</sup> يستحيل قيامه بالصفة، أو معناه: رفيعة، فيكون لفظ «سَيِّئَة» مأخوذاً من السناء بالمذكورة الرفعة المعنية. قوله: (عن ضد) أي مضاد له تعالى، والجار والمجرور متعلق بقوله: «منزها» والضدان هما الأمران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف لا يجتمعان، فلو فرض أن الله ضداً في ذاته أو صفاتاته، لوجب ارتفاع ذاته أو صفاتاته ارتفاعاً مطلقاً إن ثبت الضد ذاتاً، أو ارتفاعاً مقيداً بحالة وجود الضد إن لم يثبت ذاتاً، لأنه متى ثبت أحد الضدين ارتفع الآخر، والفرض أنه واجب الوجود قديم وكذا صفاتاته. هذا خلف - بفتح الخاء: أي يستحق أن يرمى خلف الظهر، أو بضمها: أي كذب وباطل، كما تقدم. قوله: (او شبه) معطوف على «ضد» وأو بمعنى الواو، وإنما عبر الناظم بـ «أو» لضرورة النظم، والشبيه والشبيه بمعنى: كالحب والحبيب، وذلك المعنى هو المساوي في أغلب الوجوه، والنظير: هو المساوي ولو في بعض الوجوه، والمثلث هو المساوي في جميع الوجوه، لكن المراد بالشبيه هنا: مطلق المشابه، فيشمل كلّاً منهما، فليس له تعالى مشابه في ذاته ولا في صفاتاته ولا في أفعاله، لوجوب مخالفته تعالى للممكنتات ذاتاً وصفات وأفعالاً. قوله: (شريك) معطوف على «ضد» بحذف حرف العطف. وقوله: (مطلقاً) أي في ذاته أو صفاتاته أو أفعاله، ولا تكرار في كلامه، لأن مراده بالشبيه: المشابه من الممكنتات، ومراده بالشريك: المشارك من القدماء فتغيراً، ودليل تنزيهه تعالى عن

(١) قوله: «عرض» أي قائم بالهواء الحال في الفضاء، كما يؤخذ من عبارة الشيخ الأمير في الحاشية.

الشريك : هو دليل الوحدانية . قوله : (والد) أي ومنزها عن والد أي أبا كان أو أمّا ، لصدق الوالد بهما ، فليس منفصلاً عن غيره : قوله : (كذا الولد) خبر مقدم ومبتدأ مؤخر : أي الولد كالوالد في وجوب تنزه الله عنه ، فليس عيسى ولدا ، بل خلقه الله تعالى بلا أب كما خلق آدم بلا أب ، بل آدم أغرب ، حيث خلقه من تراب بلا أب ولا أم ، فليس غيره تعالى منفصلاً عنه . قوله : (والاصدق) أي ومنزها عن الأصدقاء ، وليس الجمع مراداً ، بل المراد الجنس المتحقق ولو في واحد ، ولذا قال المصتف في كلامه : ويجب التنزه عن جنس الأصدقاء ; الصديق هو الصادق في وذه بحيث يكون معك في الحق ، ويضر نفسه لينفعك ، وإذا حصل لك مشقة من كدرات الزمان شتت أمره ليجمع أمرك ، كما قال بعضهم :

إن صديق الحق من كان معك  
ومن يضر نفسه لينفعك  
شئت فيك شمله ليجمعك  
ومن إذا ريبَ الزمان صدعك

وهو نادر جداً في هذا الزمان ، والمُحال أن يكون الله صديق على الوجه المعتمد : من أن كلاً يعاون الآخر وينفعه ، فلا ينافي أن يكون الله صديق بمعنى المخلص في عبادته تعالى ؛ لكن لا يجوز أن يطلق : صديق الله ؛ لأنه لم يرد ، مع أنه يوهم المعنى المُحال ؛ وكما أنه يستحيل على الله الأصدقاء يستحيل عليه الأعداء على الوجه المعتمد : من أن كلاً يؤذى الآخر ويضره ، فلا ينافي أن يكون الله عدو بمعنى المخالف لأمره ، كما في قوله تعالى : **﴿وَيَوْمَ يُخْتَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ﴾** [فُضْلَتْ : الآية ١٩] والأصل القاطع في ذلك المؤكد للدليل العقلي ، قوله تعالى : **﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ أَسَيْعَ الْبَصِيرُ﴾** [الشورى : الآية ١١] وقوله : **﴿فَلَمْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** [الإخلاص : الآية ١] ... إلى آخر السورة التي تسمى سورة الإخلاص ؛ وسبب نزولها أن المشركين سألوا رسول الله ﷺ عن ربه فقالوا : صِيف لنا ربك ، أمن ذهب أمن من فضة ؟ وقد نفت هذه السورة أنواع الكفر الشمانية ؛ لأن قوله : **﴿فَلَمْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** نفي الكثرة والعدد ؛ وقوله : **﴿اللَّهُ أَكْبَرُ﴾** [الإخلاص : الآية ٢] وهو الذي يقصد في الحوائج : نفي القلة والنقص ؛ وقوله : **﴿لَمْ يَكُلْدَ وَلَمْ يُؤْلَدْ﴾** [الإخلاص : الآية ٣] نفي العلة والمعلولة : أي أن يكون تعالى علة لغيره وأن يكون معلولاً لغيره ؛ وقوله : **﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾** [الإخلاص : الآية ٤] نفي الشبيه والتظير . وفي الآية السابقة إشكال مشهور : وهو أن الكاف بمعنى مثل ، فيصير المعنى : ليس مثل مثله شيء ، فالمعنى مثل المثل فتوهم الآية حينئذ وجود المثل ! وأجيب عن ذلك بأجوبة منها : أن الكاف صلة ، أي زائدة لتأكيد نفي المثل : فالمعنى ، انتفي المثل انتفاء مؤكداً ؛ ومنها أن المثل بمعنى الصفة ، فالمعنى : ليس كصفة الله شيء ؛ ومنها أن الآية من باب الكنایة على حد «مثلك لا

## وَقُدْرَةُ إِرَادَةٍ وَغَایَرَتْ أَمْرًا وَعِلْمًا وَالرُّضَا كَمَا ثَبَّتْ

يدخل<sup>(١)</sup> تريده: أنت لا تبخل، ووجه كونها من باب الكنية أنه يلزم من نفي مثل المثل نفي المثل؛ لأنه لو فرض وجود المثل لكان الله مثلاً لذلك المثل، وهو لا يصح نفيه لوجوب وجوده، وقد دلت الآية على نفي مثل المثل فلزم من ذلك نفي المثل، وهذا هو المراد، فالقصد نفي مثله تعالى بأبلغ وجه، إذ الكنية أبلغ من التصرير لتضمنها إثبات الشيء بدليل.

### [تعريف صفات المعاني ومعنى القدرة وتعلقاتها ودليلها]

قوله: (قدرة) لما تكلم على الصفة النفسية وعلى الصفات السلبية شرع يتكلم على صفات المعاني مقدماً لها على الصفات المعنوية لكونها كالأصل لها والإضافة في صفات المعاني للبيان، فالمراد الصفات التي هي المعاني، ويصح أن تكون على معنى «من» كما نص عليه الكتани وسidi يحيى الشاوي، وقد نص عليه أيضاً في شارح الوسطى، فالمعنى صفات من المعاني باعتبار المعاني من حيث هي الشاملة لكل موجود من صفات القديم والحدث كالبياض ونحوه؛ ووقع في بعض العبارات: ولا يصح أن تكون على معنى «من». قال العالمة الأمير: ولا وجه له فلعله تحريف اهـ، والمعاني: جمع معنى، وهو لغة: ما قابل الذات، فيشمل النفسية والسلبية، واصطلاحاً: كل صفة قائمة بموصوف موجبة له حكماً، ككونه قادرًا فإنه لازم للقدرة، وفي الحقيقة المعاني والمعنى متلازمان، لكنهم لاحظوا الوجودي أصلاً لغيره، وبدأ المصتف من صفات المعاني بالقدرة لظهور تأثيرها فقال: «قدرة» أي وواجب له قدرة، فهو معطوف على الوجود، وهي لغة: القوة والاستطاعة كما قاله المؤلف في كبيره؛ وعُرفاً: صفة أزلية قائمة بذاته تعالى يتأنى بها إيجاد كل ممكن وإعدامه على وفق الإرادة، وهذا رسم لا حدّ حقيقي، وهكذا سائر التعريفات المذكورة للصفات؛ لأنّه لا يعلم كُنه ذاته وصفاته

(١) قوله: «على حد مثلك... الخ» بيان جريان الكنية في «مثلك لا يدخل» أنه يلزم من نفي البخل عن مثل المخاطب نفيه عن المخاطب؛ إذ لو ثبت للمخاطب بخل مع انتقامه عن مثله لخرجاً عن المماثلة، والفرص أنها مثلان؛ ووجه الخروج عن المماثلة: أن المثلين هما المتساويان من كل الوجوه، ولا مساواة عند ثبوت البخل للمخاطب مع انتقامه عن غيره؛ وبيان الكنية في الآية على هذا الحد: أن يقال: يلزم من نفي المماثلة بين الشيء وبين مثل الله نفيها بين الشيء وبين الله، إذ لو ماثل الشيء الله ولم يماثل مثل الله لخرجاً عن المماثلة، والفرض أنها متماثلان؛ وقول المحشى: «ووجه كون الآية من باب الكنية... الخ» توجيه آخر لجعل الآية من باب الكنية كما يستفاد من حاشية الأمير على عبد السلام، والله أعلم.

- أي حقيقة ذلك - إلا هو، وفي قولنا: «يتأنى بها إيجاد كل ممكн وإعدامه» إشارة إلى تعلقها الصلوحي القديم، ويقال له الصلاحي القديم: وهو صلاحيتها في الأزل للإيجاد والإعدام فيما لا يزال، وتعلق بعدها فيما لا يزال قبل وجودنا، وباستمرار الوجود بعد العدم، وباستمرار العدم بعد الوجود تعلق قبضة في هذه الثلاثة، بمعنى أن الممكн في قبضة القدرة، فإن شاء الله أبقاء على عدمه أو على وجوده، وإن شاء أوجده أو أعدمه؛ وتعلق بإيجادنا بالفعل بعد العدم السابق، وبإعدامنا بالفعل بعد الوجود، وبإيجادنا بالفعل حين البعث تعلقاً تنجيزياً حادثاً في هذه الثلاثة، فأقسام تعلقات القدرة سبعة تفصيلاً: صلوحي قديم، وتعلقات القبضة ثلاثة، والتعلقات التنجيزية ثلاثة؛ فالجملة ما ذكر - كما وضحه شيخنا في رسالته - وأما العدم الأزلي فلا تتعلق به القدرة لأنّه واجب؛ وذهب الأشعري إلى أنها لا تتعلق بإعدامنا بعد وجودنا، بل إذا أراد الله عدم الممكن قطع عنه الإمدادات فينعدم بنفسه، كالفتيلة إذا انقطع عنها الريت انطفأت بنفسها؛ وفي قولنا: «بها» إشارة إلى أن التأثير حقيقة للذات، وإسناد التأثير إلى القدرة مجاز لكونها سبباً فيه، وبحرم أن يقال: القدرة فعالة، أو انظر فعل القدرة، أو نحو ذلك؛ لما فيه من إيهام أنها المؤثرة بنفسها، فإن قصد ذلك كفر والعياذ بالله تعالى، ويخرج بقولنا: «كل ممكн» الواجب والمستحيل فلا تتعلق بكلّ منها؛ لأنها إن تعلقت بالواجب فلا يصح أن تعمدّه لأنّه لا يقبل العدم، ولا يصح أن توجده لأنّه يلزم منه تحصيل الحاصل، وإن تعلقت بالمستحيل فعلى العكس من ذلك؛ وما في الواقع للشاعراني عن ابن العربي أنه تعالى يقدر على خلق المُحال عقلًا، وأنه دخل الأرض المخلوقة من بقية خميرة طينة آدم، وهي مدينة إنما تدخلها الأرواح فرأى فيها ذلك بعينه - كلام لا يجوز اعتقاد ظاهره، وقد نقل أنه مدسوس عليه؛ وقد شئ السنوسي في شرح الصغرى على ابن حزم في قوله: الله قادر أن يتخذ ولداً وإن كان عاجزاً، ولم يعقل أن العجز إنما يكون إذا كان المتعلق من وظائف القدرة بأن كان يقبل الوجود لذاته، ويلزم عليه أن المولى قادر على إعدام قدرته، بل وعلى إعدام ذاته، وفي ذلك غاية الفساد. وقد سأله إبليس إدريس: هل يقدر المولى أن يدخل الدنيا في قشرة البندقة؟ فنحسنه في عينه بالإبرة ففقالها - قال بعضهم: وأرجو أن تكون اليمني - وقال له: إن المولى قادر أن يدخل الدنيا في سُمّ الخياط، بمعنى أنه يصغر الدنيا أو يوسع سُمّ الخياط وإن كان مُحالاً، فإن تداخل الأجرام المتكافئة واجتمعاها في حيز واحد مستحيل، وإنما لم يفصل سيدنا إدريس الجواب لإبليس لأنّه متعنت، وشأن المتعنت الزجر؛ وإنما فقاً عينه لأنه أراد بهذا السؤال إطفاء نور الإيمان؛ فأطضاً نور بصره؛ لأن الجزاء من جنس العمل. ومعنى قولنا: «على وفق الإرادة» أن ما خصصه الله ببارادته أبرزه بقدراته، فتعلق الإرادة لكونه

أزلياً، سابق على تعلق القدرة لكونه تنجيزياً حادثاً، فالترتيب بين التعلقيين لا بين الصفتين؛ لأن التقديم لا ترتيب فيه وإنما كان المتأخر حادثاً. دليل وجوب القدرة له تعالى أن يقول: الله صانع قديم له مصنوع حادث، وكل من كان كذلك تجب له القدرة، ف والله تجب له القدرة.

### [تعريف الإرادة وتعلقيها ودليلها]

قوله: (إرادة) معطوف على «الوجود» بحذف حرف العطف: أي وواجب له إرادة، ويراد بها المشيئة وهي لغة: مطلق القصد، وعُرفاً: صفة قديمة زائدة على الذات قائمة به تخصص الممكן ببعض ما يجوز عليه، وهو الممكناوات المتقابلات الستة المنظومة في قول بعضهم:

الممكناوات المتقابلات	وجودنا والعدم الصفات
أزمنة أمكنة جهات	كذا المقاصد روى الثقات

ومعنى كونها متقابلات: أنها متنافيات؛ فالوجود يقابل العدم وبالعكس فهما قسم أول، وبعض الصفات يقابل بعضاً، فكونه أبيض مثلاً يقابل كونه أسود وهذا قسم ثان، وبعض الأزمنة يقابل بعضاً، فكونه في زمن الطوفان مثلاً يقابل كونه في زمن سيدنا محمد وهذا قسم ثالث، وبعض الأمكنة يقابل بعضاً، فكونه في مكان كذا كمصدر يقابل كونه في مكان غيره كبولاق وهذا قسم رابع، وبعض الجهات يقابل بعضاً، فكونه في جهة المشرق يقابل كونه في جهة المغرب وهذا قسم خامس، وبعض المقاصد يقابل بعضاً، فكونه طويلاً مثلاً يقابل كونه قصيراً وهذا قسم سادس؛ وفي قولنا: «قديمة» رد على الكرامية حيث قالوا بأنها صفة حادثة قائمة بالذات؛ وفي قولنا: «زائدة على الذات» رد على ضرار - من المعتزلة - حيث قال إنها نفس الذات؛ وفي قولنا: «قائمة به» رد على الجبائي - من المعتزلة - حيث قال إنها صفة قائمة لا بم محل؛ وفيه رد أيضاً على النجار حيث قال إنها صفة سلبية، وفسرها بعدم كون الفاعل ساهياً أو مكرهاً، والصفة السلبية لا قيام لها لكونها أمراً عدمياً. وذهب الكعبي واعتزله بغداد إلى أن إرادته تعالى لفعل غيره: أمره به، ول فعله: علمه به. وذهب بعضهم إلى أنها الرضا؛ وسيأتي الرد عليهم بقوله: «وغيارت أمراً... الخ» وفي قولنا: «تخصيص الممكنا» إشارة للتعلق التنجيزي القديم، وهو تخصيص الله الشيء أولاً بالصفات التي يعلم أنه يوجد عليها في الخارج، ولها تعلق<sup>(١)</sup> صلوحي قديم: وهو صلاحيتها في الأزل للتخصيص مع ثبوت

(١) قوله: «ولها تعلق... الخ» يعني ذلك أن الله تخصيص في الأزل وجود الشيء على عدمه: أي رجح وجوده على عدمه، وكان يتأتي له في الأزل أن يرجع بإرادته عدمه على وجوده، لكنه ترك =

التخصيص بالفعل أولاً أيضاً، وبعضهم<sup>(١)</sup> جعل لها تعلقاً تنجيزياً حادثاً، وهو تخصيص الله الشيء بما تقدم عند إيجاده بالفعل؛ لكن التحقيق<sup>(٢)</sup> أن هذا إظهار للتعلق التنجيزي القديم لا تعلق مستقل؛ وخرج بالممكن: الواجب والمستحب، فلا تعلق بهما الإرادة كالقدرة، وشمل الممكن: الخير والشر، خلافاً للمعتزلة القائلين بأن إرادة الله لا تتعلق بالشروع والقبائح. وحكي أن القاضي عبد العجبار الهمданى دخل على الصاحب ابن عباد وعنده الأستاذ أبو إسحق الإسفرايني، فلما رأى الأستاذ قال: سبحان من تنزه عن الفحشاء؛ فقال الأستاذ: سبحان من لا يجري في ملكه إلا ما يشاء؛ فقال عبد العجبار: أفيريد ربنا أن يعصى؟ فقال الأستاذ: أفيعصى ربنا كره؟ فقال عبد العجبار: أرأيت إن منعني الهدى وقضى علي بالردى، أحسن إلى أم أساء؟ فقال الأستاذ: إن منعك ما هو لك فقد أساء، وإن منعك ما هو له فهو يختص برحمته من يشاء. واختلف العلماء في جواز نسبة فعل الشرور والقبائح إليه تعالى، والراجح جواز ذلك في مقام التعليم لا في غيره؛ وهذا الخلاف جار أيضاً في نسبة الأمور الخيسية إليه تعالى، والأصح جواز في مقام التعليم لا في غيره، فلا يجوز أن يقال: الله خالق القردة والخنازير، وسبحان من رزق الهدى ومن دتب الشوك، إن لم يكن في مقام التعليم. والدليل على وجوب

= ترجيح العدم على الوجود ورجوع في الأزل الوجود على العدم. وحاصل ذلك أن إرادة الله في الأزل صالحة لترجيع كل من الوجود والعدم، وفي حال تلك الصلاحية ثابت لفعل ترجيع الوجود على العدم، ولا منافاة بين الصلاحية وبين ثبوت الترجيع بالفعل؛ لأن معناها أنه تعالى كان يتأنى له أن يرجع العدم على الوجود، وهذا الثاني لا يمنع من ترجيع الطرف الآخر بالفعل؛ وما تشعر به هذه العبارات... من أن الترجح الأزلي حادث... غير مراد.

(١) قوله: «وبعضهم... الخ» معنى ذلك أن الله تعالى يخصّ الشيء عند وجوده، بأن يرجع وجوده على عدمه ترجيحاً آخر غير الترجح الأزلي مع بقاء الترجح الأزلي؛ لأن القديم لا ينعدم، فاجتمع عند وجوده ترجيحاً، وهذا نظير ما قالوه: من الموجودات منكشفة الله تعالى انكشفت تماماً، ومع ذلك فهي منكشفة له أيضاً بسمعه وكذا يبصره انكشفت تماماً، فكما لم يغرس الانكشاف بالعلم عن الانكشاف بالسمع وبالبصر، كذلك هنا لا يعني الترجح الأزلي عن الترجح الحادث وإن كان بعيداً عن العقل.

(٢) قوله: «لكن التحقيق... الخ» صاحب هذا التحقيق يسلم أن هناك تخصيصاً حادثاً، لكنه ليس مستقلأً عن الأول، بل هو مظهر له؛ هذا معنى كلام المحضي، ويرد عليه أن هذا التخصيص الحادث مُغايراً للتخصيص القديم قطعاً، وحيث كان مُغايراً له كان مستقلأً، ولم يظهر المراد بعد استقلاله، فهذا التحقيق غير ظاهر؛ بل الظاهر إنكار التخصيص الحادث بالكلية، وإظهار التخصيص القديم إنما هو بتعلق القدرة الذي هو الإيجاد والإعدام أهـ. ثم رأيت في حاشية الشرقاوي على الهدى ما يؤيد هذا الظاهر، حيث قال فيها: وبعضهم نهى التنجيزي الحادث استغناء عنه بالتجزيي القديم أهـ.

الإرادة له تعالى أن يقول: الله صانع للعالم بالاختيار، وكل من كان كذلك تجب له الإرادة، فالله تجب له الإرادة؛ وأيضاً فقد اتفق كلٌ على إطلاق القول بأنه تعالى مرید، وشاع ذلك في كلامه وكلام أئبيائه عليهم الصلاة والسلام، ولا يفهم من قولنا: «مرید» بحسب اللغة إلا ذات ثبت لها الإرادة، إذ لا يُعقل مرید بل إرادة، وإن نازع في ذلك المعتزلة. قوله: (وغييرت أمراً) أي خالفت وبيانت الإرادة أمراً، بمعنى أنها ليست عينه ولا مستلزمة له، فقد يريده ويأمر كإيمان من علم الله منهم الإيمان؛ فإنه تعالى أراده منهم وأمرهم به. وقد لا يريده ولا يأمر كالكفر الواقع ممَّ علم الله عدم إيمانهم، وكالمعاصي فإنه أراد ذلك ولم يأمر به. وقد يأمر ولا يريده كإيمان هؤلاء؛ فإنه أمرهم به ولم يريده منهم؛ وإنما أمرهم به مع كونه لم يرده منهم لحكمة يعلمه سبحانه وتعالى ﴿لَا يُثِلُّ عَنَّا يَفْعَلُ﴾ [الأنباء: الآية ٢٣] فالأقسام أربعة. وغرض المصتف بذلك الرَّد على من زعم من المعتزلة أن إرادته تعالى لفعل غيره أمره به، والمراد الأمر النفسي لا اللغطي؛ لأن مغايرتها للأمر اللغطي في غاية الظهور فليس فيه خلاف، وإنما الخلاف في الأمر النفسي وهو اقتضاء أي طلب الفعل الذي ليس بكاف أي ترك، أو الفعل الذي هو كف إذا كان مدلولاً عليه بنحو كف كاترك، بخلاف الكف المدلول عليه بغير نحو كف كلا تفعل فليس بأمر بل نهي؛ فتحصل أن الأمر تحته صورتان، الأولى: طلب الفعل غير الكف كالصلة، والثانية: طلب الفعل الذي هو كف المدلول عليه بنحو كف. وأما النهي فتحته صورة واحدة وهي طلب الكف المدلول عليه بغير نحو كف كلا تفعل. قوله: (وعلماً) أي وغييرت الإرادة علماً، بمعنى أنها ليست عين العلم ولا مستلزمة له لتعلق العلم بالواجب والمستحبيل كالجائز، ولا تتعلق الإرادة إلا بالجائز؛ وغرضه بذلك الرَّد على من زعم من المعتزلة أن إرادته تعالى لفعله علمه به، فرَد بمعايرة الإرادة للأمر وللعلم على الكعبي ومعتزلة بغداد في قولهم إن إرادته تعالى لفعل غيره أمره به، وإرادته لفعله علمه به كما قاله المؤلف في كبيرة. قوله: (والرَّضا) أي وغييرت الإرادة رضاه تعالى وهو قبول الشيء والإذابة عليه، وغرضه بذلك الرَّد على من فسر الإرادة بالرضا، فإن الإرادة قد تتعلق بما لا يرضى به الله تعالى، كالكافر الواقع من الكفار فإنه تعالى أراده ولا يرضى به. قوله: (كما ثبت) أي كالتجاير الذي ثبت، لا يقال فيه اتحاد المشبه والمشبه به، لأننا نقول المعنى: وغييرت ما ذكر شرعاً كما ثبت عقلًا؛ فالتجاير المستفاد من الدليل - الشرعي مشبه، والتجاير الثابت بالدليل العقلي مشبه به. أو يقال: المشبه هو التجاير المذكور في كلام المصتف، والمشبه به هو التجاير الثالث عند أهل السنة؛ ويصبح أن

## رَعِلْمُهُ وَلَا يُقَالُ مُكْتَسَبٌ فَاتَّبِعْ سَبِيلَ الْحَقِّ وَأَطْرَاحِ الرِّبِّ

تكون الكاف للتعليل، و«ما» واقعة على الدليل؛ فيكون المعنى: للدليل الذي ثبت عقلاً.

### [تعريف العلم وتعلقه ودليله]

قوله: (وعلمه) معطوف على الوجود: أي وواجب له علمه، وما قاله الشارح فهو حلٌّ معنٍي لا حلٌّ إعراب - كما تقدم نظيره - وهو صفة أزلية متعلقة بجميع الواجبات والجائزات والمستحبات على وجه الإحاطة على ما هي به من غير سبق خفاء؛ وقولنا: « المتعلقة بجميع . . . الخ» فيه إشارة إلى تعلق العلم بجميع الأشياء تعلقاً تنجيزياً قدِيمَاً، فيعلم الله سبحانه وتعالى الأشياء أولاً على ما هي عليه؛ وكونها وجدت في الماضي أو موجودة في الحال أو توجد في المستقبل: أطوار في المعلومات لا توجب تغييراً في تعلق العلم؛ فالمتغير إنما هو صفة المعلوم لا تعلق العلم وليس له تعلق صلوحي ولا تنجيزي حادث، وإنما لزم الجهل، لأن الصالح لأن يعلم: ليس بعالم؛ والتنجيزي الحادث يستلزم سبق الجهل، هذا ما عليه السنوسي ومن تبعه وهو الصحيح. وجاء بعضهم له ثلاثة تعلقات: تنجيزي قدِيم بالنسبة لذات الله وصفاته، وصلوحي قدِيم بالنسبة لغيره تعالى قبل وجوده؛ فإن العلم صالح لأن يتعلق بوجوده ولم يتعلق بوجوده بالفعل؛ لأن علم وجود الشيء قبل وجوده جهل؛ نعم علمه بأنه سيكون تنجيزي قدِيم؛ وأما قول الأولين: لو كان له تعلق صلوحي لزم الجهل لأن الصالح لأن يعلم ليس بعالم؛ فجوابه أن ثبوت الوجود لزيد بالفعل لا يصلح أن يكون معلوماً قبل وجوده بالفعل، وعدم تعلق العلم بشيء لا يصلح أن يكون معلوماً؛ لا يُعد جهلاً، كما أن علم تعلق القدرة بالمستحبيل لا يُعد عجزاً؛ وتتعلق تنجيزي حادث بالنسبة لغيره تعالى بعد وجوده بالفعل، لكن الحق أنه ليس له إلا تعلق تنجيزي قدِيم؛ فيعلم المولى الأشياء أولاً إجمالاً وتفصيلاً، ويعلم الكليات والجزئيات. وكفرت الفلسفه حيث أنكروا علمه تعالى بالجزئيات، كما كفرت يانكار حدوث العالم وحصر الأجساد، فقد كفرت بثلاثة، كما قال بعضهم:

بثلاثة كفر الفلسفه العدا      إذ أنكروها وهي حقاً مشتبه  
علم بجزئي، حدوث عوالم،      حشر لأجساد وكانت ميته  
ويعلم سبحانه وتعالى ما لا نهاية له ككمالاته، وأنفاس أهل الجنة، فيعلمها  
تفصيلاً، ويعلم أنه لا نهاية لها؛ وتوقف التفصيل على التناهي إنما هو بحسب  
عقولنا، ودخل في ذلك علمه، فيعلم بعلمه أن له علمًا؛ والتعريف الذي ذكرناه أولى

من التعريف الذي ذكره الشارح وغيره، وهو قوله: «صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تنكشف بها المعلومات عند تعلقها بها» لأن هذا التعريف معتبر من وجوهه، منها أن قوله: «تنكشف» يقتضي سبق الجهل، لأن الانكشاف ظهور الشيء بعد الخفاء، ومنها أن المعلومات جمع معلوم وهو مشتق من العلم، والمشتق متوقف على المشتق منه، كما أن العلم متوقف على معرفة المعلوم لأنه أخذ في تعريفه؛ فكلّ منهما متوقف على الآخر فجاء الدور؛ ومنها أن قوله: «المعلومات» يقتضي أنها منكشفة قبل الانكشاف، فيلزم تحصيل الحاصل. وأجيب عن الأول بأن المراد بالانكشاف هنا: ظهور الشيء من غير سبق خفاء: وعن الثاني بأن المشتق منه هو العلم الذي هو المصدر، والمعرف العلم بمعنى الصفة، وبأن الجهة منفكة؛ لأن توقف العلم على المعلوم من حيث المعرفة، وتوقف المعلوم على العلم من حيث الاشتقاء. وعن الثالث بأن المراد بالمعلومات الأميركي من غير نظر لوقوع العلم عليها وبه يندفع الدور أيضاً، وبأن المراد بالمعلومات ما من شأنها أن تعلم، وكان الأولى حذف قوله: «عند تعلقها بها» لأنه يقتضي أن العلم تارة يتعلق بالمعلومات وتارة لا يتعلق بها، وليس كذلك، لأن علم الله متعلق بالمعلومات أولاً وأبداً، والدليل على وجوب العلم له تعالى أن نقول: الله فاعل فعلاً متنقاً محكمًا بالقصد والاختيار، وكل من كان كذلك يجب له العلم؛ فالله يجب له العلم. فإن قيل: إن هذا الدليل إنما يفيد علمه بالجائزات فقط، مما الدليل على علمه بالواجبات والمستحبات؟ أجيب بأن دليل ذلك دليل عدم افتقاره للمخصص؛ لأنه لو لم يعلم بالواجبات والمستحبات لكان محتاجاً لمن يكمله، فيلزم أن يكون حادثاً فيفترق للمخصص، وقد تقدم دليل عدم افتقاره للمخصص. قوله: (ولا يقال مكتسب) أي ولا يجوز شرعاً ولا عقلاً أن يطلق على علمه أنه مكتسب، وهذا ربما يوهم أن النهي عن القول والإطلاق مع صحة المعنى وليس كذلك، ولعل تفسير القول بـالاعتقاد هنا أحسن، وعليه فالمعنى: ولا يجوز أن يعتقد أن علمه مكتسب، لاستحالته؛ لأن الكسيبي عرقاً: هو العلم الحاصل عن النظر والاستدلال، فإذا أقمت دليلاً على حدوث العالم بأن قلت: العالم متغير وكل متغير حادث، ينتج: العالم حادث، فالعلم بحدوث العالم حاصل عن نظر واستدلال فهو كسيبي؛ وقيل: الكسيبي هو ما تعلقت به القدرة الحادثة، وعلى هذا التعريف فيشمل العلم الضروري الحاصل بالحواس كالعلم الحاصل بالإبصار أو بالشم، بخلافه على التعريف الأول: وعلى كل من التعريفين لا يقال لعلم الله كسيبي؛ لأنه يلزم منه قيام الحوادث بذاته تعالى، ويلزم منه أيضاً سبق الجهل في حقه تعالى وهو محال؛ وما ورد مما يوهم اكتساب علمه تعالى كقوله جل من قائل: **﴿ثُمَّ بَمَسْتَهُمْ يَتَعَلَّمُ أُئُلَّا مُغَرِّبِينَ﴾**

أعنى) [الكهف: الآية ١٢]<sup>(١)</sup> مؤول على أن المراد - والله أعلم: ليظهر لهم متعلق علمنا، أو أن المراد بـ«تعلم» مفتوح النون واللام «نعلم» مضموم النون ومكسور اللام، كما قاله الشيخ الملوى؛ ومما لا يقال: إنه من باب تنزيل المتكلم متزلة من لم يعلم وإن ذكره في البواقيت عن ابن العربي، ولا أظنه إلا مدسوساً على الشيخ. فإن قيل: ظاهر الآية التعليل مع أن أفعال الله لا تُعلَّل! أجيبي بجعل لامه للعاقبة والفائدة، فالآية أوهنت أن علمه مكتسب وقد علمت جوابه، وأوهنت تعليل فعله وقد علمت جوابه؛ فالكلام في مقامين وإن أوهمن كلام الشارح خلافه. واعلم أنه كما لا يقال: علمه مكتسب، لا يقال: علمه ضروري ولا نظري ولا بدبيهي؛ أما الضروري فهو وإن كان يطلق على ما لا يتوقف على نظر واستدلال وهو صحيح في حقه تعالى، لكن يطلق أيضاً على ما قارنته الضرورة، فيمتنع أن يقال: علمه ضروري، خوفاً من توهم هذا المعنى. وأما النظري فهو ما يتوقف على النظر والاستدلال، فهو مرادف للكسبى على تعريفه الأول، فيمتنع أن يقال علمه نظري لاستلزماته الحدوث كما مر في الكسبى؛ وأما البديهي فهو وإن كان يطلق على ما لا يتوقف على نظر واستدلال فيكون مرادفاً للضروري على أحد معنييه؛ لكن يطلق أيضاً على العلم الحاصل للنفس بغتة، يقال: بهذه النفس الأم: إذا أتاها بغتة، فيمتنع أن يقال: علمه بدبيهي لإيهامه هذا المعنى. قوله: (فاتبع سبيل الحق) أي إذا علمت وجوب القدرة والإرادة والعلم له تعالى فاتبع طريقاً هو الحق وهو الحكم المطابق للواقع؛ فالفاءفاء الفصيحة، والسبيل بمعنى الطريق، وإضافته للحق للبيان، ويصبح أن يكون في الكلام حذف المضاف، والتقدير: سبيل أهل الحق، أي طريقهم، والمراد به: معتقد أهل السنة من وجوه صفات المعاني له تعالى. قوله: (واطرح الريب) أي وألق عنك الشبه؛ فالريب جمع ريبة بمعنى الشبهة التي لم تعلم صحتها ولا فسادها؛ وهذا بحسب الأصل<sup>(٢)</sup>، وإن فالقصد هنا الرد على المعتزلة الناففين لصفات المعاني لثلا يلزم تعدد القدماء، وهذه شبهة فاسدة؛ لأنه لا يضر إلا تعدد ذاتات القدماء لا تعدد الصفات مع اتحاد الذات؛ ويصبح أن يكون في الكلام حذف مضافين، والتقدير: واطرح سبيل أهل الريب وشكوك الناففين لصفات المعاني؛ لأنهم يقولون: قادر بذاته<sup>(٣)</sup>

(١) قوله: «ثم بعثناهم... الخ» في الجلالين أن (بعثناهم) بمعنى أيقظناهم، وأحصى فعل ماض بمعنى ضبط.

(٢) قوله: «وهذا بحسب الأصل» أي أن معناها الأصلي ما ذكر. وأما في الاصطلاح فهي ما يظن دليلاً وليس بدليل، فهي في الاصطلاح معلومة الفساد.

(٣) قوله: « قادر بذاته» أي متمكن من الإيجاد والإعدام بذاته، ومرجح بعض المتقابلات على بعض =  
شرح جوهرة التوحيد / ٦

## حَيَاةُ كَذَا الْكَلَامِ، السَّمْعُ ثُمَّ الْبَصَرُ بِذِي أَتَانَا السَّمْعُ

مريد بذاته، وهكذا، وهو هذيان؛ لأنَّه لا يعقل قادر بلا قدرة ومريد بلا إرادة وهكذا.

### [تعريف الحياة ودليلها]

قوله: (حياته) معطوف على الوجود بحذف حرف العطف، وما صنعه الشارح حلَّ معنى كما تقدم، وقد عرَّف الشيخ السنوسي الحياة بتعريف يشمل الحياة القديمة والحادثة حيث قال: هي صفة تصح لمن قامت به الإدراك: أي تصح لمن قامت به أن يتصرف بصفات الإدراك ولا يضره الجمع بين حقيقتين مختلفتين بالقديم والحدث؛ لأنَّه رسم لا حد؛ وعرف بعضهم كلاًّ منهما بتعريف يخصه، فعرف الحياة القديمة بقوله: «صفة أزلية تقتضي صحة العلم» أي تقتضي صحة الإنفاق به، وكما تقتضي صحة الإنفاق بالعلم تقتضي صحة الإنفاق بغيره من الصفات الواجبة، وإنما اقتصر على العلم لأنَّه شرط في غيره وشرط الشرط شرط، وأقحم لفظة «صحة» لأنَّ الحياة لا تستلزم العلم بالفعل، لكن العلم واجب في حقه تعالى للدليل السابق، وأما في حقنا فقد ينتفي العلم مع وجود الحياة، كما في المجنون فإنه حيٌّ مع انتفاء العلم عنه، وعرف الحياة الحادثة بقوله: «هي كيفية يلزمها قبول الحسن والحركة الإرادية» أي عرض يلزمها قبول الإحساس وقبول الحركة الإرادية، بخلاف الحركة الاضطرارية كحركة الحجر بحركة محركه، وحياة الله لذاته ليست بروح، وحياتنا ليست لذاتها بل بسبب روح؛ ودليل وجوب الحياة له تعالى أن يقول: الله المتصف بالقدرة والإرادة والعلم، وكلَّ من كان كذلك تجب له الحياة، فالله تجب له الحياة.

### [تعريف الكلام وأقسامه وتعلقه والكلام في القرآن ومدلوله]

قوله: (كذا الكلام) «كذا» خبر مقدم؛ و«الكلام» مبتدأ مؤخر والمعنى: الكلام مثل ذا أي ما تقدم من الصفات، والتشبيه ليس من كل وجه بل في مطلق الوجوب لله تعالى وإن خالفها في الدليل؛ لأنَّ دليلها عقلي إما وحده وإما مع النقل على وجه

= بذاته، ومنكشفة له جميع الأشياء بذاته، وهذا معقول؛ فالحكم على كلامهم بأنه هذيان: منظور فيه إلى أنَّ معنى « قادر» ذات ثبت لها القدرة؛ وهكذا، وهذا المعنى ليس مرادًا لهم، لكنه هو المعنى اللغوي لهذه الألفاظ، فهذا هو المسوغ لرأة أهل السنة عليهم وحكمهم بأنَّ كلامهم هذيان.

التأكيد، ودليله نقلٍ إما وحده أو مع العقلي<sup>(١)</sup> على وجه التأكيد؛ فالمعنى على أنه في الدليل السمعي كما سيدركه بقوله: «بِذِي أَتَانَا السَّمْعُ» وقد اختلف أهل الميلل والمذاهب في معنى كلامه تعالى، فقال أهل السنة: صفة أزلية قائمة بذاته تعالى ليست بحرف ولا صوت منزهة عن التقدّم والتأخير والإعراب والبناء، ومنزهة عن السكوت النفسي بأن لا يدبر في نفسه الكلام مع القدرة عليه، ومنزهة عن الآفة الباطنية بأن لا يقدر على ذلك كما في حال الخرس<sup>(٢)</sup> والطفولية. وقالت الحشوية وطائفة سموا أنفسهم بالحنابلة: كلامه تعالى هو الحروف والأصوات المتواالية المترتبة ويزعمون أنها قديمة، وتغالي بعضهم حتى زعم قدّم هذه الحروف التي نقرؤها والرسوم، بل تجاوز جهل بعضهم لغلاف المصحف. وقالت المعتزلة: كلامه هو الحروف والأصوات الحادثة وهي غير قائمة بذاته، فمعنى كونه متكلّماً عندهم: أنه خالق للكلام في بعض الأجسام، لزعمهم أن الكلام لا يكون إلا بحروف وأصوات، وهو مردود بأن الكلام النفسي ثابت لغة، كما في قول الأخطل:

### إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلا

وكلامه تعالى صفة واحدة لا تعدد فيها، لكن لها أقسام اعتبارية، فمن حيث تعلقه بطلب فعل الصلاة مثلاً: أمر، ومن حيث تعلقه بطلب ترك الزنا مثلاً: نهي، ومن حيث تعلقه بأن فرعون فعل كذا مثلاً: خبر، ومن حيث تعلقه بأن الطائع له الجنة: وعد، ومن حيث تعلقه بأن العاصي يدخل النار: وعيد، إلى غير ذلك؛ وتعلقه بالنسبة لغير الأمر<sup>(٣)</sup> والنهي: تعلق تنجزي قديم، وأما بالنسبة للأمر والنهي: فإن لم يشترط فيما وجود المأمور والمنهي فكذلك<sup>(٤)</sup> وإن اشترط فيما ذكر ذلك كأن التعلق فيما صلوحياً قبل وجود المأمور والمنهي، وتنجزياً حادثاً بعد وجودهما.

(١) قوله: «إما وحده أو مع العقلي» معناه أنك بال الخيار بين أن تستدل بالدليل الناطقي وتقصر عليه، وبين أن تضم إليه الدليل العقلي للتأكيد والتقوية، وهو ما ذكره السنوسي بقوله: «وأيضاً لو لم يتتصف بها لزم أن يتتصف بأضدادها وهي تناقض، والتقصّ عليه تعالى محال».

(٢) قوله: «كما في حال الخرس... الخ» التشبيه في مطلق الآفة وإن كانت الآفة المشبهة هي الآفة الباطنية المانعة من الكلام النفسي، والآفة المشبه بها وهي الخرس، والطفولية ظاهرة مانعة من الكلام اللغطي.

(٣) قوله: «لغير الأمر... الخ» دخل في هذا الغير كون فرعون مثلاً فعل كذا، والظاهر أن تعلق الكلام بذلك قبل وجود فرعون وفعله: صلوحي، وبعد وجوده وفعله: تعلق تنجزي.

(٤) «فكذلك» أي اكتفاء بوجود المأمور والمنهي في علم الله وتقديره، كما ذكره الشيخ الأمير في حاشية عبد السلام.

واعلم أن كلام الله يطلق على الكلام النفسي القديم، بمعنى أنه صفة قائمة بذاته تعالى؛ وعلى الكلام اللغطي بمعنى أنه خلقه، وليس لأحد في أصل تركيه كسب؛ وعلى هذا المعنى يحمل قول السيدة عائشة: ما بين دفتي المصحف كلام الله تعالى. وإطلاقه عليهما: قيل بالاشراك، وقيل حقيقي في النفسي مجاز في اللغطي؛ وعلى كل من أنكر أن ما بين دفتي المصحف كلام الله فقد كفر، إلا أن يريد أنه ليس هو الصفة القائمة بذاته تعالى؛ ومع كون اللفظ الذي نقرؤه حادثاً لا يجوز أن يقال: القرآن حادث إلا في مقام التعليم؛ لأنه يطلق على الصفة القائمة بذاته أيضاً لكن مجازاً على الأرجح؛ فربما يتوهם من إطلاق أن القرآن حادث أن الصفة القائمة بذاته تعالى حادثة، ولذلك ضرب الإمام أحمد بن حنبل وحبس على أن يقول بخلق القرآن فلم يرض. وقال السنوسي وغيره من المتقدمين: إن الألفاظ التي نقرؤها تدل على الكلام القديم، وهذا خلاف التحقيق؛ لأن بعض مدلوله قديم، كما في قوله تعالى: ﴿إِلَهٌ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: الآية ٢٥٥] وبعض مدلوله حادث كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ فَتَرْوَنَ كَانَ مِنْ قَوْمٍ مُّوسَى﴾ [القصص: الآية ٧٦] والتحقيق أن هذه الألفاظ تدل على بعض مدلول الكلام القديم؛ لأنه يدل على جميع الواجبات والجائزات والمستحبات فالآلفاظ التي نقرؤها تدل على بعض هذالمدلول، فلو كشف عن الحجاب وفهمنا من الكلام القديم طلب إقامة الصلاة مثلًـفهم ذلك من قوله تعالى: ﴿أَقِبِّلُوا الْكَلَّاَةَ﴾ [الأنعام: الآية ٧٢] ويصح أن يكون المراد أن الكلام اللغطي يدل على الكلام النفسي دالة عقلية التزامية بحسب العرف، فإن من أضيف له كلام لغطي دل عرفاً أن له كلاماً نفسياً، وقد أضيف له تعالى كلام لغطي كالقرآن، فإنه كلام الله قطعاً، بمعنى أنه خلقه في اللوح المحفوظ، فدل التزاماً على أن له تعالى كلاماً نفسياً، وهذا هو المراد بقولهم: القرآن حادث، ومدلوله قديم فأرادوا بمدلوله: الكلام النفسي، وتكتفي الإضافة الإجمالية وإن لم يكن اللغطي قائماً بالذات. وفهم القرافي أن المراد المدلول الوضعي فقال: منه قديم وهو ذات الله وصفاته، وحادث كخلق السمات، ومستحبيل كـ ﴿أَنْعَذَ الرَّجُنَّ وَلَدَاهُ﴾ [مريم: الآية ٨٨] كما بسطه العلامة الملوى. والحاصل أن للآلفاظ التي نقرؤها دلالتين: أولاهما التزامية عقلية عرفاً كدلالة اللفظ على حياة اللافظ، والمدلول بهذه الدلالة هو الكلام القديم، وهذا محمل كلام السنوسي ومن تبعه، وثانيتهما وضعية لفظية. والمدلول بهذه الدلالة بعضه قديم وبعضه حادث، وهذا محمل كلام القرافي وغيره، فلا تنافي بين القولين كما يصرخ به بعض حواشى الكبرى، والله أعلم.

### [تعريف السمع والبصر ودليلهما]

قوله: (السمع) معطوف على الكلام بحذف حرف العطف: أي وكذا السمع فهو مثل ما ذكر في وجوب اتصافه تعالى به، وهو صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تتعلق بالموجودات: الأصوات، وغيرها كالذوات، كما سيأتي في قوله: \* وكل موجود أنط للسمع به \* وهذه طريقة السنوسي ومن تبعه. وقال السعد: تتعلق بالسموعات، فيحتمل أن مراده بالسموعات في حقنا وهي الأصوات، فيكون مخالفًا لطريقة السنوسي ومن تبعه؛ ويحتمل أن مراده المسموعات في حقه تعالى وهي الموجودات الأصوات. وغيرها، فيكون موافقًا لطريقة السنوسي، فيسمع سبحانه وتعالى كلاً من الأصوات والذوات؛ بمعنى أن كلاً منها منكشف لله بسمعه، ويجب اعتقاد أن الانكشاف بالسمع غير الانكشاف بالبصر وأن كلاً منها غير الانكشاف بالعلم، ولكل حقيقة يفوض علمها الله تعالى، وليس الأمر على ما نعهده من أن البصر يفيد بالمشاهدة وضوحاً فوق العلم، بل جميع صفاتاته تامة كاملة، يستحيل عليه الخفاء والزيادة والنقص إلى غير ذلك، وما ذكر من التعريف للسمع القديم؛ وأما السمع الحادث فهو: قوة مودعة في العصب المفروش في مقرر الصمام تدرك بها الأصوات على وجه العادة وقد يدرك بها غير الأصوات، فقد سمع سيدنا موسى كلام الله القديم وهو ليس بحرف ولا بصوت. قوله: (ثم البصر) معطوف على الكلام، وـ«ثم» بمعنى الواو، لأن صفاته تعالى لا ترتيب فيها، فالمعني: وكذا البصر فهو مثل ما ذكر في وجوب اتصافه تعالى به، وهو صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تتعلق بالموجودات الذوات وغيرها، كما يعلم من قوله فيما يأتي: «كذا البصر» كما هو طريقة السنوسي ومن تبعه. وقال السعد: تتعلق بالمبصرات؛ فيحتمل أن مراده المبصرات في حقنا وهي الذوات والألوان. فيكون مخالفًا لطريقة السنوسي ومن تبعه، ويحتمل أن مراده المبصرات في حقه تعالى وهي الموجودات الذوات وغيرها، فيكون موافقًا لطريقة السنوسي فيه، فيبصّر سبحانه وتعالى جميع الموجودات حتى الأصوات ولو خفية جدًا كدبب النملة السوداء في الليل المظلم، بمعنى أن ذلك منكشف لله ببصره، وما ذكره من التعريف للبصر القديم. وأما البصر الحادث فهو: قوة مخلوقة في العصبتين الم giofetin المتلاقيتين تلاقياً صلببياً هكذا + أو المتلاقيتين<sup>(١)</sup> تلاقي دالين ظهر

(١) قوله: «المتلاقيتين» أي في مقدم الدماغ ثم يذهبان إلى العينين: العصبة التي من الجانب الأيسر إلى العين اليمنى، والعصبة التي من الجانب الأيمن إلى العين اليسرى. ذكره الشرقاوي في حاشية الهدهي ومنه يعلم أن بصر اليمنى في العصبة الوالصلة إليها من الجانب الأيسر وبصر=

أحدهما في ظهر الأخرى هكذا × تدرك بها الأصوات والألوان والأشكال وغير ذلك مما يخلق الله إدراكه في النفس. قوله: (بَذِي أَنَانَا السَّمْعُ) أي بهذه الصفات الثلاثة التي هي الكلام والسمع والبصر أنانا المسموع: أي الدليل السمعي، فالسمع بمعنى المسموع وهو الدليل السمعي وليس المراد أن السمع ورد بنفس الصفات، لأنه خلاف الواقع، بل المراد أنه ورد بمشتقاتها. قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا حَانَ مُوسَى تَكَلَّمَ إِيمَانًا﴾ [النساء: الآية ١٦٤] أي أزال عنه الحجاب وأسمعه الكلام القديم ثم أعاد الحجاب؛ وليس المراد أنه تعالى يبتدىء كلاماً ثم يسكت؛ لأنه لم يزل متكلماً أولاً وأبداً، خلاً للمعزلة في قولهم بأن المعنى أنه تعالى خلق الكلام في شجرة وأسمعه موسى، ويرد كلامهم بأن الأصل في الإطلاق الحقيقة، وما رواه القضايعي: من أن الله ناجي موسى بمائة ألف وأربعين كلمة، معناه أنه فهم معاني يعبر عنها بهذه العدة لا لتبسيط في نفس الكلام. وروي أن موسى عليه الصلاة والسلام كان يسد أذنيه عند قدومه من المناجاة لثلا يسمع كلام الخلق، لكونه لا يستطيع سماعه لأنه صار عنده كائناً ما يكون من أصوات البهائم المنكرة بسبب ما داق من اللذة التي لا يُحاط بها عند سماع كلام من ليس كمثله شيء، وقد أشرق وجهه من النور، فما رأه أحد إلا عميق فترقع وبقي البرق على وجهه إلى أن مات، وأكثر ما اشتهر في المناجاة كذب لا يليق بسيدنا موسى، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: الآية ١١] وقد ورد في الحديث «اربعوا على أنفسكم - في الدعاء - فإنكم لا تدعون أصم» وفي رواية «ولا غائبًا وإنما تدعون سميعاً بصيراً» ومعنى قوله: «اربعوا على أنفسكم» أشفقوا على أنفسكم، فهو من معنى قوله تعالى: ﴿أَدْعُوكُمْ تَضَرُّعًا وَخَفْقَةً﴾ [الأعراف: الآية ٥٥] وقد أجمع أهل الملل والأديان على أنه تعالى متكلم سميع وبصير.

فإن قيل: المدعى أن له تعالى صفتين من صفات المعاني وهما السمع والبصر، وما في الآية والحديث انعقد عليه الإجماع أنه تعالى سميع بصير وهو غير المدعى: أجب بأن أهل اللغة لا يعنون من سميع وبصير إلا ذاتاً ثبت لها السمع والبصر، لأن إطلاق المشتق وصفاً لشيء يقتضي ثبوت مأخذ الاشتراك له فثبت له المدعى بالأية والحديث والإجماع مع اعتبار ما يفهمه أهل اللغة، ولا يخفى أنه لا إيهام في كلام الناظم، بل فيه الجناس التام؛ لأن السمع الأول بمعنى الصفة القديمة، والسمع الثاني بمعنى الدليل السمعي، على أنه تقدم أنها ليست من مشطور الرجز بل من كامله،

## فَهَلْ لَهُ إِنْرَاكٌ أَوْ لَا خُلْفٌ      وَعِنْدَ قَوْمٍ صَحٌّ فِيهِ الْوَقْفُ

وحينئذ فلا إيطاء أصلًا. قوله: (فهل له... الخ) التعبير بواو الاستثناف أووضح من التعبير بالفاء؛ لأن هذا لا ينفع على ما قبله، ويمكن جعل الفاء للاستثناف، ويصبح أن تجعل فاء الفصيحة فتكون في جواب شرط مقدر، والتقدير: إذا أردت تحقيق مسألة الإدراك فأقول لك: هل له... الخ. وحاصل ما ذكره الناظم أنه قيل بشبوبتها، وقيل بانتفائها، وقيل بالوقف؛ فهي أقوال ثلاثة. وقد اختلف أيضًا في صفة التكوين فأيتها الماتريدية، وعليه فهي صفة قديمة قائمة بذاته تعالى يوجد بها ويعدم بها، لكن إن تعلقت بالوجود تسمى إيجاداً وإن تعلقت بالعدم تسمى إعداماً، وإن تعلقت بالحياة تسمى إحياء وهكذا؛ فصفات الأفعال عندهم قديمة لأنها هي صفة التكوين وهي قديمة. وذهب بعضهم إلى أن هذه كلها صفات متعددة، وفيه تكثير للقدماء جداً؛ ونفها الأشاعرة وجعلوا صفات الأفعال هي تعلقات القدرة التجزية الحادثة. فإن قيل على طريقة الماتريدية: ما وظيفة القدرة عندهم؟ أحب بأن وظيفتها تهيئة الممكن بحيث تجعله قابلاً للوجود والعدم<sup>(١)</sup> ورد بأن قوله لذلك ذاتي له، وأجيب<sup>(٢)</sup> بأن الذاتي إنما هو القبول الإمكانى، بخلاف القبول الاستعدادي القريب من الفعل.

### [الكلام في الإدراك]

قوله: (إدراك) هو في حق الحادث تصور حقيقة الشيء المدرك: أي تصور حقيقة الشيء المدرك - بفتح الراء على صيغة اسم المفعول - عند المدرك - بكسرها على صيغة اسم الفاعل، وأما في حقه تعالى على القول به فهو صفة قديمة قائمة بذاته تعالى تسمى الإدراك، يدرك بها الملموسات كالنعومة والخشونة، والمشمومات كالرائحة الطيبة، والمذوقات كالحلوة، من غير اتصال بمحالها التي هي الأجسام، ولا تكيف بكيفيتها لأن ذلك إنما هو عادي وقد ينفك وقيل: يدرك بها كل موجود؛ والذي صرّح به بعض المؤخرين أنها صفة واحدة، لكن الواقع في كتب الكلام أنها ثلاثة صفات: إدراك الملموسات، وإدراك المشمومات، وإدراك المذوقات واستدلّ القائلون بإثباتها - وهم

(١) قوله: «بحيث تجعله... الخ» أي تجعله قابلاً للوجود في صورة إيجاده بصفة التكوين، وتجعله قابلاً للعدم في صورة إعدامه، وليس المراد أنها تجعله قابلاً للوجود والعدم معاً.

(٢) قوله: «وأجيب» الفرق بين القبولين: أن القبول الذاتي كقبول التراب لأن يكون فخاراً، والقبول الاستعدادي كقبول التراب لذلك بعد جعله طيناً وتهيئته لأن يكون فخاراً، ولا شك أن قوله لأن يكون فخاراً بعد جعله طيناً وتهيئته أقرب إلى الفعل من القبول الأول.

## حَيٌّ عَلِيِّمْ قَادِرٌ مُرِيدٌ سَمِعَ بَصِيرٌ مَا يَشَاءُ يُرِيدُ

القاضي الباقلانى وإمام الحرمين ومن وافقهما - بأنها كمال، وكل كمال واجب لله، لأنه لو لم يتتصف بها لاتتصف بضدّها وهو نقص والنقص عليه تعالى مُحال؛ فوجب أن يتتصف بها على ما يليق به من غير اتصال بالأجسام ومن غير وصول للذات والألام له تعالى. قوله: (أو لا) أي أو ليس له إدراك: أي صفة تسمى الإدراك كما ذهب إليه جمع؟ واستدلوا على ذلك أنه لو اتصف تعالى بها لزم الاتصال بمحالها تلازمًا عقلياً فلا يتصور انفكاكه، واللازم مستحيل في حقه تعالى، واستحاللة اللازم وهو الاتصال توجب استحاللة الملزوم وهو اتصافه تعالى بها، لكن الأولون لا يسلمون أن بين الاتصال بها والاتصال بمحالها تلازمًا عقلياً؛ لما تقدم من أنه يجعله عادياً ويقبل الانفكاك. ودعوى أنه تعالى لو لم يتتصف بها لاتتصف بضدّها فاسدة؛ لمنافاة العلم الواجب له تعالى لذلك الضد؛ لأن علمه تعالى محيط بمتطلقاتها؛ فهو كاف عنها حيث لم يرد سمع ولا دل علىها فعله تعالى كخلق العالم؛ لأنه لا يتوقف عليها. قوله: (حَلْفٌ) أي في جواب ذلك اختلاف؛ فهو مبتدأ خبره محدوف؛ وهذا الاختلاف مبني على الاختلاف في دليل الصفات الثلاثة السابقة التي هي الكلام والسمع والبصر؛ فمن أثبته بالدليل العقلي - وهو أنها صفات كمال فلو لم يتتصف بأضدادها وهي نقائص والنقص عليه تعالى مُحال - أثبت هذه الصفة التي هي صفة الإدراك. ومن أثبته بالدليل السمعي المتقدم: نفي الصفة المذكورة لأنه لم يرد بها سمع. قوله: (وَعِنْ قَوْمٍ صَحَّ فِيهِ الْوَقْفُ) أي وصح التوقف عن القول بإثبات الإدراك ونفيه عند قوم من المتكلمين كالمقترن وابن التلمساني وبعض المتأخرین لتعارض الأدلة فهؤلاء القوم لا يجزمون بثبوت الإدراك كأهل القول الأول، ولا يجزمون بنفيه كأهل القول الثاني وهذا القول أسلم وأصح من القولين الأولين وكما اختلف في الإدراك اختلف في الكون مدركاً والأصح الوقف عن ذلك.

### [الخلاف في الأحوال، والمخترن فيها]

قوله: (حَيٌّ) لا يصح أن يكون معطوفاً على الوجود بحذف حرف العطف لأنه ينحل المعنى: وواجب له حي وهذا فاسد لأن الله تعالى هو الحي فتعين أن يكون خبراً لمبتدأ محدوف مترون بالفاء، والتقدير: وحيث وجبت له الحياة فهو حي، والذي ذكره المصتف في شرحه أنه أراد مجرد بيان الأسماء المأخوذة مما سبق لبيان<sup>(١)</sup> وجوب قيام

(١) قوله: «البيان» الظاهر أن هذا البيان حاصل بقوله الآتي: «ثم صفات الذات... الخ» لأن الغرض المقصود منه بيان حكم صفات الذات كما سيأتي في كلام المحشى؛ فالظاهر أن بيان الأسماء =

الصفة بالموصوف ردًا على بعض فرق الضلال حيث قالوا بعدم قيام بعضها بالموصوف كالكلام والإرادة، ولم يرد بيان الصفات المعنوية، ولذا لم يقل: كون حيًّا؛ لأنَّ عدَّ الصفات المعنوية إنما يتمشى على قول مثبت الأحوال - جمع حال - وهي صفة لا موجودة ولا معدومة، بل واسطة بين الموجود والمعدوم، وعليه جرى السنوسي في الصغرى حيث قال: وكونه قادرًا... الخ والمحختار عند المحققين أنه لا حال وأنَّ الحال مُحال؛ فعلى القول بثبوت الأحوال تكون الأمور أربعة أقسام: موجودات: وهي التي وُجِدَت في الخارج بحيث ترى، ومعدومات: وهي التي ليس لها ثبوت أصلًا، وأحوال: وهي التي لها ثبوت لكن لم تصل إلى درجة الموجود حتى ترى ولم تنحط إلى درجة المعدوم حتى تكون عدمًا محضًا، وأمور اعتبارية<sup>(١)</sup>: وهي قسمان: أمور اعتبارية انتزاعية كقيام زيد، فهو أمر اعتباري انتزاعي لأنَّه انتزع من الهيئة الثابتة في الخارج. وأمور اعتبارية اختزاعية كبحر من زيتق، فهو أمر اعتباري اختزاعي لأنَّه اخترعه الشخص؛ والقسم الأول لا يتوقف على اعتبار المعتبر وفرض الفارض، والقسم الثاني يتوقف على ذلك؛ وعلى القول بنفي الأحوال تكون الأمور ثلاثة: موجودات، ومعدومات، وأمور اعتبارية بقسيمها؛ وهذه الطريقة هي الراجحة. ومعنى إنكار المعنوية إنكار زيادتها على المعياني بحيث تكون واسطة بين الموجود والمعدوم، لا إنكار كونه قادرًا مثلاً من أصله، لأنَّ مجمع عليه فليس فيه خلاف، إنما الخلاف في زиادته على المعياني فالحاصل أنهم اتفقوا على الكون قادرًا مثلاً، لكن على القول بثبوت الأحوال

= مقصود لذاته لا لبيان وجوب قيام الصفات بالموصوف.

(١) قوله: «أمور اعتبارية» الفرق بين الأحوال والأمور الاعتبارية الانتزاعية - مع أنَّ كلاً منها ثابت في نفسه، بقطع النظر عن اعتبار معتبر. وفرض فارض - أنَّ الحال هو ما كان قارًا للذات كالكون قادرًا والكون مريديًا، بناء على إثبات الأحوال. والأمر الاعتباري ما لم يكن قارًا للذات بل للصفة كقيام القدرة بالذات الأقدس وكقيام البياض بزيد؛ فإنَّ الأول قاز للقدرة والثاني قاز للبياض، وهذا وجه قولهم: الأحوال على القول بها أرقى من الأمور الاعتبارية، وبهذا يظهر أنَّ تمثيل الأمر الاعتباري الانتزاعي بقيام زيد غير ظاهر، بل الظاهر تمثيله بقيام البياض بزيد، وكون قيام البياض انتزاعيًا ظاهر لأنَّه متزع من الهيئة الثابتة خارجًا وهي البياض، بخلاف قيام زيد فلم يظهر انتزاعه من هيئة خارجية أصلًا؛ وأيضًا هو قاز للذات والاعتباري لا يكون قارًا للذات كما علمت؛ ويرد على هذا الفرق أنَّ السعد ومن تبعه جعلوا الرجود أمرًا اعتباريًا مع كونه قارًا للذات؛ والجواب أنَّ هذه التفرقة عند القائلين بثبوت الأحوال، والظاهر أنَّ السعد ومن تبعه ليسوا من القائلين بثبوت الأحوال؛ فالأمر الاعتباري عندهم يشمل ما كان قارًا للذات، يؤخذ معظم هذا من حاشية الدسوقي على المصنف، والمراد بالمعظم: الفرق بين الحال والاعتبار فقط.

تكون واسطة بين الموجود والمعدوم لازمة للقدرة، وعلى القول بنفي الأحوال تكون عبارة عن قيام القدرة بالذات فيكون أمراً اعتبارياً، وهذا كله عند أهل السنة. وأما عند المعتزلة فهي كنایة عن القادرية<sup>(١)</sup>: أي كونه قادرًا بذاته، وكذا يقال في الباقي؛ فهم وإن أنكروا المعانى لم ينكروا القادرية والعالمية وغيرهما، فيقولون قادر بذاته، وعالِم بذاته، إلى غير ذلك؛ ولذلك يقولون: مَنْ أَنْكَرَ الْمَعْنَى لَا يُكَفَّرُ إِلَّا إِذَا أَثْبَتَ ضَدَّهَا، وَمَنْ أَنْكَرَ الْمَعْنَوَيَّةَ بِمَعْنَى الْقَادِرِيَّةِ وَنَحْوَهَا كُفُرٌ، لَأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ إِنْكَارِ الْقَادِرِيَّةِ إِثْبَاتُ الضَّدِّ، وَمَنْ أَنْكَرَ الْمَعْنَوَيَّةَ بِمَعْنَى الْأَحْوَالِ فَهُوَ الْحَقُّ، وَحِيثُ عَلِمَتْ أَنَّ الْمَصْنُوفَ صَرْحٌ بِأَنَّهُ أَرَادَ مَجْرِيدَ بَيَانِ الْأَسْمَاءِ وَلَمْ يَرِدْ بَيَانَ الصَّفَاتِ الْمَعْنَوَيَّةِ، عَلِمَتْ أَنَّ حَمْلَهُ عَلَى بَيَانِ الْمَعْنَوَيَّةِ لَيْسَ عَلَى مَا يَنْبَغِي إِنْ ذَكْرَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ السَّلَامِ وَغَيْرُهُ، خَصْوَصًا وَقَدْ عَبَرَ بِالْحَقِّ... الْخُ، وَلَمْ يَعْبُرْ بِكُونَهُ حَيًّا... الْخُ؛ وَقَدْ قَالُوا: صَاحِبُ الْبَيْتِ أَدْرِي بِالذِّي فِيهِ، وَحِيقَةُ الْحَقِّ الَّذِي لِهِ الْحَيَاةُ الْحَقِيقَةُ هُوَ الَّذِي تَكُونُ حَيَاةً لِذَاهِنٍ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنْ الْخَلْقِ، فَلَيْسَ حَيَاةً لِذَاهِنِهِمْ. قَوْلُهُ: (عَلِيمٌ) أَيْ وَحِيثُ وَجَبَ لِهِ الْعِلْمُ فَهُوَ عَلِيمٌ، فَهُوَ خَبْرٌ مُبْتَدَأً مَحْذُوفٌ مَقْرُونٌ بِالْفَاءِ كَمَا تَقْدِيمُهُ. وَعَلِيمٌ بِمَعْنَى عَالَمٌ: وَهُوَ الَّذِي عَلَمَهُ شَامِلًا لِكُلِّ مَا مِنْ شَأْنٍ أَنْ يَعْلَمُ؛ فَصِيغَةُ الْمُبَالَغَةِ بِاعتِبَارِ الْكَثْرَةِ فِي الْمُتَعَلِّقِ، وَإِنْ كَانَتْ صَفَةُ الْعِلْمِ وَاحِدَةٌ لَا تَكْثُرُ فِيهَا. وَقَوْلُهُ: (قَادِرٌ) أَيْ وَحِيثُ وَجَبَتْ لِهِ الْقَدْرَةُ فَهُوَ قَادِرٌ، فَهُوَ خَبْرٌ مُبْتَدَأً مَحْذُوفٌ مَقْرُونٌ بِالْفَاءِ كَمَا تَقْدِيمُهُ، وَالْقَادِرُ: هُوَ الَّذِي إِنْ شَاءَ فَعَلَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ فَهُوَ مُمْكِنٌ مِنْ الْفَعْلِ وَالتَّرْكِ فَيُصَدِّرُ عَنْهُ كُلُّ مِنَ الْفَعْلِ وَالتَّرْكِ بِحَسْبِ مَصَالِحِ الْخَلْقِ الْمُتَرَبِّةِ عَلَى ذَلِكَ. وَقَوْلُهُ: (مُرِيدٌ) أَيْ وَحِيثُ وَجَبَتْ لِهِ الْإِرَادَةُ فَهُوَ مُرِيدٌ؛ وَهُوَ الَّذِي تَتَوَجَّهُ إِرَادَتُهُ إِلَى الْمَعْدُومِ فَتَخَصُّصُهُ بِالْوُجُودِ بِدَلَّاً عَنِ الدُّمُودِ مَثَلًاً. وَقَوْلُهُ: (سَمِعَ) بِحَذْفِ الْيَاءِ مَعِ سَكُونِ الْعَيْنِ لِلضَّرُورةِ؛ أَيْ وَحِيثُ وَجَبَ لِهِ السَّمْعُ فَهُوَ سَمِيعٌ. وَقَوْلُهُ: (بَصِيرٌ) أَيْ حِيثُ وَجَبَ لِهِ الْبَصَرُ فَهُوَ بَصِيرٌ؛ وَالسَّمِيعُ: هُوَ الَّذِي يَسْمَعُ كُلَّ مُوْجُودٍ؛ وَالْبَصِيرُ: هُوَ الَّذِي يَبْصِرُ الْأَشْيَاءَ فَيُحِيطُ بِالْمَسْمَوْعَاتِ وَالْمَبْصَرَاتِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْغُلَهُ شَأْنٌ عَنْ شَأْنٍ.

### [مذهب الجمهور اتحاد المشيئة والإرادة]

قَوْلُهُ: (مَا يَشَاءُ يَرِيدُ) بِقَصْرِ «يَشَاءُ» لِلْوَزْنِ: أَيْ الَّذِي يَشَاءُهُ يَرِيدُهُ؛ وَأَشَارَ الْمَصْنُوفُ بِذَلِكَ إِلَى اخْتِيَارِ مذهبِ الجَمَهُورِ مِنْ اتْحَادِ الْمُشَيَّةِ وَالْإِرَادَةِ، خَلِفًا لِلْكَرَامَيَّةِ حِيثُ زَعَمُوا أَنَّ الْمُشَيَّةَ صَفَةٌ وَاحِدَةٌ أَزْلِيَّةٌ تَتَنَاهُوا مَا يَشَاءُهُ اللَّهُ بِهَا، وَالْإِرَادَةُ حَادِثَةٌ مُتَعَدِّدةٌ بِتَعْدِيدِ الْمَرَادَاتِ كَمَا قَالَهُ فِي شِرْحِهِ الصَّغِيرٌ؛ وَمَرَادَاتُهُ تَعَالَى: هِيَ شَؤُونُهُ فِي خَلْقِهِ. وَحُكْمِيَّ أَنَّ ابْنَ الشَّجَرِيَّ كَانَ يَقْرُرُ فِي دُرْسِهِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾

(١) قَوْلُهُ: «الْقَادِرِيَّةُ» هِيَ تَمْكِنَةٌ مِنِ الإِيجَادِ وَالْإِعدَادِ بِذَاهِنِهِ.

## مُشَكِّلُمْ ثُمَّ صِفَاتُ الذَّاتِ لَيْسَتْ بِغَيْرِ أُوْبَعِينِ الذَّاتِ

[الرَّحْمَنُ : الآية ٢٩] فسألَه سائلٌ وقال له : ما شأن ربِّك الآن؟ فأطرقَ رأسه وقام متحيرًا، فنام فرأى النبي ﷺ فسألَه عن ذلك؛ فقال له ﷺ : «السائلُ لكُ الخضرُ، فإذا أتاكَ في غدٍ وسائلُكَ فقل له : شَوْؤونَ يَبْدِيهَا وَلَا يَبْتَدِيهَا، يَرْفَعُ أَقْوَاماً وَيَخْفِضُ آخْرِينَ». فلما أصبحَ أتاَه وسائلُه فأجابَه بما ذكرَ، فقال له : صَلُّ عَلَى مَنْ عَلِمْتُكَ، وَمَشِّي مَسْرَعاً. وَمَعْنَى : شَوْؤونَ يَبْدِيهَا وَلَا يَبْتَدِيهَا : أَحْوَالُ يُظْهِرُهَا لِلنَّاسِ وَلَا يَبْتَدِيهَا عِلْمًا؛ لَأَنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ أَزْلًا، خَلَافًا لِمَنْ قَالَ : الْأَمْرُ أَنْفُ، أَيْ يَسْتَأْنِفَ اللَّهُ الْأَشْيَاءَ عِلْمًا، وَقَدْ انتَرَضَ هُولَاءِ الْجَمَاعَةَ مِنْ قَبْلِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ، وَهُمْ قَوْمٌ كُفَّارٌ لَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا الْقَدْرَ<sup>(١)</sup>. قَوْلُهُ : (مُتَكَلِّمٌ) بِسَكُونِ التَّاءِ لِلْلَّوْزَنِ : أَيْ وَحْيٌ وَجْبٌ لِهِ الْكَلَامُ فَهُوَ مُتَكَلِّمٌ، وَلَا خَلَافٌ لِأَرْيَابِ الْمَذَاهِبِ وَالْمَلَلِ فِي أَنَّهُ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ، وَإِنَّمَا الْخَلَافُ فِي مَعْنَى كَلَامِهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَاهُ، وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي قِدْمَهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بِيَانِهِ أَيْضًا، وَسِيَّاْتِي بِيَانَهُ فِي قَوْلِهِ :

**وَنَزَّهَ الْقُرْآنَ - أَيْ كَلَامَهُ      عَنِ الْحَدُوثِ وَاحْذَرُ اِنْتِقَامَهِ**

### [صفات الذات وأقسامها باعتبار التعلق]

قَوْلُهُ : (ثُمَّ صِفَاتُ الذَّاتِ . . . الْغُ) ثُمَّ تَكُونُ لِلتَّرْتِيبِ فِي الذَّكْرِ وَالْإِخْبَارِ، وَالْمَعْنَى : بَعْدَ أَنْ أَخْبُرْتُكَ بِمَا تَقَدَّمَ أَخْبُرْكَ بِأَنَّ صِفَاتَ الذَّاتِ . . . الْغُ، وَالغَرْضُ الْأَصْلِيُّ مِنْ ذَلِكَ بِيَانِ حُكْمِ صِفَاتِ الذَّاتِ، وَهُوَ أَنَّهَا لَيْسَ بِعَيْنِ الذَّاتِ وَلَا بِغَيْرِ<sup>(٢)</sup> الذَّاتِ. إِنَّ قِيلَ : الشَّيْءَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ غَيْرًا، إِمَّا أَنْ يَكُونَ عِيْنًا، فَلَا يَعْقُلُ قَوْلَهُمْ : «لَيْسَ بِغَيْرِ الذَّاتِ وَلَا بِعَيْنِ الذَّاتِ» أَجِيبُ بِأَنَّ نَفْيَ الْعَيْنِيَّةِ ظَاهِرٌ، إِذْ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ حَقِيقَةَ الذَّاتِ غَيْرُ حَقِيقَةِ الصَّفَاتِ، وَإِلَّا لَزِمَ اِتْحَادُ الصَّفَاتِ وَالْمُوْصَفِ وَهُوَ لَا يَعْقُلُ. وَأَمَّا نَفْيُ الْغَيْرِيَّةِ فَالْمَرَادُ بِهِ : نَفْيُ الْغَيْرِ الْمُصْطَلَحُ عَلَيْهِ وَهُوَ الْغَيْرُ الْمُنْفَكُ، لَا مُطْلَقُ الْغَيْرِ؛ فَالْمَعْنَى أَنَّهَا لَيْسَ بِعَيْنِ الذَّاتِ وَلَا بِغَيْرِ الذَّاتِ غَيْرًا مُنْفَكًا، فَلَا يَنْفَيُ أَنَّ

(١) قَوْلُهُ : «لَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا الْقَدْرَ» الظَّاهِرُ أَنْ يَقَالُ : لَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا قِدْمَ الْعِلْمِ.

(٢) قَوْلُهُ : «وَلَا بِغَيْرِ الذَّاتِ . . . الْغُ» فَالْمَرَادُ مِنَ الْغَيْرِ هُنَّا : الْمُنْفَكُ عَنِ الذَّاتِ، فَمَعْنَى كُونِهَا لَيْسَ بِغَيْرِ الذَّاتِ : أَنَّهَا لَيْسَ مُنْفَكَةً عَنْهَا، وَهَذَا يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ، الْمَعْنَى الْأَوَّلُ : أَنَّهَا لَيْسَ مُنْفَكَةً عَنِ الذَّاتِ فِي حَالٍ ثَابِتَةٍ لَهَا فِي حَالٍ آخَرٍ، بَلْ هِيَ مَلَازِمَةٌ لِلذَّاتِ، وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُأْخُوذُ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ عَبْدِ السَّلَامِ وَمِنْ كَلَامِ الْمُحْشِيِّ آخَرًا حِيثُ قَالَ : لَيْسَ مُنْفَكَةً بَلْ هِيَ مَلَازِمَةٌ لِلذَّاتِ. وَالْمَعْنَى الْثَّانِيُّ : أَنَّهَا لَيْسَ مُنْفَرِدةً عَنِ الذَّاتِ أَيْ مُنْفَصَلَةً عَنْهَا بِحِيثُ تَكُونُ قَائِمَةً بِنَفْسِهَا، بَلْ هِيَ قَائِمَةٌ بِالذَّاتِ، وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمَنْسَابُ لِجَعْلِ كَلَامِ الْمُصْطَلَحِ جَوَابًا عَنِ الشَّيْهَةِ الَّتِي أُورِدَتْهَا الْمُعْتَزَلَةُ، كَمَا يَعْلَمُ ذَلِكَ مَا نَقَلَهُ الْمُحْشِيُّ عَنِ السُّعْدِ فِيمَا يَأْتِي .

حقيقةها غير حقيقة الذات لكنها ليست منفكة عن الذات. وقال بعضهم: إنها غير نظرًا لذلك وإن لم تتفك. قال الشمس السمرقندى: وهو خلاف لفظي؛ لأن القول بأنها ليست بغير محمول على نفي الغير المنفك وإن كانت غيرًا في المفهوم، والقول بأنها غير محمول على الغير في المفهوم وإن لم تتفك، ولكون الصفات ليست غيرًا بالمعنى المتقدم وقع التسامح بإضافة ما للذات إليها، نحو «تواضع كل شيء لقدرته» والمراد تواضع كل شيء لذاته لأجل قدرته، وإلا فعبادة مجرد الصفات كفر، وعبادة مجرد الذات فسق؛ فالمستقيم عبادة الذات المتضمنة بالصفات؛ وخرج بإضافة صفات الذات: الصفات السلبية فإنها غير معنى أنها ليست قائمة به لأنها أمور عدمية، وصفات الأفعال كالإحياء والإماتة فإنها غير أيضًا، يمعنى أنها منفكة لأنها هي تعلقات القدرة التجزئية الحادثة، والصفة النفسية وهي الوجود فإنها عين الموجود على كلام الأشعري، وقد تقدم أن التحقيق تأويله على معنى أنه ليس زائدة على الذات بحيث يرى، فلا ينافي أنه أمر اعتباري، وغير الموجود على كلام غير الأشعري. قوله: (ليست بغير) بلا تنوين لفظ «غير» له؛ لإضافته تقديرًا إلى مثل ما أضيف إليه «عين» والتقدير: ليست بغير الذات، وقد عرفت أنه المراد ليست بغير منفك، فلا ينافي أنها غير ملازم، وأشار المصطف بذلك إلى الجواب عن الشبهة التي أوردتها المعتزلة النافون لصفات المعاني، وتقريرها أن تقول: الصفات الوجوية إما أن تكون حادثة فيلزم قيام الحوادث بذاته تعالى، وإما أن تكون قديمة فيلزم تعدد الالتماء وهو كفر بإجماع المسلمين، وقد كفرت النصارى بزيادة قديمين على الذات العلية، فكفروا بإثبات آلهة ثلاثة، كما قال تعالى: ﴿لَمَّا كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّهُ ثَالِثٌ ثَلَاثَةُ﴾ [المائدة: الآية ٧٣] وإذا كفرت النصارى بإثبات آلهة ثلاثة، فكيف بالأكثر وهو ثمانية قدماء الذات والصفات السبع أو التسع بزيادة التكوين أو عشر بزيادة الإدراك؟ فيلزم على إثبات ذلك الكفر من باب أولى، وهذا توسيع في الدائرة لأن أهل السنة معترضون بقدام الصفات. وحاصل الجواب كما أشار إليه العلامة السعد: أن المحظوظ المبطل للتوحيد إنما هو تعدد الالتماء المتغيرة المنفكة بحيث تكون ذات مستقلة، وليس الصفات معايرة للذات بهذا المعنى، فلم يلزم التعدد المبطل للتوحيد حتى يلزم الكفر، فنفي الغيرية هو الذي أشير به للجواب عن الشبهة المذكورة، ولا مدخل لنفي العينية في الجواب، لكنه تكميل للفائدة، على أن الغرض الأصلي - كما علمت - بيان حكم الصفات: وهو أنها ليست بغير الذات ولا بغير الذات، ولم يذكر المصطف معايرة بعض الصفات لبعض لظهور ذلك. قوله: (أو بغير الذات) أي ليست الصفات عين الذات، فأو بمعنى الواو؛ لأن القاعدة أنها تكون بمعنى الواو بعد النفي. واعلم أن وجوب صفات المعاني ذاتي لها مثل وجوب الذات؛

## فَقُدْرَةٌ يُمْكِنُ تَعْلَقَتْ بِلَا شَاهِي مَا بِهِ تَعْلَقَتْ

كما هو الحق الذي عليه السنوسي ومن تبعه؛ وليس ممكناً لذاتها واجبة لغيرها بسبب اقتضاء الذات لها كما قاله العضد؛ وهذه نزعة من نزغات العضد؛ وسرت له هذه النزعة من كلام الفلاسفة، فإنهم يقولون: إن العالم ممكناً لذاته قديم لغيره بسبب كونه معلولاً لعلة قديمة وهي ذاته تعالى، وما كان معلولاً لعلة قديمة فهو قديم، وهذا كلام باطل، وكلام السعد في موضع يوافق كلام العضد؛ وفي موضع آخر يوافق كلام السنوسي، وهو الذي نلقى الله عليه.

### [القدرة وتعلقاتها]

قوله: (قدرة... الخ) أي إذا أردت معرفة تعلقات الصفات فأقول لك: قدرة... الخ؛ فالفاء فاء الفصيحة. ولما طوى ذيل مباحث الصفات شرع في نشر ما لها من التعلقات، والذي اعتمدته المحققون أن التعلق للمعاني فقط. وقال بعض المتكلمين: للمعنى، ولم يقل أحد بأن التعلق للمعاني والمعنوية معاً، وإنما لزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد في القدرة والكون قادرًا، والإرادة والكون مريداً؛ ولزم تحصيل الحاصل في العلم وكونه عالماً وهكذا الباقى وعرفوا التعلق بأنه طلب الصفة أمراً زائداً على الذات يصلح لها. واعلم أن صفات المعاني - من حيث التعلق وعدمه، ومن حيث عموم التعلق للواجبات والجائزات والمستحبات وخصوصه بالممكنت أو بالموجودات - أقسام أربعة: الأول ما يتعلق بالممكنت وهو القدرة والإرادة، لكن تعلق الأولى تعلق إيجاد وإعدام، وتعلق الثانية تعلق تخصيص. والثانية: ما يتعلق بالواجبات والجائزات والمستحبات وهو العلم والكلام، لكن تعلق الأول تعلق انكشاف، وتعلق الثاني تعلق دلالة. والثالث: ما يتعلق بالموجودات وهو السمع والبصر والإدراك - إن قيل به - والرابع: ما لا يتعلق بشيء وهو الحياة، وقد ذكرها المصنف على هذا الترتيب كما ستراء، ومعرفة التعلقات غير واجبة على المكلف لأنها من غوامض علم الكلام كما نقله الشيخ البراوي عن سيدي محمد الصغير وذكره الشيخ الشنوانى. قوله: (بممكن تعلقت) الجار والمجرور متعلق بالفعل بعده، وإنما قدمه عليه لإفاده الحصر، فكانه قال: لا تتعلق إلا بممكن: أي بكل ممكناً؛ فالمراد العموم لأن النكرة في سياق الإثبات قد تعم، كما في قوله تعالى: ﴿عَلِمْتَ نَقْسٌ مَا أَحْصَرْتَ﴾ [التكوير: الآية ١٤] أي كل نفس، فالقدرة متعلقة بجميع الممكنت؛ لأنه لو خرج ممكناً عن تعلقها لزم منه العجز وهو محال عليه تعالى، والمراد بالممكناً: ما لا يجب وجوده ولا عدمه لذاته، ولو وجب وجوده أو عدمه

لغيره؛ فالذى تعلق علمه تعالى بوجوده من الممكنات، فهو وإن كان ممكناً في ذاته لكن وجوب وجوده لغيره، كإيمان مَنْ علم الله إيمانه، والذى تعلق علمه تعالى بعدم وجوده، فهو وإن كان ممكناً في ذاته لكن وجوب عدم وجوده لغيره، كإيمان مَنْ علم الله عدم إيمانه كأبى جهل، لكن تعلق القدرة بالذى تعلق علم الله بعدم وجوده تعلق صلوحي لا تنجزي، وإلا لانقلب العلم جهلاً وهو محال، وبذلك يجمع بين القولين، فالقول بأنه من متعلقات القدرة محمول على أنه من متعلقاتها باعتبار التعلق الصلوحي، والقول بأنه ليس من متعلقات القدرة محمول على أنه ليس من متعلقاتها باعتبار التعلق التنجزي، وعلم من ذلك أن للقدرة تعلقين: تعلقاً صلوحياً قديماً وهو صلاحيتها في الأزل للإيجاد والإعدام فيما لا يزال، وتنجزيّاً حادثاً وهو الإيجاد والإعدام بها بالفعل، وهذا على سبيل الإجمال؛ وأما على سبيل التفصيل فلها تعلقات سبعة، وقد تقدم بيانها، وخرج بالممكناً: الواجب والمستحب، فلا تتعلق القدرة بهما لأنها إن تعلقت بوجود الواجب لزم تحصيل الحاصل، وإن تعلقت بعدمه لزم انقلاب حقيقة الواجب؛ فإن حقيقته ما لا يقبل العدم، وإن تعلقت بالمستحب فعلى العكس من ذلك. قوله: (بِلَا تَنَاهِيٍّ مَا بِهِ تَعْلَقَتْ) <sup>(١)</sup> أي الممكناً الذي تعلقت به القدرة متلبساً بعدم التناهي؛ ف المتعلقات القدرة لا تنتهي إلى حدٍ ونهاية؛ إذ منها نعيم الجنان وهو متجدد شيئاً وهكذا؛ وأما ما وُجِدَ في الخارج من الممكناً فهو متناهٍ، لأن كل ما حصره الوجود من الممكناً فهو متناهٍ لاستحالة حوادث لا نهاية لها، وبدل <sup>(٢)</sup> على عدم تناهي متعلقات القدرة قوله تعالى: ﴿وَلَهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: الآية ٢٨٤] وقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ لَفَتَرًا﴾ [الفرقان: الآية ٢] أي كل شيء ممكناً في الآيتين. واعلم أن لا إيهام في البيت؛ لأن الصحيح أنها من كامل الرجز، على أنه يصح حمل الأول على التنجزي، والثاني على الصلوحي؛ وأما كون الأول في حيز الإثبات والثاني في حيز النفي فلا يلتفت إليه وإن ذكره المصنف في شرحه.

(١) قوله: «بِلَا تَنَاهِي... الخ» مشى المحسني على أن معناه أن المتعلقات لا نهاية لها في جانب المستقبل، بمعنى أنه ما من ممكناً يقع في المستقبل إلا ويعده ممكناً، وهكذا من غير آخر في الاستقبال؛ وعلى هذا فالاستدلال بالأبيتين على عدم التناهي غير ظاهر، لأنهما إنما دللاً على تعلق القدرة بجميع الممكنات، وأما أن الممكنات متافية أو لا فلا دلالة لهما على ذلك؛ ومشى الشيخ عبد السلام على أن معنى عدم التناهي عموم تعلق القدرة لجميع الممكنات، حيث صور عدم التناهي بأن لا يخرج شيء من الممكنات عن القدرة، وعلى هذا فالاستدلال بالأبيتين ظاهر؛ ومنعى عدم التناهي حينئذ كما ذكره الأمير في الحاشية أن القدرة لا تنتهي عند طائفه من الممكنات بأن تتعلق بها دون غيرها من الممكنات.

(٢) قوله: «وبدل... الخ» الآية الأولى للتعلق الصلوحي، والثانية للتعلق التنجزي.

وَوَحْدَةً أَوْجِبَ لَهَا وَمِثْلُ ذِي إِرَادَةٍ وَالْعِلْمُ لَكِنْ عَمَّ ذِي

قوله: (ووحدة أوجب لها) أي أوجب للقدرة وحدة، بمعنى: اعتقد وجودها لها، فوجب أن تعتقد أن قدرة الله واحدة، لأن تعددتها لا يقتضيه معقول ولا منقول، ولأنه لو كان له تعالى قدرتان لزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد، بالقدرة واحدة والمقدور متعدد، كالحركة والسكنون وغيرهما.

### [تعلقات الإرادة]

قوله: (ومثل ذي إرادة) أي ومثل القدرة إرادة، فاسم الإشارة عائد للقدرة؛ فالمعنى أن إرادة الله تعالى مثل قدرته في الأمور الثلاثة المتقدمة التي هي: تعلقها بكل ممكן، وعدم تناهي متعلقاتها، وإيجاب الوحدة لها بلا تفاوت بينهما؛ فالمثلية إنما هي في هذه الثلاثة وإن اختفت جهة التعلق فيها، فإن القدرة إنما تتعلق بالممكنتات تعلق بإيجاد وإعدام، والإرادة إنما تتعلق بها تعلق تخصيص، فتخصص كل ممكן ببعض ما يجوز عليه من الممكنتات المتقابلات: كالوجود أو العدم وكونه بهذه الصفة أو بصفة أخرى وهكذا، ويدل على عموم تعلق الإرادة: الأدلة العقلية، كأن يقال: لو تعلقت بالبعض دون البعض للزم عليه الترجيح بلا مرجع واللازم باطل، والأدلة السمعية كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ، إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: الآية ٨٢] والمراد من ذلك والله أعلم: أنه متى تعلقت إرادته وقدرته بشيء بربح حالاً، فهو كناية عن سرعة وجود مراده تعالى وعدم تخلفه، وليس المراد من ذلك ما هو ظاهره من أنه تعالى إذا أراد شيئاً، يصدر منه أمر للકائنات بلفظ «كن» واعلم أن للإرادة تعلقين: تعلقاً صلوحيّاً قدّيماً وهو صلاحيتها في الأزل لتخصيص الممكّن بالوجود أو بالعدم وبالغنى أو بالفقر وهكذا، وتعلقاً تنجيزياً قدّيماً وهو تخصيص الله بها أولاً الممكّن ببعض ما يجوز عليه من الممكنتات السابقة، وزاد بعضهم تعلقاً ثالثاً: وهو تعلقها بالممكّن حين وجوده بالفعل فيكون تعلقاً تنجيزياً حادثاً. والحق أن هذا ليس بتعلق، وإنما هو إظهار للتعلق كما تقدم.

### [عموم تعلق العلم ودليله]

قوله: (والعلم) معطوف على قوله: «إرادة» فهو مثل القدرة أيضاً في الأمور الثلاثة السابقة: وهي تعلقها بالممكنتات، وعدم تناهي متعلقاته، وإيجاب الوحدة له بإجماع من يعتقد بإجماعه، فإنه لم يذهب أحد إلى تعدد علمه تعالى بعدد المعلومات إلا أبو سهل الصعلوكي فقال: بعلوم قديمة لا نهاية لها، ولا يرد عليه استحالة دخول ما لا نهاية له

وَعَمَّ أَيْضًا وَاجِبًا وَالْمُمْتَنِعُ وَمِثْلُ ذَا كَلَامُهُ فَلَئِنْ

في الوجود، لأن الدليل إنما قام على هذه الاستحالة في الحادث دون القديم. قوله: (لكن عَمَّ ذَي) أي لكن عم العلم من حيث تعلقه هذه الممكناًت التي أشرع بها عموم قوله: «بِمُمْكِنٍ» لأن المراد به العموم كما سبق؛ ودفع المصنف بهذا الاستدراك ما يوهمه تشبيه العلم بالقدرة من قصره على الممكناًت كما في القدرة والإرادة، وليس كذلك، بل يتعلق أيضاً بالواجبات والمستحبات، ولا إبطاء في كلامه لاختلاف مرجعى اسمى الإشارة، على أنها ليست من مشطور الرجز بل من تامة كما تقدم غير مرة. قوله: (وَعَمَّ أَيْضًا واجِبًا والممْتنع) أي وشمل العلم من حيث تعلقه الواجب العقلي كذلكه تعالى وصفاته والممتنع العقلي كشيكه تعالى وإياذه ولذا أو صاحبة، بمعنى أنه يعلم استحالة ذلك، ويعلم أنه لو وُجد لترتب عليه من الفساد كذا وكذا، وأيضاً مصدر «أَضَّ» إذا رجع، فمعناه رجوعاً إلى عموم العلم فهو كما عم الممكناًت عم الواجبات والممتنعات؛ ويدل على عموم تعلقه قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُكْلِلُ شَوَّالِيْم﴾ [البقرة: الآية ٢٨٢] والمراد بالشيء مطلق الأمر لا خصوص الموجود، وإن لم يطابق المذعن. قوله تعالى: ﴿عَكِلُمُ الْعَقِيبِ وَالشَّهَدَة﴾ [الأنعام: الآية ٧٣] أي ما غاب عنا وما حضر لنا، فالمراد الغيب والشهادة بالنسبة لنا. وليس للعلم إلا تعلق تنجيزي قديم فقط على التحقيق. وأعلم أن تعلقات القدرة والإرادة والعلم مرتبة عند أهل الحق باعتبار التعقل فقط في التعلقات القديمة، وفي الحقيقة أيضاً في الحادث منها مع القديم، فبين تعلق القدرة الصلوحي القديم وتعلق الإرادة الصلوحي القديم والتجيزي القديم وتعلق العلم وهو تنجيزي قديم: ترتيب في التعقل، فتعقل أول تعلق العلم، ثم تعلق الإرادة، ثم تعلق القدرة، فتعلق القدرة تابع لتعلق الإرادة، وتعلق الإرادة تابع لتعلق العلم، وليس بين هذه التعلقات ترتيب في الخارج لأنها قديمة، والقديم لا ترتيب فيه خارجاً، وإن لزم أن المتأخر حادث. وبين تعلق القدرة التنجيزي الحادث وتعلق الإرادة التنجيزي القديم والصلوحي القديم وتعلق العلم وهو تنجيزي قديم كما مر: ترتيب في الخارج وفي التعقل، لأن تعلق القدرة التنجيزي الحادث متأخر عن هذه التعلقات القديمة ضرورة تأخر الحادث عن القديم؛ وأما تعلق القدرة التنجيزي الحادث وتعلق الإرادة التنجيزي الحادث على القول به، فيبيهـما ترتيب في الخارج وفي التعقل، فيكون تعلق القدرة التنجيزي الحادث متاخرـاً عن تعلق الإرادة التنجيزيـ الحادث على القول به؛ وقيل بينهما ترتيب في التعقل فقط؛ لأنـه لا يتـأخرـ مراد الله عن إرادتهـ اـهـ ملخصـاً من حاشية العـلامـةـ الشـنـوانـيـ معـ شـرحـ الشـيخـ عبدـ السـلامـ، فـادعـ ليـ وـلـهمـ بـحسنـ الخـتـامـ.

وَكُلُّ مَوْجُودٍ أَيْطُ لِلسَّمْعِ بِهِ      كَذَا الْبَصَرُ إِذْرَاكُهُ إِنْ قِيلَ بِهِ

### [الكلام وتعلقه]

قوله: (ومثل ذا كلامه) أي ومثل علمه تعالى كلامه، فاسم الإشارة عائد على العلم، وـ«مثل» خبر مقدم، وـ«كلامه» مبتدأ مؤخر؛ والتقدير: وكلام النفسي القديم القائم بذاته تعالى مثل العلم في الأحكام الثلاثة: وهي عموم تعلقه بالواجبات والجائزات والمستحبات، وعدم تناهي متعلقاته، وإيجاب وحدته؛ فعموم تعلقه لصلوحة للجميع؛ والقاعدة أن صفات المولى متى صلحت لشيء فلا بد من ثبوت الجميع لها وعدم تناهي متعلقاته لامتناع التخصيص بشيء يتناهى لأنه ترجيح بلا مرجع؛ ومن متعلقاته نعيم الجنان وهو لا يتناهى بل يتجدد شيئاً فشيئاً وهكذا وإيجاب وحدته، لأنه لم يرد السمع بالتعدد بل انعقد الإجماع على نفي كلام ثان قديم، والمثلية إنما هي في ثلاثة الأحكام المذكورة وإن اختلفت جهة التعليق، لأن تعلق العلم تعلق انكشف<sup>(١)</sup>، وتعلق الكلام تعلق دلالة وهو تعلق تنجيزي قديم بالنظر لغير الأمر والنهي، فهو يدل أولاً على أن ذاته وصفاته تعالى واجبة، وعلى أن الشريك الصاحبة والولد مستحبة، وإن ولد زيد ورزقه وعلمه جائزة، ويدل أولاً أيضاً على أن من أطاع فله الجنة ومن عصى فله النار، والأول وعد والثاني وعيد وهكذا؛ وأما بالنظر للأمر والنهي: فعلى اشتراط وجود المأمور والمنهي يكون له تعلق صلوحي قديم قبل وجود المأمور والمنهي، وتنجزي حادث بعده كما تقدم تحقيقه. قوله: (فلتشبّع) بالنون أو بالناء أوله؛ وفيه إشارة إلى غموض الم محل وصعوبته، فيشير إلى أنه ليس لنا في هذا المقام إلا اتباع القوم، خصوصاً في إثبات العلاقات الأزلية.

### [السمع والبصر يتعلقان بعموم الموجودات]

قوله: (وكل موجود أينط للسمع به) أي وكل موجود علق للسمع به؛ فـ«أينط» فعل أمر من الإنطة وهي التعليق، وـ«كل» مبتدأ خبره جملة «أينط للسمع به» أو مفعول لمحذوف يفسره المذكور من باب الاشتغال، على حد «زيداً مرت به» والتقدير: اقصد كل موجود، واللام في قوله: «للسمع» زائدة، وـ«السمع» مفعول لأينط، بمعنى علق؛ أو ضمّنه معنى اعترف فعداه باللام، وبالجملة فالمعنى: اعتقاد تعلق السمع الأزلي بكل

(١) قوله: «انكشف» أي الله بمعنى أن جميع الأشياء منكشفة الله بعلمه؛ وقوله: «وتعلق الكلام تعلق دلالة» أي لغير الله، بمعنى أن غير الله لو أزيل عنه الحاجب واطلع على كلام الله لفهم منه جميع الواجبات والجائزات والمستحبات.

وَغَيْرُ عِلْمٍ هَذِهِ كَمَا ثَبَثَ      ثُمَّ الْحَيَاةُ مَا يُشَنِّي تَعْلَقُتْ

---

موجود. قوله: (كذا البصر) أي مثل السمع البصر في تعلقه بكل موجود؛ فاسم الإشارة راجع للسمع، و(كذا) خبر مقدم، و(البصر) مبتدأ مؤخر. قوله: (إدراكه) أي وكذا إدراكه، فهو معطوف على البصر بحرف عطف مقدر. قوله: (إن قيل به) أي إن قيل بشوته، كما هو أحد الأقوال الثلاثة السابقة في قوله:

فَهُلْ لِهِ إِدْرَاكٌ أَوْ لَا خَلْفٌ      وَعِنْدَ قَوْمٍ صَحٌّ فِيهِ الْوَقْفُ

فهذه الصفات الثلاثة متعددة المتعلق، ولا يلزم من اتحاد المتعلق اتحاد الصفة بل الصفة متعددة، وكل منها له حقيقة من الانكشاف ليست عين حقيقة غيره، لا يعلم تلك الحقيقة إلا الله تعالى. وما ذكره المصنف من أن سمعه وبصره تعالى يتعلقان بكل موجود هو ما ذكره بعض المتأخرین كالشيخ السنوسي ومن تبعه، والذي في كلام السعد وغيره أن السمع الأزلي صفة تتعلق بالسموعات وأن البصر الأزلي صفة تتعلق بالمبصرات وهو محتمل للعموم والخصوص، فيحتمل أنه أراد السموعات والمبصرات في حقه تعالى وهي الموجودات، فيكون موافقاً لما تقدم؛ ويحتمل أنه أراد السموعات والمبصرات في حقنا وهي الأصوات في الأول والذوات والألوان في الثاني فيكون مخالفًا لما تقدم. وما ذكره المصنف أيضاً من كون الإدراك على القول به مثل السمع والبصر في التعلق بكل موجود هو أحد قولين قد سبق ذكرهما. وثانيهما أنه يتعلق بالملموسات والمشمومات والمذوقات من غير اتصال بمحالها، فهما طريقتان للقول كما يؤخذ من اليوسي وشرح الكبرى. واعلم أن للسمع والبصر والإدراك - على القول به والقول بأنه يتعلق بكل موجود - ثلاثة تعلقات: تعلقاً تنجيزياً قدماً وهو التعلق بذات الله وصفاته، وصلوحاً قدماً وهو التعلق بنا قبل وجودنا، وتنجيزياً حادثاً وهو التعلق بنا بعد وجودنا، ووجوب التعلق لهذه الصفات مستفاد من صيغة الأمر في قوله: «أَنْطَ» كما استفيد عدم تناهي متعلقاتها من أداة العموم الداخلة على موجود؛ وسكت المصنف عن وحدة هذه الصفات للعلم بها من وجوبها لنظرائها كالقدرة والإرادة إذ لا فرق، ولا إيطاء في كلام المصنف لاختلاف مرجع الضميرين نظير ما تقدم في اسمى الإشارة في قوله: «ومثل ذي إرادة... الخ» وسبق ما في نحوه. قوله: (وغير علم هذه) أي هذه الصفات الأربع وهي: الكلام، والسمع، والبصر، والإدراك - غير العلم، فاسم الإشارة مبتدأ مؤخر، و«غير علم» خبر مقدم، ودفع بذلك ما قد يتورهم من اتحادها مع العلم لاتحاد متعلق الكلام مع متعلق العلم واندراج متعلق السمع والبصر والإدراك في متعلقه، لا سيما وتعلق هذه الثلاثة تعلق انكشاف كتعلق العلم، وكما أن هذه الصفات

## وَعِنْدَنَا أَسْمَاؤُ الْعَظِيمَةِ كَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ قَدِيمَةٌ

الأربع مغایرة للعلم بعضها مغایر لبعض، واتحاد المتعلق لا يوجب اتحاد الحقيقة. قوله : (كما ثبت) أي كالتأخير الذي ثبت عند القوم بالأدلة السمعية، لأن هذه الصفات إنما ثبتت بالسمع، والمدلول لغة لكل واحدة غير المدلول للأخرى، فوجب حمل ما ورد على ظاهره حتى يثبت خلافه، وبيان كون المدلول لغة لكل واحدة غير المدلول للأخرى : أن السمع حس الأذن - أي حاستها، والأذن نفسها وما وقر فيها من شيء نسمعه والذكر المسموع، والبصر حس العين - أي حاستها، والكلام : القول وما كان مكتفىًّا بنفسه، والعلم هو المعرفة، كما يؤخذ من القاموس في مواضع متعددة، وإذا ثبت أنها متغيرة لغة كانت متغيرة شرعاً، وبالجملة فكُنه كل واحدة غير كُنه الأخرى، ونفُوض علم ذلك لله تعالى .

### [الحياة لا تعلق لها]

قوله : (ثم الحياة ما بشيء تعلقت) بسكون الياء وحذف الهمزة للوزن، وشم للاستئناف، والمعنى أن الحياة لا تتعلق بشيء أي أمر موجود أو معدوم، فالمراد بشيء هنا المعنى اللغوي الشامل للموجود والمعدوم، ويصح أن يكون المراد به المعنى الاصطلاحي، ويقال : إذا كانت لا تتعلق بالموجود فأولى أن لا تتعلق بالمعدوم، فليست الحياة من الصفات المتعلقة لأنها صفة مصححة للإدراك : أي مصححة لمن قامت به أن يتضمن بصفات الإدراك ولا تقتضي أمراً زائداً على قيامها بمحلها، ومثل الحياة الوجود والبقاء عند من يعدها من الصفات الذاتية .

### [أسماء الله تعالى وصفاته قديمة وتوقيفية]

قوله : (وَعِنْدَنَا... الخ) لما فرغ من الصفات وتعلقاتها شرع في مبحث يجب اعتقاده، فيجب على الإنسان أن يعتقد أن أسماء العظيمة قديمة وكذا صفات ذاته، وتقدير الظرف للحصر، والضمير لأهل الحق؛ فالمعنى : وأسماؤ العظيمة قديمة عندنا معاشر أهل الحق، خلافاً للمعتزلة في قولهم : إن أسماءه تعالى حادثة وإنها من وضع الخلق. واستشكل الأول بأن الأسماء ألفاظ وهي حادثة قطعاً فتكون الأسماء حادثة قطعاً، فكيف توصف الأسماء بالقدَم؟ وأجيب بأنها قديمة لا باعتبار ذاتها بل باعتبار التسمية بها، وبحث في هذا الجواب<sup>(١)</sup> بأن التسمية وضع الاسم للمسمى، وحيث كان

(١) قوله : «وبحث في هذا الجواب» هذا البحث غير ظاهر، لأننا نقول التسمية هي وضع الاسم، وهو قصد الله أولاً أن تكون الألفاظ الموجودة في علمه دالة عليه فيما لا يزال، وحيثند لا يلزم من =

الاسم حادثاً كانت التسمية حادثة، وأجيب بأن معنى قدمها أن الله صالح لها أزواً، فهي قديمة باعتبار الصلاحية، وفيه أن هذا لا يحسن في الرذ على المعتزلة الذين يقولون إنها من وضع الخلق، إذ لا ينافي؛ وبعضهم أجاب بأن قدمها من حيث علم الله تعالى وتقديره في الأزل، وفيه أن جميع الحوادث كذلك؛ وقيل إن قدمها من حيث مدلولها، وفيه أن قدم المدلول يرجع لما سبق من قدم الذات والصفات، ولا يحسن في الرد على المعتزلة فيما سبق<sup>(١)</sup>. ونقل العلامة الملوى عن سيدي محمد بن عبد الله العربي: أن من كلام الله القديم أسماء له هي المحكوم عليها بالقدم، كما أن منه أمراً ونهياً... الخ؛ وعلى هذا فالمراد بالتسمية القديمة دلالة الكلام أزواً على معاني الأسماء من غير تبعيض ولا تجزئة في الكلام، وهو الذي يندرج له الصدر، ولا يرد أنهم لم يذكروا من أقسام الكلام الاعتبارية الأسماء القديمة، لأن تقسيمهم ليس حاضراً، بل اقتصرت على الأهم باعتبار ما ظهر لهم، كيف ومدلوله لا يدخل تحت حصر؟ وأشار العلامة الملوى في آخر عبارته إلى أن القدر هنا ليس بمعنى عدم الأولية بل بمعنى أنها موضوعة قبل الخلق، فهي من وضعه تعالى قبل خلقه، ثم ألهما للنور المحمدي، ثم للملائكة، ثم للخلق، حلافاً للمعتزلة في قولهما بأنها من وضع البشر، وفي هذا الكلام تسلیم أن الأسماء ليست أزلية كما لا يخفى. وبالجملة فهذا المبحث لم يصف<sup>(٢)</sup>. ونقل عن القرطبي أنَّ من قال: «الاسم مشتق من السمّ» وهو العلو يقول لم يزل الله موصوفاً<sup>(٣)</sup> قبل وجود الخلق وعند وجودهم وبعد فنائهم، لأنَّه لا تأثير لهم في أسمائه، وهذا قول أهل السنة. ومن قال: «الاسم مشتق من السمّ» يقول: كان في الأزل بلا أسماء ولا صفات<sup>(٤)</sup>، فلما خلق الخلق جعلوها له، وبعد فنائهم تبقى بدونها، وهو قول المعتزلة، قال الشمني وهو أقرب من القول بخلق القرآن أهْ أفاده العلامة الأمير مع بعض زيادة. قوله: (أسماوه) الأسماء جمع اسم؛ والمراد به ما دلَّ على الذات بمجردتها كالتَّه و«خدَّا» في اللغة الفارسية، أو باعتبار الصفة كالعالَم والقادر، ثم إن «أسماوه» مبتدأ،

= حدوث الاسم حدوث وضعه، لأنَّ وضع الاسم لا يتوقف على النطق به.

(١) قوله: «فيما سبق» أي فيما سبق نقله عنهم: وهو أنَّ أسماءَ تعالى حادثة وأنها من وضع الخلق.

(٢) قوله: «فهذا المبحث لم يصف» مبني على البحث في الجواب الأول: وهو أنها قديمة باعتبار التسمية، وقد علمت مما ذكر في الهامش أنه غير وارد.

(٣) قوله: «موصوفاً» أي مسمى بأسمائه.

(٤) قوله: «ولا صفات» أي الفاظ دالة عليه، فعططفها على الأسماء مرادف؛ هذا هو المتعين في فهم العبارة؛ وذكر الشيخ الأمير أنَّ هذا البناء غير ظاهر، بمعنى أنه لا يلزم من اشتلاق الاسم من السمو أن تكون الأسماء قديمة باقية، ولا يلزم من اشتلاقها من السمّة أن تكون حادثة فانية، وما قاله العلامة الأمير ظاهر.

وـ«العظيمة» وصف كاشف والخبر «قديمة» قوله: «كذا صفات ذاته» مبتدأ وخبر، فـ«كذا» خبر مقدم، وـ«صفات ذاته» مبتدأ مؤخر، والجملة معترضة بين المبتدأ وخبره والتشبيه في القِدَم، وأشار الشارح لإعراب آخر، فجعل خبر قوله: «أسماؤه» محنوفاً، دلّ عليه قوله فيما بعد: «قديمة» وجعل قوله الآتي خبراً عن قوله: «صفات ذاته» فيكون المصنف حذف من الأول لدلالة الثاني، كما حذف من الثاني «عظيمة» لدلالة الأول عليه، وحينئذ ففي كلامه من المحسنات البدعية نوع احتباك: وهو أن يحذف من كل نظير ما أثبته في الآخر، وعلى هذا فالتشبيه للتأكيد، والأول هو المتبادر من كلام المصنف. قوله: (العظيمة) أي الجليلة المقدسة - أي المطهرة - عن أن يسمى بها الغير، أو عن أن تفسر بما لا يليق، أو أن تذكر على غير وجه التعميم كما قاله السعد، وعظم أسمائه تعالى مجمع عليه. واختلف هل بينها تفاضل أو لا؟ فقيل: لا تفاضل بينها، وفي اليقان عن ابن العربي أن أسماء الله تعالى متساوية في نفس الأمر، لرجوعها كلها إلى ذات واحدة، وإن وقع فيها تفاضل فإن ذلك لأمر خارج<sup>(١)</sup>؛ والحق أنها متفاضلة، وأعظمها لفظ الجلاله وهو الاسم الأعظم، وكان سيدي علي وفا رضي الله عنه يذهب إلى التفاضل في الأسماء ويقول في قوله تعالى: ﴿وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْأَعْلَى﴾ [التوبه: الآية ٤٠] هو اسم الله فإنه أعلى مرتبة من سائر الأسماء. قال: ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَر﴾ [العنكبوت: الآية ٤٥] أي ولذكر اسم الله أكبر من ذكر سائر الأسماء أهـ. أفاده الشيخ الأمير. قوله: (كذا صفات ذاته قديمة) أي مثل أسمائه تعالى الصفات القائمة بذاته وهي صفات المعاني السبع أو الثمان على الخلاف في ذلك قديمة، فكلّ من أسمائه وصفات ذاته قديم، فليست أسماؤه من وضع خلقه له، ولنفترض صفاته حادثة، لأنها لو كانت حادثة لزم قيام الحوادث بذاته تعالى، ويلزم كونه تعالى عارياً عنها في الأزل ويلزم افتقارها إلى مخصوص وهو ينافي وجوب الغنى المطلوب وهو انتفاء الحاجات مطلقاً، وهو لا يكون إلا الله، بخلاف الغنى المقيد وهو قلة الحاجات، وهو غنى الحوادث، ولذلك قال بعضهم: إلهي غناك مطلق وغنانا مقيد؛ وخرج بإضافة صفات إلى الذات: صفات الأفعال، فليس شيء منها بقديم عند الأشاعرة، بخلافه عند المatriديـة: أي ولذلك قال صاحب متن بدء الأمالي: ما نصـه:

صفات الذات والأفعال طرا      قديمات ..... الخ

(١) قوله: «الأمر خارج» قال العلامة الأمير: كالخلق بمدلول الاسم، لأن يخلق بمدلول كريم الذي هو الكرم، وبمدلول حليم الذي هو الحلم.

## وَأَخْتِيرَ أَنْ أَسْمَاهُ تَوْقِيفِيَّةً      كَذَا الصَّفَاتُ فَأَخْفَظِ السَّمْعِيَّةَ

وهو موضوع على مذهب الماتريدية، لأنها عند الأشاعرة تعلقات القدرة التجinizية الحادثة، وعند الماتريدية هي عين صفة التكوين القديمة كما تقدم؛ وأما الصفات السلبية فهي قديمة قطعاً أو أزلية، على الخلاف في القديم والأزلية، ولعل الشارح جرى على القول بالفرق بين القديم والأزلية، فقال: وخرج بإضافة الصفات إلى الذات السلبية والفعالية، فليس شيء منها بقديم عند الأشاعرة. قال الشيخ الأمير: ورأيت بخط سيدي أحمد النفراوي أن ذكرها سبق قلم: أي ذكر الصفات السلبية سبق قلم، وإن فضل الشارح مشهور. قوله: (وَأَخْتِيرَ . . . الْخ) أي واختار جمهور أهل السنة أن أسماءه تعالى توقيفية وكذا صفاتة، فلا ثبت له اسمًا ولا صفة إلا إذا ورد بذلك توقيف من الشارع، وذهب المعتزلة إلى جواز إثبات ما كان متصفاً بمعناه ولم يوهن نقضها وإن لم يرد به توقيف من الشارع، ومال إليه القاضي أبو بكر الباقلاني، وتوقف فيه إمام الحرمين، وفصل الغزالى فجוז إطلاق الصفة وهي ما دلّ على معنى زائد على الذات، ومنع إطلاق الاسم وهو ما دلّ على نفس الذات، والحاصل أن علماء الإسلام اتفقوا على جواز إطلاق الأسماء والصفات على الباري عز وجل إذا ورد بها الإذن من الشارع، وعلى امتناعه إذا ورد المنع منه، واختلفوا حيث لا إذن ولا منع، والمختار منع ذلك وهو مذهب الجمهور اهـ مصنف في شرحه الصغير. قوله: (أَنْ أَسْمَاهُ بدرج همزة أسماء الأولى مع القصر للوزن، والمراد بالأسماء: ما قبل الصفات، بدليل قوله: «كذا الصفات» فالاسم ما دلّ على الذات<sup>(١)</sup> والصفة ما دلّ على معنى زائد على الذات، وليس المراد بالاسم ما قابل الفعل والحرف ولا ما قابل الكنية واللقب. قوله: (توقيفية) أي يتوقف جواز إطلاقها عليه تعالى على ورودها في كتاب أو سُنة صحيحة أو حسنة أو إجماع، لأنَّه غير خارج عنها، بخلاف السنة الضعيفة إن قلنا إن المسألة من العلميات أي الاعتقادات بحيث يعتقد أن ذلك الاسم من أسمائه تعالى، وإن قلنا إن المسألة من العمليات بحيث نستعمله ونطلقه عليه تعالى فالسنة الضعيفة كافية في ذلك، لأنهم قالوا: الحديث الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال، وأما القياس فقيل

(١) قوله: «فالاسم ما دلّ على الذات» إما وحدها كلفظ الجملة، وإما مع الصفة كلفظ الرحمن، وقوله: «والصفة ما دلّ على معنى زائد على الذات» بأن دلت على ذلك المعنى الزائد وهذه كلفظ «قدرة» فإنه دلّ على المعنى القائم بذاته سبحانه وتعالى؛ وبهذا يعلم أن مراد المصنف بالصفات في قوله: «كذا الصفات» الأسماء الذاتية على الأمور الثابتة للذات، فهي أيضاً توقيفية، فلا يعبر عن قدرة الله بالجراءة مثلاً لعدم وروده.

## وَكُلْ نَصْ أَوْهَمَ التَّشْبِيهَا      أَوْلَهُ أَفْ فَوْضٌ وَرُومٌ تَشْزِيهَا

كالإجماع ما لم يكن ضعيفاً، وعليه فيقاس «واهب» بناء على أنه لم يرد على «وهاب» وأطلق بعضهم منع القياس. قال المصنف في الشرح الصغير: وهو الظاهر، لاحتمال إيهام أحد المترادفين دون الآخر، كالعالم والعارف، والجواب والساخني، والحليم والعاقل اهـ، وبالجملة مما أذن الشارع في إطلاقه واستعماله جاز وإن أوهم كالصبور والشكور والحليم؛ فإن الصبور يوهم وصول مشقة له تعالى، لأن الصبر حبس النفس عن المشاق، فيفسر في حقه تعالى بالذي لا يergus بالعقوبة على من عصاه. والشكور يوهم وصول إحسان إليه، لأن معناه كثير الشكر لمن أحسن إليه، مع أن الإحسان كله من الله، فيفترض في حقه تعالى بالذى يجازى على يسير الطاعات كثير الدرجات، ويعطي بالعمل في أيام معدودة نعماً في الآخرة غير محدودة؛ وقيل: المجازي على الشر، وأحد بأذى، فيفترض في حقه تعالى بالذى لا يergus بالعقوبة على من عصاه، فيرجع لمعنى الصبور؛ ولا يرد على قولنا: «وهو تعالى لا يصل إليه أحد بأذى» قوله عليه السلام: «من أذى مسلماً فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله» لأن معناه أنه فعل معه فعل المؤذى، وقد تقدم لك أن أسماء النبي عليه السلام توقيفية اتفاقاً، وسبقت حكمه ذلك، فتفطن لها. قوله: (كذا الصفات) أي مثل أسمائه تعالى صفاته في كونها توقيفية، فلا يجوز إثبات صفة له تعالى إلا بتقويف من الشارع لنا. قوله: (فاحفظ السمعية) أي إذا عرفت أن إطلاق الأسماء والصفات عليه تعالى يتوقف على الإذن الشرعي فاحفظ الأسماء والصفات الواردة بالسمع حقيقة كالواردة في الكتاب والسنّة، أو حكمًا كالثابتة بالإجماع كالصانع والموجود والواجب والقديم، كما ذكره المؤلف في كيده.

### [منهُب السلف والخلف أن المتشابه مصرف عن ظاهره]

قوله: (وكل نص... الخ) يصح قراءة «كل» بالرفع مبتدأ، وجملة «أوله» خبر، وبالنصب مفعول لفعل محذوف يفسره المذكور من باب الاشتغال، والمراد بالنص هنا: ما قابل القياس والاستنباط<sup>(١)</sup> والإجماع، وهو الدليل من الكتاب أو السنّة، سواء كان صريحاً أو ظاهراً، وليس المراد به ما قابل الظاهر وهو ما أفاد معنى لا يحتمل غيره، إذ لو كان<sup>(٢)</sup> هذا هو المراد لم يمكن تأويله. قوله: (أوْهَمَ التَّشْبِيهَا) أي أوقع في الوهم

(١) قوله: «والاستنباط» فيه خفاء، فهو اقتصر على القياس والإجماع لكان أولى.

(٢) قوله: «إذ لو كان... الخ» هذا التعليل كما يفيد عدم إرادة الصريح وحده يفيد عدم إرادته مع

صححة القول به بحسب ظاهره، والمراد من التشبيه المشابهة لأفعال الفاعل . قوله: (أوله) أي أحمله على خلاف ظاهره مع بيان المعنى المراد، فالمراد: أوله تأويلاً تفصيليًّا بأن يكون فيه بيان المعنى المراد كما هو مذهب الخلف: وهم من كانوا بعد الخمسمائة . وقيل: من بعد القرون الثلاثة . قوله: (أو فرض) أي بعد التأويل الإجمالي الذي هو صرف اللفظ عن ظاهره؛ فبعد هذا التأويل فرض المراد من النص الموهم إليه تعالى على طريقة السلف: وهم من كانوا قبل الخمسمائة ، وقيل: القرون الثلاثة الصحابة والتابعون وأتباع التابعين ، وطريقة الخلف أعلم وأحكم ، لما فيها من مزيد الإيضاح والرد على الخصوم ، وهي الأرجح ، ولذلك قدمها المصنف؛ وطريقة السلف أسلم ، لما فيها من السلام من تعين معنى قد يكون غير مراد له تعالى . قوله: (ورُمْ تزييها) أي وقصد تزييئها له تعالى عما لا يليق به مع تقويض علم المعنى المراد؛ فظهر مما قررناه اتفاق السلف والخلف على التأويل الإجمالي ، لأنهم يصرفون النص الموهم عن ظاهره المحال عليه تعالى ، لكنهم اختلفوا بعد ذلك في تعين المراد من ذلك النص وعدم التعين ، بناء على الوقف على قوله تعالى:

**﴿وَالرَّسُوْلُ فِي أَلْيَمِر﴾** [آل عمران: الآية ٧] فيكون معطوفاً على لفظ الجلالة ، وعلى هذا فنظم الآية هكذا **﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُوْلُ فِي أَلْيَمِر﴾** [آل عمران: الآية ٧] وحملة **﴿يَقُولُونَ مَا مَنَّا بِهِ﴾** [آل عمران: الآية ٧] حينئذ مستأنفة لبيان سبب التماس التأويل ، أو على قوله: **﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾** وعلى هذا قوله: **﴿وَالرَّسُوْلُ فِي أَلْيَمِر﴾** ... الخ استئناف ، وذكر مقابلته في قوله تعالى: **﴿فَمَآ مَنَّا بِهِ فَلَوْلَمْ يَرَهُ﴾** [آل عمران: الآية ٧] ... الخ أي كالمجسمة؛ فمنهم من قال: إنه على صورة شيخ كبير ، ومنهم من قال: إنه على صورة شاب حسن ، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا . والحاصل أنه إذا ورد في القرآن أو السنة ما يشعر بإثبات الجهة أو الجسمية أو الصورة أو الجوارح ، اتفق أهل الحق وغيرهم ما عدا المجسمة والمشبهة على تأويل ذلك لوجوب تزييئه تعالى عما دل عليه ما ذكر بحسب ظاهره؛ فما يوهم الجهة قوله تعالى: **﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْهَمَهُ﴾** [التحل: الآية ٥٠] فالسلف يقولون فوقية لا نعلمها ، والخلف يقولون: المراد بالفوقية التعالي في العظمة؛ فالمعني يخافون أي الملائكة ربهم من أجل تعاليه في العظمة أي ارتفاعه فيها . ومنه قوله تعالى: **﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾** [طه: الآية ٥] فالسلف يقولون: استواء لا نعلم ، والخلف يقولون:

---

= الظاهر، فعميم المحسني في الدليل بقوله: سواء كان صريحاً أو ظاهراً، غير ظاهر، فكان الأولى قصره على الظاهر بخصوصه لأنه القابل للتأويل.

المراد به الاستيلاء والملك، كما قال الشاعر:

قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهراق  
وسائل رجل الإمام مالكا عن هذه الآية فأطرق رأسه مليئا ثم قال: الاستواء غير  
مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أظنك إلا  
ضالاً، فأمر به فأخرج. وسائل الرمخشري الغزالى عن هذه الآية فأجابه بقوله: إذا  
استحال أن تعرف نفسك بكيفية أو أينية، فكيف يليق بعوبديتك أن تصفه تعالى بأين أو  
كيف، وهو مقدس عن ذلك؟ ثم جعل يقول:

قصر القول فدا شرح يطول  
قصرت والله أعناق الفحول  
تدرِّيَ مَنْ أَنْتُ وَلَا كَيْفَ الْوَصْولُ  
فيك حارت في خفاياها العقول  
هل تراها فترى كيْفَ تَجُولُ  
لَا وَلَا تدري متى عنك تزولُ  
غلب النوم فقل لي يا جهول  
كيف يجري منك أم كيْفَ تَبُولُ  
بين جنبيك كذا فيها ضلول  
لا تقل كيْفَ اسْتَوَى كيْفَ التَّرْزُولُ  
فلعمري ليس ذا إِلَّا فضول  
وهو رب الكيف والكيف يحول  
وهو في كل النواحي لا يزولُ  
وتعالى قدره عَمَّا تَقُولُ

قل لمن يفهمعني ما أقول  
ثم سر غامض من دونه  
أنت لا تعرف إِيَّاكَ وَلَا  
لَا وَلَا تدري صفات ركبـتـ  
أين منك الروح في جوهرها  
وكـذـا الأنفـاسـ هـلـ تحـصـرـهاـ  
أين منك العـقـلـ وـالـفـهـمـ إـذـاـ  
أنت أـكـلـ الـخـبـزـ لـاـ تـعـرـفـهـ  
فـإـذـاـ كـانـتـ طـوـايـاـكـ الـتـيـ  
كـيـفـ تـدـرـيـ مـنـ عـلـىـ العـرـشـ اـسـتـوـىـ  
كـيـفـ يـحـكـيـ الـرـبـ أـمـ كـيـفـ يـرـىـ  
فـهـوـ لـاـ أـيـنـ وـلـاـ كـيـفـ لـهـ  
وـهـوـ فـوـقـ الـفـوـقـ لـاـ فـوـقـ لـهـ  
جـلـ ذـائـاـ وـصـفـاتـ وـسـماـ

وَمَا يَوْهِمُ الْجَسْمِيَّةَ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفَجْرٌ: ۲۲] وَحَدِيثُ الصَّحِيفَيْنِ «يَنْزَلُ رَبِّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ الْلَّيلِ الْآخِرِ وَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرُ لَهُ» فَالسَّلْفُ يَقُولُونَ مُجِيءٌ<sup>١</sup> وَيَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرُ لَهُ» فَالسَّلْفُ يَقُولُونَ مُجِيءٌ<sup>٢</sup> وَنَزَولُ لَا نَعْلَمُهُمَا، وَالخَلْفُ يَقُولُونَ : الْمَرَادُ: وَجَاءَ عَذَابُ رَبِّكَ أَوْ أَمْرُ رَبِّكَ الشَّامِلُ لِلْعَذَابِ، وَالْمَرَادُ: يَنْزَلُ مَلِكُ رَبِّنَا فَيَقُولُ عَنِ اللَّهِ . . . الْخَ . وَفِي الْمِنْزَانِ أَنَّ الْغَالِبَ أَنَّ الْمَوْكِبَ الْإِلَهِيَّ يَنْصُبُ مِنَ الْثَّلَاثَ الْآخِرَةِ، وَتَارَةً يَنْصُبُ مِنْ أَوَّلِ النَّصْفِ الثَّانِي إِلَى لَيْلَةِ الْجُمُوعَةِ فَإِنَّهُ يَنْصُبُ مِنْ غَرَوبِ الشَّمْسِ إِلَى خَرْجِ الْإِمَامِ مِنْ صَلَاتِ الصَّبْعِ، كَمَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ . وَمَا يَوْهِمُ الصُّورَةَ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالشِّيخُخَانُ أَنَّ رَجُلًا ضَرَبَ عَبْدَهُ فَنَهَا

## وَنَزْهَةُ الْقُرْآنِ أَيْ كَلَامُهُ عَنِ الْحَدُوثِ وَأَخْذَرِ أَتِقَامَةٍ

النبي ﷺ وقال إن الله تعالى «خلق آدم على صورته» فالسلف يقولون صورة لا نعلمها، والخلف يقولون: المراد بالصورة الصفة من سمع وبصر وعلم وحياة، فهو على صفتة في الجملة وإن كانت صفتة تعالى قديمة وصفة الإنسان حادثة، وهذا بناء على أن الضمير في صورته عائد على الله تعالى كما يقتضيه ما ورد في بعض الطرق «فإن الله خلق آدم على صورة الرحمن» وبعدهم جعل الضمير عائداً على الأخ المقصّر به في الطريق التي رواها مسلم بلفظ «إذا قاتل أحدكم أخيه فليجتنب الوجه؛ فإن الله خلق آدم على صورته» أي وإذا كان كذلك فينبغي احترامه باتقاء الوجه وما يوهم الجوارح قوله تعالى: ﴿وَبَقَى وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧] و﴿يَدُ اللَّهِ فَوَّأَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠] وحديث «إن قلوب بني آدم كلها كقلب واحد بين أصابعين من أصابع الرحمن» فالسلف يقولون: الله وجه ويد وأصابع لا نعلمها، والخلف يقولون: المراد من الوجه: الذات، وباليد: القدرة؛ والمراد من قوله: «بين أصابعين من أصابع الرحمن» بين صفتين من صفاته، وهاتان الصفتان: القدرة والإرادة.

**لطيفة:** سأل الشعراي شيخه الخواص: لماذا يقول العلماء الموهم الواقع من الشارع، ولا يقولون الموهم الواقع من الولي؟ فقال: لو أنصفوا لأقولوا الواقع من الولي بالأولى؛ لأنه معذور بضعفه في أحوال الحضرة، بخلاف الشارع فإنه ذو مقام مكين، وقد يقال: الشارع ينبغي المحافظة على الواقع منه ما أمكن لأنه يقتضي به، ولا كذلك الولي فإنه لا يحافظ على كلامه لأنه لا يقتضي به؛ فإذا أوهم أحدر.

### [تنزيه كلام الله تعالى عن الحدوث]

قوله: (ونزه القرآن... الخ) أي واعتقد أيها المكلف تنزه القرآن - بمعنى كلامه تعالى - عن الحدوث، خلافاً للمعتزلة القائلين بحدوث الكلام، زعموا منهم أن من لوازمه الحروف والأصوات، وذلك مستحيل عليه تعالى؛ فكلام الله تعالى عندهم مخلوق، لأن الله خلقه في بعض الأجرام، ومذهب أهل السنة أن القرآن بمعنى الكلام النفسي ليس بمخلوق؛ وأما القرآن بمعنى اللفظ الذي نقرؤه فهو مخلوق، لكن يمتنع أن يقال: القرآن مخلوق ويراد به اللفظ الذي نقرؤه إلا في مقام التعليم، لأنه ربما أوهم أن القرآن بمعنى كلامه تعالى مخلوق، ولذلك امتنعت الأئمة من القول بخلق القرآن، وقد وقع في ذلك امتحان كبير لخلق كثير من أهل السنة. فخرج البخاري فازاً وقال: اللهم اقضني إليك غير مفتون، فمات بعد أربعة أيام. وسجين عيسى بن دينار عشرين سنة؛ وسئل الشعبي فقال: أما التوراة والإنجيل والزبور والفرقان فهذه الأربعة حادثة، وأشار

## فَكُلْ نَصْ لِلْحَدُوثِ دَلَّا إِخْمَلْ عَلَى الْلَّفْظِ الَّذِي قَذَ دَلَّا

إلى أصابعه، فكانت سبب نجاته، واشتهرت أيضًا عن الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه. وحبس الإمام أحمد وضرب بالسياط حتى غشي عليه، ويدرك أن النبي ﷺ قال للإمام الشافعي في المنام: بشرَّ أَحْمَدَ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَصِيبِهِ فِي خَلْقِ الْقُرْآنِ؛ فأرسل له كتابًا ببغداد، فلما قرأه بكى ودفع للرسول قميصه الذي يلي جسده وكان عليه قميصان، فلما دفع للشافعي غسله وادهن بمائه. وهل القرآن بمعنى اللفظ المقوء أفضل، أو سيدنا محمد ﷺ؟ تمسك بعضهم بما يروى: كل حرف خير من محمد وأآل محمد، لكنه غير محقق الثبوت. والحق أنه ﷺ أفضل، لأنَّه أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ مُخْلُوقٍ، كما يؤخذ من كلام الجلال المحلي على البردة، ويفيد أنه فعل القارئ والنبي ﷺ أفضل من القارئ وجميع أفعاله، والأسلم الوقف عن مثل هذا؛ فإنه لا يضرَّ خلو الذهن عنه أَهْ ملخصًا من حاشية الشيخ الأمير. قوله: (أي كلامه) تفسير للقرآن؛ فالمراد منه هنا كلامه تعالى؛ ولما كان الأكثر إطلاق القرآن على اللفظ المقوء، دفع توهُّم ذلك بتفسيره بكلامه تعالى؛ فالقرآن يطلق على كُلِّ النَّفْسِيِّ وَاللَّفْظِيِّ، والأكثر إطلاقه على اللفظيِّ. وأما كلام الله فيطلق أيضًا على كُلِّ النَّفْسِيِّ وَاللَّفْظِيِّ، والأكثر إطلاقه على النفسيِّ، وتقدم في مبحث الكلام زيادة، فارجع إليه إن شئت. قوله: (عن الحدوث) أي الوجود بعد العدم، وليس مخلوقًا بل هو صفة ذاته العلية، خلافاً للمعتزلة في قولهم بأنه مخلوق وليس صفة ذاته العلية، وإنما عبر بالحدوث مع أن المشهور بين القوم التعبير بالخلق لضرورة النظم، أو للرد على محمد البلاخي من المعتزلة القائل بأنَّ كلام الله تعالى محدث وليس بمخلوق، زعمًا منه أن قولنا مخلوق يوهم أنه كذب يتعالى الله عنه، وردَّ بأنَّ الحدوث مثل الخلق، فهو كمن هرب من المطر ووقف تحت الميزاب أَهْ مصنف في صغيره. قوله: (واحذر انتقامه) أي وخف انتقام الله منك إن قلت بحدوثه.

### [الخلاف في المنزل من القرآن، اللفظ أو المعنى، أو هما معاً؟]

قوله: (فَكُلْ نَصْ...، الْغُ) أي إذا تحققت ما سبق فكل نص... الْغُ؛ فالباء فاء الفصيحة، وهذا في الحقيقة جواب عمَّا تمسك به المعتزلة من النصوص الدالة على الحدوث مثل ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: الآية ١]... ﴿إِنَّا تَعْلَمُ تَرْزُقَنَا أَلِذْكُر﴾ [الحجر: الآية ٩] والمراد من النص: الظاهر من الكتاب أو السُّنَّة. قوله: (للحدوث دَلَّا) أي دَلَّ على حدوث القرآن؛ فاللام بمعنى على، والألف في «دَلَّا» للإطلاق. قوله: (احمل... الْغُ) خبر المبتدأ الذي هو: كل، والرابط ممحوف، والتقدير:

## وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّ ذِي الصَّفَاتِ فِي حَقِّهِ كَالْكَوْنِ فِي الْجِهَاتِ

«احمله... الخ». قوله: (على اللفظ) أي على القرآن بمعنى اللفظ المنزلي على نبيّنا ﷺ المتبع بتلاوته المتحدى بأقصر سورة منه؛ والراجح أن المنزل اللفظ والمعنى، وقيل: المنزل المعنى، وعبر عنه جبريل بالفاظ من عنده؛ وقيل: المنزل المعنى، وعبر عنه النبي ﷺ بالفاظ من عنده، لكن التحقيق الأول، لأن الله خلقه أولاً في اللوح المحفوظ، ثم أنزله في صحائف إلى سماء الدنيا في محل يقال له «بيت العزة» في ليلة القدر، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: الآية ١] ثم أنزله على النبي ﷺ مفرقاً بحسب الواقع. قوله: (الذى قد دلّ) صفة للفظ؛ والألف في «دلّ» للإطلاق، والمراد الذي قد دلّ على الصفة القديمة بطريق دلالة الالتزام كما تقدم. والحاصل أن كل ظاهر من الكتاب والستة دلّ على حدوث القرآن، فهو محمول على اللفظ المقرؤ لا على الكلام النفسي، لكن يمتنع أن يقال: القرآن مخلوق، إلا في مقام التعليم كما سبق.

### [تفصيل ما يستحيل على الله تعالى]

قوله: (ويستحيل... الخ) هذا شروع في ثالث الأقسام المتقدمة في قوله: **فَكُلْ مَنْ كَلَفَ شَرْعًا وَجَبَا      عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مَا قَدْ وَجَبَا      لِلَّهِ وَالْجَائزِ وَالْمُمْتَنَعِ**

فهذا هو القسم الثالث في الإجمال السابق وإن كان ثانياً في التفصيل، وإنما آخر الجائز في التفصيل لطول الكلام عليه، ولا شك في علم استحالة هذا القسم من وجوب القسم الأول له تعالى، وإنما تعرض له المصطف على طريق القوم من عدم اكتفائهم بدلالة الالتزام ولا بدلالة التضمن، بل مالوا إلى الدلالة المطابقية لخطر الجهل في هذا الفن. قوله: (ضد ذي الصفات) أي منافي هذه الصفات المتقدمة بأسرها؛ فالمراد من الضد هنا: المعنى اللغوي: وهو مطلق المنافي، وجودياً كان أو عدمياً، وليس المراد خصوص الأمر الوجودي كما هو المعنى الاصطلاحي؛ لأن الضدين اصطلاحاً: هما الأمران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف لا يجتمعان، وقد يرتفعان كالسود والبياض؛ لأن هذا المعنى لا يظهر في جميع ما ذكروه هنا. قوله: (في حقه) أي على ذاته تعالى؛ ففي معنى على وـ«حق» بمعنى الذات، والإضافة للبيان؛ لأن الحق اسم من أسمائه تعالى: أي حق هو هو. ويحتمل أن «في» باقية على بابها، والمراد من الحق الحكم الواجب له والإضافة حقيقة، والمعنى حال كون استحالة ما ذكر من درجة في الحكم الواجب له تعالى، وهذا هو الذي اقتصر عليه الشارح، وقد أجمل المصنف الأضداد، ونحن نذكرها تفصيلاً كما ذكرها السنوسي: فيستحيل عليه تعالى: العدم وهو

ضد الوجود، والحدوث وهو ضد القِدَم، وطريق العدم وهو الفناء وهو ضد البقاء، والمماثلة للحوادث وهو ضد المخالفة للحوادث والمماثلة مصوّرة بأن يكون جرماً سواه كان مركباً - ويسمى حينئذ جسماً - أو غير مركب - ويسمى حينئذ جوهراً فرداً - لكن المحسنة لا يكفرون إلا إن قالوا: هو جسم كال أجسام أو بأن يكون عرضاً يقوم بال مجرم أو يكون في جهة لل مجرم، فليس فوق العرش ولا تحته، ولا عن يمينه ولا عن شماله و نحو ذلك، أو له هو جهة فليس له فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال و نحو ذلك، أو يحل في المكان فالحلول هو المراد بالقييد في عبارة مَنْ عَبَرَ بِهِ، والمراد بالمكان: الفراغ الموهوم على رأي المتكلمين، والمحقق في رأي الحكماء، ومعنى كونه موهوماً عند المتكلمين: أنه يتوجه أنه أمر وجودي وليس كذلك، بل هو أمر عدمي. وقيل معنى كونه موهوماً: أنه يتوجه أنه فراغ وليس كذلك، بل هو مملوء بالهواء فليس فراغاً محققاً، أو يتقييد بالزمان بحيث تكون حركة الفلك منطبقة عليه، أو يكرر عليه الجديدان الليل والنهار، أو تتصف ذاته العلية بالحوادث كالقدرة الحادثة والإرادة الحادثة والحركة أو السكون والبياض أو السواد أو نحو ذلك، أو تتصف بالصغر بمعنى قلة الأجزاء، أو بالكثير بمعنى كثرة الأجزاء، فليس صغيراً بمعنى قليل الأجزاء ولا كبيراً بمعنى كثير الأجزاء وهذا لا ينافي أنه تعالى كبير في المرتبة والشرف. قال الله تعالى: ﴿الْكَبِيرُ الْمُتَعَالٌ﴾ [الرعد: الآية ٩] أو تتصف بالأغراض في الأفعال أو الأحكام، فليس فعله كإيجاد زيد لغرض من الأغراض: أي مصلحة تبعه على ذلك الفعل، فلا ينافي أنه لحكمة، وإنما عبئها وهو مستحيل في حقه تعالى، وليس حكمه كإيجابه الصلاة علينا لغرض من الأغراض أي مصلحة تبعه على ذلك الحكم، فلا ينافي أنه لحكمة كما علمت، فصور المماثلة عشرة. ويستحيل عليه أيضاً أن لا يكون قائماً بنفسه بأن يكون صفة يقوم بمحل أو يحتاج إلى مخصوص، وهذا ضد القيام بالنفس. وأن لا يكون واحداً بأن يكون مركباً في ذاته أو يكون له مماثل في ذاته، أو يكون في صفاتيه تعدد من نوع واحد كقدرتين وإرادتين وهكذا. أو يكون لأحد صفة كصفته تعالى أو يكون معه في الوجود مؤثر في فعل من الأفعال، وهذا كله ضد الوحدانية. وأن يكون عاجزاً عن ممكناً ما، وهذا ضد القدرة. وأن يوجد شيئاً من العالم مع كراحته لوجوده، أو عدم شيئاً مع كراحته لعدمه: أي عدم إرادته له، أو مع الذهول أو الغفلة، فالذهول: ذهاب الشيء من الحافظة والمدركة أو من أحدهما، والأول نسيان والثاني سهو. وأما الغفلة فهي السهو. أو مع التعليل بأن يكون الباري علة تنشأ عنه الخلائق من غير اختيار ولا توقف على وجود شرط وانتفاء مانع، كحركة الخاتم فإنها نشأت عند القائلين بالتعليق عن حركة الأصبع، فعندهم حركة الأصبع علة في حركة الخاتم، ونحن نقول الخالق

## وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِ مَا أَمْكَنَ إِيجَادًا أَعْدَامًا كَرَزْقُهُ الْغَيْثَى

لحركة الأصبع ولحركة الخاتم هو الله تعالى من غير تأثير لحركة الأصبع في حركة الخاتم. أو مع الطبع بأن يكون الباري طبيعة تنشأ عنده الخلائق من غير اختيار مع التوقف على وجود الشروط وانتفاء الموانع، كالنار فإنها تؤثر بطبعها عندهم في الإحرق مع وجود شرط المماضة وانتفاء مانع البخل، ونحن نقول: المؤثر في الإحرق هو الله تعالى، ولا تأثير للنار أصلًا؛ وهذا كله ضد الإرادة. والجهل وما في معناه كالظن والشك والوهم والنوم، وهذا ضد العلم، والموت وهو ضد الحياة، والبكم النفسي وهو ضد الكلام، والعمى وهو ضد البصر، وكونه عاجزاً... إلى آخرها على القول بالأحوال. قوله: (الكون في الجهات) أي كونه تعالى في جهة من الجهات ست؛ وهذا مثال من أمثلة المماضية للحوادث، ويُقاس عليه باقي أمثلة المماضية بل وبباقي صور المستحيل، كما أشار إليه المصطف بالكاف. واعلم أن معتقد الجهة لا يكفر كما قاله العز بن عبد السلام، وقيده النووي بكونه من العامة، وابن أبي جمرة بعشر فهم نفيها؛ وفصل بعضهم فقال: إن اعتقاد جهة العلو لم يكفر، لأن جهة العلو فيها شرف ورفعه في الجملة، وإن اعتقد جهة السفل كفر، لأن جهة السفل فيها خسارة ودناءة. قوله: (وجائز في حقه... الخ) لما فرغ من الكلام على الواجب والمستحيل شرع بتكلم على الجائز الذي هو ثاني الأقسام الثلاثة في الإجمال، وإنما آخره في التفصيل لما من آنفًا من طول الكلام عليه، و«جاز» خبر مقدم، و(ما أمكننا) مبتدأ مؤخر، وألف «أمكننا» للإطلاق، و«إيجاداً» و«إعداماً» تمييزان محولان عن المضاف الذي كان مبتدأ في الأصل، والتقدير: وإيجاد ما أمكن وإعدامه جائز كل منهما في حقه تعالى. فإن قيل: إن هذا الإخبار لا فائدة له، لأن الجائز هو الممكן، والممكן هو الجائز، فكأنه قال: الجائز جائز أو الممكן ممكן. أجب بـأن التمييز أعني «إيجاداً وإعداماً» يدفع عدم فائدته، لأنه تمييز محوّل عن المضاف الذي كان مبتدأ في الأصل؛ والتقدير: وإيجاد الممكן وإعدامه جائز كل منهما في حقه تعالى كما تقدم. وقد أشار الشارح إلى هذا بقوله: أي فصل كل ممكناً وتركه، فإنه قدر ذلك أخذنا من قوله: (إيجاداً أعداماً) والإلا فلا حاجة للتقدير مع التمييز. واعتراض بأن الفعل والترك كلّ منهما ممكناً، فيعود الإشكال. وأجيب بأن المغايرة اللفظية كافية، إذ ربما يتوجه أن (صفة الفعل أو الترك الوجوب، بخلاف الجائز والممكناً)، فإن مغايرتهما غير قوية. ويدفع أصل الإشكال بأن المبتدأ هو الممكناً في ذاته، والخبر هو الجائز في حقه تعالى، فهو مقيد بكونه في حقه تعالى، خلافاً للمعتزلة في قولهم بوجوب بعض الممكنتات عليه تعالى،

## فَخَالِقُ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلَ مُؤْفَقٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلَ

فإنهم قالوا بوجوب الصلاح والأصلاح عليه تعالى، وخلافاً للبراهمة في قولهم: باسحالة إرسال الرسل مع أنه من الممكّنات، وهذه فائدة معتبرة، أفاده العلامة الأمير والعلامة الشنواني . قوله: (كرزقه الغنى) هذا مثال لفعل الممكّن، ومثال تركه عدم رزقه إيه، والرزق ، بفتح الراء مصدر؛ وأما بالكسر فاسم للمرزوق به، والضمير عائد على الله، بالإضافة في «رزقه» من إضافة المصدر لفاعله والمفعول الأول محذوف، والغنى مفعوله الثاني ، والتقدير: كرزق الله للعبد الغنى ، وهو بالكسر وبالقصر ضد الفقر؛ فهو كثرة الأموال ، وأما بالكسر وبالمد فهو إنشاد الشعر ، وبالمد مع الفتح : النفع؛ وأما بالفتح والقصر وكذلك الضم فلم يسمع .

فائدة: الغنى الشاكر وهو من لا يُبقي من المال الحال الذي يدخل عليه إلا ما يحتاج إليه أو يرصده لأحوج منه أفضل عند الجمهور من الفقير الصابر، ومحل الخلاف فيما إذا قام الغنى بجميع وظائف الغنى من البذل ، والإحسان والمواساة وأداء حقوق المال وشكر الملك الديان ، وقام الفقير بجميع وظائف الفقر من الرضا والصبر والقناعة . وقيل: الفقير الصابر هو الذي يتلذّ بفقره كما يتلذّ الغنى بغنائه ، اه شنواني .

### [وحدة الأفعال، ومذهب أهل السنة في أفعال العبد]

قوله: (فخالق... الخ) هذا تفريع على ما علم مما تقدم من انفراده تعالى بالإيجاد ، فالفاء للتفرع ، ويصح أن تكون فاء الفصيحة لكونها أفصحت عن شرط محذوف ، والتقدير: إذا ثبت وجود انفراده تعالى بالإيجاد فخالق... الخ ، و«خالق» خبر لمبدأ محذوف ، والأصل : فالله خالق... الخ ، وهذا يسمى عند العارفين بوحدة الأفعال ، ومنها يعلم بطلان دعوى أن شيئاً يؤثر بطبعه أو بقوته فيه ، فمن اعتقاد أن الأسباب العادية كالنار والسكن والأكل والشرب تؤثر في مسبباتها كالحرق والقطع والشبع والري بطبعها وذاتها فهو كافر بالإجماع ، أو بقوة خلقها الله فيها ففي كفره قولان ، والأصح أنه ليس بكافر بل فاسق مبتدع ، ومثل القائلين بذلك المعتزلة القائلون بأن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه ، فالأصح عدم كفرهم . ومن اعتقاد أن المؤثر هو الله لكن جعل بين الأسباب ومبنياتها تلازمًا عقلياً بحيث لا يصح تخلّفها فهو جاهل ، وربما جزء ذلك إلى الكفر ، فإنه قد ينكر معجزات الأنبياء لكونها على خلاف العادة . ومن اعتقاد أن المؤثر هو الله وجعل بين الأسباب ومبنياتها تلازمًا عادياً بحيث يصح تخلّفها فهو المؤمن الناجي إن شاء الله تعالى ؛ فالفرق في ذلك أربعة كما يؤخذ من كتب السنوسي . قوله: (لعبد) اللام للتقوية والمراد من العبد كل مخلوق

يصدر عنه الفعل عاقلاً كان أو غيره، خلافاً لبعضهم حيث قصره على المكلف، لأن بعض الأدلة التي ذكروها لا تجري في غير فعله، وإنما ذكر المصنف العبد مع أنه متفق على خلق الله إياه توصلأً لما بعده، واقتداء بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: الآية ٩٦]. و قوله: (وما عمل) معطوف على عبده، وأما مصدرية، فيؤول الفعل بعدها بمصدر، والتقدير: فخالق لعبد له عمله. ويحتمل أن تكون موصولة و «عمل» صلة والعائد محنوف، وعليه فالتقدير: فخالق لعبد ولذاته عمله، والأول أولى، لأنه لا حذف عليه، والأصل عدم الحذف، ويجري الاحتمالان المذكوران في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ وفي ذلك رد على المعتزلة في قولهم بأن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية. وأما الأفعال الاضطرارية كحركة المرتعش فهي مخلوقة لله تعالى اتفاقاً. والحاصل أن الناس بعد اتفاقهم على أن الله خالق للعباد والأفعال الاضطرارية اختلفوا في أفعالهم الاختيارية، فنحن نقول: إن الله خالق لها أيضاً، والمعتزلة يقولون: إن العبد خالق لها بقدرة خلقها الله فيه، ونقل عن الأستاذ أنها بالقدرتين: أي قدرته تعالى وقدرة العبد، وفيه أن القدرة القديمة لا شريك لها ولا معين. ونقل عن القاضي أن قدرة العبد أثerta في فعله لو صفه بالطاعة أو المعصية، قلنا هذا تابع للأمر والنهي، واضطرب النقل عن إمام الحرمين، فنما نقل عنه: أنه لو لم تكن قدرة العبد مؤثرة لكان عجزاً. والذي نعتقده كما قاله السنوسي تنزيه هؤلاء الأنمة عن مخالفة مشهور أهل السنة، فهذه الأقوال لم تصح عنهم، وربما هجس بعض القاصرين أن من حجة العبد أن يقول الله: لِمَ تَعْذِبُنِي وَالْكُلُّ فَعَلَكُ؟ وهذه مردودة بأنه لا يتوجه عليه تعالى من غيره سؤال. قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَعِلُ عَنَ يَفْعُلُ﴾ [الأنبياء: الآية ٢٣] وكيف يكون للعبد حجة والله العجة البالغة، فلا يسعنا إلا التسليم المحسض. ومع أن الفعل خيره وشره لله، فالأدب أن لا ينسب له إلا الحسن فينسب الخير لله والشر للنفس كسباً، وإن كان منسوباً لله إيجاداً. قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَكُمْ مِنْ حَسْنَةٍ فَنَّ اللَّهُ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ سُوءٍ فَنَّ لَهُ﴾ [النساء: الآية ٧٩] أي كسباً، كما يفسره قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَبَّكُمْ مِنْ مُحِيطَكُمْ فَمَا كَسَبَتِ إِيَّيكُمْ﴾ [السورى: الآية ٣٠] وأما قوله: ﴿قُلْ كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: الآية ٧٨] فرجوع للحقيقة، وانظر إلى أدب الخضر عليه السلام حيث قال: ﴿فَارَادَ رَبِّكَ أَنْ يَلْعَنَ أَشْدَهُمْ﴾ [الكهف: الآية ٨٢]... الآية وقال: ﴿فَارَدَتْ أَنْ أَعِيَّهَا﴾ [الكهف: الآية ٧٩] وتأمل قول إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِنِي وَالَّذِي هُوَ يَطْعَمُنِي وَيَقْبَنِي وَإِذَا مَرَضْتُ﴾ [الشعراء: الآيات ٧٨ - ٨٠]... الآية فلم يقل أمراضني تأدباً، وإنما فالكل من الله تعالى.

## [بيان معنى توفيق الله للعبد]

قوله: (موفق) معطوف على «خالق» بحرف عطف مقدر، كما أشار إليه الشارح حيث قال: «وموفق» فقدر حرف العطف، «وموفق» مأخذ من التوفيق، وهو لغة: التأليف بين الأشياء، وشرعاً: خلق قدرة الطاعة في العبد؛ وهل يحتاج لقولهم: وتسهيل سبيل الخير إليه، أو قولهم: والداعية إليها: أي الميل النفسي إلى الطاعة، أو لا يحتاج لذلك؟ خلاف مبني على الخلاف في تفسير قدرة الطاعة ففسرها إمام الحرمين سلامه الأسباب والآلات، والمراد من الأسباب: الأشياء التي تكون حاملة على الفعل، والمراد من الآلات: الأشياء التي يحصل بها الإعانة على الفعل، فالملاء الذي يتوضأ به من الأسباب الغرفية للصلوة، والأعضاء التي تحاول بها الطاعة آلات لها، وعلى هذا التفسير فيحتاج لما ذكر لإخراج الكافر فإنه ليس موقعاً، مع أن الله خلق فيه قدرة الطاعة بالمعنى السابق. وفسرها الأشعري بالعرض المقارن للطاعة، وعلى هذا التفسير فلا يحتاج لما ذكر، لأن الكافر خارج من أول الأمر، إذ لم يخلق الله فيه قدرة الطاعة بهذا المعنى، وأورد عليه أن الشخص مكلف قبل الطاعة، مع أنه قبلها على كلامه ليس فيه قدرة، فيلزم عليه تكليف العاجز وهو منزع. وأجيب بأنه قادر بالقوة القريبة لما اتصف به من سلامه الأسباب والآلات وهذا بناء على ما قاله الأشعري من أن العرض كالبياض لا يبقى زمانين، بل العرض في هذا الزمان غير العرض في الزمان الذي قبله، وهكذا، فيكون كالملاء الجاري. والحق أن العرض يبقى زمانين؛ وعليه فلا مانع من تقدم القدرة على الطاعة عنها، فتحصل من ذلك أن في التوفيق قولين، القول الأول: أنه خلق قدرة الطاعة في العبد وتسهيل سبيل الخير إليها أو الداعية إليها وفي بعض العبارات: خلق الطاعة نفسها، وهو الظاهر. والقول الثاني: أنه خلق قدرة الطاعة في العبد. وهذا القولان مبنيان على القولين في تفسير قدرة الطاعة؛ واقتصرهما على إخراج الكافر يقتضي أن المؤمن العاصي موفق، وهو الحق، خلافاً لمن قال: الموفق لا يعصى، إذ لا قدرة له على المعصية، كما أن المخدول لا يطيع إذ لا قدرة له على الطاعة. ولذلك أن تقول: الموفق لا يعصى من حيث ما وُفق فيه، والمخدول لا يطيع من حيث ما خذل فيه. وقد سئل الجنيد: أيعصى الولي؟ فأطرق ثم رفع رأسه وقال: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ فَدَرَا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: الآية ٣٨] ومن كلام ابن الفارض:

مَنْ ذَا الَّذِي مَا سَاءَ قَطْ      وَمَنْ لَهُ الْحَسْنَى فَقَطْ

فأجابه الهاتف بقوله:

محمد الهادي الذي

عليه جبريل هبط

## وَخَادِلُ لَمَنْ أَرَادَ بُغْدَةً      وَمُنْجِزٌ لِّمَنْ أَرَادَ وَغَدَةً

قوله: (لمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلَ) أي للذى أراد وصوله لرضاه ومحبته، فأن الفعل، في تأويل مصدر مفعول: أراد؛ والجار والمجرور متعلق بموفق، وضمير أراد عائد على الله تعالى، وضمير « يصل » عائد على « من » فالمعنى أن الله موفق للشخص الذى أراد الله أن يصل لرضاه عنه ومحبته له. قوله: (وَخَادِلُ لَمَنْ أَرَادَ بُغْدَةً) من الخذلان، ومعناه لغة: ترك النصرة والإعانة؛ وشرعًا: خلق المعصية في العبد والداعية إليها، أو خلق قدرة المعصية على الرأيين في التوفيق. قوله: (لمَنْ أَرَادَ بُغْدَةً) أي للذى أراد بعده عن رضاه ومحبته كما تقدم نظيره.

### [لا يجوز شرعاً تخلف الوعيد ويجوز تخلف الوعيد]

قوله: (وَمُنْجِزٌ لِّمَنْ أَرَادَ وَعْدَه) أي وعطي للذى أراد به خيراً ما وعده به على لسان نبيه أو في كتابه؛ فمفعول « أراد » محنوف، و« وعده » مفعول « منجز » والمراد به الموعود به. وأشار المصنف بذلك إلى أن وعد الله المؤمنين الجنة لا يتختلف شرعاً قطعاً لقوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْلُقُ الْيَمَادَ﴾ [الرعد: الآية ٣١] أي الوعد كما قاله بعض المفسرين، فلو تخلف إعطاء الموعود به لزم الكذب والسفه والخلف، واللازم باطل فكذا الملزم، فالخلف في الوعد نقص يجب تنزيه الله عنه، وهذا متفق عليه عند الأشاعرة والماتريدية؛ وأما الوعيد فيجوز الخلف فيه عند الأشاعرة، لأن الخلف فيه لا يعذر نقصاً بل يعذر كرماً يمتدح به، كما يشير له قول الشاعر :

إِنِّي إِنْ أَوْعَدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ      لِمُخْلِفِ إِيَّادِي وَمُنْجِزِ مُوَعِّدِي

وقد اعترض جواز تخلف الوعيد بلزم مفاسد كثيرة منها: الكذب في خبره تعالى، وقد قام الإجماع على تزئنه خبره تعالى عن الكذب، ومنها تبدل القول وقد قال تعالى: ﴿مَا يُدَلِّلُ الْقَوْلُ لَدَّهُ﴾ [ق: الآية ٢٩] ومنها تجويز عدم خلود الكفار في النار وهو خلاف ما قامت عليه الأدلة القطعية من خلودهم فيها، وأجيب عن الأول بأن الكريم إذا أخبر بالوعيد فاللائق بكرمه أن يبني إخباره على المشيئة وإن لم يصرح بها فإذا قال الكريم لأعذبن زيداً مثلاً فنتبه إن شئت، بخلاف الوعيد فإن اللائق بكرمه أن يبني إخباره على الجزم قال عليه السلام: «من وعده الله على عمل ثواباً فهو منجز له، ومن أوعده على عمل عقاباً فهو بال الخيار إن شاء عذبه وإن شاء غفر له» وعن الثاني بأن الممنوع إنما هو تبدل القول في وعيد الكفار أو من لم يرد الله عنه عفواً فالآية أعني قوله: ﴿مَا يُدَلِّلُ الْقَوْلُ﴾ محمولة على ذلك. وعن الثالث بأن جواز تخلف الوعيد فيما إذا كان وارداً فيما

## فَوْزُ السَّعِيدِ عِنْدَهُ فِي الْأَزْلِ كَذَا الشَّقِيقِيُّ ثُمَّ لَمْ يَتَنَقَّلْ

يجوز العفو عنه فلا ينافي خلود الكفار في النار فإنه لا يجوز العفو عن الكفر. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَكْتَمُ﴾ [النساء: الآية ٤٨] وهذه الآية مقيدة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: الآية ٥٣] وذهب الماتريدية إلى أنه يمكن تخلف الوعيد كما يمكن تخلف الوعد، ولا يرد على ذلك أن الوعيد يتخلَّف في المؤمن المغفور له، لأن الآيات الواردة بعموم الوعيد مخرج منها المؤمن المغفور له. وأما غير المغفور له. فلا بد من نفوذ الوعيد فيه؛ فقولهم: لا بد من إنفاذ الوعيد ولو في واحد الآتي في قوله:

وواجب تعذيب بعض ارتكب كبيرة.... إلى آخره

إنما يظهر على كلام الماتريدية؛ وينبني على الخلاف بين الأشاعرة والماتريدية أنه يصح على قول الأشاعرة أن تقول: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ جَمِيعَ ذُنُوبِهِمْ، وَلَا يَصْحُ ذَلِكَ عَلَى كلامِ الْمَاتِرِيَّةِ؛ فَظَاهِرٌ أَنَّ الْخَلَافَ حَقِيقِيٌّ وَإِنْ جَعَلَهُ بَعْضُهُمْ لَفْظِيًّا، فَتَدْبِرْ.

### [السعادة والشقاء مقداران في الأزل]

قوله: (فوز السعيد عنده في الأزل) «فوز» مبتدأ، و«في الأزل» متعلق بمحدوف خبر، والظرف المضاف للضمير العائد على الله تعالى متعلق بمحدوف حال، والتقدير: فوز السعيد مقدر في الأزل حال كونه سابقاً عنده تعالى، أي: في علمه؛ فالمراد من العندية: العلم. والفوز: النجاة والظفر بالخير، كما في القاموس. والأزل: عبارة عن عدم الأولية، أو عن استمرار الوجود في أزمنة مقدرة غير متناهية في جانب الماضي، وإنما قلنا: «مقدرة» لأنه لا أزمنة في الأزل، فهي مقدرة لا محققة. قوله: (كذا الشقي) أي شقاوه عنده في الأزل مثل فوز السعيد، فليس كل من فوز السعيد وشقاء الشقي باعتبار الوصف القائم به في الحال من الإيمان في الأول والكفر في الثاني، بل باعتبار ما سبق أزواً في علمه تعالى. قوله: (ثم لم ينتقل) أي لم يتحول كل واحد من السعيد والشقي بما سبق أزواً في علمه تعالى، فالسعيد لا ينقلب شقياً وبالعكس، وإلا لزم انقلاب العلم جهلاً وهو بدبيهي الاستحاللة، فالسعادة والشقاوة مقدرتان في الأزل لا يتبدلان، لأن السعادة هي الموت على الإيمان باعتبار تعلق علم الله أزواً بذلك، والشقاوة هي الموت على الكفر بذلك الاعتبار؛ فالخاتمة تدل على السابقة، فإن ختم له بالإيمان دل على أنه في الأزل كان من السعداء، وإن تقدمه كفر؛ وإن ختم له بالكفر دل على أنه في الأزل كان من الأشقياء وإن تقدمه إيمان، كما يدل له حديث

الصحيحين «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها» وخوف العامة من الخاتمة، وخوف الخاصة من السابقة، وهو أشد وإن تلازمًا، هذا ما ذهب إليه الأشاعرة. وذهب الماتريدية إلى أن السعادة هي الإيمان في الحال، والشقاوة هي الكفر كذلك؛ فالسعيد هو المؤمن في الحال وإذا مات على الكفر فقد انقلب شقياً بعد أن كان سعيداً، والشقي هو الكافر في الحال وإذا مات على الإيمان فقد انقلب سعيداً بعد أن كان شقياً؛ ويترتب على الخلاف<sup>(١)</sup> بين الأشاعرة والماتريدية أنه يصح أن تقول: أنا مؤمن إن شاء الله على قول الأشاعرة، وأنه لا يصح ذلك على الثاني. وحكي بعضهم في ذلك خلافاً على غير هذا الوجه حيث قال: جوزه الشافعي، ومنعه مالك وأبو حنيفة؛ وقال بعض أتباع مالك بوجوبه، وذلك إن لم يرد الشك<sup>(٢)</sup> أو التبرك، وإلا امتنع في الأول إجماعاً، وجاز في الثاني كذلك. وقد نظم بعض الأفضل حاصل هذا:

فقال:

مقاله «إن شاء ربي» يا فطن  
يوجب أن يقول هذا يا نبيه  
والشافعي جوز هذا فاعرف  
الشك في إيمانه يا منتبه  
تبارك بذكر خالق العباد  
تبارك فلن بهذا محتفلًا

من قال إني مؤمن يمنع من  
وذا مالك وبعض تابعيه  
ومثل ما لمالك للحنفي  
وامنه إجماعاً إذا أراد به  
عدم المنع إذا به يُراد  
فالخلاف حيث لم يرد شيئاً ولا

(١) قوله: «ويترتب على الخلاف... الخ» هذا الترتيب غير ظاهر، بل الظاهر صحة أن يقال: أنا سعيد إن شاء الله، على الأول، وعدم صحة ذلك على الثاني، لأن السعادة عند الأشاعرة: هي الموت على الإيمان، فهي مستقبلة، فيصح تعليقها. وعند الماتريدية: هي الإيمان الحالي. أي الحاصل بالفعل، والحاصل بالفعل لا يعلق، والخلاف في تعليق الإيمان وعدمه إنما هو بين الأئمة، هذا ما ظهر.

(٢) قوله: «وذلك إن لم يرد الشك... الخ» الشك مننع. أن يتعدد في أنه هل يستمر على الإيمان أو يقطعه؛ وأما لو تردد الآن في أنه هل يكون مؤمناً عند الموت أو لا، فهذا شك غير مننع؛ لأن الخاتمة مجهولة، والحاصل أن الآتي بالمشينة، إما أن يقصد التبرك، وإما أن يقصد التعليق ومن لازمه الشك، وإما أن يطلق؛ وللتتعليق باعتبار الشك اللازم صورتان، لأنه تارة يشك في أنه هل يستمر على الإيمان أو يقطعه وتارة يشك هل يكون مؤمناً عند الموت أو لا فإن قصد التبرك جازت المشينة بلا خلاف وإن قصد التعليق مع الصورة الأولى للشك امتنع بلا خلاف فتبين أن محل الخلاف ما لو أطلق أو قصد التعليق مع صورة الشك الثانية هذا ما ظهر.

وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كُلُّهَا      وَلَمْ يَكُنْ مُؤْثِرًا فَلَتَغْرِي

وبالجملة فالخلاف بين الأشاعرة والماتريدية لفظي، لأنهم اختلفوا في المراد من لفظ السعادة ولفظ الشقاوة مع الاتفاق في الأحكام.

### [الكلام في الكسب]

قوله: (وعندنا... الخ) الطرف متعلق بالنسبة بين المبتدأ وهو «كسب» والخبر وهو الجار وال مجرور، والضمير في «عندنا» لأهل السنة والحق، بخلاف الجبرية والمعتزلة المردود عليهما فيما سيأتي. وقد أشار المصتف في المتن إلى أن في هذه المسألة ثلاثة مذاهب، مذهب أهل السنة: وهو أنه ليس للعبد في أفعاله الاختيارية إلا الكسب، فليس مجبوراً كما تقول الجبرية، وليس خالقاً لها كما تقول المعتزلة. ومذهب الجبرية: وهو أن العبد ليس له كسب بل هو مجبور أي مقهور كالريشة المعلقة في الهواء تقلبها الرياح كيف شاءت. ومذهب المعتزلة: وهو أن العبد خالق لأفعاله الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه، ولقولهم بقدرة خلقها الله فيه لم يكفروا على الأصح؛ فالجبرية أنفطوا، والمعتزلة فرطوا، وتوسط أهل السنة، وخير الأمور أوساطتها. فخرج مذهبهم من بين فrust ودم لبنا خالصاً سائعاً للشاربين.

فإن قيل: قد قام البرهان على وجوب استقلاله تعالى بالأفعال والمقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين كما يستلزم إثباتكم للعبد كسباً: أجيب بأنه لما ثبت بالبرهان أن الخالق هو الله سبحانه وتعالى، وبالضرورة أن لقدرة العبد مدخلًا في بعض الأفعال كحركة البطش، دون البعض كحركة الارتفاع، احتجنا في التخلص عن هذا المضيق بأن الله خالق للفعل، لكن للعبد في الاختياري منه كسب، والمقدور الواحد يدخل تحت قدرتين بجهتين مختلفتين، فيدخل تحت قدرة الله تعالى بجهة الخلق، وتحت قدرة العبد بجهة الكسب. قوله: (للعبد) المراد به كل مخلوق يصدر عنه فعل اختياري. قال المصتف: فيشمل حنين الجنز بالمقدور، ومشي الشجر، وتبسيع الحصى اهـ، وهذا يقتضي أن مثل ذلك من محل الخلاف فلينظر. قوله: (كسب) هو تعلق القدرة الحادثة. وقيل: هو الإرادة الحادثة؛ فإن الأمور أربعة: إرادة سابقة، وقدرة وفعل مقتنان. وارتباط بينهما، فعلى تفسير الكسب بهذا الارتباط وهو تعلق القدرة بالمقدور ليس مخلوقاً، لأنه من الأمور الاعتبارية، وعلى تفسيره بالإرادة الحادثة يكون مخلوقاً؛ وقد عرّفوا الكسب بتعريفين، الأول: أنه ما يقع به المقدور من غير صحة انفراد القادر به: أي ارتباط وتعلق، أو إرادة، على ما سبق من القولين يقع المقدور، كالحركة متلبساً ومصحوباً به، من غير صحة كون القادر وهو العبد ينفرد بذلك المقدور، بل ومن

**فَلَيْسَ مَجْبُورًا وَلَا أَخْتِيَارًا**

غير صحة المشاركة، إذ لا تأثير منه بوجه ما، وإنما له مجرد المقارنة والخلق الحق منفرد بعموم التأثير. الثاني: أنه ما يقع به المقدور في محل قدرته: أي ارتباط وتعلق، أو إرادة، على ما مرّ من القولين يقع المقدور، كالحركة متلبساً ومصحوباً به، حال كون هذا المقدور في محل قدرته كاليلد. قوله: (كُلُّهُ) أللله للإطلاق، وهو مبني للمفعول، ونائب الفاعل ضمير يعود على العبد، والأصل: كلفه الله، أي ألزمـه ما فيه كلفـة، أو طلبـ منه ما فيه كلفـة، على الخلاف في تفسير التكليف؛ ويقـهم من إثبات الكسبـ الذي هو سبـب في التكليف: ردـ مذهبـ الجبرـيةـ. قولهـ: (وَلَمْ يـكـنـ مـؤـثـراـ فـلـتـعـرـفـاـ) هذهـ النـسـخـةـ هيـ التـيـ أـصـلـحـهاـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـ الـمـبـيـضـ،ـ وـهـيـ أـحـسـنـ مـنـ الـمـتـداـولـةـ التـيـ كـتـبـهـ أـوـلـاـ فـيـ تـأـلـيفـ وـهـيـ:

وعندنا للعبد كسبـ كـلـفـاـ بـهـ وـلـكـنـ لـاـ يـؤـثـرـ فـاعـرـفـاـ

ولـمـ شـرـحـ هـذـاـ بـيـتـ شـرـحـ عـلـىـ النـسـخـةـ الـمـتـداـولـةـ لـغـيـةـ النـسـخـةـ التـيـ أـصـلـحـهـ عـنـهـ،ـ وـلـذـلـكـ قـالـ:ـ وـمـاـ مـعـنـيـ أـشـرـحـ عـلـيـهـ إـلـاـ غـيـرـةـ الـأـصـلـ عنـهـ،ـ كـمـاـ نـبـهـ عـلـىـ ذـلـكـ بـطـرـةـ أـصـلـهـ:ـ أـيـ إـلـاـ غـيـرـةـ الـأـصـلـ الـمـصـلـحـ عـنـهـ عـنـدـ إـرـادـتـهـ لـشـرـحـ هـذـاـ بـيـتـ.ـ وـوـجـهـ الـأـحـسـنـيـةـ:ـ أـنـ لـاـ مـحـلـ لـلـاسـتـدـرـاكـ فـإـنـهـ يـسـاقـ لـدـفـعـ مـاـ يـتـوـهـمـ ثـبـوـتـهـ أـوـ لـإـثـبـاتـ مـاـ يـتـوـهـمـ نـفـيـهـ كـمـاـ فـيـ قـوـلـهـ:ـ زـيـدـ شـجـاعـ لـكـهـ لـيـسـ بـكـرـيمـ،ـ وـكـمـاـ فـيـ قـوـلـهـ:ـ زـيـدـ جـيـانـ لـكـهـ كـرـيمـ؛ـ وـهـنـاـ لـاـ يـتـوـهـمـ ثـبـوـتـ التـأـثـيرـ مـنـ التـعـبـيرـ بـالـكـسـبـ،ـ لـأـنـ اـصـطـلـاـحـهـ أـنـ الـكـسـبـ لـاـ تـأـثـيرـ فـيـهـ؛ـ إـلـاـ أـنـ يـقـالـ رـبـماـ يـتـوـهـمـ أـنـ يـؤـثـرـ فـيـ مـكـسـوبـهـ،ـ وـقـدـ يـقـالـ:ـ الـمـتـداـولـةـ أـحـسـنـ لـمـاـ فـيـهـ مـنـ التـصـرـيـحـ بـلـفـظـ (ـبـهـ)ـ وـالـمـعـنـيـ عـلـيـهـ،ـ وـلـوـ صـرـحـ بـهـ عـلـىـ النـسـخـةـ الـمـصـحـحـةـ لـمـ يـسـتـقـمـ الـوزـنـ؛ـ نـعـمـ يـحـتـاجـ فـيـ رـجـزـ الـمـتـداـولـةـ لـتـسـكـينـ رـاءـ يـؤـثـرـ.ـ وـالـأـلـفـ فـيـ قـوـلـهـ فـلـتـعـرـفـاـ أـوـ اـعـرـفـاـ بـدـلـ مـنـ نـونـ التـوـكـيدـ الـخـفـيـةـ فـيـ الـوـقـفـ،ـ وـبـالـجـمـلـةـ فـلـيـسـ لـلـعـبـدـ تـأـثـيرـ مـاـ،ـ فـهـوـ مـجـبـورـ بـاطـنـاـ،ـ مـخـتـارـ ظـاهـرـاـ.ـ فـإـنـ قـيلـ:ـ إـذـاـ كـانـ مـجـبـورـاـ بـاطـنـاـ فـلـاـ مـعـنـيـ لـلـاخـتـيـارـ الـظـاهـرـيـ،ـ لـأـنـ اللهـ قـدـ عـلـمـ وـقـوـعـ الـفـعـلـ وـلـاـ بـدـ وـخـلـقـ فـيـ الـعـبـدـ الـقـدـرـةـ عـلـيـهـ.ـ وـأـجـبـ بـأـنـهـ تـعـالـىـ لـاـ يـسـئـلـ عـمـاـ يـفـعـلـ؛ـ وـلـذـلـكـ قـالـ سـيـديـ إـبـرـاهـيمـ الـدـسوـقـيـ مـنـ نـظـرـ لـلـخـلـقـ بـعـيـنـ الـحـقـيقـةـ عـذـرـهـ وـمـنـ نـظـرـ لـهـمـ بـعـيـنـ الشـرـيـعـةـ مـقـتـهـمـ،ـ فـالـعـبـدـ مـجـبـورـ فـيـ صـورـةـ مـخـتـارـ.ـ وـالـصـوـفـيـةـ يـشـيرـونـ لـلـجـبـرـ كـثـيرـاـ وـحـاشـاهـمـ مـنـ الـجـبـرـ الـظـاهـرـيـ،ـ وـإـنـمـاـ مـرـادـهـمـ الـجـبـرـ الـبـاطـنـيـ؛ـ وـيـقـهمـ مـنـ نـفـيـهـ التـأـثـيرـ:ـ رـدـ مـذـهـبـ الـمـعـتـزـلـةـ.

[الرد على الجبرية والمعتزلة]

قولـهـ:ـ (ـفـلـيـسـ مـجـبـورـاـ...ـ الـغـ)ـ أـيـ إـذـاـ عـلـمـتـ أـنـ لـلـعـبـدـ كـسـبـاـ فـيـ أـفـعـالـهـ الـاـخـتـيـارـيـةـ،ـ

فأعتقد أن العبد ليس مجبوراً. قوله: (ولا اختياراً) عطف تفسير لمعنى مجبوراً فكأنه قال: أي لا اختيار له في صدور أفعاله عنه، وهو مسلط عليه التقيي السابق؛ فالمراد أنه لا اختيار له بل له اختيار<sup>(١)</sup> وغرض المصنف بذلك التصریح بالردة على الجبرية في قولهم: إن العبد مجبور لا اختيار له في صدور جميع أفعاله عنه، فهو كريشة معلقة في الهواء ثمیلها الرياح يميناً وشمالاً. قال شاعرهم مورداً على أهل السنة:

ما حيلة العبد والأقدار جارية  
إياك إياك أن تبتل بالماء  
وأجابه بعض أهل السنة بقوله<sup>(٢)</sup>:

إن حقه اللطف لم يمسسه من بلل  
وإن يكن قدر المولى بغرقته

والواجب اعتقاده أن بعض أفعاله صادر باختياره والبعض الآخر باضطراره، لما يجده كل عاقل من الفرق الضروري بين حركة البطش وحركة المرتعش. قوله: (وليس كلاً يفعل اختياراً) أي وليس العبد يفعل كل فعل حال كون ذلك الفعل اختيارياً، فـ«كلا» مفعول ليـ«فعل» مقدم عليه، وـ«يفعل» بمعنى يخلق؛ فالمعنى: ليس العبد يخلق كل فعل من أفعاله الاختيارية؛ وظاهر ذلك أنه يخلق بعض أفعاله الاختيارية، لأن القاعدة أنه إذا تقدّمت أدلة السلب على أدلة العموم أفادت سلب العموم، كما في قولهم: لم أخذ كل الدرّاهم. مع أن المراد أنه لا يخلق فعلاً أبداً، وقد يقال: قوله: «ولم يكن مؤثراً» قرينة على المعنى المراد، والقاعدة أغليبية لا كافية؛ فالمراد هنا عموم السلب، كما في قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخالِفٍ حُكْمَ» [القمان: ١٨] وغرض المصنف بذلك التصریح بالردة على المعتزلة في

(١) قوله: «بل له اختيار» أي ظاهراً كما يدلّ عليه ما بعده، وهذا الاختيار غير الكسب، لأن معناه كما سيأتي في الكلام على وجوب الصلاح والأصلح: كونه إن شاء فعل وإن شاء ترك؛ ومحصلة أن الاختيار هو التمكن من الفعل والترك، وهذا غير الكسب قطعاً، إلا أنه لازم له؛ فمن ثبتت الكسب ثبت الاختيار الظاهري، ومن نفاه - وهم الجبرية - نفي الاختيار الظاهري.

(٢) قوله: «وأجابه بعض أهل السنة... الخ» وأجاب بعضهم أيضاً بقوله:  
فهو الحكيم بحرمان وإعطاء  
لا يسائل الله عن أفعاله أبداً  
يخص بالفضل أقواماً فيرحمهم  
وضد ذلك لا يخفى على الرائي  
قوله أيضاً: «وأجابه بعض أهل السنة... الخ» هذا الجواب لا يظهر بل كان الظاهر الجواب  
بالتفرقة بين المكلف وبين ألقى في اليم مكتوفاً، ونهى عن أن يبتل بأن للمكلف اختياراً  
ظاهرياً وكسباً ولا كذلك المكتوف.

**فَإِنْ يُعَذِّبْ فَبِمَا خَضَ الْفَضْلِ** وَإِنْ يُعَذِّبْ فَبِمَا خَضَ الْعَذَلِ

قولهم: إن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية؛ وإنما صرّح بالرّد على كلّ من الجبرية والمعتزلة في هذا البيت مع فهم الرّد على كلّ منها من البيت قبله، كما تقدّم التنبيه عليه، لأنّ القوم لا يكتفون في مقام رد المذاهب الفاسدة إلا بالتصريح. قوله: (فإن يثبنا... الخ) مفرع على ما تقدّم من وجوب انفراده تعالى بخلق أفعال العباد، وأنه ليس لهم فيها سوى الكسب، ووجه التفريع أنه لم يحصل منهم خير يستحقون به ثواباً، ولا شرّ يستحقون به عقاباً، فاللفاء للتفريع. ويصبح أن تكون فاء الفصيحة؛ لأنها أفصحت عن شرط محذوف، والتقدير: إذا علمت انفراده تعالى بخلق أفعالنا خيراً كانت أو شرّاً فإن يثبنا... الخ.

(١) قوله: «بالعدل المحسّن» وصف العدل بأنه محسّن لبيان الواقع، لأن عدل الله لا يكون إلا محسّناً. وقوله: «ويعنى العدل المحسّن» الأولى إسقاط «المحسّن» لأن ما ذكره معنٍ للعدل =

نظيره؛ ومعنى العدل المحسن: وضع الشيء في محله من غير اعتراض على الفاعل، ضدّ الظلم الذي هو وضع الشيء في غير محله مع الاعتراض على فاعله.

حُكِيَ عن الشيخ عفيف الدين الزاهد أنه كان بمصر، فبلغه ما وقع ببغداد من القتل، فإنه وقع السيف فيها أربعين يوماً قُتِلَ ألف ألف، وعلقت النصارى المصاحف في عنق الكلاب، وجعلوا المساجد كنائس، وألقوا كتب الأئمة في الدجلة حتى صارت كالجسر تمرّ الخيل عليها، فأنكر الشيخ عفيف الدين ذلك وقال: يا رب، كيف هذا وفيهم الأطفال ومن لا ذنب له؟ فرأى في النوم رجلاً ومعه كتاب فأخذه فإذا فيه:

دع الاعتراض فيما الأمر لك  
ولا تسأل الله عن فعله فمَن خاض لجأة بحر هلك

### [تجوز الله تعالى عقلاً إثابة العاصي وتعذيب المطیع]

وبالجملة فهو سبحانه وتعالى لا تنفعه طاعة ولا تضره معصية، والكل بخلقه، فليست الطاعة<sup>(١)</sup> مستلزمة للثواب، وليست المعصية مستلزمة للعقاب، وإنما هما أماراتان: تدلان على الثواب لمَن أطاع، والعقاب لمَن عصى، حتى لو عكس<sup>(٢)</sup> دلالتهما بأن قال: مَن أطاعني عذبته، ومن عصاني أثبته لكان ذلك منه حسناً، فلا حرج عليه، لا يُسئل عما يفعل، وهذا كله بحسب العقل<sup>(٣)</sup>؛ وأما بحسب

= بقطع النظر عن كونه محسناً وبعبارة المصنف في شرحه: ومعنى العدل، ولم يذكر لفظ المحسن، والمقصود بقول المصنف: «إِنْ يَعْذِبْ فِيمَحْسِنُ الْعَدْلُ» الرَّدُّ على المعتزلة في قولهم بوجوب تعذيب العاصي، لقولهم بوجوب إقامة الطائع، وبنوا ذلك على قاعدتهم من أن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية التي منها الطاعة والمعصية. وأما أهل السنة فقادتهم أن الله هو الخالق للأفعال كلها ومنها الطاعة والمعصية؛ وبنوا على ذلك أن الإثابة بالفضل والتعذيب بالعدل وليسوا واجبين عليه تعالى، يفهم ذلك كله من شرح صاحب المتن.

(١) قوله: «فليست الطاعة... الخ» أي أن الطاعة لا توجب على الله إثابة، وكذا المعصية لا توجب على الله عقاباً، وهذا هو عين ما في المتن.

(٢) قوله: «حتى لو عكس دلالتهما... الخ» هذا تفريع على قوله: «فليست الطاعة مستلزمة للثواب... الخ» وقوله: «إنما هما أماراتان... الخ» جملة معتبرة بين التفريع والمفتتح عليه، ثم المتبادر من عكس الدلالة، أن الله تعالى أن يرجع عن وعد المطیع بالثواب إلى وعده بالعذاب، وأن له أن يرجع عن وعد العاصي بالعقاب إلى وعده بالثواب، وهذا مع كونه غير ظاهر في نفسه لا يظهر تفريعه على ما نقدم من أن الطاعة لا تستلزم الثواب والمعصية لا تستلزم العقاب، بل الظاهر أن يقال بذلك: حتى لو عذب الله المطیع وأثاب العاصي لكان حسناً، فإن كان هذا مراده يعكس الدلالة كان التفريع ظاهراً.

(٣) قوله: «وهذا... الخ» الإشارة إلى ما قدّمه من أن الطاعة لا تستلزم الثواب والمعصية لا تستلزم =

**وَقُولُهُمْ «إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ» زُورٌ، مَا عَلَيْهِ وَاجِبٌ**

الشرع<sup>(١)</sup> فلا يجوز خلف الوعد، لأن سفه وهو يستحيل عليه تعالى. وأما الوعيد فيجوز الخلف فيه لأنه كرم وفضل، كما تقدم تحقيق ذلك.

### [رد القول بوجوب الصلاح على الله تعالى]

قوله: (وقولهم... الخ) هذا علم مما تقدم من أنه يجوز في حقه تعالى فعل كل ممكן وتركه، لكن لما كان خطر الجهل في هذا الفن عظيمًا لم يكتفي فيه إلا بالتصريح. و«قولهم» مبتدأ وخبره «زور» والضمير عائد على المعتزلة وإن لم يتقدم لهم ذكر لشهرة هذا المذهب عنهم، وجملة قوله: (إن الصلاح واجب عليه) مقول «قولهم» واعلم أن للمعتزلة عبارتين، الأولى: وجوب الصلاح، والمراد به ما قابل الفساد ك بالإيمان في مقابلة الكفر، فيقولون: إذا كان هناك أمران أحدهما صلاح والآخر فساد وجب على الله أن يفعل الصلاح منها دون الفساد؛ والثانية وجوب الأصلح، والمراد به ما قابل الصلاح، ككونه في أعلى الجنان في مقابلة كونه في أسفلها، فيقولون إذا كان هناك أمران أحدهما صلاح والآخر أصلح منه وجب على الله أن يفعل الأصلح منها دون الصلاح، والمصنف تكلم في إبطال مذهبهم على الأولى دون الثانية، لأن الصلاح أعم من الأصلح، وإذا بطل الأعم بطل الأخص، وفي كلام المصنف إجمال في نسبة القول بذلك إليهم، لعدم تعلق غرضه بمذهبهم؛ وإنما غرضه الرد عليهم. والحاصل أنهم قالوا بوجوب الصلاح والأصلح عليه تعالى، ثم اختلفوا: فذهب معتزلة بغداد إلى أنه يجب على الله تعالى مراعاة الصلاح والأصلح لعباده في الدين والدنيا، وذهب معتزلة البصرة إلى أنه يجب عليه تعالى مراعاة الصلاح والأصلح لهم في الدين فقط، ثم اختلفوا أيضًا في المراد بالأصلح، فعنده

= العقاب مع ما فرّعه عليه بقوله: «حتى لو عكس دلالتهما» بناء على أن المراد بعكس الدلالة أن الله تعالى أن يعذب المطيع ولو أن يئيب العاصي. وأما قوله فيما تقدم: « وإنما هما أمارتان... الخ». فليس بالعقل بل هو أمر شرعي كما لا يخفى، ولو أسلقه وأوصل التفريع بالمفروع عليه لكان ظهر، والمحشي تابع في هذا كله للشيخ عبد السلام، هذا ما ظهر بعد التأمل.

(١) قوله: «وأما بحسب الشرع... الخ» تلخص من أول كلامه إلى آخره أن تعذيب المطيع جائز عقلاً أي بالنظر إلى الدليل العقلي، وهو «أنه لم يخلق الطاعة حتى يستحق عليها ثواباً» ممتنع شرعاً، لأن فيه خلف الوعد وهو نقص، والتقصص على الله تعالى محال. وأما إثابة العاصي فهو جائز: أي بالدليل العقلي، وهو أنه لم يخلق المعصية حتى يستحق عليها عقاباً، وكذا شرعاً، لأن خلف الوعيد جائز شرعاً، وهو صادق بالإثابة.

البغدادية: الأوفق في الحكمة والتدبیر، وعند البصرية: الأنفع، وهذه المسألة كانت سبباً لافتراق الشيخ أبي الحسن الأشعري من شيخه أبي هاشم الجبائي، فإن أبو الحسن سأله الجبائي في درسه وقال: ما تقول في ثلاثة إخوة - أي مثلاً - مات أحدهم كبيراً مطيناً، والآخر كبيراً عاصياً، والثالث صغيراً، فقال الجبائي: الأول يُثاب بالجنة، الثاني يُعاقب بالنار، والثالث لا يُثاب ولا يُعاقب؛ فقال له الأشعري: فإن قال الثالث يا رب لم أمتني صغيراً وما أبقيتني فأطيلك فأدخل الجنّة؟ ماذا يقول الرب؟ فقال الجبائي: يقول الرب: إني أعلم أنك لو كبرت عصيت فتدخل النار، فكان الأصلح للك أن تموت صغيراً، فقال الأشعري: فإن قال الثاني: يا رب لم أمتني صغيراً فلا أدخل النار؟ ماذا يقول الرب؟ فبهت الجبائي فترك الأشعري مذهبة واشتغل هو وأتباعه بإبطال ما ذهب إلى المعترضة، وإثبات ما وردت به السُّنّة ومضى عليه الجماعة، فلذلك سُمِّوا بأهل السُّنّة والجماعة. قوله: (زور) أي مُزَين الظاهر فاسد الباطن فهو باطل، ويصبح تفسيره من أول الأمر بالباطل، وإنما كان مُزَين الظاهر للتعبير عنه بالصلاح والأصلح، وإلا فهو من أسمج المذاهب، وإنما كان فاسد الباطن لأنّه لو وجب عليه تعالى الصلاح والأصلح لعباده لما خلق الكافر الفقير المعدّب في الدنيا بالفقر، وفي الآخرة بالعذاب الأليم المخلد، لأنّ الأصلح له عدم خلقه، وإن خلق فالصلاح له إماتته صغيراً أو سلب عقله قبل التكليف.

وتحكي أن الحافظ بن حجر مز يوماً بالسوق في موكب عظيم وهيبة جميلة، فهجم عليه يهودي يبيع الزيت الحازّ وأنواعه ملطخة بالزيت وهو في غاية الرثابة وال بشاعة، فقبض على لجام بغلته وقال له: يا شيخ الإسلام تزعم أن نبيكم قال: «الدنيا سجن المؤمن وجنّة الكافر» فأي سجن أنت فيه؟ وأي جنة أنا فيها؟ فقال: أنا بالنسبة لـما أعدّه الله لي في الآخرة من النعيم كأني الآن في سجن، وأنت بالنسبة لـما أعدّه الله لك في الآخرة من العذاب الأليم كأنك في جنة، فأسلم اليهودي.

### [لا يجُب على الله تعالى شيء]

قوله: (ما عليه واجب) أي ليس عليه تعالى واجب من فعل أو ترك، لأنّه تعالى فاعل بالاختيار، ولو وجب عليه فعل أو ترك لـما كان مختاراً، لأن المختار هو الذي إن شاء فعل وإن شاء ترك، وأما الآيات الدالة على الوجوب عليه تعالى نحو **﴿وَمَا﴾** من دَائِئِرَةِ الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهُمْ

[هُود: الآية ٦]

فمحمولة على أن المراد بها الوعد تفضلاً، وكذلك الأحاديث الدالة على ذلك، وتقدّم الكلام في نظيره من الإيّاء، فلا تغفل.

أَلَمْ يَرَوْا إِنْلَامَهُ الْأَطْفَالَ  
وَشَبَّهَهَا فَحَادِرَ الْمَحَالِ  
وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ  
وَالْخَيْرُ كَالْإِسْلَامِ وَجَهْلُ الْكُفَّارِ

### [حكمة إِنْزَالِ الشَّدَائِدِ بِغَيْرِ الْمَكْلُفِ]

قوله: (أَلَمْ يَرَوْا... الخ) هذا تنبية على فساد مذهبهم والرؤيا بصرية. ويحتمل أن تكون علمية والأول أبلغ لمزيد التشنيع عليهم، وهم حقيقة بذلك، خصوصاً في هذا المقام فإن فيه غاية إساءة الأدب. قوله: (إنلامه) مفعول «يروا» وعلى جعلها علمية يكون المفعول الثاني محدوداً تقديره «حاصلًا» مثلاً، وعلى جعلها بصرية لا تحتاج إلى مفعول ثانٍ، واعتراض بأن الإيلام عبارة عن تعلق القدرة بالألم، وهو لا يرى. وأجيب بأنه على حذف مضاف ، والتقدير: أثر إيلامه، وذلك الأثر هو الألم. قوله: (الأطفال) مفعول الإيلام، لأنه مصدر مضاف لفاعله وهو الضمير العائد على الله، فالالأصل إيلام الله الأطفال، وحكمه إيلام الأطفال حصول الشواب عليهم لأبويهما، لأن ذلك من المصائب التي يُثاب الشخص عليها، ولهذا قال إمام الحرمين: شدائِدُ الدُّنْيَا مَا يَلْزَمُ الْعَبْدَ الشُّكْرَ عَلَيْهَا، لَأَنَّهَا نَعْمَ حَقِيقَةً. قوله: (وَشَبَّهَهَا) أي كالدوااب والعجزة، فإنهم لا نفع لهم في إِنْزَالِ الأَسْقَامِ بِهِمْ. قوله: (فَحَادِرَ الْمَحَالِ) بكسر الميم بمعنى العقاب. قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ شَدِيدُ الْمَحَالِ﴾ [الرعد: الآية ١٣] ويصبح قوله بفتح الميم بمعنى الشك، وبالضم بمعنى الممتنع، فالمعنى على الأول: فاحذر عقاب الله النازل بهم على إضلاليهم، وعلى الثاني: فاحذر الشك في ذلك؛ وعلى الثالث: فاحذر الممتنع، وهو وجوب شيء عليه تعالى. قوله: (وجائز عليه خلق... الخ) «جازٌ» خبر مقدم، و«خلق» مبتدأ مؤخر، والمتبادر من كلام المصنف التكلم في مسألة الخلق، فذلك أن مذهب أهل السنة أن الله يجوز عليه خلق الخير والشرّ، وخالفت المعتزلة فيما فقالوا: إن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية خيراً كانت أو شرّاً، وقد صرفة الشارح عن ظاهره فجعله في الإرادة تبعاً للمصنف في شرحه، لأن إبقاء العبارة على ظاهرها يجعلها مكررة مع قوله سابقاً: «فَخَالَقَ لَعْبَهُ وَمَا عَمِلَ» إلا أن يجعل هذا تفصيلاً لما تقدم، وعلى كلام الشارح يكون في العبارة مجاز بالحذف، والتقدير: إرادة خلق... الخ؛ ووافقت المعتزلة على أن الله يريد الخير، وخالفت في أنه يريد الشرّ فقالوا يمتنع عليه تعالى إرادة الشرور والقبائح، وبينوا ذلك على أصلهم الفاسد ومذهبهم الكاذب من التحسين والتقييع العقليين، فيقولون: الله يريد الحسن لذاته ولا يريد الشرّ لذاته، وعندنا: الحسن ما حسنة الشرع والتقييع ما قبحه الشرع، واستدللت المعتزلة على مذهبهم بأن إرادة الشرّ شرّ، وإرادة القبيح

قبیحه، والله تعالى مُنَزَّه عن الشرور والقبائح. ورد بأنه لا يقبح من الله شيء، غایة الأمر أنه يخفى عليها وجه حُسْنه. واستدللت المعتزلة أيضاً على مذهبهم بأن العقاب على ما أراده ظلم، والله تعالى مُنَزَّه عن الظلم، ورد بأنه تصرف في خالص مُلكه وهو لا يُعَذَّ ظلماً، على أنه سبحانه وتعالى لا يُسئل عما يفعل. ويُحَكَّى أن إبليس لعنـه الله تمثـل بين يدي الشافعي رضي الله عنه وقال: يا إمام، ما تقول فيمن خلقني لما اختار، واستعملني فيما اختار، وبعد ذلك إن شاء أدخلني الجنة وإن شاء أدخلني النار، أعدل في ذلك أم جار؟ قال الإمام: فنظرت في مسألته فألهمنـي الله تعالى أن قلت: يا هذا، إن كان خلقك لما تـريـد أنت فقد ظلمـكـ، وإن خلقـكـ لما يـريـد هو فلا يـُـسـئـلـ عـمـاـ يـفـعـلـ وـهـمـ يـُـسـئـلـونـ، فاضـمـحـلـ إـبـلـيسـ وـتـلـاشـيـ ثـمـ قـالـ: وـالـلـهـ يـاـ شـافـعـيـ لـقـدـ أـخـرـجـتـ بـمـسـأـلـتـيـ هـذـهـ سـبـعـينـ أـلـفـ عـابـدـ مـنـ دـيـوـانـ الـعـبـودـيـةـ إـلـىـ دـيـوـانـ الزـنـدـقـةـ. وـلـاـ يـرـدـ عـلـىـ مـذـهـبـ أـهـلـ السـُـنـنـ حـدـيـثـ «الـخـيـرـ بـيـدـيـكـ وـالـشـرـ لـيـسـ إـلـيـكـ»ـ لـأـنـ مـعـنـاهـ: الـخـيـرـ بـقـدـرـتـكـ وـإـرـادـتـكـ، وـالـشـرـ لـاـ يـقـرـبـ بـهـ إـلـيـكـ، وـيـلـزـمـ عـلـىـ مـاـ ذـهـبـ إـلـيـهـ الـمـعـزـلـةـ: أـنـ أـكـثـرـ مـاـ يـقـعـ فـيـ مـلـكـهـ تـعـالـىـ غـيرـ مـرـادـ لـهـ، لـأـنـ الشـرـوـرـ أـكـثـرـ مـنـ الـخـيـرـاتـ، وـيـرـدـهـ قـولـهـ يـعـلـىـهـ: «ـمـاـ شـاءـ اللـهـ كـانـ وـمـاـ لـمـ يـشـأـ لـمـ يـكـنـ»ـ.

### [بيان الشر والخير]

قوله: (الـشـرـ وـالـخـيـرـ) اعلمـ أـنـهـمـ يـعـبـرـونـ عـنـ الـأـوـلـ بـالـقـبـيـحـ، وـعـنـ إـلـاثـانـيـ بالـحـسـنـ. وـاصـطـلـحـتـ الـمـعـزـلـةـ عـلـىـ أـنـ القـبـيـحـ مـاـ يـكـونـ مـتـعـلـقـ الذـمـ فـيـ الـعـاجـلـ: أـيـ الدـنـيـاـ، وـالـعـقـابـ فـيـ الـأـجـلـ: أـيـ الـآـخـرـةـ فـيـكـونـ القـبـيـحـ هـوـ الـحـرـامـ بـخـصـوـصـهـ؛ وـعـلـىـ أـنـ الـحـسـنـ مـاـ لـيـكـونـ مـتـعـلـقـ الذـمـ وـالـعـقـابـ، فـيـشـمـلـ الـوـاجـبـ وـالـمـنـدـوبـ وـالـمـبـاحـ وـالـمـكـروـهـ وـخـلـافـ الـأـوـلـيـ إـنـ لـمـ نـدـخـلـهـ فـيـ الـمـكـروـهـ؛ فـهـذـهـ الـأـمـرـوـنـ حـسـنـةـ عـنـهـمـ. وـاصـطـلـحـ كـثـيرـ مـنـ أـهـلـ السـُـنـنـ عـلـىـ أـنـ الـمـنـهـيـ عـنـهـ مـطـلـقاـ قـبـيـحـ؛ وـالـأـحـسـنـ مـاـ قـالـهـ إـمامـ (ـكـالـإـسـلـامـ)ـ الـحـرـمـيـنـ أـنـ الـمـكـروـهـ وـمـنـهـ خـلـافـ الـأـوـلـيـ لـيـسـ حـسـنـاـ وـلـاـ قـبـيـحاـ. وـقـولـهـ: (ـمـاـ شـاءـ اللـهـ كـانـ مـثـالـ لـلـخـيـرـ)ـ وـقـولـهـ: (ـوـجـهـ الـكـفـرـ)ـ مـثـالـ لـلـشـرـ؛ فـيـهـ مـعـ ماـ قـبـلـهـ لـفـ وـنـشـرـ مـشـوشـ، وـإـضـافـةـ «ـجـهـ الـكـفـرـ»ـ لـلـبـيـانـ أـيـ جـهـلـ هـوـ الـكـفـرـ، أـوـ مـنـ إـضـافـةـ السـبـبـ لـلـمـسـبـ؛ فـإـنـ الـجـهـلـ سـبـبـ لـلـكـفـرـ، وـإـنـ كـانـ لـهـ سـبـبـ آـخـرـ وـهـوـ الـعـنـادـ؛ وـقـدـ تـقـدـمـ تعـرـيفـ الـجـهـلـ وـانـقـسـامـهـ إـلـىـ بـسـيـطـ وـمـرـكـبـ، وـالـكـفـرـ ضـدـ الـإـيمـانـ، فـهـوـ إـنـكـارـ مـاـ عـلـمـ مجـيـءـ الرـسـوـلـ بـهـ مـنـ الـدـيـنـ بـالـضـرـورةـ، أـوـ مـاـ يـسـلـزـمـ ذـلـكـ إـلـقـاءـ مـصـحـفـ فـيـ الـقـاذـورـةـ، وـإـنـماـ أـضـافـ الـنـاظـمـ الـجـهـلـ إـلـىـ الـكـفـرـ لـيـنـهـ عـلـىـ أـنـ الـجـهـلـ مـاـ لـاـ يـضـرـ كـجـهـلـنـاـ بـجـلـالـ اللـهـ وـصـفـاتـهـ الـتـيـ لـمـ تـدـلـ عـلـيـهـ أـفـعـالـهـ، كـمـ يـشـيرـ إـلـيـهـ قـولـ الصـدـيقـ الـأـكـبـرـ: الـعـجـزـ عـنـ الـإـدـراكـ إـدـراكـ.

## وَاجْبٌ إِيمَانًا بِالْقَدْرِ وَبِالْقَضَاءِ كَمَا أَتَى فِي الْخَبَرِ

### [بيان الرضا بالقضاء والقدر]

(وواجب إيماننا... الخ) «واجب» خبر مقدم، و«إيماننا» مبتدأ مؤخر، وغرض المصنف بذلك الرّد على القدرة التي تنفي القدر وتزعم أنه تعالى لم يقدر الأمور أولاً، وتقول: الأمر أ NSF: أي يستأنفه الله علماً حال وقوعه، ولقبوا بالقدرة لخوضهم في القدر حيث بالغوا في نفيه، ولا يقال: مثبت القدر أحق أن ينسب إليه؛ لأنّا نقول كما يصح نسبة مثبته إليه يصح نسبة نافيه إليه إذا بالغ في نفيه، وهؤلاء انقرضوا قبل الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه. وأما القدرة التي تنسب أفعال العبيد إلى قدرهم مع كونهم مطبقين على أنه تعالى عالم بأفعال العباد قبل وقوعها، فقد تقدّم الرّد عليهم بقوله سابقاً: «فخالق لعبدة وما عمل» فهما قدريتان: أولى، وهي تنكر سبق علمه تعالى بالأشياء قبل وقوعها وتخوض في القدر، حيث بالغت في نفيه، وثانية: وهي تنسب أفعال العباد إلى قدرهم، ومذهب هذه وإن كان مذهبًا باطلًا أخف من مذهب الفرقـة الأولى فإنه كفر، والإيمان بالقضاء والقدر يستدعي الرضا بهما فيجب الرضا بالقضاء والقدر. واستشكل بأنه يلزم على ذلك الرضا بالكفر والمعاصي، لأن الله قضى بهما وقدرهما على الشخص، مع أن الرضا بالكفر مقدر، لا قضاء وقدر، والواجب الرضا به إنما السعد من أن الكفر والمعاصي مقضي ومقدر، وفيه أنه لا معنى<sup>(١)</sup> للرضا بالقضاء والقدر إلا الرضا بالمقضي والمقدر؛ والذي حققه الخيالي في حاشيته: أن الكفر والمعاصي لهما جهتان، جهة كونهما مقضيين ومقدرين الله، وجهة كونهما مكتسبين للعبد؛ فيجب الرضا بهما من الجهة الأولى لا من الثانية. واعلم أنه وإن وجب الإيمان بالقدر لكن لا يجوز الاحتجاج به قبل الوقوع توصلاً إليه بأن قال شخص: قدر الله علي الزنا، مثلاً؛ وغرضه بذلك التوصل إلى الواقع في الزنا، أو بعد الواقع تخلصاً من الحدّ، أو نحوه بأن وقع شخص في الزنا مثلاً، وقال: قدر الله علي ذلك، وغضبه به التخلص من الحدّ؛ وأما الاحتجاج به بعد الواقع لدفع اللوم فقط فلا بأس به، ففي الحديث الصحيح «إن روح

(١) قوله: «وفيه أنه لا معنى... الخ» هذا الإشكال غير ظاهر، لأن الرضا بالقضاء والقدر غير الرضا بالمقضي والمقدر، لأن معنى الرضا بالقضاء والقدر. أن لا يتعرض على الله في قضائه وقدره، ويعتقد أنه لحكمة وإن كنا لا نعلمها، وذلك بجامع عدم الرضا بالمقضي والمقدر بأن يعترض على الكافر في اختياره الكفر واكتسابه له، فهذا الجواب عند التأمل هو عين جواب الخيالي الآتي، فالتفرقـة بينهما غير ظاهرة.

آدم التقت مع روح موسى عليهما الصلاة والسلام فقال موسى لآدم: أنت أبو البشر الذي كنت سبباً لإخراج أولادك من الجنة بأكلك من الشجرة، فقال آدم: يا موسى، فأنت الذي اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة بيده تلومني على أمر قد قدره الله علي قبل أن يخلقني بأربعين ألف سنة. قال النبي ﷺ: «فحج آدم موسى» أي غلبه بالحجارة.

### [بيان معنى القضاء والقدر وأن القضاء قديم والقدر حادث]

قوله: (بالقدر \* وبالقضاء) أعلم أن الأشاعرة والماتريدية اختلفوا في كلٍ من القدر والقضاء؛ فالقدر عند الأشاعرة: إيجاد الله الأشياء على قدر مخصوص ووجه معين أراده تعالى، فيرجع عندهم لصفة فعل؛ لأنَّه عبارة عن الإيجاد وهو من صفات الأفعال؛ وعند الماتريدية: تحديد الله أزواجاً كل مخلوق بحده الذي يوجد عليه من حُسن وقبح ونفع وضر إلى غير ذلك: أي علمه تعالى أزواجاً صفات المخلوقات، فيرجع عندهم لصفة العلم وهي من صفات الذات. والقضاء عند الأشاعرة: إرادة الله الأشياء في الأزل على ما هي عليه فيما لا يزال، فهو من صفات الذات عندهم؛ وعند الماتريدية: إيجاد الله الأشياء مع زيادة الإحكام والإتقان، فهو صفة فعل عندهم؛ فالقدر حادث والقضاء قديم عند الأشاعرة، ولا كذلك عند الماتريدية. وقد حمل الشارح كلام المصتف على مذهب الماتريدية في القدر والقضاء دون مذهب الأشاعرة؛ لأنَّ القضاء في اللغة له نحو معانٍ سبعة، أشهرها الحكم، وهو يرجع للفعل، فناسب أن يفسر في الاصطلاح بالفعل. وأما القدر فلم يرد أن معناه في اللغة الفعل، فناسب أن لا يفسر في الاصطلاح بالفعل بل بالعلم. وقد نظم العلامة الأجهوري معنى القضاء والقدر، وحكي فيه الخلاف على غير هذا الوجه فقال:

في أزل قضاوه فحقق وجه معين أراده علا العلم مع تعلق في الأزل على وفاق علمه المذكور	إرادة الله مع التعلق والقدر الإيجاد للأشيا على وبعضهم قد قال معنى الأول والقدر الإيجاد للأمور
--	--

فأنت تراه جعل القضاء هو الإرادة مع التعلق الأزلي على القول الأول، أو العلم مع التعلق الأزلي على القول الثاني، وعلى كلٍ من القولين فهو قديم، وجعل القدر هو الإيجاد على وفق الإرادة أو الإيجاد وفق على العلم على القول الثاني، وعلى كلٍ من القولين فهو حادث، وبعد هذا كله فالقضاء والقدر راجعون لما تقدم من العلم والإرادة وتعلق القدرة، لكن لما كان خطر الجهل في هذا الفن عظيمًا صرحا بهما. قوله: (كما أتى في الخبر) أي لما ورد في الخبر، فالكاف للتعميل والمراد من الخبر: الحديث لأن

## وَمَثْهُ أَنْ يُشَرِّكَ بِالْأَبْصَارِ لَكُنْ بِلَا كَيْفٍ وَلَا أَتْحَصَارٍ

الخبر والحديث متزدفان على الأصح، ولذلك قال العلامة الصبان في منظومته التي في المصطلح :

والخبر المتن الحديث الآخر      ما عن إمام المرسلين يؤثر      أو غيره لا فرق فيما اعتمدوا وأشار المصنف بذلك إلى أن دليل ذلك سمعي؛ فمن جملة ذلك ما رُويَ عن عليٍّ كرم الله وجهه أنه قال : قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربعة: يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله بعثني بالحق، ويؤمن بالبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره». ومن جملة ذلك أيضاً حديث الأربعين «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، وتؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره». وإنما عولوا على الدليل السمعي هنا لأنَّه أسهل للعامة، وإلا فقد علمت مما مرَّ أنَّ القضاء والقدر يرجعان للصفات التي عولوا فيها على الدليل العقلي.

### [حكم رؤية الله تعالى ودليلها]

#### وأنها لم تحصل في الدنيا إلا لنبينا محمد ﷺ]

قوله : (ومنه أن ينظر... الخ) أي ومن الجائز عقلاً عليه تعالى أن ينظر... الخ فالرؤى جائزة عقلاً دنيا وأخرى؛ لأن الباري سبحانه وتعالى موجود، وكل موجود يصبح أن يرى؛ فالباري عز وجل يصبح أن يرى، لكن لم تقع دنيا لغير نبينا ﷺ، وواجبة شرعاً في الآخرة كما أطبق عليه أهل السنة للكتاب والسنة والإجماع: أما الكتاب فأيات كثيرة منها قوله تعالى : «**وَمَوْعِيدُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرٌ» [القيامة: الآيتين ٢٢ - ٢٣] ومعنى «ناصرة» حسنة، وهو صفة للوجه، وهو المسوغ للابتداء به، و«ناطرة» خبره. وحمل الجبائي النظر في الآية على الانتظار، وجعل «إلى» اسمًا بمعنى النعمة، والمعنى عندَه: منتظرة نعمة ربها. ومنها قوله تعالى : «**لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْسُّفْقَ وَزِيَادَةً**» [يوحنا: الآية ٢٦] فإن الحسنة: هي الجنة، والزيادة: هي النظر لوجهه الكريم كما قاله جمهور المفسرين. ومنها قوله تعالى : «**عَلَى الْأَرَابِيكِ يَنْظُرُونَ**» [المطففين: الآية ٢٣] وأما السنة فأحاديث ك الحديث «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر» والتشبيه للرؤى في عدم الشك والخفاء، لا للمرئي كما قد يتوضَّم، والتعبير بالسين في الحديث لأنَّ القيمة قد قربت، وأول المعتزلة الحديث بأنَّ المعنى : سترون رحمة ربكم. وأما الإجماع فهو أنَّ الصحابة رضي الله عنهم كانوا مُجتمعين على وقوع الرؤى في الآخرة. قال الإمام مالك رضي الله تعالى عنه: لما حجب أعداؤه فلم يروه تجلَّ لأولئك حتى رأوه، ولو لم ير المؤمنون

ربهم يوم القيمة لم يعيّر الكافرون بالحجاب. قال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمْ يَجْعُلُوهُنَّكُم﴾ [المطففين: الآية ١٥]. وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه: لما حجب قوماً بالسخط، دلّ على أن قوماً يرونه بالرضا، ثم قال: أما والله لو لم يوقن محمد بن إدريس بأنه يرى ربه في الميعاد لما عبده في الدنيا، وهذا من كلام المدللين تفتنا الله بهم؛ وإلا فالله يستحق العبادة لذاته. وقال ابن العربي: إن رؤية الله جعلت تقوية للمعرفة الحاصلة في الدنيا، فما رأء كمن سمعاً. والحاصل أن هنا مقامين كما يُستفاد من كلام السعد في شرح المقاصد: أحدهما في جواز الرؤية، وثانيهما في وقوعها؛ والمتبادر من كلام المصنف المقام الأول كما هو قضية مرجع الضمير. قوله: (بالأبصار) ظاهره أن الرؤية بالحدق فقط؛ وهو أحد أقوال ثلاثة. ثانيةها: أنها بجميع الوجوه، لظاهر قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ تَأْسِرُ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيمة: الآيتين ٢٢ - ٢٣]. ثالثها: أنها بكل جزء من أجزاء البدن، كما نقل عن أبي يزيد البسطامي. قوله: (لكن بلا كيف) لما كان قد يتوجه من قوله: «ومنه أن ينظر بالأبصار» أنه تعالى يرى بكيف كما في رؤية بعضنا بعضاً استدرك عليه بقوله: «لكن بلا كيف» أي بلا تكيف للمرئي بكيفية من كيفيات الحوادث من مقابلة وجهه وتحيزه وغير ذلك، وغرض المصنف بذلك الجواب عن شبهة المعتزلة العقلية التي تمسكوا بها في قولهم بإحالة الرؤية. وحاصلها: أنه تعالى لو كان مرئياً لكان مقابلأً للرائي بالضرورة فيكون من جهة وحيز. وحاصل الجواب: أن قولكم: «لكان مقابلأً للرائي بالضرورة» ممنوع، فلزم الجهة والحيز ممنوع، إذ الرؤية قوة يجعلها الله في خلقه لا يشترط فيها مقابلة المرئي ولا كونه في جهة وحيز ولا غير ذلك؛ ودعوى الضرورة فيما نازع فيه الجم الغفير من العقلاط غير مسموعة، غاية الأمر أن هذه الأمور لازمة عادة لا عقلاء؛ وانتهوا من قول أهل السنة «بلا كيف»: البلکفة. وقد أنسد الزمخشري في الكشاف يهجو أهل السنة:

وجماعـة حمر لعمـري موـكـفـه  
شعـنـ الـورـى فـتـسـتـرـوا بـالـبـلـكـفـة

لـجمـاعـة سـمـوا هـوـاهـم سـنـة  
قد شـبـهـو بـخـلـقـه فـتـخـوـفـوا

ورـدـ عـلـيـهـ السـيـدـ الـبـلـيـديـ بـقـوـلـهـ:

وـمـنـ الـذـيـ مـتـاـ حـمـيرـ موـكـفـهـ  
كـالـشـمـسـ فـارـجـعـ عنـ مـقـالـ الرـخـرفـهـ  
نـحـتـجـ بـالـآـيـاتـ لـاـ بـالـسـفـسـفـهـ  
إـنـ لـمـ تـقـلـ بـكـلـامـ أـهـلـ الـمـعـرـفـهـ  
وـكـذـاكـ مـنـ غـيـرـ اـرـتـسـامـ لـلـصـفـهـ

هـلـ نـحـنـ مـنـ أـهـلـ الـهـوـىـ أوـ أـنـتـ  
اعـكـسـ تـصـبـ فالـوـصـفـ فـيـكـمـ ظـاهـرـ  
يـكـفـيـكـ فـيـ رـدـيـ عـلـيـكـ بـأـنـاـ  
وـبـنـفـيـ رـؤـيـتـهـ فـأـنـتـ حـرـمـتـهـاـ  
فـنـرـاهـ فـيـ الـأـخـرـيـ بـلـاـ كـيـفـيـةـ

## لِلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بِجَاهِنَّمِ عُلِقُتْ هَذَا وَلِلْمُخْتَارِ دُنْيَا ثَبَثَ

وقال بعضهم في الرَّدَّ عليه:

شَبَهَتْ جَهَلًا صَدَرَ أَمَّةً أَحْمَدَ  
وَجَبَ النَّخَارَ عَلَيْكَ فَانْظُرْ مَنْصَفًا  
أَتَرَى الْكَلِيمَ أَتَى بِجَهَلٍ مَا أَتَى  
إِنَّ الْوَجْهَ إِلَيْهِ نَاظِرٌ بِذَٰلِّ  
نَطَقَ الْكِتَابَ وَأَنْتَ تَنْطَقُ بِالْهَوَى

وقد شنعوا في الرَّدَّ عليه بغير ذلك. قوله: (ولا انحصر) أي ولا انحصر للمرئي عند الرائي بحيث يحيط به، لاستحالة الحدود والنهايات عليه تعالى، وغرض المصتف بذلك الجواب عن شبهة المعتزلة التقليدية التي تمسكوا بها في قولهم بإحالة الرؤية، وهي قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُ الْأَبْصَرُ﴾ [الأنعام: الآية ١٠٣] فإنه يدل على أنه تعالى لا يدرك بالبصر، والإدراك هو الرؤية فلا يرى بالبصر. وحاصل الجواب: أنا لا نسلم أن الإدراك بالبصر هو مطلق الرؤية، بل هو رؤية مخصوصة، وهي التي تكون على وجه الإحاطة بحيث يكون المرئي منحصرًا بحدود ونهايات؛ فالإدراك المنفي في الآية الكريمة أخص من الرؤية، ولا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم. والحاصل أنه تعالى يرى من غير تكيف بكيفية من الكيفيات المعتبرة في رؤية الأجسام ومن غير إحاطة، بل يحار العبد في العظمة والجلال حتى لا يعرف اسمه ولا يشعر بمن حوله من الخلق، فإن العقل يعجز هنالك عن الفهم ويتبلاشى الكل في جنب عظمته تعالى.

## [رؤية الله تعالى في الآخرة خاصة بالمؤمنين]

قوله: (للمؤمنين) متعلق بینظر، لتضمنه معنى الانكشاف، فلا يرد ما يقال إن «نظر» إذا كان بمعنى «أبصر» يتعدى يالى، والمراد بالمؤمنين: ما يشمل المؤمنات، ففيه تغليب، فإنهن يربنهن على الصحيح، وعمومه يشمل الملائكة. قال السيوطي: وهو الأقوى، وقيل: لا رؤية للملائكة أصلًا. وقيل: إن جبريل يراه تعالى دون سائر الملائكة، ويشمل أيضًا مؤمني الجن فيحصل لهم الرؤية في الموقف مع سائر المؤمنين قطعًا وفي الجنة على الراجح، ويشمل أيضًا مؤمني الأمم السابقة، ولابن أبي جمرة فيهم احتمالان. قال: والأظهر مساواتهم لهذه الأمة في الرؤية، ويشمل أيضًا أهل الفترة على القول بنجاتهم وإن غيروا وبدلوا ويخرج بالمؤمنين الكفار والمنافقون، فلا يرونـه تعالى على الراجح، لقوله تعالى: ﴿لَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَّيْهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبُرُونَ﴾ [المطففين: الآية

[١٥] ولأنهم ليسوا من أهل الإكرام والتشريف؛ وقيل: إنهم يرونـه ثم يـحجبونـ، فـتـكونـ الحـجـبةـ حـسـرـةـ عـلـيـهـمـ. قالـ الجـلالـ: وـلهـ شـواـهـدـ روـيـناـهـاـ عـنـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ، وـلاـ يـرـاهـ سـائـرـ الـحـيـوـانـاتـ غـيرـ الـعـقـلـاءـ حـتـىـ الـحـيـوـانـاتـ التـيـ تـدـخـلـ الـجـنـةـ مـثـلـ نـاقـةـ صـالـحـ وـكـبـشـ إـسـمـاعـيلـ كـمـاـ هـوـ ظـاهـرـ كـلـامـهـمـ، وـمـحـلـ الرـوـيـةـ الـجـنـةـ بـلـ خـلـافـ فـيـرـاهـ أـهـلـهـاـ فـيـ مـثـلـ يـومـ بـكـرـةـ وـعـشـيـاـ، وـيـعـضـهـمـ لـاـ يـزـالـ مـسـتـمـرـاـ فـيـ الـجـنـةـ عنـ الشـهـودـ حـتـىـ قـالـ أـبـوـ يـزـيدـ الـبـسـطـامـيـ: إـنـ اللـهـ خـواـصـ مـنـ عـبـادـهـ لـوـ حـجـبـهـمـ فـيـ الـجـنـةـ عنـ رـؤـيـتـهـ سـاعـةـ لـاستـغـاثـوـاـ مـنـ الـجـنـةـ وـنـعـيمـهـاـ كـمـاـ يـسـتـغـيـثـ أـهـلـ النـارـ وـعـذـابـهـاـ. وأـمـاـ فـيـ عـرـصـاتـ الـقـيـامـةـ كـالـمـوقـفـ، فـالـصـحـيـحـ وـقـوـعـهـاـ أـيـضاـ، لـأـنـ وـرـدـ فـيـ السـئـةـ مـاـ يـقـضـيـ وـقـوـعـهـاـ لـمـاـ فـيـهـاـ؛ فـفـيـ الـحـدـيـثـ «يـنـادـيـ إـذـاـ كـانـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ، لـتـلـزـمـ كـلـ أـمـةـ مـعـبـودـهـاـ، فـتـقـولـ هـذـهـ الـأـمـةـ: هـذـاـ مـكـاتـاـتـ حـتـىـ يـأـتـيـنـاـ رـبـنـاـ، فـيـظـهـرـ لـهـمـ أـيـ عـلـىـ الـوـجـهـ الـذـيـ لـاـ يـعـرـفـونـهـ بـأـنـ يـدـخـلـ عـلـيـهـمـ غـلـطـاـ فـيـ كـشـفـهـمـ وـإـلـاـ فـهـوـ تـعـالـىـ مـنـزـهـ عـنـ أـنـ يـتـصـفـ بـمـاـ لـاـ يـلـيقـ بـهـ فـيـقـولـ: أـنـاـ رـبـكـمـ، فـيـقـولـونـ: نـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـكـ لـسـتـ رـبـنـاـ، فـيـتـجـلـلـ لـهـمـ تـجـلـيـاـ لـائـقـاـ بـحـالـ الـمـقـامـ وـيـكـشـفـ عـنـ السـاقـ، وـيـقـولـ: أـنـاـ رـبـكـمـ، فـيـرـاهـ مـؤـمـنـوـنـ كـمـاـ يـعـلـمـوـنـ أـيـ عـلـىـ وـقـفـ مـاـ يـعـتـقـدونـ، فـيـخـرـوـنـ سـجـدـاـ إـلـاـ المـنـافـقـ» اـهـ، وـهـذـاـ مـعـنـيـ قـوـلـهـ: **﴿يـوـمـ يـكـشـفـ عـنـ سـاقـ﴾** [الـقـلـمـ: الـآيـةـ ٤٢]... الـآيـةـ، وـكـشـفـ السـاقـ عـنـ الـخـلـفـ بـمـعـنـيـ رـفـعـ الـحـجـابـ، وـالـسـلـفـ يـفـوـضـونـ، انـظـرـ شـرـحـ الـبـخـارـيـ. قـوـلـهـ: (إـذـ بـجـائزـ عـلـقـتـ) بـسـكـونـ الـزـايـ لـلـلـوـزـنـ، وـإـذـ تـعـلـقـيـةـ دـاـخـلـةـ عـلـىـ عـلـقـتـ) وـ(بـجـائزـ) مـتـعـلـقـ بـهـ، فـكـاـنـهـ قـالـ: حـكـمـنـاـ بـجـواـزـ الـرـوـيـةـ عـقـلـاـ لـأـنـ اللـهـ تـعـالـىـ عـلـقـهـاـ بـأـمـرـ جـائزـ عـقـلـاـ وـهـوـ اـسـتـقـرـارـ الـجـبـلـ حـيـنـ سـأـلـهـ مـوـسـىـ عـلـىـ تـبـيـنـاـ وـعـلـيـهـ أـفـضـلـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ حـيـثـ قـالـ: **﴿هـرـبـ أـرـقـ أـنـظـرـ إـلـيـكـ قـالـ لـنـ تـرـيـقـ وـلـكـنـ أـنـظـرـ إـلـىـ الـجـبـلـ فـلـأـنـ أـسـتـقـرـ مـكـانـتـوـ فـسـوـقـ تـرـيـقـ﴾** [الـأـعـرـافـ: الـآيـةـ ١٤٣] وـالـاسـتـدـلـالـ بـالـآيـةـ مـنـ وـجـهـيـنـ، الـأـوـلـ: ماـ أـشـارـ إـلـيـهـ الـمـصـتـفـ وـحـاـصـلـهـ قـيـاسـ اـقـتـرـانـيـ أـشـارـ إـلـىـ صـغـرـاهـ وـحـذـفـ كـبـراهـ للـلـعـمـ بـهـاـ كـالـتـيـجـةـ، وـتـقـرـيرـهـ أـنـ تـقـولـ: رـؤـيـةـ الـبـارـيـ عـلـقـتـ عـلـىـ أـمـرـ مـمـكـنـ، وـكـلـ مـاـ عـلـقـ عـلـىـ الـمـمـكـنـ لـاـ يـكـونـ إـلـاـ مـمـكـنـاـ، فـرـؤـيـةـ الـبـارـيـ لـاـ تـكـوـنـ إـلـاـ مـمـكـنـةـ، وـمـنـعـتـ الـمـعـتـزـلـةـ الصـغـرـىـ قـائـلـيـنـ: إـنـ الـمـرـادـ: إـنـ اـسـتـقـرـ مـكـانـهـ حـالـ تـحرـكـهـ وـهـوـ مـسـتـحـيـلـ. فـالـرـوـيـةـ مـعـلـقـةـ عـلـىـ مـسـتـحـيـلـ فـتـكـونـ مـسـتـحـيـلـ؛ وـهـوـ تـقـولـ لـاـ دـلـيلـ عـلـيـهـ وـلـاـ دـاعـيـ يـدـعـوـ إـلـيـهـ، كـقـوـلـهـ: إـنـ (لـنـ) فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: **﴿لـنـ تـرـيـقـ﴾** لـلـتـأـيـدـ. وـالـثـانـيـ سـكـتـ عـنـ الـمـصـتـفـ، وـحـاـصـلـهـ قـيـاسـ اـسـتـثـانـيـ، وـتـقـرـيرـهـ هـكـذاـ: لـوـ كـانـتـ الـرـوـيـةـ مـمـتـعـنـةـ فـيـ الدـنـيـاـ مـاـ سـأـلـهـ مـوـسـىـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ وـعـلـيـهـ أـفـضـلـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ، لـأـنـهـ نـبـيـ يـعـلـمـ مـاـ يـجـبـ فـيـ حـقـ اللـهـ وـمـاـ يـسـتـحـيـلـ وـمـاـ يـجـوزـ، إـذـ لـاـ يـجـوزـ عـلـىـ أـحـدـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ الـجـهـلـ بـشـيءـ مـنـ أـحـكـامـ الـأـلـوـهـيـةـ، لـكـنـهـ سـأـلـهـ مـوـسـىـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ فـدـلـلـ عـلـىـ أـنـهـ جـائزـةـ. وـقـوـلـ الـمـعـتـزـلـةـ: «سـأـلـهـ لـأـجـلـ جـهـلـهـ

قومه» مردود بأن سياق الآية حيث قال: ﴿أَرِيفُ أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: الآية ١٤٣] صريح في حال نفسه. قوله: (هذا) أي افهم هذا فهو مفعول لمحذف، أو هذا كما علمت، فهو مبتدأ خبره محذف أو نحو ذلك، وهذا تخلص من بحث إلى بحث آخر؛ لأن الكلام السابق كان متعلقاً بجواز رؤيته تعالى فانتقل عنه إلى الإخبار بوقوعها في الدنيا. قوله: (وللمختار دنيا ثبت) أي وقعت رؤيته تعالى في الدنيا ليلة الإسراء للمختار الذي هو نبينا ﷺ، وفي التعبير بالمخترar مناسبة، لأنه اختيار لهذا المقام، والراجح عند أكثر العلماء أنه ﷺرأى ربه سبحانه وتعالى يعني رأسه وهما في محلهما، خلافاً لمن قال حولاً لقلبه، لحديث ابن عباس وغيره؛ وقد نفت السيدة عائشة رضي الله عنها وقوعها له ﷺ، لكن قدّم عليها ابن عباس لأنه مثبت، والقاعدة أن المثبت مقدم على النافي حتى قال عمر بن راشد: ما عائشة عندنا بأعلم من ابن عباس، وكان ﷺيراه تعالى في كل مرة من مرات المراجعة؛ ومن كلام ابن وفا: إنما كان ترجيع موسى عليه الصلاة والسلام للنبي ﷺ في شأن الصلوات ليتكرر مشاهدة أنوار المرات، وأنشد يقول:

ليجتلي النور فيه حيث يشهده  
يبدو سناه على وجه الرسول فيا  
لله حسن رسول إذ يردد

فالحكمة الباطنية: اقتباس النور من وجهه ﷺ؛ ففي كل مرة يزداد نوراً. والحكمة الظاهرية: التخفيف. واختلاف في وقوعها للأولياء على قولين للأشعري: أرجحهما المنع، فالحق أنها لم تثبت في الدنيا إلا له ﷺ؛ ومن أدعاهما غيره في الدنيا يقظة فهو ضالٌ بإبطاق المشايخ، حتى ذهب بعضهم إلى تكفيه. قال العلامة القونوي: فإن صح عن أحد من المعترفين وقوع ذلك أمكن تأويله؛ وذلك أن غلبات الأحوال يجعل الغائب كالشاهد، حتى إذا كثر اشتغال السر بشيء صار بأنه حاضر بين يديه كما هو معلوم بالوجودان لكل أحد أهـ وعلي هذا يحمل ما وقع في كلام ابن الفارض، وهذا كله في رؤيته تعالى يقظة. وأما رؤيته تعالى مناماً فنقل عن القاضي عياض أنه لا نزاع في وقوعها وصحتها، فإن الشيطان لا يتمثل به تعالى كالأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وذكر غيره الخلاف، وقال بعضهم: إن الشيطان يتمثل به دون النبي؛ والفرق أن النبي بشر، فيلزم من التمثيل به اللبس، بخلاف المولى فأمره معلوم. وقال بعضهم: ولا يتمثل بالملائكة ولا بالشمس ولا بالقمر ولا بالنجوم المضيئة ولا بالسحب الذي فيه الغيم. وحُكِيَ أن الإمام أحمد رأى المولى سبحانه وتعالى في المنام تسعًا وتسعين مرة، وقال: وعزته إن رأيته تمام المائة لأسألنَّه؛ فرأاه فقال: سيدِي ومولاي ما أقرب ما يتقرَّب به المتقرِّبون إليك؟ قال: تلاوة كلامي. فقال: بفهم أو بغير فهم؟ فقال: يا أحمد بفهم

## وَمِنْهُ إِرْسَالُ جَمِيعِ الرُّسُلِ فَلَا وُجُوبَ بَلْ بِمَخْضِ الْفَضْلِ

وبغير فهم . والمرئي إن كان بوجه لا يستحيل عليه فهو هو تعالى ، وإنما كان بصورة رجل مثلاً فليس هو هو تعالى بل خلقه من خلقه تعالى ، ويقال حينئذ إنه رأى ربه في الجملة لحكمة تظهر عند المعبرين بأن يقولوا تدل على كذا وكذا ، وقيل هو هو أيضاً وكونه بهذا الوجه إنما هو باعتبار ذهن الرائي ، وأما في الحقيقة فليس تعالى كذلك . وقد قال بعض الصوفية إنه رأى ربه في منامه على وصفه ، فقيل له : كيف رأيته ؟ فقال : انعكس بصري في بصيرتي فصررت كلي بصرًا فرأيت من ليس كمثله شيء .

### [رَدُّ الْقَوْلِ بِوجُوبِ إِرْسَالِ الرَّسُولِ أَوْ اسْتِحْالَةٍ]

قوله : (وَمِنْهُ إِرْسَالُ جَمِيعِ الرُّسُلِ) أي ومن الجائز العقلاني في حقه تعالى إرساله لجميع الرسل من آدم إلى سيدنا محمد ﷺ بدخول المبدأ والغاية عليهم الصلاة والسلام ، خلافاً لمَنْ أوجبه ولمَنْ أحاله ، فال الأول أعني من أوجبه المعتزلة وال فلاسفة ؛ فقد اتفقت الطائفتان على الوجوب وزادت الفلسفه الإيجاب . ومبني كلام المعتزلة على قاعدة وجوب الصلاح والأصلاح ، فيقولون : النظام المؤدي إلى صلاح حال النوع الإنساني على العموم في المعاش والمعاد لا يتم إلا ببعثة الرسل ، وكل ما هو كذلك فهو واجب على الله تعالى ، وقد مَرَ هدم تلك القاعدة . ومبني كلام الفلسفه على قاعدة التعليل أو الطبيعة فيقولون : يلزم من وجود الله وجود العالم بالتعليق أو بالطبع ، ويلزم من وجود العالم وجود مَنْ يصلحه ، وقد تقدم أنه تعالى فاعل بالاختيار لا بطريق الإجبار ، وذكر بعضهم الشيعة بدل الفلسفه ؛ وذكر شمس الدين السمرقندى أن الفلسفه ينكرون الإرسال لنفيهم كونه تعالى مختاراً ، لكن في المقاصد وغيرها نحو ما تقدم . والثانى أعني من أحاله كالسمنية<sup>(١)</sup> والبراهمة زعموا أن إرسال الرسل عبث لا يليق بالحكيم ؛ لأن العقل يعني عن الرسل ، فإن الشيء إن كان حستا عند العقل فعله ، وإن لم تأت به الرسل ، وإن كان قبيحاً عنده تركه وإن لم تأت به الرسل ، وإن لم يكن عنده حستا ولا قبيحاً : فإن احتاج إليه فعله وإن تركه ؛ ونحو ذلك من تلك العقائد . قوله : (فَلَا وُجُوبَ) أي إذا علمت أن إرسال الرسل من الجائز العقلاني في حقه تعالى فاعلم أنه لا وجوب عليه خلافاً للمعتزلة

(١) قوله : «السمنية» بضم السين وفتح الميم المخففة : نسبة إلى بلد بالهند يقال لها سُونَنَات ، وهم فرقة يبعدون الأصنام أهـ مصباح بالمعنى . والبراهمة : نسبة إلى رئيسهم برهام وهم قوم كفار أهـ دسوقي على المصنف .

لِكُنْ بَذَا إِيمَانًا قَدْ وَجَبَا      فَدَعْ هَوَى قَوْمٌ بِهِمْ قَدْ لَعَبَا  
وَوَاجِبٌ فِي حَقِّهِمُ الْأَمَانَةِ      وَصِدْقُهُمْ وَضِفْ لَهُ الْفَطَانَةِ

والفلسفه أي ولا استحالة، خلافاً للسمنية والبراهمة كما يعلم مما تقدم؛ فالتفريع فيه قصور، ولعله لم يعتد بالقول بالاستحالة. قوله: (بل بمحض الفضل) أي بل إرسال الرسل إنما هو بإحسانه الخالص؛ فإضافة محض بمعنى الخالص للفضل بمعنى الإحسان من إضافة الصفة للموصوف؛ فقولنا: «بإحسانه» فيه رد على الفلسفه. وقولنا: «الخالص» فيه رد على المعتزله؛ و«بل» هنا للإضراب الانتقالي.

### [ وجوب الإيمان ببعثة الرسل ]

قوله: (لكن بذا إيماناً قد وجباً) لما كان قد يتورهم من كون الإرسال من الجائز العقلاني أن الإيمان بوقوعه ليس واجباً، استدرك عليه بقوله: «(لكن بذا إيماناً قد وجباً) بألف الإطلاق، والمتبادر من كلام المصنف أن اسم الإشارة عائد على الإرسال، لكن جعله الشارح عائداً على المذكور من الإرسال والمرسلين».

فإن قلت: يلزم من التصديق بوقوع إرسال الرسل التصديق بهم، فلا حاجة إلى ذلك. قلت: فيه زيادة البيان كما هو المطلوب في عقائد الإيمان، وقد سبق أول الكتاب بيان مَنْ يجب الإيمان بهم تفصيلاً وَمَنْ يجب الإيمان بهم إجمالاً، والأولى عدم حصرهم في عدد كما يشعر به قول المصنف جميع الرسل، فإنه يؤذن بعدم معرفة عددهم. قوله: (فَدَعْ هَوَى قَوْمٌ) أي إذا عرفت أن الإرسال من الجائز العقلاني في حقه تعالى، وأن الإيمان به واجب فدع عنك هوى قوم، والمراد بهواهم: مهويهم: وهو ما اعتقادوه من الاعتقادات الباطلة التي زينها الشيطان لهم، والهوى - بالقصر عند الإطلاق - ينصرف إلى الميل إلى خلاف الحق غالباً، نحو **(وَلَا تَنْتَهِيَ الْهَوَى)** [ص: الآية ٢٦].  
 سُمِّيَ هوى لأنَّه يهوي بصاحبِه في النار، ومن غير الغالب قول السيدة عائشة له **عليه السلام**: «ما أرى ربك إلا يسارع في: هواك» وقد يطلق على مطلق الميل فيشمل الميل للحق وغيره وأما بالمد فهو ما بين السماء والأرض. قوله: (بِهِمْ قَدْ لَعَبَا) بألف الإطلاق: أي قد تلاعب بهم لا بغيرهم حتى أوقعهم في البَدَع والمعاصي أو الكفر، فأوجب الإرسال بعضهم كالمعزلة والحكماء، وأحواله بعضهم كالسمنية والبراهمة.

### [ بيان ما يجب في حق الرسل وما يستحيل وما يجوز ]

قوله: (وواجب... الخ) لما تتم الكلام على ما يجب في حقه تعالى وما يستحيل وما يجوز شرع في الكلام على ما يجب في حق الرسل وما يستحيل وما يجوز

مقدماً الواجب لشرفه، والمراد بالوجوب هنا: عدم قبول الانفكاك بالنظر للشرع، لأن ما ذكر من الواجبات سمعي، ولذا قال المصنف فيما سيأتي: (ويستحيل ضدها كما روا) فأشار بذلك إلى أن استحالة ضدها بالدليل الشرعي فيكون وجوبها بالدليل الشرعي، نعم تصديق المعجزة لهم في دعوى الرسالة، قيل: وضع<sup>(١)</sup> لتزيلها منزلة الكلام، ودلاته وضعية فكذا ما نزل منزلته، وقيل: عادي لأنه بقرائن عادية، وقيل: عقللي لتزذهه تعالى عن تصديق الكاذب؛ وبذلك تعلم أن جعل الشارح الوجوب هنا عقلياً فيه نظر. قوله: (في حقهم) أي لذاتهم، ف(في) بمعنى اللام، و(حق) بمعنى الذات كما تقدم، والمتأذر من كلام المصنف أن الضمير عائد على الرسل، وفسره الشارح بالأبياء قائلاً: لأن معظم هذه الأحكام لا يختص بالرسل؛ وكأن الشارح أشار إلى استخدام في المتن، وإلا فالسابق في كلامه الرسل، ومراده بمعظم هذه الأحكام ما عدا التبليغ؛ فإن التبليغ خاص بالرسل، وببعضهم عممه للأنبياء لأنه يجب على النبي أن يبلغ أنهنبي ليحترم. قوله: (الأمانة) بالنقل والدرج للوزن: وهي حفظ ظواهرهم وبواطنهم من التلبس بمنهي عنه ولو نهي كراهة أو خلاف الأولى، فهم محفوظون ظاهراً من الزنا وشرب الخمر والكذب وغير ذلك من منهيات الظاهر، ومحفوظون باطنًا من الحسد والكبر والرياء وغير ذلك من منهيات الباطن؛ والمراد المنهي عنه ولو صورة فيشمل ما قبل النبوة ولو في حال الصغر ولا يقع منهم مكروه ولا خلاف الأولى بل ولا مباح على وجه كونه مكروهًا أو خلاف الأولى أو مباحًا، وإذا وقع صورة ذلك فهو للتشريع فيصير واجباً أو مندوباً<sup>(٢)</sup> في حقهم، فأفعالهم عليهم الصلاة والسلام دائرة بين الواجب والمندوب، بل في الأولياء الذين هم أتباعهم من يصل لمقام تصير حرकاته وسكناته طاعة بالنيات، وبهذا اندفع ما يقال: قد ثبت أنه عليه توضأ مرة مرة ومرتين مرتين، ويال قائماً وشرب قائماً، وأما المحرم فلم يقع منهم إجماعاً؛ وما أوهم المعصية فمؤول بأنه من باب حسنات الأبرار<sup>(٣)</sup> سينات المقربين، ولا يجوز النطق به في غير مورده إلا في مقام

(١) قوله: «قيل وضع... الخ» وعلى الأقوال الثلاثة فدليل الصدق شرعي، لأن المعجزة النازلة منزلة قوله تعالى: صدق عبدي فيما يبلغ عنى؛ وهذا القول على فرض وقوعه يكون دليلاً شرعياً، فكذا ما نزل منزلته.

(٢) قوله: «فيصيير واجباً أو مندوباً» الظاهر أنه واجب، لأن التشريع واجب في حقهم في جميع ما أمروا بتبليغه إلى الخلق.

(٣) قوله: «لأنه من باب حسنات... الخ» فيكون من قبيل خلاف الأولى بالنسبة إلى مقامهم، وإن كان حسنة بالنسبة إلى غيرهم؛ وما تقدم من أنهم مُنْزَهُون عن خلاف الأولى: محمول على ما هو خلاف الأولى في حق غيرهم. وأما ما هنا فهو خلاف الأولى بالنسبة لمقامهم خاصة، وأما بالنسبة لغيرهم فهو مستحسن.

البيان؛ وما وقع من آدم فهو معصية لا كالمعاصي، لأنه تأول الأمر لسرّ بينه وبين سيد وإن لم نعلم، حتى نقل في اليقىت عن أبي مدين: لو كنت بدل آدم لأكلت الشجرة بتمامها، فهو - وإن كان منها ظاهراً - مأمور باتفاقنا، وكذا يقال فيما وقع من إخوة يوسف على القول بأنهم أنبياء. ودليل وجوب الأمانة لهم عليهم الصلاة والسلام: أنهم لو خانوا بفعل محرم أو مكروه أو خلاف الأولى لكننا مأمورين به، لأن الله تعالى أمرنا باتباعهم في أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم من غير تفصيل، وهو تعالى لا يأمر بمحرم ولا مكروه ولا خلاف الأولى، فلا تكون أفعالهم محرمة ولا مكرورة ولا خلاف الأولى، وهذا الدليل وإن كان على صورة الدليل العقلي هو في الحقيقة دليل شرعي، لأن دليل الملازمة شرعي، وبطريق التالي بدليل شرعي وهو أن الله لا يأمر بالفحشاء. قوله: (وصدقهم) معطوف على الأمانة: أي وواجب في حقهم صدقهم وهو مطابقة خبرهم للواقع ولو بحسب اعتقادهم، كما في قوله ﷺ: «كل ذلك لم يكن» لما قال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ حين سلم من ركعتين.

فإن قيل: قد مر النبي ﷺ على جماعة يؤذنون النخل وقال لهم: لو تركتموها لصلحت فتركوها فشافت: أجيب بأن هذا من قبيل الإنشاء، لأن المعنى: كان في رجائي ذلك، والإنساء لا يتصرف بصدق ولا كذب، وعدم وقوع المترجي لا يعده نقصاً. ودليل وجوب صدقهم عليهم الصلاة والسلام: أنهم لو لم يصدقاً للزم الكذب في خبره تعالى، لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة النازلة قوله تعالى. صدق عبدي في كل ما يبلغعني. وتصديق الكاذب كذب وهو محال في حقه تعالى، فملزومه - وهو عدم صدقهم - محال، وإذا استحال عدم صدقهم وجب صدقهم وهو المطلوب، لكن هذا الدليل إنما يدل على صدقهم في دعوى الرسالة وفي الأحكام الشرعية، لأن ذلك هو الذي يبلغه عن الله تعالى، ولا يدل على صدقهم في غير ذلك كـ «قام زيد، وقعد عمرو» ولكن يدل عليه دليل الأمانة، لأنه داخل فيها، ولو التفت لعموم الأمانة لتضمنت جميع ما بعدها، وعلم من ذلك أن أقسام الصدق ثلاثة، المقصود هنا الأولان. وأما الثالث فهو داخل في الأمانة كما علمت. قوله: (وَضِيقْ لِهِ الْفَطَانَةُ) أي وضم لما تقدم مما يجب لهم: الفطانة، وهي التفطن والتيقظ لإلزام الخصوم وإبطال دعاويم الباطلة. والدليل على وجوب الفطانة لهم عليهم الصلاة والسلام آيات كقوله تعالى: «وَتَلَكَ حُجَّتَا مَاتَتِهَا إِذْهِمَة» [الأنعام: الآية ٨٣] والإشارة عائنة إلى ما احتاج به إبراهيم على قوله من قوله: «فَلَمَّا جَنَّ عَيْنُهُ أَيْتَلُ .. إِلَى قَوْلِهِ .. وَهُمْ مُهْتَدُونَ» [الأنعام: ٨٢ - ٧٦] وكقوله تعالى حكاية عن قوم نوح: «يَتَشَوَّحُ فَدْ جَدَلَتْنَا فَأَكْتَرَتْ جَدَلَنَا» [هُود: الآية ٣٢] أي خاصمتنا فأطلت جدالنا أو أتيت بأنواعه، وكقوله

وَمِثْلُ ذَا تَبْلِغُهُمْ لَمَّا أَتَوْا      وَيَسْتَحِيلُ ضَدُّهَا كَمَا رَوَافَا

تعالى : **﴿وَجَعَدُلُهُمْ بِأَلَّىٰ هِيَ أَحْسَنُ﴾** [التحل : الآية ١٢٥] أي بالطريق التي هي أحسن بحيث تشتمل على نوع إرفاق بهم، ومن لم يكن فطنًا بأن كان مغفلًا لا تمكنه إقامة الحجة ولا المجادلة؛ لا يقال هذه الآيات ليست واردة إلا في بعضهم فلا تدل على ثبوت الفطنة لجميعهم؛ لأننا نقول : ما ثبت لبعضهم من الكمال يثبت لغيره؛ فثبتت الفطنة لجميعهم وإن لم يكونوا رسلاً بل أنبياء فقط؛ فاللائق بمنصب النبوة أن يكون عندهم من الفطنة ما يردون به الخصم على تقدير وقوع جدال منهم؛ ففي قول الشارح : «والظاهر اختصاص هذا الواجب بالرسول» نظر، بل الظاهر العموم؛ نعم الواجب للأنبياء مطلق الفطنة، وأما الرسل فالواجب لهم كمال الفطنة. قوله : (ومثل ذا تبليغهم) أي ومثل الواجب المتقدم : تبليغهم، وقد عرفت أن الوجوب هنا بالدليل الشرعي لا العقلي خلافاً لما جرى عليه الشارح. قوله : (لما أتوا) أي جاؤوا به عن الله تعالى؛ ففي كلامه حذف العائد المجرور مع انتفاء شرطه: وهو أن يجر بما جر به الوصول للضرورة، والمراد ما أتوا بقيد أن يكون مما أمروا بتبليغه للخلق، بخلاف ما أمروا بكتمانه وما خيروا فيه؛ فالأقسام ثلاثة، والدليل على وجوب تبليغهم عليهم الصلاة والسلام: أنهم لو كتموا شيئاً مما أمروا بتبليغه للخلق لكنه مأمورين بكتمان العلم؛ لأن الله تعالى أمرنا بالاقتداء بهم، واللازم باطل لأن كاتم العلم ملعون؛ ولو جاز عليهم كتمان شيء لكتم رئيسهم الأعظم **﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمْتَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَنْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَأَنْقَلَ اللَّهُ مُبْدِيهِ وَخَشِنَ النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشِهِ﴾** [الأحزاب : الآية ٣٧] وأصح محامله: ما نقله من يعول عليه في التفسير عن علي بن الحسين: من أن الله تعالى كان أعلم نبيه أن زينب ستكون من أزواجه، فلما شكاها إليه زيد قال له: أمسك عليك زوجك واتق الله، وأخفى في نفسه ما أعلم الله به من أنه سيتزوجها، والله مبدي ذلك بطلاق زيد لها وتزويجها له **﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمْتَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَنْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَأَنْقَلَ اللَّهُ مُبْدِيهِ وَخَشِنَ النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشِهِ﴾** من الناس أن يقولوا: تزوج زوج ابنه أي من بناته، فعاتبه الله على هذا الاستحياء لعلوه مقامه. وما قيل من أنه **﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمْتَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَنْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَأَنْقَلَ اللَّهُ مُبْدِيهِ وَخَشِنَ النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشِهِ﴾** تعلق قلبه بها وأخفاه فلا يلتفت إليه وإن جل ناقلوه؛ فإن أدنى الأولياء لا يصدر عنه مثل هذا الأمر؛ مما بالك به **﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمْتَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَنْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَأَنْقَلَ اللَّهُ مُبْدِيهِ وَخَشِنَ النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشِهِ﴾**: وهذا هو الذي نعتقده وندين الله به كما نقله السنوسي في كتبه. قوله : (ويستحيل ضدها) أي ويستحيل في حقهم عليهم الصلاة والسلام ضدّ الصفات الأربع الواجبة في حقهم؛ ضدّ الأمانة: الخيانة؛ ضدّ الصدق: الكذب؛ ضدّ الفطنة: الغفلة وعدم الفطنة؛ ضدّ التبليغ: كتمان شيء مما أمروا بتبليغه. ومعنى

## وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِمْ كَالْأَكْلِ وَكَالْجِمَاعِ لِلنِّسَاءِ فِي الْحَلِّ

استحالتها: عدم قبولها الثبوت لكن بالدليل الشرعي، كما أشار إليه بقوله: (كما رواوا) فإن المعنى: لما رواه العلماء من كتاب وسُنة وإجماع. قوله: (وجائز... الخ) لما قدّم الكلام على الواجب في حق الرسل والمستحبيل كذلك شرع في الكلام على الجائز في حقهم لأنّه كالمركب من الواجب والمستحبيل فإنه ما يجوز وجوده لهم وعدمه. قوله: (في حقهم) أي على ذاتهم؛ فـ«في» بمعنى «على» وـ«حق» بمعنى الذات، والضمير للرسل وكذا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. قوله: (كالأكل) أي مثل الأكل؛ فالكاف اسم بمعنى مثل، مبتدأ مؤخر قد تقدّم خبره وهو «جائز» ويصبح أن يكون فاعلاً به سدّ مسدّ الخبر على رأي من لا يشترط الاعتماد على استفهام أو نحوه، كما في قوله: «خبير بنو لهب». قوله: (وكالجماع للنساء) بالقصر للوزن؛ وإنما كرر المثال إشارة إلى أنه لا فرق بين أن يكون الجائز في حقهم من توابع الصحة التي لا يُستغنى عنها عادة كالأكل والشرب والنوم، أو التي يُستغنى عنها كالجماع للنساء، فإنه يُستغنى عنه بدون حبس النفس جسماً شديداً، بناء على أنه من باب التفكّه، أو بحسب النفس جسماً شديداً بناء على أنه من باب القوت. قوله: (في الحل) أي في حال الحل بمعنى الجواز بأن كان بالملك أو بالنكاح، فيجوز لهم الوطء بالملك ولو للأمة الكتابية بخلاف المجنوسية ونحوها كالوثنية. وخالف ابن العربي في الأمة الكتابية معللاً بأنه عليه الصلاة والسلام شريف عن أن يضع نطفته في رحم كافرة، وبأنها تكره صحبته. وأما الأمة المسلمة بالملك فجائزه باتفاق، ويجوز لهم الوطء بالنكاح لما عدا الكتابية والمجنوسية، وما عدا الأمة ولو مسلمة؛ لأنها إنما تنكح لخوف العنت ولعدم الطول أي المهر، وكلّ منها متنّبٍ: أما الأول فللعصمة، وأما الثاني فلأنّهم واجدون للطول أي المهر، على أنه يجوز للنبي أن يتزوج بدون مهر؛ وينعلم من قوله: (في الحل) أنّهم عليهم الصلاة والسلام لا يطئونهن صائمات صوماً مشورعاً ولا معتكفات كذلك ولا حائضات ولا نساء ولا محريمات، ولا يجوز الاحتمام عليهم كما صرّحه النووي؛ لأنّه من الشيطان؛ وقد ورد: «ما احتلم نبّي قطّ» نعم إن كان مجرد فيضان ماء من غير تلاعب من الشيطان فلا مانع منه، ومثل ما ذكره المصنف من الأكل والجماع:سائر الأعراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية كالمرض، ومنه<sup>(١)</sup> الإغماء فيجوز عليهم، وقيد أبو

(١) قوله: «ومنه» ذكر المصنف صاحب المتن أن إغماءهم يستر ظواهرهم دون قلوبهم؛ لأن قلوبهم إذا عصمت من النوم الذي هو أخفّ من الإغماء، فعصمتها من الإغماء بالطريق الأولى.

## وَجَامِعُ مَغْئِيَّ الَّذِي تَقَرَّرَأَ شَهَادَاتُ الْإِسْلَامِ فَاضْرَاحُ الْمَرَا

حامد الإغماء بغير الطويل، وجزم به البلقيني، بخلاف الجنون قليله وكثierre لأنّه نقص، وكالجنون: الجنام والبرص والعمى وغير ذلك من الأمور المُنفِّرة، فلم يعمّ نبيّ قطّ، ولم يثبت أنّ شيئاً كان ضريراً، وما كان بيعقوب فهو حجاب على العين من تواصل الدموع، ولذلك لما جاءه البشير عاد بصيراً، وما كان بأيوب من البلاء فكان بين الجلد والعظم، فلم يكن منفراً، وما اشتهر في القصة من الحكايات المُنفِّرة فهي باطلة. وأما السهو فممتنع عليهم في الأخبار البلاغية، كقولهم: الجنة أعدت للمتقين، وعذاب القبر واجب، وهذا. وغير البلاغية كـ«قام زيد، وقعد عمرو» وهكذا؛ وجائز عليهم في الأفعال البلاغية وغيرها كالسهو في الصلاة للتشريع، لكن لم يكن سهواً ناشئاً عن اشتغالهم بغير ربهم؛ ولذا قال بعضهم:

يَا سَائِلِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ كَيْفَ سَهَوَ  
وَالسَّهُو مِنْ كُلِّ قَلْبٍ غَافِلٌ لَاهٌ  
قَدْ غَابَ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ سَرَّهُ فَسَهَاهَا  
عَمَّا سَوْى اللَّهِ فَالْتَّعْظِيمُ لِلَّهِ

وأما النسيان فهو ممتنع في البلاغيات قبل تبليغها، قوله كانت أو فعلية؛ فالقولية كالجنة أعدت للمتقين، والفعلية كصلة الضحى إذا أمرهم الله بفعلها ليقتدى بهم فيها، فلا يجوز نسيان كلّ منهما قبل تبليغ الأولى بالقول والثانية بالفعل؛ وأما بعد التبليغ فيجوز نسيان ما ذكر من الله تعالى؛ وأما نسيان الشيطان فمستحبّل عليهم، إذ ليس للشيطان عليهم سبيل. وقول يوشع: (وما أنسانيه إلا الشيطان) تواضع منه، أو قبل نبوته وعلمه بحال نفسه، وإنّه رحماني بشهادة **﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ﴾** [الكهف: ٦٤] ووسوء الشيطان لأدم بتمثيل ظاهري، والممنوع لعبه بباطنه؛ وبالجملة فيجوز على ظواهرهم ما يجوز على البشر مما لا يؤدي إلى نقص. وأما بواطنهم فمُنْزَهة عن ذلك متعلقة بربّهم. وفي المتن: كان معروفاً الكرخي يقول: لي ثلاثون سنة في حضرة الله تعالى ما خرجت، فأنّا أكلّم الله والناس يظنون أنّي أكلّمهم أهـ فإذا كان هذا حال أحد الأتباع، فما بالك بالأنبياء؟ خصوصاً رئيسهم الأعظم **عليه السلام**.

### [معنى الشهادتين يجمع كل العقائد]

قوله: (وَجَامِعُ . . . الخ) لما فصل ما يجب لله وما يستحبّل وما يجوز، وما يجب للرسول وما يستحبّل وما يجوز: ذكر ما يتضمن ذلك؛ وـ«جامع» مبدأ لاعتماده<sup>(١)</sup> على

(١) قوله: «الاعتماد . . . الخ» فيه نظر؛ لأنّ هذا كافٍ في مطلق العمل لا في عمل المبدأ المكتفي بمروعيه عن الخبر؛ إذ هذا لا بدّ فيه من الاعتماد على نفي أو استنفهام كما هو مذكور في كتب =

موصوف محدوف ، والتقدير: وشيء جامع؛ و«شهادتا الإسلام» فاعل سد مسد الخبر . وقوله: (معنى الذي تقررا) بألف الإطلاق: أي معنى هو الذي تقرر في ذهن السامع؛ فالإضافة للبيان، ويصح أن تكون الإضافة حقيقة: أي معنى ما تقرر من الألفاظ في موضعه المخصوص من الكتاب؛ وعلى كل ذلك المعنى هو جميع العقائد الإيمانية مما يرجع إلى الألوهية والنبوة وجواباً وجوازاً واستحالة، والمعنى: ما يعني من اللفظ ويسمى مفهوماً باعتبار كونه يفهم منه، ومدلولاً باعتبار كون اللفظ يدل عليه . وقوله: (شهادتا الإسلام) أي الشهادتان على الإسلام الذي هو الانقياد الظاهري كما تقدم؛ فالإضافة في كلامه من إضافة الذال للمدلول: أو اللتان هما سبب في الإسلام؛ فالإضافة في كلامه من إضافة السبب للسبب، أو اللتان هما الجزء الأعظم من مسمى الإسلام، بناء على أنه الهيئة المركبة من الأركان الخمسة المذكورة في حديث «بني الإسلام على خمس» فالإضافة في كلامه من إضافة الجزء للكل، والجامع لما تقدم من العقائد إنما هو معنى الشهادتين لا لفظهما، فكلام المصنف على حذف مضاف: أي معنى شهادتي الإسلام كما أشار إليه الشارح، ومعنى جمعه لها: استلزمها لها لأن اللزوم يصح وصفه بجمعه للوازمه بالنظر لدلالته عليها . وقوله: (فاطرح البر) تكملة، أي: إذا علمت أن كلمتي الشهادتين جمعتا جميع ما تقرر من العقائد الإيمانية، فاترك الجدال في صحة جمعهما لما ذكر، وبيان ما ذكره: أن الجملة الأولى نفت الألوهية عن غيره تعالى وأثبتتها له تعالى، وحقيقة الألوهية العبادة بحق، ويلزم منها استغناه الإله عن كل ما سواه، وافتقار كل ما عداه إليه، فحقيقة الإله المعبد بحق، ويلزم منه أنه مُستغنٍ عن كل ما سواه ومتقرٍ إليه كل ما عداه، فمعنى لا إله إلا الله الحقيقى : لا معبد بحق في الواقع إلا الله . ومعناها بطريق اللزوم: لا مُستغنٍ عن كل ما سواه ومتقرٌ إليه كل ما عداه إلا الله ؛ فتفسير الشيخ السنوسي الذي ذكره في الصغرى باللازم لا بالحقيقة، وإنما اختاره لكون استلزم المعتقدة أظهر من استلزم المعنى الحقيقي لها، فإذا علمت ذلك فاعلم أن الاستغناء يستلزم وجوب وجوده وقدمه وبقائه ومخالفته للحوادث وقيامه بنفسه وتنتزهه عن الناقص، ويدخل في ذلك السمع والبصر والكلام ولوازمهما: وهي كونه سميغاً وبصيراً ومتكلماً، بناء على القول بالأحوال، إذ لو لم تجب له هذه الصفات لكان محتاجاً إلى المحدث أو الم محل أو من يدفع عنه الناقص، فهذه إحدى عشرة عقيدة من الواجبات، وإذا وجبت هذه الصفات استحالت أضدادها، وهذه إحدى

= النحو؛ فكان الأولى إجراءه على طريقة من لا يشترط الاعتماد، كما سبق له في قول المصنف «وجائز في حقهم كالأكل».

عشرة عقيدة من المستحيلات، ويستلزم أيضاً نفي وجوب فعل شيء من الممكنت أو تركه، وإلا لزم افتقاره إلى فعل ذلك الشيء أو تركه ليتكمّل به، فهذه عقيدة الجائز؛ فجملة ما استلزم الاستغناء ثلاثة وعشرون عقيدة. وأما الافتقار فيستلزم الحياة والقدرة والإرادة والعلم، ولوازمهما: وهي كونه حياً وقدراً ومُرِيداً وعالماً، بناء على القول بالأحوال، ويستلزم أيضاً الوحدانية، فهذه تسعه من العقائد الواجبات، ومتى وجبت هذه الصفات استحالـت أضدادها فهذه تسعه من العقائد المستحيلات، فجملة ما استلزمـه الافتقار ثمان عشرة عقيدة، فإذا ضمـت للثلاثة والعشرين السابقة كان المجموع واحداً وأربعين: الواجب له تعالى منها عشرون، والمستحيل عليه عشرون، والجائز عليه واحد؛ فقد اشتمـلت الجملـة الأولى على أقسام الحكم العقلي الثلاثة الراجحة له تعالى، والجملـة الثانية فيها الإقرار برسالتـه ﷺ، ويـلزم منه تصدـيقـه في كل ما جاء بهـ، ويندرجـ فيه وجـوب صـدق الرـسل وأـمـانـتهم وفـطـانـتهم وـتـبـليـغـهم لـمـاـ أـمـرواـ بـتـبـليـغـهـ لـلـخـلـقـ، ويندرجـ فيه أيضاً استـحالـةـ الكـذـبـ وـالـخـيـانـةـ وـالـغـفـلـةـ وـالـكـتـمـانـ عـلـيـهـمـ، ويندرجـ فيه أيضاً جـواـزـ جميعـ الأـعـراضـ البـشـرـيةـ التـيـ لاـ تـؤـديـ إـلـىـ نـقـصـ فـيـ مـرـاتـبـهـمـ العـلـيـةـ، وـهـذـهـ جـملـةـ أـقـسـامـ الحـكـمـ العـقـليـ التـلـاثـةـ المـتـعـلـقـةـ بـالـرـسـلـ عـلـيـهـمـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ؛ فـقـدـ بـأـنـ لـكـ تـضـمـنـ كـلـمـتيـ الشـهـادـةـ لـجـمـيعـ العـقـائـدـ الـمـتـقـدـمـةـ، وـلـعـلـهـمـاـ لـهـذـاـ الـمـعـنـىـ مـعـ اـخـتـصـارـهـمـاـ جـعلـهـمـاـ الشـارـعـ تـرـجمـةـ عـمـاـ فـيـ الـقـلـبـ مـنـ الإـيمـانـ، وـلـمـ يـقـبـلـ مـنـ أـحـدـ الإـيمـانـ إـلـاـ بـهـمـاـ مـعـ الـقـدـرـ عـلـيـهـمـ وـقـدـ نـقـصـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ أـنـ لـاـ بـدـ مـنـ فـهـمـ مـعـنـاهـمـاـ وـلـوـ إـجـمـالـاـ، إـلـاـ لـمـ يـنـتـفـعـ النـاطـقـ بـهـمـاـ. وـقـالـ بـعـضـهـمـ: الـأـوـسـعـ لـلـذـاكـرـ أـنـ يـلـاحـظـ أـخـذـهـمـاـ مـنـ الـقـرـآنـ لـيـثـابـ عـلـيـهـمـاـ. وـقـدـ اـخـتـلـفـ الـعـلـمـاءـ؛ هـلـ الـأـفـضـلـ الـمـدـ أـوـ الـقـصـرـ؛ فـمـنـهـمـ مـنـ اـخـتـارـ الـمـدـ لـيـسـتـشـعـرـ الـمـتـلـفـظـ بـهـمـاـ بـنـفـيـ الـأـلـوـهـيـةـ عـنـ كـلـ مـوـجـودـ سـوـاهـ تـعـالـىـ، وـمـنـهـمـ مـنـ اـخـتـارـ الـقـصـرـ لـثـلـاثـ تـخـتـرـمـهـ الـمـبـيـنـ قـبـلـ التـلـفـظـ بـذـكـرـ اللهـ تـعـالـىـ؛ وـفـصـلـ بـعـضـهـمـ بـيـنـ أـنـ يـكـوـنـ أـوـلـ كـلـامـهـ بـهـمـاـ فـيـ قـصـرـ، إـلـاـ فـيـمـدـ. وـأـمـاـ حـذـفـ أـلـفـ اللهـ فـهـوـ لـحـنـ لـيـصـحـ مـعـ ذـكـرـ وـلـاـ تـعـقـدـ مـعـ يـمـينـ. وـاعـلـمـ أـنـ النـفـيـ مـنـصـبـ عـلـىـ الـمـعـبـودـ بـحـقـ فـيـ الـوـاقـعـ؛ فـالـمـعـنـىـ: اـنـتـفـيـ الـمـعـبـودـ بـحـقـ فـيـ الـوـاقـعـ إـلـاـ اللهـ، كـمـاـ يـصـحـ جـعـلـهـ مـنـصـبـاـ عـلـىـ مـاـ فـيـ ذـهـنـ الـمـؤـمـنـ؛ لـأـنـهـ يـتـصـورـ إـفـرـادـ الـمـعـبـودـ بـحـقـ عـلـىـ سـيـلـ الـفـرـضـ، ثـمـ يـحـكـمـ عـلـيـهـاـ بـالـنـفـيـ إـلـاـ اللهـ؛ لـكـنـ لـاـ يـحـصـلـ الرـذـ عـلـىـ الـكـافـرـ إـلـاـ باـعـتـبارـ الـوـاقـعـ؛ وـلـاـ يـصـحـ أـنـ يـكـوـنـ مـنـصـبـاـ عـلـىـ مـاـ فـيـ ذـهـنـ الـكـافـرـ؛ لـأـنـ مـاـ فـيـ ذـهـنـهـ مـنـ الـأـصـنـامـ ثـابـتـ لـاـ يـصـحـ نـفـيـهـ. وـالـتـحـقـيقـ أـنـ الـكـلـمـةـ الـمـشـرـفـةـ مـنـ قـبـيلـ عـمـومـ السـلـبـ أـيـ السـلـبـ الـعـامـ لـجـمـيعـ أـفـرـادـ إـلـهـ مـاـ عـدـاـ الـمـسـتـشـنـيـ، لـأـنـهـ يـجـبـ عـلـىـ الـمـتـكـلـمـ بـهـذـهـ الـكـلـمـةـ أـنـ يـلـاحـظـ أـنـ الـحـكـمـ بـالـنـفـيـ مـنـصـبـاـ عـلـىـ جـمـيعـ أـفـرـادـ إـلـهـ غـيرـ الـمـسـتـشـنـيـ؛ لـأـنـهـ لـوـ جـعـلـهـ شـامـلاـ لـلـمـسـتـشـنـيـ لـكـفـرـ؛ فـقـوـلـهـ: «إـلـاـ اللهـ» قـرـيـنـةـ عـلـىـ مـاـ أـرـادـهـ

وَلَمْ تَكُنْ نُبُوَّةً مُكْتَسِبَةً  
وَلَوْ رَقَى فِي الْخَيْرِ أَعْلَى عَقْبَةً  
بَلْ ذَاكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ لِمَنْ  
يَشَاءُ جَلَّ اللَّهُ وَاهِبُ الْمِئَنَ

أولاً، لكن جعلها من عموم السلب على خلاف القاعدة من أنه إذا تقدّمت أدلة السلب على أدلة العموم كان الكلام من سلب العموم؛ كما في قولهم: «لم آخذ كل الدراما» فإن الحق أنها قاعدة أغلبية، ولا يصح أن تكون الكلمة المشرفة من سلب العموم على القاعدة؛ لأنها حينئذ لا تفيق التوحيد. وقول بعضهم: إنها من سلب العموم، محمول على أنها سلبت عموم الألوهية لغير المستثنى وقصرتها على المستثنى، لكن لا يفيد ذلك جوهر الكلمة المشرفة.

### [النبوة غير مكتسبة]

قوله: (ولم تكن نبوة مكتسبة) أي لا يكتسبها العبد ب المباشرة أسباب مخصوصة كملازمة الخلوة والعبادة وتناول الحال كما زعمت الفلسفه لعنهم الله تعالى؛ فالذى ذهب إليه المسلمون جميعاً أن النبوة خصيصة من الله تعالى لا يبلغ العبد أن يكتسبها، ويفسرونها باختصاص العبد بسماع وحي من الله تعالى. بحكم شرعى تكليفى سواء أمر بتبلیغ أم لا، وهكذا الرسالة، لكن بشرط أن يؤمر بالتبليغ. وذهب الفلاسفة إلى أن النبوة مكتسبة للعبد ب المباشرة أسباب خاصة، ويفسرونها بأنها صفاء وتجدد للنفس يحدث لها من الرياضيات بالتخلي عن الأمور الذميمة والتخلق بالأخلاق الحميدة، فالخلاف بين المسلمين وال فلاسفة في أن النبوة ليست مكتسبة، أو أنها مكتسبة: مبني على الخلاف بينهما في معناها، والقول باكتساب النبوة أقوى المسائل التي كفرت بها الفلسفه وإن لم تكن من المسائل المذكورة في النظم المشهور؛ ويلزم على قولهم باكتسابها تجويز نبى بعد سيدنا محمد أو معه، وذلك مستلزم لتكذيب القرآن والسنّة، فقد قال تعالى: **﴿وَحَقَّتِ الْبَيِّنَاتُ﴾** [الأحزاب: الآية ٤٠] وقال عليه الصلاة والسلام: «لا نبى بعدى» وأجمعت الأمة على إيقائه على ظاهره. وأما الولاية فيها طريقتان، والأظهر التفصيل؛ فمنها ما هو مكتسب وهو امثال المأمورات واجتناب المنهيات، وتسمى الولاية العامة؛ ومنها ما هو غير مكتسب: وهو العطايا الربانية كالعلم اللدنى ورؤى اللوح المحفوظ وغير ذلك. قوله: ( ولو رقى في الخير أعلى عقبة) أي ولو فعل العبد في الخير أشقر العبادات فشبّه العبادات بأعلى عقبة، وهي في الأصل الطريق الصاعد في الجبل بجامع المشقة في كل، واستعير لفظ المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية ورقى ترشيح للاستعارة، لأن الرقى معناه الصعود وهو مناسب للمشبه به. قوله: ( بل ذلك فضل الله) هذا إضراب انتقالى لا إيطالي، واسم الإشارة عائد على المذكور من النبوة

## وَأَفْضَلُ الْخُلُقِ عَلَى الإِطْلَاقِ      تَبَيَّنَا فَمِنْ عَنِ الشَّقَاقِ

والفضل إعطاء الشيء لغير عوض لا عاجل ولا آجل، ولذا لا يكون لغيره تعالى، وفي الكلام حذف مضاد، والتقدير: بل المذكور من النبوة أثر فضل الله. وقد فسر الشارح اسم الإشارة بالاصطفاء للنبوة والاختيار للرسالة؛ وعليه فلا حاجة لتقدير المضاد المذكور. وإن قدره الشارح مع ذلك التفسير؛ لأن الاصطفاء للنبوة والاختيار للرسالة جزئي من جزئيات فضل الله لا أثره. قوله: (يؤتيه لمن يشاء) أي آتاه وأعطاه لمن شاء، وأراده في الأزل لذلك ممن كان مستجمناً لشروط النبوة؛ فالمراد بالمضارع الماضي فيهما، وإنما عبر بالمضارع استحضاراً للصورة العجيبة وإنما كان المضارع يعني الماضي في الأول؛ لأن إيتاء النبوة قد انقطع بعده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنه خاتم النبيين؛ وفي الثاني لأن مشيئته وإرادته تعالى لذلك ثابتة في الأزل، وإن تأخر الإيتاء بالفعل فيما لا يزال؛ والضمير المنصوب في «يؤتية» عائد على الفضل بمعنى المتفضل به لا بالمعنى السابق؛ ففي الكلام استخدام، وإنما قلنا ذلك لأن الفضل بالمعنى السابق لا يتصرف بذلك. قوله: (جل الله) أي تنزيه الله عن أن ينال شيء لم يكن أراد إعطائه. قوله: (واهب المِئَن) أي معطي العطايا بدون عوض، فالواهب بمعنى المعطي بدون عوض، والمِئَن بمعنى العطايا أي الأمور التي تؤول إلى كونها عطايا، ففي كلامه مجاز الأول، وإلا لزم تحصيل الحاصل، كما في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من قتل قتيلاً فله سلبه» أي من قتل شخصاً يؤول أمره إلى كونه قتيلاً فله سلبه، كذا قبل. والحق أنه ليس من المجاز في شيء ولا يلزم تحصيل الحاصل لأن المراد: من قتل قتيلاً بهذا القتل لا بغيره، حتى يلزم ما ذكر، ولذلك شتم السبكي في عروس الأفراح على من جعل الحديث المذكور من مجاز الأول، فالمراد هنا العطايا بهذا الإعطاء. قال الشارح: وظاهر السياق أن المراد بالمِئَن الكلمة كالنبوة: أي فتكون «أَل» للعهد والمعهود النوع الكامل منها والأحسن أن تكون للاستغراف، فإنه تعالى واهب لجميع المِئَن جليلها وحقرها. بقي أنه قد تقرر أن أسماء الله تعالى توقيفية، مع أن «الواهب» لم يرد، وإنما الوارد في الأسماء الوهاب؛ وحيثند فكيف يطلق المصتف الوهاب عليه تعالى؛ وقد يقال: إن المصتف جاري على طريقة من يكتفي بورود المادة أو على طريقة من يجوز إطلاق كل ما يدل على الكمال، وإن لم يرد؛ وهذا على تسليم عدم ورود «الواهب» وأما على وروده كما عزاه بعضهم لابن حجر في شرحه على المنهاج في باب العقيقة فلا إشكال.

[التحقيق أن نبأنا محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الْخُلُقِ إِطْلَاقًا]

قوله: (وَأَفْضَلُ الْخُلُقِ عَلَى الإِطْلَاقِ \* نبأنا) أي أفضل المخلوقات على العموم

الشامل للعلوية والسفلى من البشر والجن والملك في الدنيا والآخرة فيسائر خصال الخير وأوصاف الكمال: نبيتنا محمد ﷺ؛ والأولى أن «أفضل الخلق» خبر مقدم، و«نبيتنا» مبتدأ مؤخر، ويصح العكس، والإضافة في «نبيتنا» لتشريف المضاف إليه لا للاختصاص لما سيأتي من عموم بعثته ﷺ، هذا إذا جعل الضمير راجعاً لهذه الأمة، وإن جعل راجعاً لما يشمل هذه الأمة وغيرها كان عاماً مطابقاً لما سيأتي من عموم بعثته وأفضليته ﷺ على جميع المخلوقات مما أجمع عليه المسلمين حتى المعتزلة، فهو ﷺ مستثنى من الخلاف الآتي في التفضيل بين الملائكة والبشر، ولا عبرة بما زعمه الزمخشري من تفضيل جبريل عليه ﷺ مستدلاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا لَقَدْ رَأَوْلُ كَرِيمٌ﴾ [الحَمَّةُ: الآية ٤٠]... الآية حيث عذ فيه فضائل جبريل؛ فإنه وصف فيه بأنه رسول كريم إلى قوله: ﴿أَبِينِ﴾ [التكوير: الآية ٢١] واقتصر على نفي الجنون عنه ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَمَا صَاحِجُكُمْ بِسَجْنُونَ﴾ [التكوير: الآية ٢٢] وقد خرق في ذلك الإجماع، ولا دلالة في الآية لما ادعاه؛ لأن المقصود منها نفي قولهم: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ بَشَرٌ﴾ [التحل: الآية ٣١] وقولهم: ﴿أَفَقْرَفَ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ يَهُدِّي جِنَّةً﴾ [سَيِّدَ: الآية ٨]؟ وليس المقصود المفاضلة بينهما، وإنما هو شيء افتضاه الحال ولا عبرة بما قد يتوهم من تفضيل جبريل عليه، لكونه كان يعلم ﷺ؛ فكم من معلم - بالفتح - أفضل من معلم - بالكسر - على أنه قد ذكر الشيخ ابن العربي في الفتوحات أن القرآن أنزل عليه ﷺ قبل نزول جبريل به عليه، لكن قال الشيخ الشعراوي بعد أن نقل ذلك عنه، وفيه نظر، ولم أطلع على ذلك في حديث والله أعلم؛ وما ورد من النهي عن تفضيله ﷺ - كقوله: «لا تفضلوني على الأنبياء» وقوله: «لا تفضلوني على يونس بن متى» والتحقيق أن «متى» اسم أبيه، خلافاً عبد الرزاق كما زجحه ابن حجر. وقوله ﷺ: «لا تخيروني على موسى» ونحو ذلك - فمحمول على تفضيل يؤدي إلى تنقيص غيره من الأنبياء؛ أو أنه قاله قبل أن يعلم أنه أفضل. ويحتمل أنه قال تأدباً وتواضعاً؛ وقيل: معنى لا تفضلوني على يونس بن متى لا تعتقدوا أنني أقرب إلى الله من يونس في الحسن، حيث ناجيت الله من فوق السموات السبع وهو ناجي ربها في بطن الحوت في قاع البحر لتنزهه تعالى عن الجهة والمكان، فيستوي في حقه من فوق السموات ومن في قاع البحار، وعدم التفضيل بهذا الاعتبار لا ينافي أنه ﷺ أفضل الجميع؛ وقد قال عليه الصلاة والسلام: «أنا أكرم الأولين والآخرين على الله ولا فخر» أي ولا فخر أعظم من ذلك، أو ولا أقول ذلك فخرًا، بل تحدها بالنعمـة؛ واختلف أهل أفضليته<sup>(١)</sup> ﷺ لمزاياه التي اختص بها أو بتفضيل من الله تعالى؟

(١) «واختلف هل أفضليته» الأفضلية المختلفة فيها: هل هي بالمزايا أو المراد بها زيادة على غيره =

## وَالْأَنْبِيَا يَلُونَهُ فِي الْفَضْلِ وَيَعْدَهُمْ مَلَائِكَةُ ذِي الْفَضْلِ

والتحقيق أنه بتفضيل من الله تعالى وإن كنا نعتقد أنه بِتَّلِيَّة قام به مزايا لكنها لا تقتضي التفضيل؛ ولذلك يقولون: يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل؛ فليس بدأ أن يفضل من شاء على شاء، وغير هذا تعسف لا يسلم من سوء الأدب. قوله: (فِيمُلُّ عَنِ الشُّقَاقِ) أي إذا عرفت هذا الحكم المجمع عليه فاعدل عن المنازعه فيه؛ لأنه لا تجوز المنازعه في الحكم المجمع عليه، إذ لا يجوز خرق الإجماع. وقد أشار المصنف بذلك لمنازعة الزمخشري؛ وإنما سُمِّيَت المنازعه شقاً، لأن كلاً من المتنازعين يكون في شق: أي جانب لا يكون فيه الآخر.

### [المفاضلة بين الرسل والأنبياء والملائكة]

#### وترتب الخلق في الفضل

قوله: (والأنبياء يلونه في الفضل) أي الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يتبعون نبينا محمداً بِتَّلِيَّة في الفضل؛ فمرتبتهم بعد مرتبته بِتَّلِيَّة فيه، وإن تفاوتوا فيها فيليه سيدنا إبراهيم، فسيدنا موسى، فسيدنا عيسى، فسيدنا نوح؛ وهؤلاء هم أولو العزم أي الصبر وتحمل المشاق. وقد نظم بعضهم أولي العزم على هذا الترتيب فقال:

محمد إبراهيم موسى كليمه فعيسى فنوح هم أولو العزم فاعلم

وليس آدم منهم؛ لقوله تعالى: **﴿وَلَمْ يَحْدُلْ لَهُ عَزَمًا﴾** [طه: الآية ١١٥] ويلي أولي العزم بقية الرسل، ثم الأنبياء غير الرسل مع تفاوت مراتبهم عند الله تعالى؛ فالواجب اعتقد أن أفضلية الأفضل على طبق ما ورد به الحكم: تفصيلاً في التفصيلي، وإجمالاً في الإجمالي، ويمتنع الهجوم فيما لم يرد فيه توقيف. قوله: (وبعدهم ملائكة ذي الفضل) بإسكان النساء، وإدغامها في الذال للوزن؛ وـ«ذِي الفضل» صفة للفظ الجلالة المقدار. أي

= في الكلمات الربانية؟ والمراد بالمزايا المجنولة سبباً للأفضلية: الكلمات الاختيارية كطاعاته وحسن أخلاقه مع الناس؛ والأفضلية بهذا المعنى أخص من الأنضالية المذكورة في كلام المتن، لأن المراد بها زياته على غيره من الكلمات مطلقاً اختيارية أو لا. والحاصل أنه بِتَّلِيَّة زائد على غيره في الكلمات؛ سواء كانت ربانة كالعلوم اللدنية، أو كانت اختيارية، إلا أنهم اختلفوا: هل زياته في الكلمات الربانية بسبب زياته في الكلمات الاختيارية أو لا؟ وبهذا اندفع ما قاله بعضهم من أن في تعليل الأنضالية بالمزايا شبه مصادرة، لأن المزايا من فروع الأنضالية، ووجه الاندفاع أن الأنضالية هنا زياته في الكلمات الربانية خاصة، فلا تشمل المزايا التي هي الكلمات الاختيارية.

هذا وَقَوْمٌ فَصَلُوا إِذْ فَضَّلُوا  
وَبَغْضُ كُلِّ بَغْضَةٍ قَدْ يَفْضُلُ

وبعد الأنبياء وملائكة الله ذي الفضل؛ فمرتبتهم تلي مرتبة الأنبياء في الجملة، وإنما قلنا في الجملة لأن الذي يلي الأنبياء من الملائكة رؤساؤهم كجبريل وميكائيل وإسرافيل وزعراائيل، ثم بقية الملائكة. وقد اتفقوا على أن جبريل وميكائيل أفضل جميع الملائكة، ثم اختلفوا في الأفضل منهما، فقيل: إن جبريل أفضل وهو المشهور؛ وقيل إن ميكائيل أفضل؛ وما ذكر من أن الملائكة رؤساء وغيرهم تلي الأنبياء: طريقة جمهور الأشاعرة وهي مرجوحة، وستأتي طريقة الماتريدية وهي الراجحة. وذهب القاضي أبو عبد الله الحليمي مع آخرين كالمعتزلة إلى أن الملائكة أفضل من الأنبياء إلا نبينا ص، لما تقدم من أنه مستثنى من محل الخلاف، معللين بتجزدهم عن الشهوات؛ ورد بأن وجودها مع قمعها أتم، فقد قال ص: «أحب الأعمال إلى الله أحمزها» بسكون الحاء المهملة وبعد الميم زاي: أي أشّقها. قال السعد: ولا قاطع في هذه المقامات، ولذلك قال تاج الدين ابن السبكي: ليس تفضيل البشر على الملك مما يجب اعتقاده ويضرّ الجهل به، والسلامة في السكوت عن هذه المسألة؛ والدخول في التفضيل بين هذين الصنفين الكريمين على الله تعالى من غير دليل قاطع: دخول في خطر عظيم وحكم في مكان لسنا أهلاً للحكم فيه. وأعلم أن الملائكة أجسام لطيفة نورانية قادرة على التشكّل بأشكال مختلفة في أشكال حسنة شأنها الطاعة ومسكنها السموات غالباً؛ ومنهم من يسكن الأرض يسبحون الليل والنهار لا يفترون ولا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، لا يوصفون بذكورة ولا بأئنة؛ فمن وصفهم بذكورة فسق؛ وفمن وصفهم بأئنة كفر لمعارضته قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عَبْدُ الرَّبِّمَنْ إِنَّهُمْ لِ الزَّرْخُفُ﴾: الآية [١٩]... الآية وأولى بالكفر من قال: خناثي، لمزيد التفصيص. قوله: (هذا) مفعول لمghost: أي افهم هذا، ويصبح غير ذلك كما تقدم في نظيره؛ واسم الإشارة عائد على المذكور من تفضيل الأنبياء على الملائكة وتفضيل الملائكة على بقية البشر من غير تفصيل كما هو طريقة جمهور الأشاعرة المرجوحة؛ وإنما قدمها الناظم لأنه وضع منظومته على مذهبهم. قوله: (وَقَوْمٌ فَضَلُّوا إِذْ فَضَلُّوا) أي وقوم من الماتريدية فضلوا بين رؤساء الملائكة وعواهم وعوام البشر حين فضلوا بين الفريقين فقالوا: الأنبياء أفضل من رؤساء الملائكة كجبريل وميكائيل، ورؤساء الملائكة أفضل من عوام البشر وهم أولياؤهم غير الأنبياء كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما؛ وليس المراد بعوام البشر ما يشمل الفساق، فإن الملائكة أفضل منهم على الصحيح وعوام البشر المذكورون أفضل من عوام الملائكة وهم غير رؤسائهم كحملة العرش وهم أربعة

## بِالْمُفْجِزَاتِ أَيْدُوا تَكْرِمًا وَعِصْمَةُ الْبَارِي لِكُلِّ حَتَّمَا

الآن، فإذا كان يوم القيمة أيدهم الله بأربعة أخرى. قال تعالى: ﴿وَيَحِلُّ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِرْ تَنَبِّيَةً﴾ [الحاقة: الآية ١٧] لمزيد الجلال عليه يوم القيمة، وكالكريبيين - بفتح الكاف وتحقيق الراء - هم ملائكة حافرون بالعرش طائفون به؛ لُقْبوا بذلك لأنهم متصدرون للدعاء برفع الكرب عن الأمة. وقيل غير ذلك؛ وقد علمت أن هذه الطريقة هي الراجحة.

فإن قيل: يلزم عليها تفضيل غير المعموم على المعموم! أجب بأن العصمة لا دخل لها في التفضيل، فلا ينظر لها فيه، وإنما ينظر للأكثرية في الثواب على العبادة، فعوام البشر أكثر ثواباً من عوام الملائكة لحصول المشقة لعوام البشر في عبادتهم، بخلاف عوام الملائكة فإن جلتهم الطاعة فلا يحصل لهم فيها مشقة. قوله: (وبعض كل بعضه قد يفضل) «بعض» بالرفع مبتدأ، و«بعضه» بالنصب مفعول مقدم ليفضل الواقع بعده، والجملة خبر المبتدأ: أي وبعض كل من الأنبياء والملائكة قد يفضل بعضه الآخر. و«قد» للتحقيق، فبعض الأنبياء كأولي العزم أفضل من بعضهم الآخر، وبعض الملائكة كرؤسائهم أفضل من بعضهم الآخر، وتلخيص ما أشار إليه الناظم أولاً وأخراً مع الجري على الطريقة الراجحة في التفضيل: أن سيدنا محمدًا ﷺ أفضل الخلق على الإطلاق، وليه سيدنا إبراهيم ثم سيدنا موسى ثم سيدنا عيسى ثم سيدنا نوح، وهؤلاء هم أولو العزم كما تقدم، ثم بقية الرسل، ثم الأنبياء غير الرسل وهم متفضلون فيما بينهم عند الله، ثم جبريل، ثم ميكائيل، ثم بقية رؤسائهم، ثم عوام البشر، ثم عوام الملائكة وهم متفضلون فيما بينهم عند الله أيضاً، وسبق أنه يمتنع الهجوم فيما لم يرد فيه توقيف، ولهذا أبهم الناظم في الفاضل والمفضول حيث قال: «وبعض كل بعضه قد يفضل».

### [بيان المعجزة وغيرها من الخوارق]

قوله: (بالمعجزات أيدوا) الجار وال مجرور متعلق بالفعل بعده: أي أيدهم الله تعالى بالمعجزات، حيث أظهرها على أيديهم تصديقاً لهم في دعوى النبوة والرسالة؛ وفيما بلغوه عن الله تعالى لأنها نازلة منزلة قوله تعالى: صدق عبدي في كل ما يبلغعني؛ و«أَلْ» في المعجزات للجنس، فاندفع ما يوهمه ظاهر النظم من أنه لا بد في ثبوت النبوة والرسالة من عدد من المعجزات، وليس كذلك؛ إذ الواحدة تكفي؛ ويصح أن تكون للاستغراف؛ ويكون من مقابلة الجمع بالجمع؛ كما في قوله: «لبس القوم ثيابهم» أي ليس كل واحد ثوبه الخاص به ولو واحداً. قوله: (تَكْرِمًا) أي تفضلاً وإحساناً من غير إيجاب ولا وجوب. وأشار بذلك إلى الرذ على من أوجب عليه تعالى

المعجزة كما أوجب عليه الإرسال، وإنما بطلت فائدة الإرسال، وذلك مبني على قولهم بوجوب الصلاح والأصلح المبني على قاعدتهم الباطلة وهي قولهم بالتحسين والتقييم العقليين؛ فالحق أنه لا يجب على الله شيء لأحد من خلقه «لَا يَسْأَلُ عَنِ يَقْرَئُ وَمَمْ سُئَلُوكَ» [الأنبياء: الآية ٢٣] واعلم أن المعجزة لغة مأخوذة من العجز وهو ضد القدرة. وعُرِفَّ أمر خارق للعادة مقوِّن بالتحدي الذي هو دعوة الرسالة أو النبوة مع عدم المعارضة: وقال السعد: هي أمر يظهر بخلاف العادة على يد مدعى النبوة عند تحدي المنكرين على وجه يعجز المنكرين عن الإتيان بمثله، وقد اعتبر المحققون فيها سبعة قيود، الأول: أن تكون قوله أو فعله أو تركتاباً، فالأول كالقرآن، والثاني كنبع الماء من بين أصابعه بِنَقْلِهِ، والثالث كعدم إحراق النار لسيدنا إبراهيم، وخرج بذلك الصفة القديمة، كما إذا قال: آية صدقى كون الإله متصفًا بصفة الاختراع. الثاني: أن تكون خارقة للعادة وهي ما اعتاده الناس واستمرروا عليه مرة بعد أخرى، وخرج بذلك غير الخارق، كما إذا قال: آية صدقى طلوع الشمس من حيث تطلع وغرروبها من حيث تغرب. الثالث: أن تكون على يد مدعى النبوة أو الرسالة، وخرج بذلك الكريمة وهي ما يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح والمعونة وهي ما يظهر على يد العوام تخليصاً لهم من شدة، والاستدراج وهو ما يظهر على يد فاسق خديعة ومكرًا به، والإهانة وهو ما يظهر على يده تكذيباً له كما وقع لمسيلمة الكذاب فإنه نفل في عين أعور لتبرأ فعميت الصحيحة. الرابع: أن تكون مقوونة بدعوى النبوة أو الرسالة حقيقة أو حكمًا بأن تأخرت بزمن يسير، وخرج بذلك الإرهاص: وهو ما كان قبل النبوة والرسالة تأسيساً لها كإطلاق الغمام له بِنَقْلِهِ قبلبعثة. الخامس: أن تكون موافقة للدعوى، وخرج بذلك المخالف لها، كما إذا قال: آية صدقى انفلاق البحر فانفلاق الجبل. السادس: أن لا تكون مكذبة له، وخرج بذلك ما إذا كانت مكذبة له، كما إذا قال: آية صدقى نطق هذا الجمام فنطق بأنه مفترٌ كذاب، بخلاف ما لو قال: آية صدقى نطق هذا الإنسان الميت وإحياءه فأحيى ونطق بأنه مفترٌ كذاب. والفرق أن الجمام لا اختيار له، فاعتبر تكذيبه لأنه أمر إلهي، والإنسان مختار فلا يعتبر تكذيبه لأنه ربما اختار الكفر على الإيمان. السابع: أن تتعذر معارضته، وخرج بذلك السحر ومنه الشعبدة، وهي خفة في اليد يرى أن لها حقيقة ولا حقيقة لها كما يقع للحواء، وزاد بعضهم: ثامناً: وهو أن لا تكون في زمن نقض العادة كزمن طلوع الشمس من مغربها، وخرج بذلك ما يقع من الدجال كأمره للسماء أن تمطر فتمطر وللأرض أن تنبت فتنبت. وقد نظم بعضهم أقسام الأمر الخارق للعادة، فقال:

إذا رأيت الأمر يخرق عادة فمعجزة إن من نبي لنا صدر

فإلا رهاص سمه تتبع القوم في الأثر  
كرامة في التحقيق عند ذوي النظر  
فكثوه حُقًا بالمعونة واشتهر  
يسمى بالاستدراج فيما قد استقر  
وقد تمت الأقسام عند الذي اختبر  
وزاد بعضهم السحر، وقيل: إنه ليس من الخوارق لأنه معتمد عند تعاطي أسبابه.

### [العصمة وتعريفها]

قوله: (وعصمة الباري لكل حَتَّمًا) الإضافة في عصمة الباري من إضافة المصدر لفاعله، وـ«لكل» متعلق بعصمة، وـ«حتَّمًا» بفتح الحاء على أنه فعل أمر، وألفه متقلبة عن نون التوكيد الخفيفة في الوقف بعد حذف الرابط، والأصل: حتمناها، والجملة خبر المبتدأ وهو «عصمة» إن قرئ بالرفع، ويصبح أن يُقرأ بالنصب على أنه مفعول لمحذوف يدل عليه المذكور؛ والتقدير: وحتم عصمة الباري، ولم يجعل مفعولاً للمذكور لأنه مقترن بنون التوكيد الخفيفة، وهو حيثذا لا يعمل فيما قبله.

فإن قيل: إذا لم ي العمل لا يفسر عاملاً. أجب بـأن قولهما ما لا ي العمل لا يفسر عاملاً إنما هو في التفسير الاصطلاحي، فلا ينافي أنه يشير له في الجملة، أو بضم الحاء على أنه فعل ماضٌ مبني للمجهول وألفه للإطلاق؛ وعلى هذا فـ«عصمة» بالرفع لا غير على أنه مبتدأ، والجملة من الفعل ونائب الفاعل خبره، وتذكير الضمير الذي هو نائب الفاعل مع كونه عائداً على العصمة لتذكيرها باعتبار كونها وصفاً؛ وعلى كل فالمعنى: أعتقد أن عصمة الباري لكل واحد من الأنبياء والملائكة متحتمة وواجبة، بمعنى أنها لا تنفك ولا تقبل الانتفاء، والباري: الخالق، من البرء: وهو الخلق؛ وقد يقال: إن عصمة الأنبياء قد تقدمت في قوله: «وواجب في حقهم الأمانة» إذ الأمانة هي العصمة؛ وقد يجاب بأنه إنما تعرّض لها ليجمع الملائكة مع الأنبياء في حكمها والاتصال بها. والعصمة - لغة -: مطلق الحفظ؛ واصطلاحاً: حفظ الله للمكالف من الذنب مع استحالة وقوعه، ولا يجوز لنا سؤال العصمة بهذا المعنى كأن يُقال: اللهم إننا نسألك العصمة، فإن أريد المعنى اللغوي جاز لنا سؤالها. واعلم أن المشهور عصمة جميع الملائكة. قولهما: **﴿أَجْعَلْ فِيهَا مَنْ يُقْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الْمَاء﴾** [البقرة: الآية ٣٠] ليس غيبة ولا اعتراضًا على الله بل مجرد استفهام. وما نقل في قصة هاروت وماروت مما يذكره المؤرخون لم يصبح فيه شيء من الأخبار، بل هو من افتراء اليهود وكذبهم، وتبعهم المؤرخون في ذكر ذلك. وقيل: كانوا رجلين صالحين، وسُمِّيا ملَكِين تشبيهًا لهم بالملَكِين.

وَخُصَّ خَيْرُ الْخَلْقِ أَنْ قَدْ تَمَّا  
بَغْتَةً فَشَرَعَهُ لَا يُنَسَّخُ  
بِهِ الْجَمِيعَ رَبِّنَا وَعَمَّا  
بَغَيْرِهِ حَتَّى الرَّزْمَانُ يُنَسَّخُ

[خاتم النبيين وعموم بعثته ويأجوج وماجوج]

قوله: (وَخُصّ خَيْرُ الْخَلْقِ) بِبَنَاءِ الْفَعْلِ لِلْمَفْعُولِ؛ وَ(خَيْرُ الْخَلْقِ) نَائِبُ فَاعِلِ الَّذِي  
هُوَ اللَّهُ، وَالْأَصْلُ: وَخُصّ اللَّهُ خَيْرُ الْخَلْقِ أَيْ أَفْضَلُهُمْ وَهُوَ نَبِيُّنَا مُحَمَّدُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَ(خَيْرِ)  
أَفْعُلِ تَفْضِيلِ أَصْلِهِ (أَخْيَرِ) كَأَكْرَمِ، حَذَفَ مِنْهُ الْهِمَزَةُ لِكُثُرَةِ الْاِسْتِعْمَالِ . وَقَوْلُهُ: (أَنْ قَدْ  
تَمَّا \* بِهِ الْجَمِيعِ رَبُّنَا) أَيْ بَأْنَ خَتَمَ رَبُّنَا بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءَ؛ فَالْبَلَاءُ مَقْدَرَةٌ وَهِيَ دَاخِلَةٌ  
عَلَى الْمَقْصُورِ؛ فَتَعْمِيمُ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ مَقْصُورٌ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَعَدَّهُ إِلَى غَيْرِهِ . قَالَ تَعَالَى:  
**(وَنَاتَّمَتِ النَّيْشُونُ)** [الْأَحْرَابُ: الْآيَةُ ٤٠] وَيُلَزِّمُ مِنْهُ خَتْمَ الْمُرْسَلِينَ، لِأَنَّهُ يُلَزِّمُ مِنْ خَتْمِ  
الْأَعْمَمِ خَتْمَ الْأَخْصَنِ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ، وَلَا يَشْكُلُ ذَلِكَ بِنَزْوَلِ سَيِّدِنَا عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ فِي أَخْرَ الزَّمَانِ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَنْزَلُ حَاكِمًا بِشَرِيعَةِ نَبِيِّنَا وَمُتَبَعًا لَهُ . وَلَا يَنَافِي ذَلِكَ أَنَّهُ  
لَمْ يَنْزُلْهُ يَحْكُمُ بِرُفْعِ الْجَزِيرَةِ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَلَا يَقْبِلُ مِنْهُمْ إِلَّا إِسْلَامُ أَوْ السَّيفُ؛  
لِأَنَّ نَبِيَّنَا أَخْبَرَ بِأَنَّهَا مَغِيَّةٌ إِلَى نَزْوَلِ عِيسَى، فَحُكْمُهُ بِذَلِكِ إِنَّمَا هُوَ بِشَرِيعَةِ نَبِيِّنَا  
وَخَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَنْحَصِرُ حَدًّا وَلَا عَدًّا، وَلَكِنَّ الْمَهْمَمَ مِنْهَا مَا ذَكَرَهُ الْمُصْتَفِّ . قَوْلُهُ:  
**(وَعَمَّا \* بَعْثَتْهُ)** أَيْ وَخُصَّ أَيْضًا بِأَنَّ عَمَّ رَبُّنَا بَعَثَتْهُ، فَالْبَلَاءُ مَقْدَرَةٌ وَهِيَ دَاخِلَةٌ عَلَى  
الْمَقْصُورِ كَمَا فِي الَّذِي قَبْلَهُ، فَتَعْمِيمُ الْبَعْثَةِ مَقْصُورٌ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَعَدَّهُ إِلَى غَيْرِهِ؛ فَأَرْسَلَهُ  
اللَّهُ إِلَى جَمِيعِ الْمُكَلَّفِينَ مِنَ النَّقْلَيْنِ إِرْسَالًا تَكْلِيفًا اتِّفَاقًا، وَأَمَّا الْمُلَائِكَةُ فَقَدْ تَقدَّمُ فِيهِمْ  
الْخَلَافُ؛ وَالْأَصَحُّ <sup>(١)</sup> أَنَّهُ مُرْسَلٌ إِلَيْهِمْ إِرْسَالًا تَشْرِيفٍ، وَبَعْضُهُمْ اعْتَدَمَ أَنَّهُ مُرْسَلٌ إِلَيْهِمْ  
إِرْسَالًا تَكْلِيفٌ بِمَا يَلِيقُ بِهِمْ؛ فَإِنَّ مِنْهُمْ الرَّاكِعُ وَالسَّاجِدُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ وَمَا كَلَّفَ بِهِ  
الْإِنْسَنُ تَفْصِيلًا وَإِجْمَالًا، فَقَدْ كَلَّفَ بِهِ الْجِنُّ كَذَلِكَ وَشَمَلَ ذَلِكَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ - بِالْهَمْزَةِ  
وَتَرْكَهُ - وَهُمْ أَوْلَادُ يَافِثَ بْنِ نُوحٍ؛ وَقِيلَ: جِيلٌ مِنَ التَّرْكِ . وَقِيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ . وَالتَّحْقِيقُ  
أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ لِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَمْمِ السَّابِقَةِ، لَكِنْ بِاعتِبَارِ عَالَمِ الْأَرْوَاحِ؛ فَإِنَّ رُوحَهُ  
خَلَقَتْ قَبْلَ الْأَرْوَاحِ وَأَرْسَلَهَا اللَّهُ لَهُمْ بِفَلْغَتِ الْجَمِيعِ، وَالْأَنْبِيَاءُ نَوَابِهِ فِي عَالَمِ الْأَجْسَامِ؛  
فَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ لِجَمِيعِ النَّاسِ مِنْ لَدْنِ آدَمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِلَى نَفْسِهِ، لِدُخُولِ

(١) «والأصح... الخ» الذي في شرح المصنف الخلاف في أنه أرسل إليهم أولاً؛ فبعضهم جعله مرسلاً إليهم، وبعضهم نفاه اه خلاصة كلامه. والظاهر أن هذا النافي هو عين القائل بأنه أرسل إليهم إرسال تشريف، فالمراد بارساله إليهم إرسال تشريف: أنهم شرفوا بيته من غير أن يأمرهم بشيء، أو ينهى عن شيء.

الجميع تحت قوله ﷺ: «بِعُثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَةً»، وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَّا  
كَافَةً لِلنَّاسِ﴾ [سَيِّدُ الْأَئِمَّةِ: الآية ٢٨] فمن نفي عموم بعثته ﷺ فقد كفر؛ وفي ذلك رد على العيساوية وهم فرقة من اليهود زعموا تخصيص رسالته ﷺ بالعرب، لا يقال: تعميم البعثة ليس خاصاً ببنينا ﷺ بل مثله نوح فإنه كان مبعوثاً لجميع من في الأرض بعد الطوفان لأننا نقول: تعميم بعثة نوح ليس من أصل البعثة بل أمر اتفافي، لأنه لم يسلم من الهلاك إلا من كان معه في السفينة. وأما تعميم بعثة سيدنا محمد ﷺ فهو من أصل البعثة. ومتى ما ذكر أن بعثة نوح لم تكن عامة قبل الطوفان، فيكون بعض المغرين لم يرسل إليهم فيقال: إذا لم يُرسل إليهم مما موجب غرقهم؟ وقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ  
مُعَذِّبِينَ حَقَّ بَعْثَتَ رَسُولَكَ﴾ [الإسراء: الآية ١٥] ولذلك قيل إنها عامة قبل الطوفان، ولعل الأول تمسك بقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فَتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال:  
الآية ٢٥] وعلى القول بعموم بعثته قبل الطوفان فالتعيم خاص بزمنه فقط، وتعميم رسالة نبينا ﷺ لزمنه وللزمن الذي بعده بل والذي قبله كما تقدم؛ فأين التعيم الخاص من التعيم العام؟ على أن سيدنا نوحًا لم يُرسل إلى الجن، فإنه لم يُرسل لهم إلا نبينا محمد ﷺ. وأما تسخير الجن لسلیمان عليه الصلاة والسلام فتسخير سلطنته وملك لا تسخير نبوة.

### [العمل بشريعة النبي محمد باقٍ إلى يوم القيمة]

قوله: (فسرّعه لا يُنسّخ \* بغيره) مفرّع على ختم النبوة به وتعميم بعثته؛ فالباء للتفریع، ويصح أن تكون فاء الفصيحة لأنها أفصحت عن شرط مقدار، والتقدیر: إذا علمت أنه خاتم النبین وأن بعثته عامة فسرّعه لا يُنسّخ بغيره؛ لا كلاً ولا بعضاً. والشرع - لغة: البيان؛ واصطلاحاً: الأحكام الشرعية. والنّسخ - لغة: الإزالة والنقل ومنه، نسخت الشمس الظل أي أزالته؛ ونسخت الكتاب أي نقلته، وهل هو حقيقة في المعنیين، أو حقيقة في الأول مجاز في الثاني، أو بالعكس؟ أقوال، وخیر الأمور أوساطها، فالصحيح أنه حقيقة في الأول مجاز في الثاني. واصطلاحاً: رفع حكم شرعی بدلیل شرعی، والمراد برفع الحكم الشرعي انقطاع تعلقه بالمکلفین لأنه خطاب الله تعالى، وهو يستحیل رفعه لأنه قدیم، بخلاف التعلق فلا يستحیل رفعه لأنه حادث. قوله: (حتى الزمان يُنسّخ) أي فسرّعه ﷺ مستمراً إلى نسخ الزمان، فالمراد بـ«حتى» الغایة مع كونها ابتدائیة، وـ«الزمان» بـ«بتداً خبره» «يُنسّخ» والمراد بالنسخ هنا: المعنی اللغوي وهو الإزالة، فالمعنى: حتى الزمان يُزال ويرفع بحضور يوم القيمة، لقوله ﷺ: «لن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله - يعني الدين الحق - لا يضرّهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله» أي الساعة؛ وهو على حذف مضاف: أي قربها، لأن المؤمنين بموتون

وَسَخَ لِشَرْعِ غَيْرِهِ وَقَعَ حَتَّمًا أَذْلَلَ اللَّهُ مَنْ لَهُ مَنْعِ  
وَسَخَ بَغْضِ شَرْعِهِ بِالْبَغْضِ أَجْزٌ وَمَا فِي ذَلِكَ مِنْ عَغْضٌ

قبل الساعة بريح لينة؛ والمراد بالنسخ في آخر الشطر الأول: المعنى الشرعي؛ ففي  
كلامه الجناس، وقد تقدم الكلام في الإيطاء فلا حاجة إلى الإعادة.

### [الشريعة الإسلامية نسخت جميع الشرائع التي قبلها]

قوله: (ونسخه لشرع غيره وقع \* حتماً) أي ونسخ شرع نبينا ﷺ لشرع كلنبي  
غيره وقع وحصل حال كونه متحتماً فـ «حتماً» بمعنى متحتماً حال من فاعل «وقع» ويدل  
لذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ عَيْرَ الْإِسْلَامِ وَيَنْهَا﴾ [آل عمران: الآية ٨٥]... الآية  
والآحاديث في ذلك كثيرة بلغت جملتها مبلغ التواتر، فنسخ شرعه ﷺ لشرع غيره واقع  
سامعاً بإجماع المسلمين، خلافاً لليهود والنصارى حيث زعموا أن شرع نبينا ﷺ لم  
ينسخ شرع أحد من الأنبياء توسلًا للقول بنفي نبوته ﷺ. واحتتجوا على ذلك بأنه يلزم  
على القول بالنسخ ظهور مصلحة كانت خفية على الله تعالى، ورداً بأن المصلحة تختلف  
بحسب الأزمنة، فالمصلحة في زمن الأمم السابقة اقتضت تكليفهم بشرائعتهم،  
والمصلحة في زماننا اقتضت تكليفنا بشريعتنا. قوله: (أذلل الله من له منع) أي الحق  
الذى يمن منع نسخ شرع نبينا لغيره، وهذه جملة دعائية على اليهود والنصارى المانعين  
لذلك. قوله: (ونسخ بعض شرعه بالبعض \* أجز) لا يخفى أن «نسخ» بالنصب مفعول  
مقدم لـ «أجز» الواقع بعده: أي اعتقاد جواز نسخ بعض شرعه ﷺ بالبعض الآخر جوازاً  
وقوعياً، لأن ذلك وقع بالفعل، نعم وجوب معرفته تعالى وتحريم الكفر نسخه غير  
واقع، وإن كان جائزًا كما هو مذهب أهل الحق، خلافاً لمن قال: إن المعرفة حسن  
عقلية، والكفر قبيح عقلية، فوجوب المعرفة وتحريم الكفر لا يجوز نسخهما، ونحن  
نقول: الحسن ما حسن الشرع، والقبيح ما قبّح الشرع: فلو جعل المعرفة من القبيح،  
والكفر من الحسن فلا حرج عليه، وشمل البعض المنسوخ البعض القرآني خلافاً لمن  
منعه كأبي موسى الأصفهاني محتاجاً بقوله تعالى: ﴿لَا يَأْنِيهِ الْبَطْلُ مِنْ يَنْ يَدِيهِ وَلَا مِنْ  
خَلْفِهِ﴾ [فصلت: الآية ٤٢] فلو نسخ بعضه لتطرق إليه البطلان. وأجاب الأولون بأن  
الضمير لمجموع القرآن وهو لا ينسخ اتفاقاً. وخرج بتقييد المصطف البعض نسخ  
الجميع، فهو وإن كان جائزًا لكنه غير واقع، فالحاصل أن الكلام في مقامين: مقام  
جواز ومقام وقوع، فمن حيث الجواز يجوز نسخ الشريعة كلاً أبو بعضاً. وأما من حيث  
الوقوع فلا يجوز نسخ الجميع جوازاً وقوعياً. قوله: (وما في ذاله من عَغْضٌ) أي: وما

## وَمُغْرِزَاتُهُ كَثِيرَةٌ غُرَزٌ مِنْهَا كَلَامُ اللَّهِ مُغْرِزُ الْبَشَرِ

في هذا الحكم وهو تجويز نسخ بعض شرعه بالبعض الآخر من نصوص له يقتضي امتناعه؛ وشمل ما ذكر نسخ الكتاب بالكتاب كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَرْوَاحَهُمْ مَنَعًا إِلَى الْحَوْلِ عَيْنَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: الآية ٢٤٠] فإنه نسخ بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَرْوَاحَهُمْ يَرْبَصُنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَزْيَاءً أَشْهَرُ وَعَنْشَرًا﴾ [البقرة: الآية ٢٣٤] لتأخره نزولاً، وإن تقدم تلاوة، ونسخ السنة بالسنة كما في حديث «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها» فإنه نسخ النهي الذي وقع منه عليه السلام أولاً بالأمر في هذا الحديث، ونسخ السنة بالكتاب كما في استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة، فإنه نسخ باستقبال الكعبة الثابت بقوله تعالى: ﴿فَوَلَّ وَجْهَكُوكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَامِ﴾ [البقرة: الآية ١٤٤]، ونسخ الكتاب بالسنة كما في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ رَكِّبَ خَيْرًا أَوْصِيَةً لِلْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: الآية ١٨٠] فإنه نسخ بحديث «لا وصية لوارث» وشمل أيضاً نسخ التلاوة والحكم جميعاً كما في نحو (عشر رضعات معلومات يحرمن) فإنه كان مما يتلى؛ فنسخ بـ«الخمس معلومات يحرمن» ثم نسخ هذا الناسخ عندنا تلاوة لا حكماً، وعند المالكية تلاوة وحكماً. ونسخ التلاوة دون الحكم كما في نحو (الشيخ والشيخة إذا زينا فارجموها أبنته نكلا من الله والله عزيز حكيم) فإنه كان مما يتلى فنسخ تلاوة لا حكماً. ونسخ الحكم دون التلاوة كما في آية ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَصِيَّةً لِأَرْوَاهِهِمْ مَنَعًا إِلَى الْحَوْلِ﴾ فإنه نسخ حكماً بأية ﴿أَزْيَاءَ أَشْهَرَ وَعَنْشَرًا﴾ وبقي تلاوة. والحق أن النسخ لا يكون إلا إلى بدل كما قاله الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه، خلافاً لمن قال: تارة يكون إلى بدل كما في آياتي الأنفال، أعني قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِي حَرَضَ الْمُؤْمِنَاتِ عَلَى الْفِتَنَ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَدِيرُونَ يَغْلِبُوا مَائَتَيْنِ﴾ [الأنفال: الآية ٦٥]... الآية. وقوله تعالى: ﴿أَتَنَّ حَفَقَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةً صَارَهُ يَغْلِبُوا مَائَتَيْنِ﴾ [الأنفال: الآية ٦٦]... الآية. وتارة يكون إلى غير بدل كما في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَّا مَأْمُونُوا إِذَا تَجَيَّمَ الْرَّسُولُ﴾ [المجادلة: الآية ١٢]... فإن وجوب تقديم الصدقية على مناجاة الرسول نسخ بلا بدل؛ وعلى الأول فبدل هذا الوجوب جواز التصدق أو استحبابه، فلم يقع بلا بدل أصلاً.

### [تعريف المعجزة وبعض معجزات الرسول ﷺ]

قوله: (ومعجزاته كثيرة غرز) لما ذكر فيما تقدم تأييد الله تعالى للأنبياء بالمعجزات نبه هنا على كثرتها ووضوحها لنبينا دون غيره؛ فالغرض الآن التنبيه على كثرة معجزاته

ووضوحاً، لكن المراد من معجزاته: الأمور الخارقة للعادة الظاهرة على يده ﷺ، سواء كانت مقرونة بالتحدي أم لا، فهو من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه، أو من عموم المجاز، وإنما وصفها بالكثرة المطلقة إيماء للعجز عن الإحاطة بها. والغرض: جمع غرة، وهي في الأصل: بياض في نجية الفرس فوق الدرهم، وتطلق على خيار الشيء، ثم استعملت في كل واضح معروف على وجه الحقيقة العُرفية، وهو المراد هنا، فـ«غرر» بمعنى واضحات مشهورات. وأعلم أن ما كان منها معلوم بالقطع منقولاً بالتواتر كالقرآن، فلا شك في كفر منكره، وما لم يكن معلوماً كذلك؛ فإن اشتهر كنبع الماء من بين أصابعه ﷺ فرق منكره، وإن لم يشتهر وثبت بطريق صحيح أو حسن عزره منكره. قوله: (منها كلام الله) قد تقدّم أن كلام الله يطلق على الصفة القديمة وعلى اللفظ المنزّل على النبي ﷺ، المتبعبد بتلاوته المتحدي بأقصر سورة منه كما يطلق عليهم القرآن، لكن قد غلب كلام الله في الصفة القديمة، والقرآن في اللفظ الحادث. والمصنف أراد هنا بكلام الله: اللفظ، وإنما نصّ عليه بخصوصه لأنّه أفضل معجزاته ﷺ وأدومها لبقائه إلى يوم القيمة، ولا يخرج عنه شيء من معجزاته غالباً، وإن بعضها لم يذكر فيه بطريق الصراحة وإن كان داخلاً في عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَوِيرٌ﴾ [البقرة: الآية ٢٠]... ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: الآية ٣٨].

وذلك كان شقاق القمر؛ فعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذا انشق القمر فلقتين، فكانت فلقة وراء الجبل وفلقة دونه، فقال لنا رسول الله ﷺ: «أشهدوا» وقال كفار قريش: هذا سحر فابعثوا إلى أهل الآفاق حتى تنظروا أرأوا مثل هذا أم لا؟ فأخبر أهل الآفاق بأنهم رأوه منشقاً، فقال كفار قريش: هذا سحر مستمر فقد انشق نصفين وهو في السماء وإن كان قد يسبق إلى الوهم أنه نزل منها إلى الجبل.

وكتسليم الحصى في كفه ﷺ؛ فقد روى ثابت أن أنس بن مالك قال: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فأخذ كفه من حصى فسبحنا في يده حتى سمعنا التسبيح ثم صبيحه في يد أبي بكر فسبحنا ثم في يد عمر فسبحنا ثم في يد عثمان فسبحنا ثم صبيحه في أيدينا فما سبّحنا.

وكحنين الجذع الذي هو ساق النخلة وحديثه مشهور متواتر: وهو أنه كان ﷺ قبل أن يصنع له المنبر يخطب عنده، فلما صنع له المنبر انتقل إليه فسمع له كل من كان

في المسجد حنيناً وصوتها عظيماً حتى كاد أن ينشق أسفاقه عليه السلام، فضمه إليه فصار يئن أنين الصبي الذي تضمه أمه إليها وتسكته عن بكائه ثم قال: إن شئت أرده إلى الحائط أي البستان الذي كنت فيه تنبت لك عروقك ويكملا لك خلقك ويتجدد لك خوصك وثمر، وإن شئت أغرسك في الجنة فياكل أولياء الله من ثمرك، ثم أصغى إليه ليسمع ما يقول فقال بصوت يسمعه من يليه: بل تغرسني في الجنة فياكل مني أولياء الله وأكون في مكان لا بلاء فيه. فقال: قد فعلت، ثم قال اختار دار البقاء على دار الفناء، وأمر به فدفن تحت المثبر. وكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى وقال: يا عباد الله الخشية تحن إلى رسول الله عليه السلام فأنتم أحق أن تستيقنوا إلى لقائه.

وكراذ عين قتادة حين سالت على خذه. وذلك أنه كان يتقي بوجهه السهام عن رسول الله عليه السلام في غزوة أحد، فأصاب عينه سهم فسالت على خذه، فأخذها بيده وسعى بها إلى رسول الله عليه السلام، فلما رأها في كفه دمعت عيناه وقال: إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت ردتها ودعوت الله لك فلم تفقد منها شيئاً، فقال: يا رسول الله إن الجنة لجزاء جميل وعطاء جليل، ولكنني رجل مبتلى بحب النساء وأخاف أن يقلن أعور فلا يردني، ولكن ترذها وتسأل الله لي الجنة فرذها في موضعها وقال: «اللهم قي قنادة كما وقى وجه نبيك فاجعلها أحسن عينيه وأحدهما نظراً» وكان كذلك، وكانت لا ترمد إذا رممت الأخرى.

وكشادة الضب بنبوته: رُويَ أن رسول الله عليه السلام، كان في محفل من أصحابه إذ جاءه أعرابي وقد صاد ضبًا، فقال الأعرابي: مَنْ هَذَا؟ قالوا: نَبِيُّ اللَّهِ، فَقَالَ: وَاللَّاتِي وَالْعَزَّى، لَا آمِنْتُ بِهِ، إِلَّا أَنْ يُؤْمِنَ هَذَا الضَّبُّ، وَطَرَحَهُ بَيْنَ يَدِيهِ عليه السلام. فَقَالَ: يَا ضَبَّ، فَأَجَابَهُ بِلِسَانٍ مُبِينٍ، يَسْمَعُهُ الْقَوْمُ جَمِيعًا: لَيْكَ وَسَعَدِيكَ يَا زَيْنَ مَنْ وَافَى الْفِيَامَةَ، قَالَ: مَنْ تَبَعَّدَ؟ قَالَ: الَّذِي فِي السَّمَاءِ عَرْشَهُ وَفِي الْأَرْضِ سَلْطَانَهُ، وَفِي الْبَحْرِ سَبِيلَهُ، وَفِي الْجَنَّةِ رَحْمَتَهُ، وَفِي النَّارِ عَقَابَهُ، قَالَ: فَمَنْ أَنَا؟ قَالَ: رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ صَدَقَ وَخَابَ مَنْ كَذَبَكَ؛ فَأَسْلَمَ الْأَعْرَابِيَّ.

وأما حديث الظبية فالحق أنه موضوع لا أصل له ولفظه: كان النبي عليه السلام في صحراء، فنادته ظبية: يا رسول الله، فقال: ما حاجتك؟ قالت: صادني هذا الأعرابيولي خشفان - بكسر الخاء وتسكين الشين - أي ولدان في ذلك الجبل فأطلقني حتى أذهب أرضعهما وأرجع؛ فقال: وتفعلين؟ قالت: نعم، عذبني الله عذاب العشار إن لم أفعل؛ فأطلقها، فذهبت ورجعت، فأوثقها، فانتبه الأعرابي وقال: يا رسول الله ألك حاجة؟ قال: تطلق هذه الظبية، فأطلقها، فخرجت تudo في الصحراء وتقول:أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، لكن الحديث موضوع كما علمت.

## وَاجْزَمْ بِمَغْرَاجِ النَّبِيِّ كَمَا رَوَوْا وَبَرِئْنَ لِعَائِشَةَ مِمَّا رَمَوْا

قوله: (مُعْجِزُ الْبَشَرِ) أي يصيرهم عاجزين عن معارضته، والإيتان بمثله، بل كل المخلوقات كذلك إجمالاً **﴿فُلَّيْنِ أَجْتَمَعَتِ الْأَيْشُ وَالْعِينُ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ، وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِيَقْضِي ظَهِيرَةً﴾** [الإسراء: الآية ٨٨] أي معيناً. وشخص الإنسان والجن مع أن سائر المخلوقات كذلك، لأنهما اللذان يتصور منهما المعارضة، بخلاف غيرهما كالملائكة لعصمتهم واقتصار الناظم على البشر لأنهم الذين تصدوا لذلك بالفعل، و«البشر» هم بنو آدم، سُمُوا بذلك لبدو بشرتهم التي هي ظاهر الجلد، ولا خلاف في أن القرآن بجملته معجزاً، وإنما الخلاف في أقل ما يقع به الإعجاز من أبعاده. واختار جمهور أهل التحقيق أن أقله أقصر سورة منه أو ثلات آيات.. وقال القاضي عياض: إن أقله سورة **﴿إِنَّا أَغْنَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾** [الكوثر: الآية ١] أو آية أو آيات في قدرها، وظاهر الأول أن الآية أو الآيتين ليس معجزاً وإن عادل الثلاثة أو السورة في الطول كآية الكرسي والدين، والظاهر خلافه؛ فالمعتمد أن الآية الطويلة معجزة كالثلاثة: واختلف في وجه إعجازه، فقيل: كون الله صرفهم عن الإيتان بمثله، مع كونهم قادرين على ذلك، وهذا القول يسمى قول الصرف، والذي ذهب إليه الجمهور أن وجه إعجازه كونه في أعلى طبقات البلاغة والفصاحة مع اشتغاله على الإخبار بالغميبيات ودقائق العلوم وأحوال المبدأ والمعاد، وغير ذلك مما لا يُحصى؛ وهذا هو الصحيح في وجه الإعجاز.

### [الكلام على الإسراء والمعراج]

قوله: (وَاجْزَمْ بِمَعْرَاجِ النَّبِيِّ كَمَا رَوَوْا) بسكون الياء من النبي مخففة للوزن: أي واعتقد اعتقاداً جازماً بعروج نبينا ﷺ وصعوده إلى السموات السبع إلى سدرة المنتهي إلى حيث شاء الله بعد الإسراء به على البراق - وجرييل عن يمينه وميكائيل عن يساره - من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى حال كون العروج الذي حزمت به مثل الذي رواه أهل الحديث والتفسير والسير، وكان على الناظم التعرض للإسراء أيضاً لكن استغنى عن ذكره بذكر المعراج لشهرة إطلاق أحد الأسمين - أعني الإسراء والمعراج - على ما يعم مدلوليهما، وهو سيره ﷺ ليلاً إلى أمكنته مخصوصة على وجه خارق للعادة، فهذا أمر كلي يشمل مدلوليهما والحق أنه كان يقطنه بالروح والجسد، كما أجمع عليه أهل القرن الثاني ومن بعده من الأمة، خلافاً لبعض القرن الأول، القائل بأنه كان مناماً، ولبعضه القائل بأنه كان بالروح فقط، لكن يقطنه فالاقوال ثلاثة.

فإن قيل: فما الفرق بين كونه مبناً وبين كونه بالروح؟ أجيب بأنه على كونه مبناً يكون في حالة النوم، وعلى كونه بالروح لا نوم أصلاً، بل الروح تذهب للأمكنة المخصوصة، والجسد في هذه الحالة يكون كالغافل. والإسراء من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى: ثابت بالكتاب والسنّة وإجماع المسلمين، فمن أنكره كفر، والمعراج من المسجد الأقصى إلى السموات السبع: ثابت بالأحاديث المشهورة. ومنها إلى الجنة، ثم إلى المستوى أو العرش أو طرف العالم من فوق العرش، على الخلاف في ذلك ثابت بخبر الواحد، فمن أنكره لا يكفر لكن يفسق؛ والتحقيق أنه لم يصل إلى العرش كما نصوا عليه في موارد القصة.

### [قصة الإفك]

قوله: (وبَرَّئَنَ لِعائِشَةَ مَا رَمَوْا) بزيادة اللام وسكون الهاء للوزن: أي اعتقد وجواباً براءة أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها وعن أبيها مما رماها به المنافقون من الإفك: أي أشد الكذب. والذي تولى كبره أي معظمها حيث ابتدأ الخوض فيه وأشاره: عبد الله بن أبي بن سلول لعنده الله. وأبيه: اسم أبيه، وسلول: اسم أمه. وقد جاء القرآن ببراءتها، وانعقدت عليها إجماع الأمة، ووردت بها الأحاديث الصحيحة، فمن جحد براءتها أو شك فيها كفر. وحاصل قصتها أن النبي ﷺ كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه، فلما أراد التوجه لغزوة بنى المصطلق وتسمى غزوة المريسيع أقرع بينهن، فخرجت القرعة على عائشة فتوجهت معه ففي رجوعهم منها ضاع عقدها وكان من جزع أظفار - بفتح الجيم وسكون الزاي أو فتحها - أي خرز منسوب لأظفار: وهي بلدة في اليمن، فتخلقت في طلبه، فحمل هودجها وهو مركب من مراكب النساء كالقبة ظئاً أنها فيه لأنها كانت خفيفة كما أخبرت بذلك، وسار القوم ورجعت إليهم فلم تجدهم، فمكثت مكانها؛ فأخذتها النوم، فمرّ بها صفوان بن المعطل وكان يعرفها قبل آية الحجاب، وكان يتخلّف ليلتقط ما يسقط من المتعاء أو لأنّه كان ثقيل النوم فبرك ناقته وولأها ظهره وصار يسترجع جهراً حتى استيقظت، وحملها على الناقة ولم ينظر إليها، وقاد بها الناقة مولّيها ظهره حتى أدرك بها النبي ﷺ، فرموها به وفشا ذلك بين المنافقين وضعفاء المسلمين، فشق ذلك على النبي ﷺ فجمع الصحابة وقال: يا عشر المسلمين، من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي، فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً، ولقد ذكروا رجالاً ما علمت عليه إلا خيراً؛ فقال سعد بن معاذ سيد الأوس: أنا أعذرك منه يا رسول الله، إن كان من الأوس ضربت عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك؛ فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج: كذبت لا تقدر على قتله، فهم الأوس والخزرج بالقتال، فأمرهم النبي ﷺ بالإعراض

## وَصَحْبِهِ خَيْرُ الْقُرُونِ فَاسْتَمْعُ فَتَابِعِي فَتَابِعُ لِمَنْ تَبَغُّ

عن ذلك؛ فأنزل الله في براءتها ﴿إِنَّ اللَّهَ جَاءَكُمْ بِالْإِلْفَكَ عُصْبَيْهُ مِنْكُمْ﴾ [النور: الآية ١١] العشر آيات إلى قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ مُرَوِّكَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرَزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [النور: الآية ٢٦] فقال أبو بكر لعائشة: قومي فاشكري لرسول الله ﷺ، فقالت: لا والله لا أشكك إلا الله الذي برأني، لكن لم يكن ذلك لشيء كان في نفسها من رسول الله ﷺ فإن مقامها يجل عن ذلك، وإنما استغرقت في مقام الشهود فلم تشهد إلا الله، وكان ممن تكلم في الإفك مسطح، وكان أبو بكر ينفق عليه، فلما بلغه أنه تكلم في الإفك حلف لا ينفق عليه، فأنزل الله ﴿وَلَا يَأْتِلُ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةُ﴾ [الثور: الآية ٢٢... الآية، فأعاد أبو بكر النفقة كما كانت.

### [فضل الصحابة والتابعين وخيرهم وترتيبهم في الفضل]

قوله: (وصحبه خير القرون) أي وأصحابه ﷺ، أفضل القرون المتأخرة والمتقدمة ما عدا الأنبياء والرسل، لحديث «إن الله اختار أصحابي على العالمين سوى النبيين والمرسلين» ول الحديث «الله الله في أصحابي لا تخذوهن غرضا من بعدي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أخذ ذهبا ما بلغ مبدأ أحدهم ولا نصيفه» ولا يخفى ترجيح رتبة من لازمه ﷺ وقاتل معه وقتل تحت رايته على من لم يكن كذلك، وإن كان شرف الصحابة حاصلاً للجميع. والقرون: جمع قرن، ومعناه: أهل زمان واحد متقارب اشتراكوا في أمر من الأمور المقصودة، كالصحابة فإنهم اشتراكوا في الصحابة، وهكذا من بعدهم. وقيل: معناه الزمان الذي اشتراك أهله في الأمر المذكور. وسمى قرناً لأنه يقرن أمة بأمة وعالماً بعالم، وعلى الأول فلا تقدير في كلام المصنف، وعلى الثاني فقي كلامة تقدير مضاف: أي أهل القرون كما قدره الشارح في حل المتن. وقوله: (فاستمع) تكملة. وقوله: (فتابعي) ياسكان الياء محففة يفيد أن رتبة التابعين تلي رتبة الصحابة من غير تراخ كبير؛ ولذلك عبر بالفاء المفيدة للترتيب والتعقيب. والتابع: من اجتمع بالصحابي اجتماعاً متعارفاً، ولا يشترط فيه طول الاجتماع كما في الصحابي مع النبي، وهذا ما صاححه ابن الصلاح والنوي وهو المعتمد، والطريقة المشهورة: أنه يشترط التمييز في التابعي دون الصحابي، والمعتمد عندنا: عدم اشتراطه في التابعي كما لا يشترط في الصحابي. وأفضل التابعين: أوس بن حفصة القرني، كما أن أفضل التابعيات: حفصة بنت سيرين، على خلاف في المسألة. وقوله: (فتتابع لمن تبع) يفيد أن رتبة أتباع التابعين تلي رتبة التابعين من غير تراخ كبير كما مر في الذي قبله. وفي كلامة إظهاره في مقام الإضمار، إذ كان مقتضى الظاهر أن يقول فتابع له، ويكون الضمير عائداً على

**وَخَيْرُهُمْ مَنْ وَلَى الْخِلَافَةً** وَأَمْرُهُمْ فِي الْفَضْلِ كَاخْلَافِهِ.

التابعى؛ والأصل في الترتيب الذي أفاده كلام المصتف قوله ﷺ: «خير أمتي القرن الذين يلونني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» وظاهره أن ما بعد القرون الثلاثة سواء في الفضيلة؛ وذهب جماعة إلى تفاوت بقية القرون بالسبقية، فكل قرن أفضل من الذي بعده إلى يوم القيمة، لحديث «ما من يوم إلا والذي بعده شرّ منه» وإنما يسرع بخياركم» لكن قد ورد «مثل هذه الأمة مثل المطر لا يدرى أوله خير أو آخره، والعيان قاضٍ بذلك. قوله: (وَخَيْرُهُم مَنْ وَلَيَ الْخِلَافَة) أي وأفضل الصحابة النفر الذي ولَيَ الخلافة العظمى وهي النيابة عن النبي ﷺ في عموم مصالح المسلمين، وقد قدر ﷺ مدتها بقوله: «الخلافة بعدي ثلاثة - أي سنة - ثم تصير ملكاً عوضاً» أي ذا عض وتضييق، لأن الملوك يضررون بالرعية حتى كأنهم يعضون عضًا، فالمراد أنه ذو تضييق ومشقة على الرعية، والنفر الذي ولَيَ الخلافة العظمى: الخلفاء الأربع، فتولاها أبو بكر رضي الله عنه سنتين وثلاثة أشهر وعشرة أيام، وتولأها عمر رضي الله عنه عشر سنين وستة أشهر وثمانية أيام. وتولأها عثمان رضي الله عنه، إحدى عشر سنة، وأحد عشر شهراً وتسعة أيام. وتولأها عليٌّ رضي الله عنه وكرم الله وجهه، أربع سنين وتسعة أشهر وسبعة أيام؛ فالمجموع تسعة وعشرون سنة وستة أشهر وأربعة أيام، فلم تكمل المدة التي قدرها النبي ﷺ إلا بأيام الحسن بن عليٍّ رضي الله عنهما. كما حررَه السيوطي، ولذا قال معاوية: أنا أول الملوك؛ وإلى هذا التفصيل ذهب الجمهور خلافاً لما نقله المازني عن طائفة من عدم المفاضلة بين الصحابة. قوله: (وَأَمْرُهُمْ فِي الْفَضْلِ كَالْخِلَافَة) أي وشأن الخلفاء الأربع في ترتيبهم في الفضل بمعنى كثرة الثواب على حُسْن ترتيبهم في الخلافة عند أهل السنة؛ فأفضلهم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم عليٍّ رضي الله عنهم؛ ويدلُّ لذلك حديث ابن عمر: كنا نقول ورسول الله ﷺ يسمع: خير هذه الأمة بعد نبئها، أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم عليٍّ، فلم ينها. وقد قال السعد: على هذا وجدنا السلف والخلف؛ والظاهر أنه لو لم يكن لهم دليل على ذلك لما حكمو به؛ وفي ذلك رد على الخطابية وهم فرقة تُنسب لابن خطاب الأسدى يقولون بتقديم عمر، وفيه رد على الرواندية، وكانوا في الأصل يقال لهم العباسية، يقولون بتقديم العباس بن عبد المطلب، وإنما غير اسمهم ثلا يتوهם أنهم أولاد العباس. وفيه ردًّاً أيضاً على الشيعة - بفتح الباء - وهم فرقة تتغالي في حب سيدنا عليٍّ رضي الله عنه فتقدمه على سائر الصحابة. وأما أهل الكوفة وبعض أهل السنة وجمهور المعتزلة وسيدنا مالك في قوله الأول، فيقدّمون علينا على عثمان فقط، ففرق بين قول الشيعة وقول

يَلِيهِمْ قَوْمٌ كِرَامٌ بَرَّةٌ  
عَدَّتْهُمْ سُتُّ تَمَامُ الْعَشَرَةِ  
فَأَهْلٌ أَحَدٌ فَبَيْنَهُمُ الشَّانِ  
فَأَهْلٌ بَذِيرٌ الْعَظِيمِ الرَّضْوَانِ

هؤلاء، وإن أوهم كلام الشارح خلاف ذلك. قوله: (يليهم) بالإشاع: أي يلي آخرهم وهو على؛ فالكلام على تقدير مضاف. قوله: (قوم) أي رجال. قوله: (كرام) جمع كريم وهو كريم النفس رفيع النسب. قوله: (بررة)، جمع بارز، وهو المحسن: من البر وهو الإحسان. قوله: (عدتهم ست تمام العشرة) أي عددهم ست تمام العشرة المبشرين بالجنة؛ فمن جملتهم المشايخ الأربع السالقون، والستة الباقية: هم طلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وأبو عبيدة عامر بن الجراح. وتخصيص هؤلاء العشرة بأنهم مبشرون بالجنة الأفضلية؛ فلا نقول به لعدم التوقف. وتخصيص هؤلاء العشرة بأنهم مبشرون بالجنة مع أن المبشرين بالجنة أكثر منهم؛ فإن الحسن والحسين وأمهما فاطمة من المبشرين بالجنة قطعاً؛ لأن هؤلاء العشرة جمعوا في حديث مشهور؛ ففي الترمذى وابن حبان من حديث عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ أنه قال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة».

### [غزوة بدر]

قوله: (فأهل بدر) بتحريك التنوين للوزن: أي فأهل غزوة بدر؛ ففي الكلام تقدير مضاف، فرتبتهم تلي رتبة الستة من العشرة. ولا فرق بين من استشهد فيها - وهم أربعة عشر رجلاً ستة من المهاجرين وثمانية من الأنصار - وبين من لم يستشهد بها. و«بدر» اسم للوادي أو لبئر فيه بناها رجل في الجاهلية يقال له بدر. وفي السيرة الشامية: بدر قرية مشهورة على نحو أربع مراحل من المدينة، وكان أهل غزوة بدر ثلاثة وسبعين عشر رجلاً. وفي رواية «وثلثة عشر» ويؤيد هذه الرواية أنه ﷺ أمر بعدهم فأخبر بأنهم ثلاثة وثلاثة عشر، ففرح بذلك وقال: عدة أصحاب طالوت، وكان معهم فرسان فقط؛ إحداهم للمقداد بن الأسود والثانية للزبير بن العوام. وفي عبارة بعضهم: ثلاثة أفراس وكان معهم أيضاً سبعون بعيراً، وكان المشركون ألفاً ومعهم مائة فرس وسبعين بعيراً، وسبق المشركون إلى ماء بدر فأحرزوه ولم يصل إليه المسلمون، فعطشوا وأصبح غالبيهم جنباً، فوسوس الشيطان لبعضهم وقال: تزعمون أنكم على الحق وفيكم نبي الله

وأنكم أولياء الله وقد غلبكم المشركون على الماء وأنتم عطاش وتصلون محدثين مُجنيين، وما ينتظر أعداؤكم إلا أن يقطع العطش رقابكم وينهيب قواكم فيتحكمون فيكم كيف شاؤوا، فأرسل الله عليهم مطرًا وسال منه الوادي، فاغتسلوا وشربوا وشربت دواهم وملؤوا الأسقية وثبت المطر رمل الأرض ورسول الله ﷺ يصلی تحت شجرة حتى أصبح، وصنعوا عريشا له ﷺ فكان فيه هو وأبو بكر، وقام سعد بن معاذ على بابه متلوشًا بالسيف، ومشى رسول الله ﷺ في موضع المعركة وجعل يشير بيده: هذا مصرع فلان، وهذا مصرع فلان إن شاء الله تعالى، فما تدعى أحد منهم موضع إشارته، وسوى رسول الله ﷺ الصنوف وخطب خطبة يحثهم فيها على الثبات، وابتله ﷺ في الدعاء حتى قال: اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعَصَابَةِ الْيَوْمَ لَا تُعَذِّبْ فِي الْأَرْضِ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ عَهْدَكَ ووْعِدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ ظَهَرُوا عَلَى هَذِهِ الْعَصَابَةِ ظَهَرَ الشَّرُكُ وَلَا يَقُومُ لِكَ دِينُ، ورکع رکعتين، وكان كثیراً ما يقول في سجوده إذ ذاك: يا حي يا قيوم، يكررها مدة وهو ساجد حتى سقط رداوه من كثرة ما ابتله، فألقاه عليه أبو بكر وقال: يا نبی الله كفاك تناشد ربک فإنه سينجز لك ما وعدك، ثم قاتل رسول الله ﷺ بنفسه قتالاً شديداً وحرضاً المسلمين على القتال فقال: قدموا إلى جنة عرضها السموات والأرض، وكانوا إذا اشتد البأس انقوا برسول الله ﷺ فكان أقربهم للمشركين، فأخذ رسول الله ﷺ كفأ من حصى فرمى به المشركين وقال: شاهت الوجوه - أي قبحت - اللَّهُمَّ أرْعِبْ قلوبِهِمْ وَزَلْزِلْ أَقْدَامِهِمْ . فأصاب أعين جميعهم وانهزموا برسول الله ﷺ يقول: **﴿سَيِّئَتْ لَبَعْضُهُمْ وَيَوْلُونَ الظُّبْر﴾** [القمر: الآية ٤٥] وأسر منهم سبعون وقتل من أشرفهم سبعون كأبي جهل وأمية بن خلف وعتبة بن ربيعة، وكان مع المسلمين سبعون من الجن وثلاثة آلاف من الملائكة مردفين يتبع بعضهم بعضاً، ثم كملت خمسة آلاف فتمثلا برجال بيض على خيل بلق عمامتهم بيض قد أرخوا أطرافها بين أكتافهم، وقيل: سود، وقيل: صفر، وقيل: حمر، وقيل: خضر؛ فكانهم أنواع، وكان قتيلهم يُعرف بأثر السواد في الأعناق والبنان أي المفصل مثل حرق النار، وكان إيليس مع المشركين متصوراً بصورة سراقة بن مالك، وكان معه راية وقال: لا غالب لكم اليوم من الناس وإنني جار لكم: أي مُعين لكم؛ فلما أقبل جبريل والملائكة نكس على عقبيه وقال: إني بريء منكم إنني أرى ما لا ترون، وصار يقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ أَنِّي مِنَ الْمُنْظَرِينَ، وتبسم رسول الله ﷺ في صلاته فسألوه عن ذلك بعد انقضائها فقال: مَرَّ بِي مِيكَائِيلَ وَعَلَى جَنَاحِهِ أَثْرُ الغَيَارِ وَهُوَ رَاجِعٌ مِّنْ طَلَبِ الْقَوْمِ، فَضَحَّكَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمْتُ إِلَيْهِ، وَجَاءَهُ جَبَرِيلُ بَعْدَ الْقَتْلَالِ عَلَى فَرْسٍ أَحْمَرٍ عَلَيْهِ درعه ومحه ف قال: يا محمد، إن الله بعثني إليك وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى، هل رضيت؟ قال: نعم.

والحكمة في قتال الملائكة وحضورهم مع المسلمين - مع أن الملك الواحد كجبريل يقدر على رفع الكفار بل على اقلاع الأرض - أن تكون الملائكة عدداً ومدداً لجيش المسلمين على عادة مدد الجيوش رعاية لصورة الأسباب التي أجرتها الله بين عباده. قال ابن عباس ولم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر، ولكنها تحضر في كل قتال من قتال الكفار إلى يوم القيمة لتكتير سواد المسلمين ثم إن ما اقتضاه كلام الناظم - من أن الأربع الخلفاء والستة الذين هم تمام العشرة أفضل من الملائكة الذين حضروا بدرًا - محمول على غير رؤسائهم، لما تقدم من أن رؤسائهم أفضل من عوام البشر، وقد علمت أن المراد بهم أولياؤهم كأبي بكر وعمر، ثم الملائكة الذين شهدوا بدرًا أفضل ممن لم يشهدوا منهم. وقياسه أن يقال: كذلك في مؤمني الجن. قوله: (العظيم الشأن) صفة لدر من حيث زعتها. واحترز بذلك عن زعتها الأخيرتين، فإن زعتها ثلاثة: الأولى لم يقع فيها قتال بل كانت لطلب إنسان أغاث على مواشي المدينة وخرجوا في طلبه فلم يجدوه، والثالثة قد تواعد لها أبو سفيان مع النبي ﷺ وتختلف أبو سفيان خوفاً، والوسطى هي العظمى لحضور الملائكة والجن فيها مع الإنس.

### [غزوة أحد]

قوله: (فأهل أحد) يدرج همزة «أحد» وتسكين داله للوزن، و«أحد» جبل معروف بالمدينة أي فأهل غزوة أحد فرتبتهم تلي رتبة أهل زعوة بدر، وبالمراد من شهدتها من المسلمين، سواء استشهد بها كالسبعين، أم لا، وكان أهلها ألفاً، منهم ثلاثة مائة من المنافقين الذين رجعوا بهم عبد الله بن أبي بن سلول، وكان المشركون ثلاثة آلاف رجل، وأصطفَ المسلمين بأصل أحد والمشركون بالسبخة، وجعل النبي ﷺ عبد الله بن جبير أميراً على الرماة بالنبل وهم خمسون وقال: احموا ظهورنا واثبتو مكانكم، فلما التحزم الحرب شرع المسلمون فيأخذ الغنائم فقال الرماة: غالب أصحابكم بما تنتظرون؟ فقال أميرهم: أنسيتم قول رسول الله ﷺ فقالوا: والله لنأتين الناس ونصيب من الغنيمة؟ وحملوا كلامه ﷺ على أن المراد: ما دام الحرب قائمة، فلما أتواهم رجع الكفار عليهم ووقع القتال، وأشعاع إبليس في ذلك الوقت أن محمداً قتل، فقتل من المسلمين سبعون، ومن الكفار نصف وعشرون، وقيل سبعون أيضاً، منهم أبي بن خلف قتله المصطفى بيده الكريمة ولم يقتل بيده الشريفة غيره وكان ﷺ لا يلبس لباساً درعين، فأراد أن ينهض وهو عليه ليصعد صخرة هنالك فبرك طلحة فصعد على ظهره واستوى عليها، وقد أصيب طلحة حينئذ ببعض وسبعين ما بين طعنة بالرمح وضربة بالسيف ورمية بالسهم وقطعت أصابعه، ورسول الله ﷺ يقول: «قد أوجب طلحة». أي الجنة. وفيها استشهد حمزة: قتله وحشى، وشج وجه رسول الله ﷺ، ورماه عتبة بن أبي وقاص لعنه الله بحجر فكسر

**وَالسَّابِقُونَ فَضْلُهُمْ نَصَّا عُرْفٌ هَذَا وَفِي تَغْيِيبِهِمْ قَدْ أَخْتَلَفَ**

---

رباعيته فلم يولد من نسله ولد إلا أهتم بأخر، ودخل حلقتان من المغفر في وجنته بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فأخرجهما أبو عبيدة بأسنانه فسقطت ثنياته، فكان أحسن الناس هتماً.

**[بيعة الرضوان وصلح الحديبية]**

قوله: (فيبيعة الرضوان) أي فأهل بيعة الرضوان، فرتبتهم تلي رتبة أهل غزوة أحد، والإضافة في «بيعة الرضوان» من إضافة السبب للسبب، وسميت بذلك لقوله تعالى: ﴿لَئِنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح: الآية ١٨]... الآية. وكان أهل بيعة الرضوان ألفاً وأربعينألفاً، وقيل خمسمائة؛ وخرج بهم النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عام ست من الهجرة لزيارة البيت الحرام والاعتمراء، ولم يكن معهم سلاح إلا السيف، فنزلوا بأقصى الحديبية محل معروف، فصدقه المشركون عن دخول مكة، فأرسل إليهم عثمان بكتاب لأشراف قريش يعلمهم أنه إنما قدّم معتمراً لا مقاتلاً، فقالوا: لا يدخل مكة هذا العام، فشاء أنهم قتلوا عثمان: أشع ذلك إيليس ورفع صوته به، فقال عليه الصلاة والسلام عند ذلك: لا نبرح حتى نناجزهم الحرب؛ ودعا الناس عند الشجرة للبيعة على الموت، أو على الأيفزوا بل يصبرون على الحرب، فبادعوه على ذلك، ووضع بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ شماله في يمينه وقال: هذه عن يد عثمان: أي على تقدير حياته، أو نظراً للحقيقة، ولم يتختلف عنها إلا الجد بن قيس - بفتح العجم - اختبا تحت بطن ناقته وكان منافقاً، ويقال: إنه تاب وحسن إسلامه، ثم تبيّنت حياة عثمان، فصالحهم النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ على شروط وهي: أن يوضع الحرب بينه وبينهم عشر سنين، وأن يؤمن بعضهم ببعضًا. وأن يرجع في هذا العام ويأتي للحجّة في العام القابل، وأن من جاء ممن تبعه لا يرده، ومن جاء من قريش مؤمناً يرده، وكره المسلمون ذلك فقالوا: يا رسول الله إنا نردا ولا يردون قال: نعم، من ذهب إليهم فأبعده الله، ومن جاء منهم فسيجعل الله له مخرجاً، حتى أسلم أبو جندل وجماعة وانحازوا بجبل يقطعون الطريق على قريش، فأرسلوا له بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بإسقاط الشروط وأن يأخذهم عنده وقد كتب على: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فقالوا: لو سلمنا أنك رسول الله ما خاصمناك؛ فأبى على أن يمحوها، فقال بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: أرنيناها، فمحاها وقال: اكتب لهم كما قالوا: «محمد بن عبد الله» فإني رسول الله وابن عبد الله، وتحلّوا بالحلق والذبح، ورجعوا المدينة.

**[الخلاف في تعين السابقين]**

قوله: (والسابقون فضلهم نصّا عُرف) هذه جملة مستأنفة، ولهذا لم يأت بحرف

## وَأَوْلُ التَّشَاجِرِ الَّذِي وَرَدَ إِنْ خَضْتَ فِيهِ وَأَجْتَبِ ذَاءَ الْحَسَدِ

الترتيب؛ والسابقون» مبتدأ أول، و«فضلهم» مبتدأ ثان؛ وجملة قوله: «عُرِفَ» خبر المبتدأ الثاني، وهو وخبره خبر عن المبتدأ الأول؛ و«نصًا» منصوب على نزع الخافض؛ وفي عبارة بعضهم: منصوب على التمييز. والمعنى والمتقدمون الأولون فضلهم - بمعنى كثرة ثوابهم على غيرهم ممّ لم يُشِّركُهم في هذه الصفة - عرف من نص القرآن أو من جهة نص القرآن، كقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَصْلَارِ﴾ [التوبة: الآية ١٠٠]... الآية. قوله: (هذا) أي افهم هذا، فهو مفعول لمحذوف، ويصح غير ذلك. قوله: (وفي تعبيّنهم قد اختلف) أي وفي تعبيّن السابقين قد اختلف العلماء: فقال أبو موسى الأشعري وغيره من الأكابر: الذين صلوا إلى القبلتين - أي قبلة بيت المقدس والكعبة، وهذا هو قول الأكثر وهو الأصح. وقال محمد بن كعب القرظي وجماعة: هم أهل بدر. وقال الشعبي: هم أهل بيعة الرضوان، فالاقوال ثلاثة. أرجحها أولها؛ وقد علم من كلام الناظم أن التفضيل تارة يكون باعتبار الأفراد، وتارة يكون باعتبار الأصناف؛ فالأول كتفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي؛ والثاني كتفضيل الخلفاء الأربع، ثم السنة الباقية من العشرة، ثم أهل بدر، ثم أهل أحد، ثم أهل بيعة الرضوان، وبعض أهل هذه المراتب ربما دخل في بعضها، وربما دخل في الجميع، فقد يكون سابقاً خليفة بدرئاً أحدياً رضوانياً كالمشايخ الأربع لكن عثمان بدرئي أجرًا لا حضورًا؛ لأنه عليه السلام خلفه على بنته رقية يمرضها وماتت في غيبته عليه السلام وقال: لك أجر رجل وسممه؛ وكان عثمان يُلَقَّبُ بذى النورين لتزوجه بنتيه عليه السلام رقية وأم كلثوم، ولم يعلم من تزوج بنتي نبيه غيره. قوله: (أَوْلُ التَّشَاجِرِ الَّذِي وَرَدَ<sup>(١)</sup>) لما ذكر أن صحبه عليه السلام خير القرون احتاج للجواب عمّا وقع بينهم من المنازعات المُوْهَمَة قدحًا في حقهم مع أنهم لا يصرّون على عمد

(١) قوله: «الذى ورد» أي ثبت بالأحاديث المتصلة الأسانيد كما يؤخذ من شرح المصطفى والشيخ عبد السلام، والمراد أنه ثبت بذلك الأحاديث عند الأئمة. وأما ما لم يثبت عند الأئمة فهو مردود باطل لا يحتاج إلى تأويله. قوله الآتي: «إن خضت فيه» أي اطلعت عليه وعلمه، والفرض أنه ثابت عند الأئمة بالأحاديث المتصلة الأسانيد. والحاصل أن التأويل لا يجب إلا بشرطين، الأول: أن يكون التشاجر ثابتاً عند الأئمة بالأحاديث المتصلة الأسانيد. والثاني: أن يخوض الشخص فيه بأن يطلع على ما جرى بينهم. وخرج بالأول ما لم يثبت عند الأئمة، فهو مردود باطل، فتحكم عليه بأنه مردود باطل ولا تحتاج إلى تأويله. وخرج بالثاني ما ثبت عند الأئمة لكن لم نطلع عليه فلا يجب تأويله أيضًا لأن تأويل الشيء فرع عن العلم به، والفرض أنه غير معلوم.

المعاصي وإن لم يكونوا معصومين. وقد وقع تشارجر بين عليٍّ ومعاوية رضي الله عنهما، وقد افترقت الصحابة ثلاثة ثلث فرق. فرقة اجتهدت فظهر لها أن الحق مع عليٍّ فقاتلت معه، وفرقة اجتهدت فظهر لها أن الحق مع معاوية فقاتلت معه، وفرقة توافت. وقد قال العلماء: المصيب بأخرين والمعخطيء بأجر، وقد شهد الله ورسوله لهم بالعدالة، والمراد من تأويل ذلك أن يصرف إلى محمل حسن لتحسين الظن بهم، فلم يخرج واحد منهم عن العدالة بما وقع بينهم لأنهم مجتهدون. قوله: (إن خضت فيه) أي إن قدر أنك خضت فيه فأوله ولا تنقص أحداً منهم، وإنما قال المصنف ذلك لأن الشخص ليس مأموراً بالخوض فيما جرى بينهم، فإنه ليس من العقائد الدينية ولا من القواعد الكلامية وليس مما ينفع به في الدين بل ربما ضر في اليقين، فلا يُباح الخوض فيه إلا للرذ على المتعصبين أو للتعليم كتدريس الكتب التي تشتمل على الآثار المتعلقة بذلك. وأما العام فلا يجوز لهم الخوض فيه لشدة جهلهم وعدم معرفتهم بالتأويل. قوله: (واجتنب داء الحسد<sup>(١)</sup>) أي واترك وجوبًا في خوضك فيما شجر بينهم داء هو الحسد، فالإضافة للبيان إن أريد الداء المعنوي، أو الحسد الشبيه بالداء، فالإضافة من إضافة المشبه به للمشبه إن أريد الداء الحسي، والمراد داء الحسد الحامل على الميل مع أحد الطرفين على وجه غير مرضي. وقد قال ﷺ: الله الله في أصحابي لا تخذلهم غرضاً من بعدي، من آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك أن يأخذني، أي اتقوا الله ثم اتقوا الله؛ أو أشدكم الله ثم أشدكم الله في حق أصحابي وتعظيمهم لا تخذلهم كالغرض الذي يرمي إليه بالسهام فترموهم بالكلمات التي لا تناسب مقامهم، فمن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله: أي تعدى حدوده وخالقه؛ ففيه مشاكلة وإلا فحقيقة الإيذاء على الله مُحالة، ومن آذى الله يوشك أن يأخذني أي يقرب أن يعذبني. وفي رواية «لا تسربوا أصحابي فمن سبَّ أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً» ومعلوم جواز لعن غير المعين من العصاة. والصرف: الفرض. والعدل التقلل. وقيل بالعكس، وقيل غير ذلك، وهذا في المستحل أو خارج مخرج المبالغة في الزجر.

(١) قوله: «واجتنب داء الحسد» أي: حسد أحد الفريقين المتشاجرين، الحامل ذلك الحسد على الميل للفريق الآخر على وجه غير مرضي بأن يستحمل ذلك الميل على سبب غيره. هذا ما أراده المحسني، ثم الظاهر أن الحسد بمعنى الأصلي الذي هو تمثي زوال نعمة الغير ليس مراداً هنا، بل المراد به هنا مطلق الإيذاء والتسبُّب والمعنى حينئذ: واجتنب سبَّ الصحابة. هذا ما ظهر.

## وَمَا لِكَ وَسَائِرُ الْأَئِمَّةِ كَذَا أَبُو الْقَاسِمِ هُدَاةُ الْأَمَّةِ

### [ما ورد في فضل الأئمة]

قوله: (ومالك) مبتدأ؛ قوله: «وسائل الأئمة» عطف عليه والخبر قوله: «هداة الأئمة» وأما قوله: «كذا أبو القاسم» فجملة معترضة بين المبتدأ والخبر. واعلم أنه لم يصح في الأئمة الأربعه حديث بالخصوص، وإنما ورد «يوشك أن تضرب أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة» فحمل على الإمام مالك، فكانوا يزدحمون على بابه لطلب العلم. وقيل: هو كل عالم منها؛ وورد «عالم قريش يملا طباق الأرض علمًا» فحمل على الإمام الشافعي. وقيل: هو ابن عباس. وورد «لو كان العلم بالشريعة لثالثه رجال من فارس» فحمل على أبي حنيفة وأصحابه وكل من هذه الأحاديث ظني. قوله: (وسائل الأئمة) أي باقيهم. وأل في «الأئمة» للعهد، والمعهود الأئمة الأربعه فقط، والأولى جعلها للكمال لا بقيد عهد الأربعه فقط، فيدخل الإمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس، والإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت، والإمام أحمد بن حنبل والإمام الليث بن سعد، وداود الظاهري، فإنه كان ج بلا في العلم، وما نقل عن إمام الحرمين من أنه لا يؤخذ بكلام الظاهري ولا يعول عليهم، فمحمول على طائفة مخصوصة كابن حزم، ويدخل أيضاً سفيان الثوري وكان يسمى أمير المؤمنين في الحديث، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن حنبل الطبراني، وسفيان بن عبيدة، وكان يقول: إذا كانت نفس المؤمن محبوسة عن مكانها في الجنة بدینه حتى يقضى عنه فكيف بصاحب الغيبة فإن الدين يقضى والغيبة لا تُقضى، وعبد الرحمن بن عمر الأوزاعي وكان يقول: ليس ساعة من ساعات الدنيا إلا وتعرض على العبد يوم القيمة فالساعة التي لا يذكر الله فيها تتقطع نفسه عليها حسرات، فكيف إذا مرت ساعة مع ساعة ويوم مع يوم. والإمام أبو الحسن الأشعري وأبو منصور الماتريدي. قوله: (كذا أبو القاسم) كذا: خبر مقدم، و«أبو القاسم» مبتدأ مؤخر: أي مثل من ذكر في الهدایة واستقامة الطريق أبو القاسم محمد الجنيد سيد الصوفية علمًا وجهلاً، ولعل المصتف رأى شهرته بهذه الكنية، ولو قيل: «جنبدهم أيضًا هداة الأئمة» لكان أوضح. وقد اختلف العلماء في التكني بأبي القاسم، فقال الإمام الشافعي: لا يجوز مطلقاً، أي: سواء كان اسمه محمداً أو لا، قبل مفارقته بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ للدنيا أو بعدها. وقال الأئمة الثلاثة: يجوز بعد مفارقته بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الدنيا، وكان الجنيد رضي الله عنه على مذهب أبي ثور صاحب الإمام الشافعي فإنه كان مجتهداً اجتهاداً مطلقاً كالإمام أحمد. ومن كلام الجنيد: الطريق إلى الله مسدود على خلقه إلا على المقتفين آثار الرسول بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. ومن كلامه أيضاً: لو أقبل صادق على الله ألف

## فَوَاجِبٌ تَقْلِيدُ حَبْرٍ مِّنْهُمْ كَذَا حَكَى الْقَوْمُ بِلَفْظِ يُفْهَمْ

ألف سنة ثم أعرض عنه لحظة كان ما فاته أكثر مما ناله. ومن كلامه أيضاً: إن بدأ ذرة من عين الكرم والجود الحق المسيء بالمحسن وبقيت أعمالهم فضلاً لهم. ودخل عليه إبليس في صورة فقير يريد خدمة الشيخ فخدمه مدة طويلة ثم أخبره بنفسه وقال له: خدمتك مدة ولم يختل من عملك شيء؛ فلم يرتض قوله لما فيه من الدخيل وقال له: أنا عارف بك من أول ما دخلت، وقد استخدمنتك عقوبة لك لعلمي أن لا أجر لك في الخدمة. ثم خرج خاسداً. قوله: (هداة الأمة) أي هداة هذه الأمة التي هي خير الأمم بشهادته قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِتَنَاهِ﴾ [آل عمران: الآية ١١٠] فهم خيار الخيار، لكن بعد من ذكر من الصحابة ومن معهم. والحاصل أن الإمام مالكاً ونحوه هداة الأمة في الفروع، والإمام الأشعري ونحوه هداة الأمة في الأصول أي العقائد الدينية - والجندى ونحوه هداة الأمة في التصوف، فجزاهم الله عنا خيراً وفعينا بهم.

### [حكم التقليد في الفروع]

قوله: (فواجب تقليد... الخ) لما قدم أن الأئمة المذكورون هداة هذه الأمة - ولم يكن كل واحد من الناس قادرًا على الاجتهد المطلق - ذكر هنا أنه يجب على كل من لم يكن فيه أهلية الاجتهد المطلق - ولو كان مجتهد مذهب أو فتوى - تقليد إمام من الأئمة الأربع في الأحكام الفرعية. وما جزم به الناظم هو مذهب الأصوليين وجمهور الفقهاء والمحدثين: واحتتجوا بقوله تعالى: ﴿فَسَتَّلُوا أَهْلَ الْذِكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَشْعُونَ﴾ [النحل: الآية ٤٣] فأوجب السؤال على من لم يعلم؛ ويترتب عليه الأخذ بقول العالم، وذلك تقليد له. وقال بعضهم: لا يجب تقليد واحد بعينه، بل له أن يأخذ فيما يقع له بهذا المذهب تارة وبغيره أخرى، فيجوز صلاة الظهر على مذهب الشافعي، وصلاة العصر على مذهب مالك، وهكذا. وخرج بقولنا: «من لم يكن فيه أهلية الاجتهد المطلق» من كان فيه أهليته، فإنه يحرم عليه التقليد فيما يقع له عند الأكثر، واختاره الأمدي وابن الحاجب والسبكي، لتمكنه من الاجتهد الذي هو أصل التقليد. وأما التقليد في العقائد فقد علمته في صدر هذه المنظومة. قوله: (حَبْرٌ مِّنْهُمْ) بفتح الحاء وكسرها: أي عالم حاذق من الأئمة الأربع، ولا يجوز تقليد غيرهم ولو كان من أكبر الصحابة، لأن مذاهبهم لم تُدوَّن ولم تُضبط كمذاهب هؤلاء، لكن جوز بعضهم ذلك في غير الإفتاء كما قال:

وجائز تقليد غير الأربعة      في غير إفتاء وفي هذه سعه

**وَأَثْبَتَنَ لِلْأُولَئِكَ الْكَرَامَةَ      وَمَنْ نَفَاهَا إِنْبَذَنَ كَلَامَةً**

---

وقوله: (كذا حکى القوم بلفظ يفهم) أي حکى الأصوليون وجمهور الفقهاء والمحاذين بل فقط يفهمه السامع لوضوحه حکماً مثل هذا الحكم الذي هو وجوب تقليد إمام من الأئمة الأربع. واختلف المشبه والمشبه به بالاعتبار، فإن القول باعتبار كونه صادراً من المصنف، غير نفسه باعتبار كونه صادراً من القوم، وليس مراد المتن التبرّي من ذلك، بل مجرد العزو.

فإن قلت: هل يجوز الانتقال من مذهب إلى مذهب؟ قلت: فيه أقوال ثلاثة، فقيل: يمتنع مطلقاً. وقيل: يجوز مطلقاً. وقيل: إن لم يجمع بين المذهبين<sup>(١)</sup> على صفة تخالف الإجماع كمن تزوج بلا صداق ولا ولية ولا شهود؛ فإن هذه الصورة لا يقول بها أحد، وهذا شرط من شروط التقليد المنظومة في قول بعضهم:

عدم التتبع رخصة وتركيب لحقيقة ما إن يقول بها أحد  
وكذا رجحان المقلد يعتقد ولجاجة تقليده تم العدد  
وقد أملى شيخنا على هذين البيتين رسالة لطيفة ينبغي الاطلاع عليها.

**[الكلام على كرامات الأولياء ومن هو الولي وتعريف الكرامة]**

قوله: (وَأَثْبَتَنَ لِلْأُولَئِكَ الْكَرَامَةَ) أي اعتقد ثبوت الكرامة للأولياء بمعنى جوازها ووقوعها لهم في الحياة وبعد الموت كما ذهب إليه جمهور أهل السنة، وليس في مذهب من المذاهب الأربع قول بتنفيها بعد الموت، بل ظهورها حينئذ أولى؛ لأن النفس حينئذ صافية من الأكدار، ولذا قيل: من لم تظهر كرامته بعد موته كما كانت في حياته فليس بصادق. وقال الشعرياني: ذكر لي بعض المشايخ أن الله تعالى يوكل بقبر الولي ملائكة

(١) قوله: «وَقِيلَ إِنْ لَمْ يَجْمِعْ بَيْنَ الْمَذَهِبَيْنِ... إِلَخ» حاصل هذا القول أنه إن انتقل عن المذهب الأول إلى مذهب آخر وعمل بذلك الآخر وترك الأول رأساً: جاز. وأما إن لفقي بين مذهبين فأكثر كان تزوج بلا مهر ولا ولية ولا شهود، فال الأول من مذهب الشافعي، والثاني من مذهب أبي حنيفة، والثالث من مذهب داود الظاهري؛ أو تقول: الأول من مذهب الشافعي! والثاني والثالث من مذهب داود، فلا يجوز: هذا حاصل كلامه، والذي في شرح المصنف أن القول الثالث هو أنه إن عمل على الأول امتنع عليه الانتقال عنه، وإن لم يعمل عليه بان اختاره ولم يعمل به فله الانتقال عنه. وحاصل الأقوال على ما في شرح المصنف أن القول الأول امتناع الانتقال مطلقاً سواء عمل على الأول أم لا، والثاني جوازه مطلقاً سواء عمل على الأول أم لا، والثالث بالتفصيل فإن عمل على الأول امتنع عليه الانتقال، وإن لم ي العمل عليه جاز له الانتقال، والخلاف على هذا الروجه أظهر من الخلاف الذي ذكره المحشى.

يقضي الحوائج، وتارة يخرج الولي من قبره ويقضيها بنفسه<sup>(١)</sup> واستدلوا على الجواز بأنه لا يلزم من فرض وقوعها محال، وكل ما كان كذلك فهو جائز. وعلى الواقع بما جاء في الكتاب العزيز من قصة مريم قال تعالى: ﴿وَأَبْتَهَا بَنَاتُ حَسَنًا﴾ [آل عمران: الآية ٣٧]... الآية، أي أنها إنشاء حسنة بأن سوت خلقها وجعلها تنبت في اليوم كما ينبع المولود في العام، وكفلها زكريا، وكان لا يدخل عليها غيره، وكان يجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهه الشتاء في الصيف. وقصة أصحاب الكهف وهي سبعة من أشرف الروم خافوا بعد عيسى على إيمانهم من ملتهم فخرجو ودخلوا غاراً فلبتوا فيه بلا طعام ولا شراب ثلاثة وسبعين نيباتاً بلا آفة. وقصة «آصف» بالمد وفتح الصاد وزير سليمان وكان يعرف الاسم الأعظم فقال لسليمان: انظر إلى السماء، فنظر إليها، فدعا آصف بالاسم الأعظم أن يأتي الله بعرش بلقيس فأتي به، فردة سليمان طرفه فوجده بين يديه. وما وقع من كرامات الصحابة والتابعين إلى وقتنا هذا، فقد روي أن عمر بن الخطاب رأى العدو من مسافة شهر فقال: يا سارية الجبل فسمع سارية صوته فانحاز الناس إلى الجبل وقاتلوا العدو فنصرهم الله تعالى. وروي أن عبد الله الشقيق كان إذا مرت عليه سحابة يقول لها: أقسمت عليك بالله إلا أمطرت: فتمطر في الحال. والأولياء جمع ولية وهو العارف بالله تعالى وبصفاته حسب الإمكان؛ المواظب على الطاعة المجتنب للمعاصي بمعنى أنه لا يرتكب معصية بدون توبه. وليس المراد أنه لا تقع منه معصية بالكلية إذ ليس معصوماً. وقولهم: «لا يكذب الولي» أي بلسان حاله بأن يظهر خلاف ما يبطن، المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات المباحة؛ وأما أصل التناول فلا مانع منه لا سيما إذا كان بقصد التقوى على العبادة وسمى «وليّاً» لأن الله تولى أمره فلم يكله إلى نفسه ولا إلى غيره لحظة، لأنه يتولى عبادة الله على الدوام من غير أن يتخللها عصيان، وكلا المعنيين واجب تحقق حتى يكون الولي عندنا ولها في نفس الأمر، والكرامة: أمر خارق للعادة يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح متلزم لمتابعة نبي كلف بشرعيته مصحوب ب الصحيح الاعتقاد والعمل الصالح، علم بها أو لم يعلم، وسيق ما يتعلق بخوارق العادة عند المعجزات. قوله: (وَمَنْ نَفَاهَا أَنْبَذَنَ كَلَامَه) أي ومن نفي الكرامة وقال بعدم جوازها كالأستاذ وأبي عبد الله الحليمي من أهل السنة وجمهور المعتزلة اطرحن كلامه ولا تعول عليه. وأتي المصتف بهمزة الوصل للضرورة، فتكون مكسورة وليس همزة قطع كما قد يتوهם: فإن الذي في القرآن العظيم ثلاثي. قال تعالى: ﴿فَأَيَّذَ إِلَيْهِمْ﴾ [الأనفال: الآية ٥٨] وتمسك من نفي الكرامة بأنه لو ظهرت

(١) قول الشعراي المذكور فيه نظر. ولعل ذلك لم يثبت عن الشعراي اهـ مصححة.

## وَعِنْدَنَا أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ كَمَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَدَى يُسْنَمُ

الخوارق من الأولياء للتبس النبي بغيره لأن الخارق إنما هو المعجزة، وبأنها لو ظهرت على أيديهم لكثرت بكتترتهم وخرجت عن كونها خارقة للعادة والفرض أنها كذلك. ورد الأول بأنه ليس في وقوعها التباس النبي بغيره للفرق بين المعجزة والكرامة، بدعوى النبوة في الأولى وعدمها في الثانية؛ ورد الثاني بأننا لا نسلم أنها تخرج بكتترتها عن كونها خارقة للعادة، بل غاية الأمر استمرار خرق العادة، وذلك لا يوجب كونه عادة. وسئل بعضهم: لأي شيء كثرت الكرامات في الزمان المتأخر عن الزمان المتقدم؟ فأجاب بأن ذلك لضعف اعتقاد المتأخرین؛ فاحتیج لتلکیفهم بالكرامات ليعتقدوا في الصالحين. وأما المتقدمون فاعتقادهم تابع لمیزان الشرع.

### [نفع الدعاء وشروطه وأدابه وأنواع إجابته]

قوله: (وعندنا أن الدعاء ينفع) أي وعندنا معاشر أهل السنة أن الدعاء الذي هو الطلب على سبيل التضرع، وقيل: رفع الحاجات إلى رافع الدرجات ينفع الأحياء والأموات إن دعوت لهم، ويضرهم إن دعوت عليهم وإن صدر من كافر على الراجح، لحديث أنس رضي الله عنه «دعاة المظلوم مستجابة ولو كافراً» وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [الرعد: الآية ١٤] فمعناه أنه لا يستجاب لهم في خصوص الدعاء بتخفيف عذاب جهنم عنهم يوم القيمة. وروى الحاكم وصححه؛ أنه عليه السلام قال: «لا يعني حذر من قدر الدعاء ينفع مما نزل و مما لم ينزل وإن البلاء لينزل ويتلقاه الدعاء فيتعالجان إلى يوم القيمة» والدعاء ينفع في القضاء المبرم والقضاء المعلق، أما الثاني فلا استحالة في رفع ما علق رفعه منه على الدعاء، ولا في نزول ما علق نزوله منه على الدعاء، وأما الأول فالدعاء وإن لم يرفعه لكن الله تعالى ينزل لطفه بالداعي، كما إذا قضى عليه قضاء مبرماً بأن ينزل عليه صخرة فإذا دعا الله تعالى حصل له اللطف بأن تصير الصخرة مفتة كالرمل وتتنزل عليه. وانقسام القضاء إلى مبرم ومعلق ظاهر بحسب اللوح المحفوظ، وأما بحسب العلم فجميع الأشياء مبرمة؛ لأنه إن علم الله حصول المعلق عليه حصل المعلق ولا بد؛ وإن علم الله عدم حصوله لم يحصل ولا بد، لكن لا يترك الشخص الدعاء اتكالاً على ذلك كما لا يترك الأكل اتكالاً على إبرام الله الأمر في الشبع. وأما عند المعتزلة فالدعاء لا ينفع، ولا يكفرون بذلك لأنهم لم يكذبوا القرآن كقوله تعالى: ﴿أَدْعُوكُفَّرَ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: الآية ٦٠] بل أولوا الدعاء بالعبادة، والإجابة بالثواب. واعلم أن للدعاء شروطاً وأداباً: فمن شروطه أكل الحلال، وأن يدعوه وهو موقن بالإجابة، وألا يكون قلبه غافلاً، وألا يدعو بما فيه إثم أو قطيعة رحم أو

**بِكُلِّ عَبْدٍ حَافِظُونَ وَكُلُوا**

إضاعة حقوق المسلمين، وألا يدعوا بمحال ولو عادة، لأن الدعاء به يشبه التحكم على القدرة القاضية بدوامها وذلك إساءة أدب على الله تعالى. ومن آدابه: أن يتحرى الأوقات الفاضلة، كأن يدعو في السجود، وعند الأذان والإقامة. ومنها: تقديم الوضوء والصلاحة، واستقبال القبلة، ورفع الأيدي إلى جهة السماء، وتقديم التوبة، والاعتراف بالذنب، والإخلاص، وافتتاحه بالحمد والصلاحة على النبي ﷺ وختمه بها، وجعلها في وسطه أيضاً. قوله: (كما من القرآن وعدًا يسمع) أي لأجل الذي يسمع داله من ألفاظ القرآن حال كونه موعوداً به؛ فالكاف للتعميل، وـ«ما» اسم موصول؛ وـ«يسمع» صلته، وـ« وعدًا» بمعنى موعوداً به حال؛ والمسموع إنما هو الدال والموعد به المدلول لا الدال. قال تعالى: **﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾** [غافر: الآية ٦٠] وقال تعالى: **﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِي﴾** [البقرة: الآية ١٨٦] وتخصيص القرآن لتوارثه لا لقصر الدلالة عليه، وإن فidel على أن الدعاء ينفع السنة والإجماع، فقد دعا ﷺ ربه في مواطن كثيرة كيوم بدر؛ وقد أجمع عليه السلف والخلف. واعلم أن الإجابة تتبع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور، وتارة يقع ولكن يتأخر لحكمة فيه وتارة تقع الإجابة بغير المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة، وفي ذلك الغير مصلحة ناجزة، أو يكون في المطلوب مصلحة وفي ذلك الغير أصلح منها، على أن الإجابة مقيدة بالمشيئة كما يدل عليه قوله تعالى: **﴿فَيَكْشِفُ مَا تَعَذُّونَ إِلَيْهِ إِن شَاءَ﴾** [الأنعام: الآية ٤١] فهو مقيد بالإطلاق الآيتين السابقتين؛ فالمعنى: أدعوني أستجب لكم إن شئت وأجيب دعوة الداعي إن شئت.

### [الكلام على الملائكة الحفظة والكتبة]

قوله: (بكل عبد حافظون وَكُلُوا) الجار والمجرور متعلق بالفعل بعده: أي وكلهم الله تعالى بكل عبد، وهو شامل للإنس والجن والملائكة، وقد تردد الجزولي في الجن والملائكة، أعلىهم حفظة أم لا؟ ثم جزم بأن الجن عليهم حفظة، واستبعد القول بذلك في الملائكة. قال المصتف: ولم أقف عليه لغيره أه، والظاهر أن الملائكة لا حفظة عليهم، وهل المراد بالحافظين في كلام المصتف الحافظون للعبد من المضار أو الحافظون لما يصدر منه من قول أو فعل أو اعتقاد ويجعل الله لهم أمارة على الاعتقاد؟ وهذا الخلاف مبني على العطف في قوله: «وَكَاتِبُون» فإن جعل للتغيير كما ذكره المصتف في شرحه الغير كان المراد بالحافظين المعنى الأول، وإن جعل للتفسير كما ذكره في شرحه الكبير كان المراد بالحافظين المعنى الثاني، والراجح الأول، فقد ذكر بعضهم أن

المعقبات في قوله تعالى: ﴿لَمْ يُعِبَّتْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَنْ أَفْرَأَ اللَّهُ﴾ [الرعد: الآية ١١] غير الكاتبين، ويقويه كما قاله القرطبي أنه لم ينقل أن الحفظة يفارقون العبد بل يلازمونه أبداً، بخلاف الكتبة فإنهم يفارقون العبد عند ثلاث حاجات: عند قضاء حاجة الإنسان بولاً أو غائطاً، وعند الجماع، وعند الغسل كما جاء ذلك في حديث ابن عباس رضي الله عنهم؛ ولا يمنع ذلك من كتب ما يصدر منه في هذه الأحوال، لأن الله يجعل لهم علامة على ذلك كما مر في الاعتقاد، وفي غير هذه الأحوال لا يفارقونه ولو كان بيته فيه جرس أو كلب أو صورة. وأما حديث «لا تدخل الملائكة بيتك فيه جرس» ونحوه، فالمراد ملائكة الرحمة، وقد ورد أن عثمان سأله النبي ﷺ عن عدد الملائكة الموكلين بالأدمي؟ فقال: «لكل آدمي عشرة بالليل وعشرة بالنهار: واحد عن يمينه، وآخر عن شماليه، وأثنان بين يديه ومن خلفه، وأثنان على جنبيه، وأخر قابض على ناصيته، فإن تواضع رفعه، وإن تكبر وضعه، وأثنان على شفتيه ليس يحفظان عليه إلا الصلاة على النبي ﷺ، والعasher يحرسه من الحياة أن تدخل فاه» وفي بعض الروايات أنه ذكر عشرين ملكاً. وذكر النبي أنه يحفظ لابن عطية أن كل آدمي يوكل به من حين وقوعه نطفة في الرحم إلى موته أربعين ملكاً؛ وحفظهم للعبد إنما هو من العلق. وأما المبرم فلا بد من إنفاذه فينتهيون عنه حتى ينفذ. قوله: (وكتابون خيرة) أي مختارون، لأن الله تعالى اختارهم بذلك وقد علمت أنه وقع خلاف في هذا العطف؛ فقيل: للتغاير؛ وقيل: للتفسير، والحق الأول؛ والمراد بالجمع: ما فوق الواحد؛ لأن كل واحد من العباد إنما عليه ملكان، وكل منهما رقيب: أي حافظ، وتعيد: أي حاضر، لا كما قد يتوجه من أن أحدهما رقيب والآخر عتيد، وهو لا يتغيران ما دام حياً، فإذا مات يقونان على قبره يسبحان وبهلاك ويكتبان ثوابه له إلى يوم القيمة إن كان مؤمناً، ويلعنانه إلى يوم القيمة إن كان كافراً. وقيل: لكل يوم وليلة ملكان؛ فلليوم ملكان، ولليلة ملكان، فتكون الملائكة أربعة يتعاقبون عند صلاة العصر وصلاة الصبح، ويؤرخون ما يكتبون من أعمال العباد بالأيام والجمع والأعوام والأماكن، وملك الحسنات من ناحية اليمين، وملك السيئات من ناحية اليسار، والأول أمين أو أمير على الثاني؛ فإذا فعل العبد حسنة بادر ملك اليمين إلى كتبها، وإذا فعل سيئة قال ملك اليسار لملك اليمين: أكتب؟ فيقول: لا، لعله يستغفر ويتوسل؛ فإذا مضى ست ساعات فلكية من غير توبة قال له: اكتب أراحنا الله منه، وهذا دعاء عليه بالموت ليتحول عن مشاهدة المعصية لأنهما يتذيان بذلك، وفي بعض الآثار أن كتب المباحثات على القول به لكاتب السيئات، وقد اعتمد بعضهم أن المباح لا يكتب، وهذه الكتابة مما يجب الإيمان بها فيکفر منكرها لتکذیبه القرآن. قال تعالى: ﴿كَرَامًا كَثِيرَ

## مِنْ أَمْرِهِ شَيْئًا فَعَلَنَّ وَلَوْ ذَهَلَ حَتَّى الْأَنْيَنَ فِي الْمَرْضِ كَمَا نُقْلِنَ

**يَعْلَمُونَ مَا تَفَعَّلُونَ** [الأنفطار: الآيتين ١١ - ١٢] لكنها ليست لحاجة دعت إليها؛ وإنما فائدتها أن العبد إذا علم بها استحيا وترك المعصية، والكتب حقيقي بالآلة وقرطاس ومداد يعلمها الله سبحانه وتعالى حملًا للنصوص على ظواهرها، خلافاً لمن قال: إنه كناية عن الحفظ والعلم. وفي بعض الأحاديث أن لسانه قلمهما وريقه مدادهما، والتفسير أولى. واختلف في محلهما من الشخص فقيل: ناجذه، أي: آخر أضراسه الأيمن والأيسر. وقيل: عاتقه. وقيل: ذقنه. وقيل: شفاته. وقيل: عنفنته. وروي عن مجاهد أنه إن قعد كان أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره، وإن مشى كان أحدهما أمامه والآخر وراءه، وإن رقد كان أحدهما عند رأسه والآخر عند رجليه، ويجمع بين هذه الأقاويل بأنهما لا يلزمان ملحاً واحداً والأسلم في أمثال ذلك الوقف.

### [الإيمان بكتابه الأعمال والأقوال واجب]

قوله: (لن يهملا \* من أمره شيئاً فعل) أي لن يتربكا من شأنه وحاله شيئاً فعله بلا كتابة بل يكتبوه قوله أو غيره، فليست الكتابة مختصة بالأقوال وإن كان قوله تعالى: **مَنْ يَفْعُلُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَذِي رَقِيبٍ عَيْنِهِ** [ق: الآية ١٨] في خصوص الأقوال، وكذلك حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في تفسير الآية المذكورة، فإنه قال: يكتب كل ما يتكلم به من خير أو شر، حتى إنه ليكتب قوله: أكلت، شربت، ذهبت، جئت، رأيت، حتى إذا كان يوم الخميس ويوم الاثنين عرض قوله وعمله فأقرّ منه ما كان خيراً أو شراً وألغى سائره - أي باقيه وهو المباح والمكره فلتلقمه حيتان البحر فتموت منه لنتنه فيخرج منه دود يأكل الزرع، وهذا صريح في كتب المباحثات، فيؤيد القول بكتابتها، لكن تقدم أن بعضهم اعتمد يوم كتابتها، وظواهر الآثار أن الحسنات تكتب مميزة عن السيئات، فقيل: إن سيات المؤمن أول كتابة، وآخره: هذه ذنوبك قد سترتها وغفرتها. وحسنات الكافر أول كتابة، وآخره: هذه حسناتك قد ردتها عليك وما قبلتها. قوله: (ولو ذهَلَ) أي ولو غفل ونسى؛ فالذهول عن الشيء نسيانه والغفلة عنه، فيكتب ما فعله نسياناً وإن كان لا يؤاخذ به لأنه ليس الغرض من الكتابة المعاقبة ولا الإثابة. قوله: (حتى الأنين في المرض) أي حتى يكتبون الأنين الصادر منه في المرض. والأنين مصدر أن الرجل يشن إذا صوت، ويبلغني للمريض أن يقول: «آه» لأنه ورد أنه من اسمائه تعالى<sup>(١)</sup> ولا يقول «آخ» لأنه اسم من أسماء الشيطان. قوله: (كما

(١) لم يثبت من طريق صحيح أن «آه» اسم من أسماء الله تعالى فتنبه له مصححه.

فَحَاسِبِ الْأَنْفُسَ وَقُلْلُ الْأَمْلَاءِ  
وَوَاجِبُ إِيمَانَنَا بِالْمَوْتِ وَيَقِنُ الرُّوحَ رَسُولُ الْمَوْتِ

(نُقل) أي كما نقله أئمة الدين وعلماء المسلمين ومن أعظمهم الإمام مالك رضي الله عنه؛ فإنه قال: يكتبون على العبد كل شيء حتى أنيه في مرضه، وتمسكوا بقوله تعالى: ﴿مَا يَنْفَطُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْدٌ﴾ [ق: الآية ١٨] لأن وقوع «قول» في سياق النفي يقتضي العموم.

### [الحث على محاسبة النفس والجذ في معالي الأمور.]

قوله: (فحاسب النفس) أي إذا علمت أن عليك من يحفظ أعمالك ويكتبها فحاسب نفسك كل صباح على جميع ما عملته ليلاً، وكل مساء على جميع ما عملتهنهاراً؛ فما وجدت من حسنة حمدت الله عليها، أو من سيئة استغفرت الله منها؛ وأقرب من ذلك إلى السلامة أن تحاسبها على كل فعل قبل الإقدام عليه حتى لا تتلئس به إلا بعد معرفة حكم الله فيه، فما كان خيراً فعلته، وما كان غير ذلك أمسكت عنه لtributum الملائكة من التعب، ولأن من حاسب نفسه في الدنيا هان عليه عذاب الآخرة. وفي الحديث «حاسبوا أنفسكم قبل أن تُحاسبوا». قوله: (وقلل الأملا) بفتح القاف وتشديد اللام الأولى وتسكين الثانية، ودرج همزة «الأملا» الثانية بنقل حركتها لللام: أي قصر الأمل: وهو رجاء ما تحبه النفس كطول عمر وزيادة غنى، وهو مذموم إلا من العلماء حيث أملوا طول عمرهم لنفع المسلمين فيثابون على نياتهم في ذلك، والأصل فيما ذكر قوله عليه السلام: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وعُذ نفسك من أهل القبور». ومن كلام بعضهم: من قصر أمله قل همه وتنور قلبه ورضي بالقليل: وبصدقها تتميز الأشياء. وقوله: (فرب من جد لأمر وصلا) مرتبط بمحدوف يؤخذ من قوله: (وقلل الأملا) والتقدير: وجد في مطلوبك فرب من جد... الخ: أي لأنه رب من اجتهد بتوفيق الله له لتحصيل أمر من أمور الدنيا أو الآخرة، وصل إلى ذلك بتقدير الله في الأزل وصوله إليه.

### [الإيمان بالموت والكلام على الروح]

قوله: (وواجب إيمانا بالموت) «واجب» خبر مقدم، و«إيمانا» مبتدأ مؤخر، وبالموت» متعلق بإيمانا، والمعنى: أن تصدقنا بالموت واجب، فيجب التصديق بعموم فناء الكل خلافاً للدهرية في قولهم: إن هي إلا أرحام تدفع وأرض تبلغ. ويجب التصديق أيضاً بأنه على الوجه المعهود شرعاً من فراغ الآجال المقدرة خلافاً للحكماء

في قولهم بأنه بمجرد اختلال نظام الطبيعة فمراد المصتف بذلك الرد على من ذكر. وأما أصل وقوع الموت فلا حاجة للنص عليه لأنه لا يشك فيه عاقل لكونه مشاهداً، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَلَهُمْ مَيَّتُونَ﴾ [الرُّمَرُ: الآية ٣٠] وقوله تعالى: ﴿كُلُّ قَوْسٍ ذَآيِّقَةً الْمَوْتُ﴾ [آل عمران: الآية ١٨٥] والأحاديث فيه كثيرة. وقد اختلف في الموت، هل هو وجودي أو عدمي؟ فذهب الأشعري رحمه الله تعالى إلى الأول، وعرفه بأنه كيفية أي صفة وجودية تضاد الحياة، فالتنقابل بينهما تقابل التضاد. وذهب الأبسفرايني والزمخشري إلى الثاني؛ وعرفه بأنه عدم الحياة عمّا من شأنه أن يكون حيّا؛ فالتن مقابل بينهما تقابل العدم والملكة ويدل للأول قوله تعالى: ﴿أَلَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ [المُلْكُ: الآية ٢] وتأويلي للخلق بالتقدير كما قاله من ذهب إلى أنه عدمي خلاف الظاهر. وفي بعض الأحاديث أن الله خلق الموت في صورة كبش لا يمز بشيء إلا مات كما أن في بعض الأحاديث أن الحياة خلقها الله على صورة فرس لا تمز بشيء إلا حسي، وهذا إنما هو باعتبار التمثيل، وإنما الموت صفة للميت، كما أن الحياة صفة للحي. والأولى التفويض في أمثال هذه المقامات. قوله: (ويقبض الروح رسول الموت) أي يخرجها من مقرها الملك الموكل بالموت وهو عزراائيل عليه السلام، ومعناه عبد الجبار، وهو ملك عظيم هائل المنظر مفزع جداً، رأسه في السماء العليا ورجلاته في تخوم الأرض السفلية: أي متهاها، ووجهه مقابل اللوح المحفوظ، والخلق بين عينيه، وله أعونان بعدد مائة يموت، يترفق بالمؤمن ويأتيه في صورة حسنة دون غيره. وفي حديث ابن مسعود وابن عباس أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام قال: يا ملك الموت، أرني كيف تقبض أنفاس الكفار؟ قال: يا إبراهيم لا تطيق ذلك. قال: بلـي. قال أعرض، فأعرض ثم نظر فإذا هو بـرجل أسود يـنـال رأسه السماء يـخـرج من فيه لـهـب النار. فغشـيـ على إبراهـيمـ ثم أـفـاقـ وقد تحـوـلـ مـلـكـ الموـتـ في الصـورـةـ الأولىـ، وـقـالـ: يا مـلـكـ الموـتـ، لو لم يـلـقـ الكـفـارـ منـ الـبـلـاءـ وـالـحـزـنـ إـلـاـ صـورـتـكـ هـذـهـ لـكـفـاهـ، فـأـرـنيـ كـيـفـ تـقـبـضـ آـنـفـاسـ الـمـؤـمـنـينـ؟ـ قـالـ:ـ أـعـرـضـ،ـ فـأـعـرـضـ ثـمـ التـفـتـ فـإـذـاـ بـرـجـلـ شـابـ أـحـسـنـ النـاسـ وـجـهـاـ وـأـطـيـبـهـمـ رـيـحاـ فـيـ ثـيـابـ بـيـضـ،ـ فـقـالـ:ـ يـاـ مـلـكـ الـموـتـ لـوـ لـمـ يـرـ المـؤـمـنـ عـنـ الـموـتـ مـنـ قـرـةـ الـعـيـنـ وـالـكـرـامـةـ إـلـاـ صـورـتـكـ هـذـهـ لـكـانـ يـكـفـيهـ.ـ وـفـيـ النـظـمـ إـفـادـةـ جـوـهـرـيـةـ الـرـوـحـ،ـ وـإـلـاـ لـمـ تـقـبـضـ.ـ وـمـذـهـبـ أـهـلـ السـنـةـ مـنـ الـمـتـكـلـمـينـ وـالـمـحـدـثـينـ وـالـفـقـهـاءـ وـالـصـوـفـيـةـ:ـ أـنـهـ جـسـمـ لـطـيفـ مـشـتـبـكـ بـالـبـدـنـ كـاـشـتـبـاكـ الـمـاءـ بـالـعـوـدـ الـأـخـضـرـ،ـ وـبـهـذاـ جـزـمـ النـوـيـ،ـ وـمـذـهـبـ جـمـاعـةـ مـنـ الـصـوـفـيـةـ وـالـمـعـتـزـلـةـ أـنـهـ لـيـسـ بـجـسـمـ وـلـاـ عـرـضـ،ـ بـلـ جـوـهـرـ مـجـرـدـ مـتـعـلـقـ بـالـبـدـنـ لـلـتـدـبـيرـ غـيـرـ دـاـخـلـ فـيـ وـلـاـ خـارـجـ عـنـهـ؛ـ وـأـلـاـ فـيـ الـرـوـحـ لـلـاستـغـرـاقـ،ـ فـهـيـ دـالـةـ عـلـىـ الـعـوـمـ،ـ وـالـمـرـادـ جـمـيعـ أـرـوـاحـ الـثـقـلـيـنـ وـلـوـ أـرـوـاحـ الشـهـداءـ بـرـاـ وـبـحـرـاـ،ـ وـأـرـوـاحـ الـمـلـاـكـةـ

وَمَيْتٌ بِعُمُرِهِ مَنْ يُقْتَلُ  
وَغَيْرُ هَذَا بَاطِلٌ لَا يُفَبِّلُ

حتى روح نفسه على أحد القولين. وقيل: القاپض لروحه هو الله عز وجل وأرواح البهائم والطيور وغيرهم ولو بعوضة كما ذهب إليه أهل الحق، خلافاً للمعتزلة حيث ذهبا إلى أنه لا يقبض أرواح غير الثقلين من الملائكة والطيور وغيرهم، وللمبتدعة حيث ذهبا إلى أنه لا يقبض أرواح البهائم، بل يقبضها أعوانه، وقد أشار المصتف للرد على الجميع بأدلة على العموم، ول مباشرة ملك الموت لذلك أسنده إليه التوفيق، كما في قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَنْفَدِكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي تُؤْكَلُونَ﴾ [السجدة: الآية ١١] كنسبته إلى أعوانه لمعالجهن نزعها من العصب والعظم والعروق في قوله تعالى: ﴿وَقَوْنَتْهُ رُسْلَانًا﴾ [الأنعام: الآية ٦١] وأما إسناد التوفيق إليه تعالى في قوله تعالى: ﴿الَّهُ يَتَوَقَّلُ الْأَنْفَسَ حِينَ مَوْتِهِ﴾ [آل عمران: الآية ٤٢] فلأنه الخالق لذلك حقيقة الموجده.

فائدة: مجيء الموت والعبد على عمل صالح يسهل الموت، وكذلك السواك فيما ذكره جماعة. وما يسهل الموت وجميع ما بعده من الأهوال ما ذكره السنوسي وغيره من صلاة ركعتين ليلة الجمعة بعد المغرب يقرأ بعد الفاتحة الرزلزلة خمس عشرة مرّة<sup>(١)</sup> وروي أن سورتها تعدل نصف القرآن.

### [مذهب أهل الحق أن المقتول قد استوفى أجله]

قوله: (وميت بعمره من يقتل) (ميت) خبر مقدم، و(من يقتل) مبتدأ مؤخر: أي كل ذي روح يفعل به ما يزهق روحه ميت بانقضاض عمره، ففي عبارة المصتف حذف مضارف ولو عبر بالأجل لم يحتاج لتقدير المضارف، لأن الأجل يطلق على آخر العمر كما يطلق على مدة العمر بتمامها، لكن المصتف عبر بالعمر لأجل النظم، فاحتياج لتقدير المضارف، وما ذكره الناظم هو مذهب أهل الحق؛ فالأجل عندهم واحد لا يقبل الزيادة والنقصان. قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَبُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْبِلُونَ﴾ [الأعراف: الآية ٣٤] وقد دلت الأحاديث على أن كل هالك يستوفي أجله من غير تقدم عليه ولا تأخر عنه، ولا يعارض هذه القواعط ما ورد أن بعض الطاعات كصلة الرئح يزيد في العمر لأنه خبر آحاد، أو أن الزيادة فيه بحسب الخير والبركة، أو بالنسبة لما ثبت في صحف الملائكة، فقد يثبت الشيء فيها مطلقاً وهو في علم الله تعالى مقيد كأن يكون في صحف الملائكة: إن عمر زيد خمسون مثلاً مطلقاً، وهو

(١) ذكر الحافظ بن حجر في أماله حديث صلاة هاتين الركعتين وقال غريب وسنده ضعيف فيه من لا يعرف. (انظر ١٥٦/٦ من الدين الخالص).

في علم الله تعالى مقيد<sup>(١)</sup> بأن لا يفعل كذا من الطاعات، وإن فعلها فله ستون<sup>(٢)</sup> فإن سبق في علمه تعالى أنه يفعلها فلا يتخلّف عن فعلها وكان عمره ستين، فالزيادة بحسب الظاهر على ما في صحف الملائكة، وإن فلا بد من تحقّق ما في علمه تعالى كما يشير له قوله تعالى: ﴿يَتَحَوَّلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُتَبَّثُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: الآية ٣٩] أي أصل اللوح المحفوظ وهو علمه تعالى الذي لا محظوظ فيه ولا إثبات. وأما اللوح المحفوظ فالحق قبول ما فيه للمحو والإثبات كصحف الملائكة، وبعضهم فتر أم الكتاب باللوح المحفوظ؛ لأنّه ما من كائن إلا وهو مكتوب فيه، والراجع الأول، وبالجملة فمختار أهل السنة أن كل مقتول ميت بانقضاء عمره وحضوره أجله في الوقت الذي علم الله حصول موته فيه أولاً بخلقه تعالى من غير مدخلية للقاتل فيه، وإنما وجب عليه القصاص نظراً للكسب فقط؛ وعند أهل السنة أنه لو لم يقتل لجاز أن يموت في ذلك الوقت وأن لا يموت فيه لأنّه لا اطلاع لنا على ما في علم الله، فيحتمل أنه لو لم يقتل أن يموت في ذلك الوقت إن لم يكن عمره في علم الله أكثر من ذلك، ويحتمل أن لا يموت فيه إن كان عمره في علم الله أكثر من ذلك، وهذا التجويز ذاتي على فرض<sup>(٣)</sup> عدم قتله كما هو ظاهر، وإن فقد بان بقتله<sup>(٤)</sup> أن الله علم موته في ذلك الوقت فلا

(١) قوله: «وهو في علم الله مقيد... الخ» بيان ذلك أن الله تعالى يعلم أولاً أن زيداً يطير وأن له بسبب ذلك من العمر ستين سنة، ويعلم أيضاً أنه لو لم يطير لكان عمره خمسين سنة، وهذا هو معنى كون ما في صحف الملائكة مقيداً في علم الله بان لا يفعل كذا من الطاعات، وليس المراد من التقييد التعليق، بل المراد منه ما تقدّم من أنه يعلم أنه لو لم يطير لكان عمره خمسين سنة مثلاً، وبحمل التقييد على هذا المعنى اندفع ما يتراوّي من العبارة من أن علم الله مشوب بالتردد.

(٢) قوله: «وإن فعلها فله ستون سنة» أي وفي علم الله أنه إن فعلها فله ستون سنة. ومعنى ذلك: أن الله تعالى يعلم أن جعل عمره ستين مرتب على طاعته المقطوع بوقوعها في علم الله، وبهذا اندفع ما ترهمه العبارة من كون علم الله مشوباً بالتردد أهـ.

(٣) قوله: «وهذا التجويز ذاتي... الخ» مراده أن جواز الأمرين وهما الحياة والموت بلا قتل مرتب على عدم القتل وأما التجويز الذي هو حكم أهل السنة بالجواز فهو بعد القتل قطعاً.

(٤) قوله: «وإن فقد بان... الخ» حاصل ذلك أنه بالنظر إلى تعلق علم الله بميته في هذا الوقت المدلول عليه بقتله الموجود خارجاً، يقال: لو لم يقتل لمات نفعاً. وقولهم أولاً لو لم يقتل لجاز أن يموت وأن لا يموت بقطع النظر عن تعلق علم الله بميته في هذا الوقت فتلخص أن أهل السنة بالنظر إلى تعلق علم الله بميته في هذا الوقت قاطعون بأنه لو لم يقتل لمات بلا قتل، وبقطع النظر عن تعلق علم الله بميته في هذا الوقت يقولون بعد قتله: أنه لو لم يقتل لعاش أو مات، ولا يقطعون بواحد منها، فهم بعد القتل بالنظر إلى تعلق علم الله بميته قاطعون بأنه لو لم يقتل لمات، وبقطع النظر عن ذلك يجوزون موته وحياته على تقدير عدم قتله، وكل من التجويز والقطع إنما هو بعد القتل، وحاصل الفرق بين مذهب أهل السنة ومذاهب المعتزلة

## وَفِي فَنَّا النَّفْسِ لَدَى النَّفْخِ اخْتِلَفَ وَاسْتَظَهَرَ السُّبْكِي بِقَاهَا اللَّذِ عُرِفَ

خلف. قوله: (وغير هذا باطل لا يقبل) أي وغير ما ذكر من مذاهب المخالفين لأهل السنة غير مطابق للواقع لا يقبل عند العقلاة المتمسكين بالحق. وأشار المصتف بذلك للردة على أهل الاعتزال، فإن لهم مذاهب ثلاثة، الأول مذهب الكعبي: وهو أن المقتول ليس بميت؛ لأن القتل فعل العبد، والمموت فعله تعالى، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ شَاءْتُمْ أَوْ قُتِلْتُمْ﴾ [آل عمران: الآية ١٥٨] فإن العطف يقتضي المغايرة، وأهل السنة يقولون المعنى: ولشن مثم من غير سبب أو قتلتكم بأن مثم بسبب؛ فعند الكعبي أن المقتول له أجлан: أجبل بالقتل، وأجل بالموت، فلو لم يقتل لعاش إلى أجله بالموت. والثاني: مذهب جمهورهم وهو أن القاتل قطع على المقتول أجله، فعندهم أن المقتول له أجبل واحد وهو الوقت الذي علم الله موته فيه لولا القتل، فلو لم يقتل لعاش إليه قطعاً. والثالث: مذهب أبي الهذيل وهو أن المقتول أجله في ذلك الوقت فقط، فعند أهل المقتول له أجبل واحد وهو الوقت الذي قتل فيه، فلو لم يقتل لمات بدل القتل قطعاً، وبهذا التقرير ظهر الفرق بين مذاهب المعتزلة ومذهب أهل السنة فتدبر.

### [المختار عند أهل الحق بقاء الروح بعد النفح في الصور كما كانت قبله]

قوله: (وفي فنّا النفس لدى النفح اختلاف) أي وفي ذهاب صورة النفس التي هي الروح عند نفح إسرافيل في الصور النفعية الأولى اختلف العلماء، فذهب طائفة إلى الحكم بفنائها عند ذلك لظاهر قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَنَّا فَانِ﴾ [الرّحْمَن: الآية ٢٦] وذهب طائفة أخرى إلى الحكم بعد فنائها عند ذلك، وأما قبل نفح إسرافيل في الصور النفعية الأولى فلا خلاف بين المسلمين في بقائها ولو بعد فناء الجسم، وتكون منعمة إن

= الثالث أن الكعبي منهم يقطع بعد قتيله بأنه لو لم يقتل لعاش، وكذا جمهور المعتزلة إلا أن الكعبي يجعل له أجلين: أجلاً على تقدير قتيله، وأجلاً على تقدير موته؛ والجمهور يجعلون له أجلاً واحداً هو أجل موته، ويقولون القاتل قطع عليه ذلك الأجل؛ وأما أبو الهذيل منهم فيقطع بعد القتل بأنه لو لم يقتل لمات بلا قتل. واستدل على ذلك بدليلين ثانيهما: أنه لو لم يتم لزم التغیر في أمر العلم وهو محال، والدليلان مذكوران في شرح المصتف، وبهذا يعلم أنه ناظر إلى تعلق العلم بموته في هذا الوقت؛ وتقدم أن أهل السنة بالنظر إلى تعلق علم الله بموته في تغىدا الوقت قاطعون بأنه لو لم يقتل لمات، وبهذا يعلم أن الخلاف بين أهل السنة وأبي الهذيل من المعتزلة لفظي لا معنوي، هذا ما ظهر في هذا المقام.

## عَجْبُ الذَّنْبِ كَالرُّوحِ لِكُنْ صَحَّحاً      الْمُزَنِّي لِلْبَلَى وَوَضَحاً

كانت من أهل الخير، ومعذبة إن كانت من أهل الشر، وتسمى النفحـة الأولى: نفحـة الفـناء، ولا يبقى عـنـها حـيـ إلا مـاتـ إن لمـ يـكـنـ مـاتـ قـبـلـ ذـلـكـ، وإـلا غـشـيـ عـلـيـهـ إنـ كـانـ مـاتـ قـبـلـ ذـلـكـ كـالـأـنـبـيـاءـ عـلـيـهـمـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ، إـلا مـنـ شـاءـ اللهـ كـالـمـلـاـتـةـ الـأـرـبـعـةـ الرـؤـسـاءـ وـالـحـورـ العـيـنـ وـمـوـسـىـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ لـأـنـ صـعـقـ فـيـ الدـنـيـاـ بـرـةـ فـجـوـزـيـ بـهـاـ، فـجـمـيـعـ الـأـنـبـيـاءـ بـعـدـ الـمـوـتـ تـعـودـ إـلـيـهـمـ أـرـوـاحـهـمـ ثـمـ يـغـشـيـ عـلـيـهـمـ عـنـ النـفـحـةـ الـأـلـيـةـ إـلـاـ مـوـسـىـ لـمـ حـصـلـ لـهـ فـيـ الدـنـيـاـ، ثـمـ يـنـفـخـ إـرـسـافـيـلـ فـيـ الصـورـ النـفـحـةـ الـثـانـيـةـ وـتـسـمـيـ نـفـحـةـ الـبـعـثـ فـيـجـمـعـ الـأـرـوـاحـ فـيـ الصـورـ عـنـ النـفـحـةـ الـثـانـيـةـ وـفـيـ ثـقـبـ بـعـدـهـاـ، فـتـخـرـجـ مـنـهـ الـأـرـوـاحـ إـلـىـ أـجـسـادـهـاـ، فـلـاـ تـخـطـيـءـ رـوـحـ جـسـدـهـاـ، وـبـيـنـ النـفـحـتـيـنـ أـرـبـعـونـ عـامـاـ عـلـىـ ماـ فـيـ بـعـضـ الـطـرـقـ. قولـهـ: (واـسـتـظـهـرـ السـبـكـيـ بـقـائـهـ اللـذـ عـرـفـ) بـتـخـفـيفـ الـيـاءـ وـتـسـهـيلـ الـهـمـزـةـ وـتـسـكـينـ الـذـالـ لـغـةـ فـيـ (الـذـيـ) أيـ اـخـتـارـ الـإـمـامـ تـقـيـ الـدـيـنـ السـبـكـيـ - فـيـ تـفـسـيرـهـ الـمـسـتـشـنـيـ بـالـذـرـ الـنـظـيمـ مـنـ هـذـاـ الـاـخـتـلـافـ - القـولـ بـقـائـهـ الـذـيـ عـهـدـ سـابـقـاـ لـأـنـهـ اـتـفـقـواـ عـلـىـ بـقـائـهـاـ بـعـدـ الـمـوـتـ لـسـوـالـهـاـ فـيـ الـقـبـرـ وـتـعـيـمـهـاـ أـوـ تـعـذـيبـهـاـ فـيـهـ، وـالـأـصـلـ فـيـ كـلـ باـقـ استـمـراـرـهـ حـتـىـ يـظـهـرـ مـاـ يـصـرـفـ عـنـهـ، فـالـدـلـلـيـلـ عـلـىـ بـقـائـهـ الـاـسـتـصـحـابـ، فـتـكـوـنـ مـنـ الـمـسـتـشـنـيـ بـقـولـهـ تـعـالـىـ: ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الـتـمـلـ: الآيةـ ٨٧] وـمـاـ قـالـ السـبـكـيـ هوـ الـمـخـتـارـ عـنـدـ أـهـلـ الـحـقـ، وـإـنـماـ خـصـهـ الـمـصـتـفـ بـالـذـكـرـ لـتـبـحـرـ فـيـ الـفـنـونـ حـتـىـ أحـاطـ بـالـمـعـقـولـ وـالـمـنـقـولـ. قولـهـ: (عـجـبـ الذـنـبـ كـالـرـوـحـ) (الـعـجـبـ) بـفـتـحـ الـعـيـنـ وـسـكـونـ الـجـيمـ وـآخـرـهـ باـءـ مـوـحـدـةـ وـقـدـ تـبـدـلـ مـيـمـاـ وـبـعـضـهـمـ يـحـكـيـ تـثـلـيـثـ أـوـلـهـ فـيـهـمـاـ فـلـغـاتـهـ سـتـ وـإـضـافـتـهـ لـلـذـنـبـ مـنـ إـضـافـةـ الـمـمـاـئـلـ لـمـمـاـئـلـهـ، فـقـولـهـمـ عـجـبـ الذـنـبـ: معـناـهـ عـجـبـ شـبـيهـ بـالـذـنـبـ: وـهـوـ عـظـمـ كـالـخـرـدـلـةـ فـيـ آخـرـ سـلـسـلـةـ الـظـهـرـ فـيـ الـعـصـعـصـ مـخـتـصـ بـالـإـنـسـانـ كـمـغـرـزـ الذـنـبـ للـلـدـابـةـ، وـهـوـ بـكـسـرـ الـرـاءـ مـنـ بـابـ ضـرـبـ، وـتـشـبـيـهـ بـالـرـوـحـ فـيـ جـريـانـ الـاـخـتـلـافـ فـيـ الـفـنـاءـ عـلـىـ قـوـلـيـنـ، وـالـمـشـهـورـ مـنـهـمـ أـنـهـ لـاـ يـفـنـىـ لـكـنـ لـاـ يـقـيـدـ بـوقـتـ النـفـخـ وـإـنـ كـانـ الـخـلـافـ فـيـ الـمـشـبـهـ بـهـ مـقـيـداـ بـهـ كـمـاـ صـرـحـ بـهـ الـمـصـتـفـ فـيـ قـولـهـ: «وـفـيـ فـنـاـ النـفـسـ لـدـىـ النـفـخـ اـخـتـلـفـ».»

## [هل آية ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] عام مخصوص]

قولـهـ: (لـكـنـ صـحـحـاـ \* الـمـزـنـيـ لـلـبـلـىـ) أيـ لـكـنـ صـحـحـ الـإـمـامـ إـسـمـاعـيـلـ بـنـ يـحـيـيـ الـمـزـنـيـ - وـهـوـ مـنـسـوبـ لـمـزـيـنـةـ اـسـمـ قـبـيلـةـ - القـولـ بـأـنـ عـجـبـ الذـنـبـ بـلـىـ وـيـفـنـىـ، تـمـسـكـاـ بـظـاهـرـ قـولـهـ تـعـالـىـ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانَ﴾ [الـرـحـمـنـ: الآيةـ ٢٦] وـفـنـاءـ الـكـلـ يـسـتـلـزـمـ فـنـاءـ الـجـزـءـ. قولـهـ: (وـوـضـحاـ) أيـ بـيـنـ صـحـةـ مـاـ ذـهـبـ إـلـيـهـ وـوـافـقـهـ اـبـنـ قـتـيبةـ وـقـالـ: إـنـ آخرـ ماـ بـلـىـ مـنـ الـمـيـتـ، وـالـأـقـوىـ فـيـ النـظـرـ أـنـهـ لـاـ يـبـلـىـ. وـحـدـيـثـ الصـحـيـحـيـنـ: لـيـسـ مـنـ الـإـنـسـانـ

وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ قَدْ خَصَّصُوا  
عُمُومَةً فَاطَّلَبُ لِمَا قَدْ لَخَصُوا  
وَلَا تَخُضُّ فِي الرُّوحِ إِذَا مَا وَرَدَ  
نَصْ عَنِ الشَّارِعِ لِكِنْ وُجِدَ

شيء إلا يبلى إلا عظماً واحداً وهو عجب الذنب منه خلق الخلق يوم القيمة، ول الحديث مسلم «كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب منه خلق ومنه يركب» وفي حديثه الآخر «إن في الإنسان عظماً لا تأكله الأرض أبداً» و اختلف هل بقاوه تعبدى أو معلل ، والأرجح أنه تعبدى لضعف ما علل به القائل بأنه معلل ، فإنه عليه بجواز كونه جعل علامة للملائكة الموكلين بالإعادة على إحياء كل إنسان بجواهره التي كانت في الدنيا ، ووجه ضعفه أن الملائكة لا يخفى عليهم هذا الأمر مع أنهم يعيدون كل إنسان بجوائزه بأمر الله على أنه يجوز للبس فيه نفسه . قوله : (وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ قَدْ خَصَّصُوا \* عُمُومَه ) لما كان القول ببقاء الروح وعجب الذنب هو الراجح ، أشار المصطفى إلى الجواب عما يرد عليه كقوله تعالى : ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص : الآية ٨٨] إذ مقتضاه أن كل ما سواه محكوم عليه بالهلاك وحاصل الجواب أن العلماء قصرروا عموم ذلك على غير الأمور التي وردت الأحاديث باستثنائها كالروح وعجب الذنب وأجساد الأنبياء والشهداء والعرش والكرسي والجنة والنار والحوار العين ونحو ذلك . وقد نظم الجلال السيوطي ثمانية منها بقوله :

ثمانية حكم البقاء يعمها من الخلق والباقيون في حيز العدم  
هي العرش ، والكرسي ، نار ، وجنة وعجب ، وأرواح ، كذا اللوح ، والقلم

وعلى هذا فتكون الآية من قبيل العام المخصوص ، والعام : لفظ يستترغ الصالح له بغير حصر . والتخصيص : قصر العام على بعض أفراده ، وهذا الجواب لجماعة كابن عباس ، وذهب محققو المتأخرین إلى أنه لا استثناء ولا تخصيص وقالوا : معنى «هالك» قابل للهلاك كما هو معنى «فان» أيضاً . قوله : (فاطلب لما قد لخضوا) أي فتوجه لما قد لخضه العلماء من الأمور التي وردت الأحاديث باستثنائها ، وقد تقدم بيانها .

### [الكلام في الروح]

قوله : (ولا تخض في الروح) أي ولا تخض نحن معاشر جمهور المحققين في بيان حقيقة الروح ، هكذا في شرح المصنف ، ومقتضى هذا أن المتن يقرأ بالنون ، والشائع قراءته بالباء التي للمخاطب ، وحمل الشارح النهي على الكراهة حيث قال : فالخوض في بيان حقيقتها مکروه لعدم التوقف في ذلك ، لكن كلام الجنيد يدل على الحرمة حيث قال الروح شيء استأثر الله بعلمه فلم يطلع عليه أحد من خلقه ، فلا يجوز

**لِمَالِكَ هِيْ صُورَةُ كَالْجَسَدِ فَخَسِبُوكَ بِهَذَا السَّنَدِ**

لعبد الله البحث عنها بأكثر من أنها موجودة قال تعالى: ﴿وَيَسْتَأْتِيُوكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الْرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّكِ﴾ [الإسراء: الآية ٨٥] وفي ذلك إظهار لعجز المرء حيث لم يعلمحقيقة نفسه التي بين جنبيه مع القطع بوجودها، ولم يخرج النبي ﷺ من الدنيا حتى أطلعه الله تعالى على جميع ما أبهمه عنه من الروح وغيرها مما يمكن علم البشر به، لا على جميع معلوماته تعالى، وإلا لزم مساواة الحادث للقديم. وما خالف ذلك نحو ﴿وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ [الأنعام: الآية ٥٠] محمول على أنه كان قبل أن يكشف له عن ذلك. وما ذكره عن عدم الخوض في الروح هو المختار ولذلك صدر الناظم به فنسك عن بيان حقيقتها وبيان مقرها من الجسد، والمشهور عدم تعدد الروح في كل جسد. وصرح العز بن عبد السلام بأن في كل جسد روحين إحداهما: روح اليقظة التي أجرى الله العادة بأنها إذا كانت في الجسد كان الإنسان متيقظاً فإذا خرجت منه نام. ورأى تلك الروح المنامات، والأخرى: روح الحياة التي أجرى الله العادة بأنها إذا كانت في الجسد كان حياً، فإذا فارقته مات، وهاتان الروحان في باطن الإنسان لا يعرف مقرهما إلا من أطلعه الله على ذلك، وقد كان بعض الأرواح يوم ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: الآية ١٧٢] مقبلاً على بعض بالوجه، وبعضها مولياً ظهره لبعض، وبعضها جاعلاً جنبه لبعض بالإقبال بالوجه غاية في المودة وعكسه بالظهر وبالجنب بين ذلك كما في اليقظة، ويكشف لكثير عن ذلك كسهل بن عبد الله حتى إنهم يعرفون تلامذتهم إذ ذاك. وفي الحديث «الأرواح جنود مجتندة فما تعارف منها اختلف وما تناكر منها اختلف». قوله: (إذ ما وردا \* نصَّ عن الشَّارعِ) أي لأنه لم يرد دليل عن الله تعالى ببيانها وكل ما هو كذلك فال الأولى عدم الخوض فيه، وهذا تعليل للنهي عن الخوض في الروح على الطريقة المختارة. قوله: (لكن وُجِدَ \* لِمَالِكَ هِيْ صُورَةُ كَالْجَسَدِ) بسكون الياء لغة في هي بفتحها، أي: لكن وجد لأهل مذهب مالك ممن خاض في بيان الروح: هي جسم ذو صورة كصورة الجسد في الشكل والهيئة، فإن أصبح نقل عن ابن القاسم عن عبد الرحيم بن خالد قال: الروح ذو جسم ويندين ورجلين وعينين ورأس، تسل من الجسد سلاً؛ وإنما نسبة المصنف لمالك لاستنادهم إليه في ذلك، وما ذكر من الخوض في الروح هو غير المختار. قال الترمي: وأصح ما قيل فيها على هذه الطريقة ما قاله إمام الحرمين إنها جسم لطيف شفاف مشتبك بالجسم كاشتباك الماء بالعوم الأخضر، فتكون سارية في جميع البدن. وقيل: مقرها البطن. وقيل: القلب. وقيل: بقرب القلب، والصواب ما قاله إمام الحرمين، وهذا في حالة الحياة، وأما بعد الموت فأرواح

وَالْعُقْلُ كَالرُّوحُ وَلِكُنْ قَرَزُوا فِيهِ خَلَافًا فَأَنْظَرْنَ مَا فَسَرُوا

السعادة بأفني القبور على الصحيح. وقيل: عند آدم عليه السلام في سماء الدنيا لكن لا دائمًا، فلا ينافي أنها تسرح حيث شاءت؛ وأما أرواح الكفار ففي سجين في الأرض السابعة السفلية محبوسة. وقيل: أرواح السعداء بالجارية في الشام، وقيل: بيئر زمزم، وأرواح الكفار بيئر برهوت في حضرموت التي هي مدينة في اليمن. وقوله: (فحسبك النص بهذا السند) أي وإذا علمت النقل عن أهل مذهب مالك بالخوض في حقيقتها فيكفيك في الخوض النص عنهم حال كونه متلبساً بهذا القول المستند إليهم من ملاسة العام للخاص فلا تخض بأكثر منه، فالمراد بالسندي: المستند إلى أهل مذهب مالك، وإن كان في الأصل هو الطريق الموصولة للحديث، وتلك الطريق هي الرجال الذين يروون الحديث.

فإن قيل: يرد على ذلك أنه إذا قطع عضو حيوان لزم قطع نظيره من الروح. أجيب بأن لطافتها تقتضي سرعة انجذابها وانضمامتها من ذلك العضو المقطوع قبل انفصاله أو سرعة الالتحام بعد القطع، وهذا يقتضي انقطاع الروح ثم تفتحم سريعاً، والأول يقتضي عدم انقطاعها، فهو أولى، لأن الأصل عدم الانقطاع.

فإن قيل: كيف يخوضون في الروح مع أن الآية دالة على عدم الخوض فيها، حيث أمر فيها النبي ﷺ بأن يقول قل الروح من أمر ربِّي؟ أجيب بأنه إنما أمر عليه الصلاة والسلام بترك الجواب تصديقاً لما في كتب اليهود: من أن الإمساك عن ذلك من علامات نبوته وأدلة رسالته.

### [الكلام في العقل]

قوله: (والعقل كالروح) مبتدأ وخبر: أي والعقل مثل الروح من حيث الخوض في بيان الحقيقة. والوقف عن ذلك. واختلف كلام المصنف في الترجيح: فرجح في «هداية المريد» طريق الخوض، ورجح في «الكبير» طريق الوقف، وهو المختار لأنه من المغيبات وكل ما هو كذلك، فالأولى الكف عن الخوض فيه، وهو لغة: المنع من عقل البعير إذا منعه بالعقل، وسيتي بذلك لمنعه صاحبه من العدول عن سوء السبيل. واعلم أن العقل على خمسة أنواع، الأول: غريزي، وهو غريزة يتهيأ بها لدرك العلوم النظرية كما قاله شيخ الإسلام. والثاني: كسيبي، وهو ما يكتسبه الإنسان من معاشرة العقلاة، والثالث: عطائي، وهو ما يعطيه الله للمؤمنين ليهتدوا به إلى الإيمان. والرابع: عقل الزهاد، وهو الذي يكون به الزهد. والخامس: شرفي، وهو عقل نبينا ﷺ؛ لأنه أشرف

العقل. وقد اختلف في تفصيل العقل على العلم أو العكس، والراجح تفضيل العلم على العقل؛ لأن العلم من صفاته تعالى. وما يُروى في فضل العقل فهو موضوع لا أصل له كما صرّح به الجلال السيوطي. قوله: (ولكن قرروا \* فيه خلافاً) أي لكن قرر العلماء في العقل خلافاً، ولا محل لهدا الاستدراك؛ لأنهم قرروا في الروح خلافاً أيضاً، فعلل «لكن» لمجرد التأكيد، ثم رأيت المصتف في شرحه قال: «ولكن... الخ» استدرك على طريقة الخائضين، فأشار إلى أنهم لم يتتفقوا<sup>(١)</sup> على حقيقة معينة، بل اختلفوا في بيانها أهـ؛ فالاستدراك يُشعر بانتشار الخلاف وكثثرته. قوله: (فانظَرْنَ ما فسروـا) أي فانظر التفاسير التي ذكرها القوم في كتبهم لا في هذه المقدمة لصغر حجمها، وأقوال أهل السنة متطابقة على عرضيته، ببعضهم قال: إنه من قبيل العلوم، وعرفه بأنه العلم بعض العلوم الضرورية كالعلم بوجوب تحيز الجرم، واستحالة عروة عن الحركة والسكنون، وجواز إحراق النار وغير ذلك، وهذا القول لإمام الحرمين وجماعة، وببعضهم قال: إنه ليس من قبيل العلوم، وعرفه بأنه غريبة أي طبيعة مغروزة يتبعها العلم بالضروريات عند سلامـة الآلات<sup>(٢)</sup>، وعرفه الشيرازي بأنه صفة يميـز بها بين الحسن والقبيح، وأحسن ما قيل فيه أنه نور<sup>(٣)</sup> روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظـرية. وقال ببعضهم: إن هناك لطيفة ربانية لا يعلـمها إلا الله تعالى؛ فمن حيث تفكـرـها تسمـى عـقلاً، ومن حيث حـيـث حـيـة الجـسـد بـهـا تـسـمى روـحـاً، ومن حيث شـهوـتها تـسـمى نـفـساً، فالـثـلـاثـة مـتـحـدة بـالـذـات مـخـتـلـفـة بـالـاعـتـبار. وقالـتـ المـعـتـزلـةـ والـخـوارـجـ والـحـكـماءـ بـجـوـهـرـيـتهـ، وـفـسـرـهـ بـعـضـهـمـ بـأنـهـ جـوـهـرـ يـدـرـكـ بـهـ الغـائـبـاتـ<sup>(٤)</sup>ـ بـالـوسـائـطـ،ـ والـمحـبـوـسـاتـ بـالـمـشـاهـدـةـ؛ـ وـمـنـهـمـ مـنـ فـسـرـهـ بـغـيـرـ ذـلـكـ.ـ وـفـيـ كـلـامـ الغـزـالـيـ أـنـ جـوـهـرـ مـجـرـدـ.ـ وـاـخـتـلـفـ فـيـ مـحـلـهـ؛ـ وـالـصـحـيـحـ أـنـ مـحـلـهـ الـقـلـبـ وـلـهـ نـورـ مـتـصـلـ بـالـدـمـاغـ كـمـاـ ذـهـبـ.

(١) قوله: «لم يتتفقا... الخ» بخلاف الخائضين في الروح فإنـهمـ اتفـقاـ علىـ أنهاـ صـورـةـ كـالـجـسـدـ،ـ وإنـماـ الخـلـافـ فـيـ مـقـرـهاـ...ـ هـذـاـ مـاـ ظـهـرـ.

(٢) قوله: «عـندـ سـلامـةـ الـآـلـاتـ»ـ اـحـتـرـزـ بـذـلـكـ عـمـاـ إـذـاـ اـخـتـلـتـ كـانـ كـانـ نـائـماـ،ـ فـإـنـ عـقـلـ النـائـمـ باـقـ،ـ وـعـدـمـ إـدـرـاكـهـ لـاخـتـالـ الـآـلـاتـ التـيـ بـهـاـ الإـدـرـاكـ منـ سـمعـ وـبـصـرـ وـغـيـرـهـماـ.

(٣) قوله: «أنـهـ نـورـ»ـ أيـ كـالـنـورـ بـجـامـعـ التـوـصـيلـ فـيـ كـلـ،ـ فـالـنـورـ يـوـصـلـ إـلـىـ إـدـرـاكـ الـمـحـسـوـسـاتـ،ـ وـالـعـقـلـ يـوـصـلـ إـلـىـ إـدـرـاكـ الـمـعـقـولـاتـ.ـ وـقـوـلـهـ:ـ «ـرـوـحـانـيـ»ـ نـسـبـةـ إـلـىـ الـرـوـحـ،ـ وـإـنـماـ نـسـبـ إـلـيـهـ لـأـنـهـ يـشـارـكـهـ فـيـ الـخـفـاءـ وـفـيـ وـقـوـعـ الـخـلـافـ فـيـهـ مـنـ جـهـةـ الـغـوـضـ وـعـدـمـهـ.

(٤) قوله: «ـالـغـائـبـاتـ»ـ أيـ الـمـعـقـولـاتـ،ـ بـدـلـيلـ مـقـابـلـتـهـ بـالـمـحـسـوـسـاتـ،ـ وـالـمـرـادـ بـالـوسـائـطـ:ـ الـأـقـيـسـةـ،ـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـعـقـولـاتـ التـصـدـيقـيـةـ التـيـ هـيـ التـائـجـ،ـ كـثـبـوتـ الـحـدـوـثـ لـلـعـالـمـ فـإـنـهـ يـتـوقفـ عـلـىـ قـيـاسـ وـهـوـ:ـ أـنـ الـعـالـمـ مـتـغـيـرـ،ـ وـفـيـ كـلـ مـتـغـيـرـ حـادـثـ،ـ وـالـتـعـرـيفـاتـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـعـقـولـاتـ التـصـوـرـيـةـ وـهـيـ الـمـعـرـفـاتـ بـفـتحـ الرـاءـ كـحـقـيـقـةـ الـإـنـسـانـ فـإـنـهـ تـوقـفـ عـلـىـ تـعرـيفـهـ بـأـنـهـ الـحـيـوانـ النـاطـقـ.

## سُؤالُنَا ثَمَّ عَذَابُ الْقَبْرِ نَعِيْمَهُ وَاجِبٌ كَيْفَيْتُ الْحَشِيرِ

إليه الإمام الشافعي والإمام مالك رضي الله عنهمما وجمهور المتكلمين. وقالت الحكماء وبعض الفقهاء بأن محله الدماغ لفساده بفساد الدماغ، وهذا لا يدل على ما ذكروه، لجواز أن تكون سلامة الدماغ شرطاً لاستمراره وإن كان محله القلب.

### [سؤال القبر وفتنته ونعيمه وعذابه]

قوله: (سؤالنا) أي سؤال منكر ونكير إيانا معاشر أمة الدعوة المؤمنين والمنافقين والكافرين، خلافاً لابن عبد البر حيث قال في تمهيده: الكافر لا يُسأل وإنما يُسأل المؤمن والمنافق لانتسابه للإسلام في الظاهر اهـ والجمهور على خلافه؛ وإنما سُمي هذان الملكان بذلك لأنهما يأتيان الميت بصورة منكرة، فإن صفتهم كما في الحديث أنهما أسودان أزرقان أعينهما كقدور النحاس. وفي رواية: كالبرق، وأصواتهما كالرعد، إذا تكلما يخرج من أفواههما كالنار، يبد كل واحد منهمما مطراق من حديد لو ضرب به الجبال لذابت. وفي رواية: يبد أحدهما مرزبة لو اجتمع عليها أهل منى ما أفلوها، وهو ل المؤمن الطائع وغيره على الصحيح، لكن يترفقان بالمؤمن ويقولان له إذا وفق للجواب: نم نومة العروس؛ وينتهيان المنافق والكافر. وقيل: المؤمن الموقت له مبشر وبشير، وأما الكافر والمؤمن العاصي فلهمما منكر ونكير. قيل: ومعهما ملك آخر يقال له ناكور. وما قيل من أنه يجيء قبلهما ملك يقال له رومان، فحديثه موضوع. وقيل: فيه لين، ويكون السؤال بعد تمام الدفن وعند اتصاف الناس. وفي الحديث كما في شرح المصتف: وإنه ليس معه قرع يعالهم فيعيد الله تعالى الروح إلى جميع البدن كما ذهب إليه الجمهور، وهو ظاهر الأحاديث: وقال ابن حجر: إلى نصفه الأعلى فقط. وغلط من قال: يُسأل البدن بلا روح كمن قال: تُسأل الروح بلا بدء، لكن وإن عادت الروح لا ينتفي إطلاق اسم الميت عليه؛ لأن حياته حينئذ ليست حياة كاملة، بل أمر متوسط بين الموت والحياة كتوسيط النوم بينهما، ويرد إليه من الحواس والعقل والعلم ما يتوقف عليه فهم الخطاب ويتأتى معه رد الجواب حتى يسأل؛ وأحوال المسؤولين مختلفة فمنهم من يسأل الملكان جمِيعاً تشديداً عليه. ومنهم من يسأل أحدهما تخفيفاً عليه، ووجد بطرة المؤلف أن أحدهما يكون تحت رجليه والأخر عند رأسه ويسأله مرة واحدة، وفي حديث أسماء: أنه يُسأل ثلاثة، وعن الجلال: أن المؤمن يُسأل سبعة أيام، والكافر أربعين صباحاً، ويسألان كل أحد بلسانه على الصحيح، خلافاً لمَن قال بالسرياني. ولذلك قال بعضهم:

ومن عجيب ما ترى العينان أن سؤال القبر بالسرياني

أفتى بهذا شيخنا البلقيني      ولم أره لغيره بعيني

ويسأل الميت ولو تمزقت أعضاؤه أو أكلته السباع في أجوفها، إذ لا يبعد أن الله يعيد له الروح في أعضائه ولو كانت متفرقة لأن قدرة الله صالحة لذلك؛ ويحتمل أن يُعده كما كان، وإذا مات جماعة في وقت واحد بأقاليم مختلفة، قال القرطبي: جاز أن تعظم جثتها ويخاطبان الخلق الكثير مخاطبة واحدة. وقال الحافظ السيوطي: ويحتمل تعدد الملائكة المعدّة لذلك؛ ثم رأيت الحليمي ذهب إليه فقال في منهاجه: والذي يشبه أن يكون ملائكة السؤال جماعة كثيرة، ويسمى بعضهم منكراً، وبعضهم نكيراً، فيبعث إلى كل ميت اثنان منهم والله أعلم. واختلفت الأحاديث كما قاله القرطبي في كيفية السؤال والجواب؛ فمنهم من يسائل عن بعض اعتقداته، ومنهم من يسأل عن كلها، قال ابن عباس رضي الله عنهما: يسألون عن الشهادتين، وقال عكرمة: يسألون عن الإيمان بمحمد صلوات الله عليه وآله وسالم وأمر التوحيد، وقد ورد أنهما يقولان: ما تقول في هذا الرجل؟ وإنما يقولان ذلك من غير تعظيم وتفخيم ليتمكن الصادق في الإيمان من المرتاب، فيجيب الأول، ويقول الثاني: لا أدرى فيشقى شقاء الأبد؛ وهذا السؤال خاص بهذه الأمة، وقيل: كلنبي مع أمره كذلك؛ وهذا السؤال هو عين فتنـة القبر، وقيل: هي التلجلج في الجواب؛ وقيل: هي ما ورد من حضور إيليس في زاوية من زوايا القبر مشيراً إلى نفسه بأن أنا عند قول الملك للميت: من ربك؟ مستدعاً منه جوابه بهذا ربي، ولم يثبت حضور النبي صلوات الله عليه وآله وسالم ولا رؤية الميت له عند السؤال، ويستثنى من عموم قول الناظم «سؤالنا» من ورد الأمر بعدم سؤاله كالأنبياء، فالحق أنهم لا يسألون، وقيل: يسألون عن جبريل والوحى الذي أنزل عليهم، ولا ينبغي أن يكون سيدهم الأعظم محل خلاف، وكالصديقين، والشهداء، والمرابطين، والملازمين لقراءة تبارك الملك كل ليلة من حين بلوغ الخبر لهم، والمراد بالملازمة: الإتيان بها في غالب الأوقات، فلا يضر الترك مرة بعذر، سواء قرأها عند النوم أو قبل ذلك، وهكذا سورة السجدة فيما ذكره بعضهم، وكذلك من قرأ في مرض موته فقل **هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ** [الإخلاص: الآية ١] ومريض البطن، والميت بالطاعون أو بغيره في زمنه صابراً محتسباً، والميت ليلة الجمعة أو يومها، إلى غير ذلك. والراجح أن غير الأنبياء وشهداء المعركة يسألون سؤالاً خفيقاً، وبعضهم أخذ بظاهر ذلك، والظاهر - كما جزم به الجلال السيوطي وغيره - اختصاص السؤال بمن يكون مكلفاً، بخلاف الأطفال، والظاهر أيضاً عدم سؤال الملائكة. وأما الجن فجزم الجلال بسؤالهم لتکلیفهم وعموم أدلة السؤال لهم. وحكمة السؤال: إظهار ما كتمه العباد في الدنيا من إيمان أو كفر أو طاعة أو عصيان؛ فالمؤمنون الطائعون يُباهـي الله بهم الملائكة،

وغيرهم يفضحون عند الملائكة. قوله: (ثم عذاب القبر) عطف على قوله: «سؤالنا» لمشاركته له في حكمه الآتي وهو الوجوب، وإنما أضيف إلى القبر لأنه الغالب، وإن فكل ميت أراد الله تعذيبه عذب، فبِرَّ أم لم يُقْبَر ولو صُلِّب أو غرق في بحر أو أكلته الذواب أو حُرِق حتى صار رماداً وذرى في الرياح؛ ولا يمنع من ذلك كون الميت تفرقت أجزاؤه، والمعذب البدن والروح جميعاً باتفاق أهل الحق. وخالف محمد بن جرير الطبرى وعبد الله بن كرام وطائفة وقالوا: المعذب البدن فقط، ويخلق الله فيه إدراكاً بحيث يسمع ويعلم ويلتذ ويتألم ويكون للكافر والمنافق وعصاة المؤمنين، ويدوم على الأولين، وينقطع عن بعض عصاة المؤمنين وهو من خفت جرائمهم من العصابة فإنهم يُعذَّبون بحسبها، وقد يرفع عنهم بدعاء أو صدقة أو غير ذلك كما قاله ابن القييم؛ وكل من كان لا يُسأَل في قبره لا يُعذَّب فيه أيضاً. ومن عذاب القبر: ما أخرجه ابن أبي شيبة وابن ماجه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يسلط الله على الكافر في قبره تسعة وتسعين تثيناً تنهشه وتتدغه حتى تقوم الساعة، لو أن تثيناً منها نفح على الأرض ما أنتبه خضراء» والثتين - بكسر المثلثة الفوقية وتشديد النون - وهو أكبر الشعابين، قيل: وحكمه هذا العدد أنه كفر بأسماء الله الحُسْنَى، وهي تسعة وتسعون ومن عذابه أيضاً ضغطته. وهي التقا حافظة. وورد أن الأرض تضمه حتى تختلف أضلاعه ولا ينجو منها أحد ولو صغيراً، سواء كان صالحاً أو طالحاً إلا الأنبياء، وإنما فاطمة بنت أسد، وإنما من قرأ سورة الإخلاص في مرضه، ولو نجا منها أحد لنجا منها سعد بن معاذ الذي اهتز عرش الرحمن لموته. قوله: (نعميمه) أي ونعميم القبر، فهو معطوف على ما تقدم بإسقاط حرف العطف، ويكون للمؤمنين، لما ورد في ذلك من النصوص البالغة مبلغ التواتر، وإنما أضيف إلى القبر لأنه الغالب، وإنما فلا يختص بالقبور ولا يختص بمؤمني هذه الأمة ولا بالمكفرین. ومن نعيمه توسيعه سبعين ذراًعاً عرضاً وكذا طولاً. ومنه أيضاً فتح طاقة فيه من الجنة، وامتلاؤه بالريحان، وجعله روضة من رياض الجنة، وجعل قنديل - بفتح القاف<sup>(١)</sup> - فيه نور له قبره كالقمر ليلة البدر. وقد ورد أن الله تعالى أوحى إلى موسى: «تعلم الخير وعلمه للناس فإني مُنور لعلم العلم ومتعلمه قبورهم حتى لا يستوحشوا لمكانهم». وعن عمر مرفوعاً «من نور في مساجد الله نور الله له في قبره» وكل هذا محمول على حقيقته عند العلماء. قوله: (واجب) بسكون الباء للوزن، وهو خبر قوله: «سؤالنا» وما عطف

(١) قوله: «قنديل بفتح القاف» الصواب كسرها كما في القاموس.

عليه، فكل واحد من الثلاثة المذكورة واجب سمعاً لأنه أمر ممكناً أخبر به الصادق، وكل ما هو كذلك فهو واجب وهذا ما عليه أهل السنة وجمهور المعتزلة. وأنكرت الملحدة كلاًً من هذه الثلاثة.

### [بعث الناس للحشر، ومراتب الناس فيه وأنواعه]

قوله: (كبعث العشر) أي بعث الناس للحشر؛ فالإضافة على معنى اللام، والتشبيه في الوجوب والبعث عبارة عن إحياء الموتى وإخراجهم من قبورهم بعد جمع الأجزاء الأصلية وهي التي من شأنها البقاء من أول العمر إلى آخره، ولو قطعت قبل موته بخلاف التي ليس من شأنها ذلك كالظفر. والحشر عبارة عن سوهم جميعاً إلى الموقف، وهو الموضع الذي يقفون فيه من أرض القدس المبدلة التي لم يعص الله عليها لفصل القضاء بينهم، ولا فرق في ذلك بين من يُجازى لهم الإنس والجن والملك، وبين من لا يُجازى كالبهائم والوحش على ما ذهب إليه المحققون، وصحيحه النووي؛ وذهب طائفة إلا أنه لا يُحشر إلا من يُجازى، وهذا ظاهر في الكامل. وأما السقط وهو الذي لم تتم له ستة أشهر؛ فإن ألقى بعد نفخ الروح فيه أعيد بروحه، ويصير عند دخول الجنة كأهلها في الجمال والطول، وإن ألقى قبل نفخ الروح فيه كان كسائر الأجسام التي لا روح فيها كالحجر، فيُحشر ثم يصير تراباً، وأول من تنشق عنه الأرض نبيينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ؛ فهو أول من يُبعث وأول وارد المحشر، كما أنه أول داخل الجنة، وبعده سيدنا نوح كما ورد، لكن ورد أن بعده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ أبا بكر، وحمل على أنه بعد الأنبياء ومراتب الناس في الحشر متفاوتة، فمنهم الراكب وهو المتقي، ومنهم الماشي على رجليه وهو قليل العمل، ومنهم الماشي على وجهه وهو الكافر، وهذا الحشر المذكور هنا هو أحد أنواع الحشر من حيث هو. ثانيهما: صرف الناس من الموقف إلى الجنة أو النار، وهذا النوعان في الآخرة. ثالثها: إخراج اليهود من جزيرة العرب إلى الشام وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيرِهِمْ لِأَوْلَى الْمُقْبَرَاتِ﴾ [الحشر: الآية ٢] رابعها: سوق النار التي تخرج من أرض عدن اليمين للكافار وغيرهم من كل حي قرب قيام الساعة إلى المحشر، فتبيت معهم حيث باتوا، وتقليل معهم حيث قالوا، فتدور الدنيا كلها وتتطير ولها دوي الرعد القاصف، وحكمتها الامتحان والاختبار، فمن علم أنها مرسلة من عند الله وانساق معها سلم منها، ومن لم يكن كذلك أحرقته وأكلته، وبعد سوقها لهم إلى المحشر يموتون بالنفحة الأولى بعد مدة، وهذا النوعان في الدنيا، فأنواع الحشر أربعة، وجعلها الشيخ محيي الدين كثيرة جداً، وعد منها حشر الذر يوم ﴿أَلَئِتُ إِرْكَمْ﴾ [الأعراف: الآية ١٧٢] وغير ذلك. انظر: اليواقت

وَقُلْ يُعَادُ الْجِسْمُ بِالْتَّخْرِيقِ  
عَنْ عَدَمٍ وَقِيلَ عَنْ تَفْرِيقِ  
مَخْضِنِ لِكُنْ ذَا الْخِلَافُ خُصًا  
بِالْأَنْبِيَا وَمَنْ عَلَيْهِمْ نُصًا

للشعراني. قوله: (وقل) أي قولاً نفسياً أو عقلياً كما قاله في كبيره. وقال الشارح: قولاً مطابقاً لاعتقادك أهـ. ويعني به ما تقدم، فالمراد بالقول هنا: الاعتقاد. قوله: (يُعاد الجسم) أي يعيده الله تعالى بقوله فالجسم الثاني المُعاد هو الجسم الأول بعينه لا مثله، وإلا لزم أن المُثاب أو المُعذب غير الجسم الذي أطاع أو عصى، وهو باطل بالإجماع. قوله: (بالتحقيق) متعلق «بقل» أو «يُعاد» فالمعنى على الأول: قولاً ملتبساً بالتحقيق الذي هو إثبات الحكم بالدليل في أشهر إطلاقاته، فيه إشارة إلى أن هذا القول عن دليل لا من قبيل الرأي، والمعنى على الثاني: إعادة ملتبسة بالتحقيق أي إعادة محقيقة لا مشكوكاً فيها. قوله: (عن عدم) أي بعد عدم؛ فـ«عن» بمعنى «بعد» وقال الشارح: إعادة ناشئة عن عدم؛ لكن لا معنى لكون الإعادة ناشئة عن العدم فيصير الجسم معدوماً بالكلية إلا عجب الذنب، ثم يعيده الله تعالى كما أوجده أولاً. قال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْكُمْ تَمُودُونَ﴾ [الأعراف: الآية ٢٩]. قوله: (وقيل عن تفريقي)، أي بعد تفريقي، فـ«عن» بمعنى «بعد» كما تقدم، فعلى القول الأول يذهب الله العين والأثر جميعاً ثم يعيد الجسم كما كان، وعلى القول الثاني يفرق الله أجزاء الجسم بحيث لا يبقى فيه جواهران فرداً على الاتصال، وال الصحيح القول الأول، ولذا قدمه المصطفى جازماً به، وحكي مقابله بصيغة التمريض. قوله: (محضين) صفة «عدم، وتفرقي» أي عدم محض وتفرقي محض، فمعنى محضية العدم: خلوصه من شائبة الوجود لجزء ما، ومعنى محضية التفريقي: خلوصه من شائبة الاتصال في أجزاءه. ودفع المصتفى بذلك توهם أن المراد بالعدم عند القائلين به العدم العرفي الصادق بوجود جزء ما من أجزاءه، وأن المراد بالتفريقي عند القائلين به التفريقي العرفي الصادق باتصال بعض أجزاءه. قوله: (لكن ذا الخلاف خصاً) بألف الإطلاق، وهذا استدراك على إطلاق الخلاف السابق؛ وفي التعبير بالتخصيص تسمح، لأن التخصيص من عوارض العموم، والتقييد من عوارض الإطلاق؛ قالمعنى: لكن هذا الخلاف قيد العلماء بإطلاقه. قوله: (بالأنبياء) أي بسبب إخراج الأنبياء منه؛ فإن الأرض لا تأكل أجسامهم ولا تبلى أجسادهم اتفاقاً فالخلاف في غيرهم وغير من أحق بهم ممن سيأتي. قوله: (ومن عليهم نصاً) بألف الإطلاق: أي ومن نص الشارع على أن الأرض لا تأكل أجسامهم كالشهداء، والمراد بهم: كل مقتول على الحق ولو لم يكن من شهداء المعركة وكالمؤذنين احتساباً: أي ادخاراً لثواب ذلك عند الله تعالى لا لأجرة،

وَفِي إِعَادَةِ الْعَرَضِ قَوْلَانْ  
وَرُجُحَتْ إِعَادَةُ الْأَغْيَانْ  
وَفِي الزَّمْنِ قَوْلَانْ وَالْحِسَابُ  
حَقُّ وَمَا فِي حَقِّ ازْتِيَابُ

وكالعلماء العاملين، وحملة القرآن الملازمين لتألوته العاملين بما فيه المعظمين له بضبط لسانهم وطهارتهم وأدابهم، إلى غير ذلك مما نقل عن الشارح، فإن المسألة توقيقية.

### [القول في إعادة العَرَض]

قوله: (وفي إعادة العَرَض قولان) لما اختلف القائلون بإعادة الجسم في إعادة العَرَض الذي كان قائماً به في الدنيا أشار إلى ذلك الاختلاف بقوله: (وفي إعادة العَرَض قولان) فالقول الأول وهو مذهب الأكثرين وإليه مال إمامنا الأشعري أنه يُعاد حين إعادة الجسم، لا فرق في ذلك بين العرض الذي يطول بقاوه كالبياض؛ وبين غيره كالصوت. ولا فرق في ذلك أيضاً بين ما هو مقدور للعبد كالضرب، وبين غيره كالعلم، ولا يلزم أن تكون إعادةه بالتبسيس به كما كان في الدنيا، بل ما كان من الأعراض الملازمة للذات من بياض ونحوه وطول ونحوه، فإنه يُعاد متعلقاً بها وما كان من غير ذلك كضرب وكفر وبقية المعا�ي وصلة وصوم وبقية الطاعات فإنه يُعاد مصوّراً بصورة جسمية، لكن الحسنات في صورة حسنة والسيئات في صورة قبيحة، هذا هو الظاهر، والتفسير في مثل هذه المواطن أحسن.

إإن قيل: يلزم على ذلك اجتماع المتنافيات كالطول والقصر والكبير والصغر. أجيب بأن إعادة العرض ليست دفعية بل على التدريج حسبما كانت في الدنيا، لكن يمَّا عليه جميع الأعراض كلمح البصر، وربك على كل شيء قادر. والقول الثاني: امتناع إعادة مطلقاً، فيوجد الجسم بعرض آخر فإنه لا ينفك عقلاً عن عرض، وإلى هذا ذهب بعض أصحابنا أيضاً. قوله: (وَرُجُحَتْ إِعَادَةُ الْأَغْيَانْ) أي ورجح جماعة من العلماء إعادة الأعراض بأعيانها. أي بأشخاصها وأنفسها فالمراد بالأعيان: الأشخاص والأنسُوف: أي شخص العرض نفسه، فيُعاد العرض الذي كان في الدنيا لا عرض آخر مغاير له، بل يُعاد بعينه. قوله: (وفي الزمن قولان) أي وفي إعادة الزمن قولان، أحدهما وهو الأرجح: أنه يُعاد جميع أزمنة الأجسام التي مرت عليها في الدنيا لتشهد للإنسان وعليه بما وقع فيها من الطاعات والآثام. وثانيهما امتناع إعادةه لاجتماع المتنافيات كالماضي والحال والاستقبال. وأجاب عن ذلك القائلون بالقول الأول بأن إعادةه ليست دفعية بل على التدريج حسبما كانت عليه في الدنيا، لكن في أسرع وقت.

## فالسيئات عنده بالمثل والحسنات ضوعفت بالفضل

### [الحساب حق]

قوله: (والحساب \* حق) أي ثابت بالكتاب والسنّة والإجماع، ففي الكتاب **﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾** [البقرة: الآية ٢٠٢] وفي السنة «حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا». وأجمع المسلمون عليه، وهو لغة: العدد، واصطلاحاً: توقيف الله الناس على أعمالهم خيراً كانت أو شراً، قوله أولاً كانت أو فعلاً تفصيلاً بعد أخذهم كتبها، ويكون للمؤمن والكافر إنساناً وجيناً إلا من استثنى منهم ففي الحديث «يدخل الجنة من أمني سبعون ألفاً ليس عليهم حساب»، فقيل له: هل استزدت ربك؟ فقال: «استزدته فزادني مع كل واحد من السبعين ألفاً سبعين ألفاً»، فقيل له: هل استزدت ربك؟ فقال: «استزدته فزادني ثلاث حثيات بيه الكريمة» أو كما ورد؛ والثلاث حثيات: ثلاث دفعات من غير عدد، فهو لا يدخلون الجنة بغير حساب، وإذا كان من المؤمنين من يكون أدنى إلى الرحمة فيدخل الجنة من غير حساب، كان من الكافرين من يكون أدنى إلى الغضب فيدخل النار من غير حساب، فطائفة تدخل الجنة بلا حساب، وطائفة تدخل النار بلا حساب، وطائفة توقف للحساب، فلا تنافي بين النصوص في مثل ذلك. وقد اختلف في المراد بتوقيف الله الناس على أعمالهم فقيل المراد به أن يخلق الله في قلوبهم علوماً ضرورية بمقادير أعمالهم من الشواب والعقاب، وهذا قول الفخر. وقيل: المراد به أن يوقفهم بين يديه ويؤتيمهم كتب أعمالهم فيها سيئاتهم وحسناتهم، فيقول: هذه سيئاتكم وقد تجاوزت عنها، وهذه حسناتكم وقد ضاعفتها لكم؛ وهذا القول نقل عن ابن عباس وفيه قصور؛ لأن الحساب غير قادر على هذا المقدار. وقد ورد أن الكافر ينكر فتشهد جوارحه. وقيل: المراد به أن يكلمهم في شأن أعمالهم وكيفية ما لها من الشواب وما عليها من العقاب فيسمعهم كلامه القديم، وهذا هو الذي تشهد له الأحاديث الصحيحة، ولا يشغله تعالى محاسبة أحد عن أحد بل يحاسب الناس جميعاً معاً حتى إن كل أحد يرى أنه المحاسب وحده وكيفيته مختلفة: فمنه اليسير، والعسير، والسر، والجهر، والتوبيخ، والفضل، والعدل. وحكمته: إظهار تفاوت المراتب في الكمال، وفضائح أهل النقص؛ ففيه ترغيب في الحسنات وزجر عن السيئات. قوله: (وما في حق ارتياه) أي وليس في وقوع حق شك؛ أي لا ينبغي أن يقع فيه ذلك.

### [السيئات جزاها بالمثل وقد تغفر]

قوله: (فالسيئات عنده بالمثل) أي جزاها عنده تعالى مقدر

## وِبِاجْتِنَابِ لِلْكَبَائِرِ تُغْفَرُ صَغَائِرُ وَجَانِ الْوُضُو يُكَفَّرُ

بمثيلها<sup>(١)</sup> إن جازاه عليها، وله أن يعفو عنها إن لم تكن كفراً، وإلا خلد في النار. والسيئات: جمع سيئة: وهي ما يُدَمِّر فاعله شرعاً، صغيرة كانت أو كبيرة، وسميت سيئة لأن فاعلها يُسأء عند المقابلة عليها يوم القيمة، والمراد التي عملها العبد حقيقة أو حكماً بأن طرحت عليه لظلمة العير بعد نفاد حسناته فإنه يؤخذ من حسنات الظالم ويعطى للمظلوم، فإذا نفدت حسنات الظالم طرخ عليه من سيئات المظلوم ثم قذف بالظالم في النار. قوله: (والحسنات ضُوعفت بالفضل) أي ضاعفها الله تعالى بفضله لا وجوبها عليه. والحسنات: جمع حسنة: وهي ما يُمْدح فاعله شرعاً، وسميت حسنة لحسن وجه صاحبها عند رؤيتها يوم القيمة: والمراد الحسنات: المقبولة الأصلية المعمولة للعبد، أو ما في حكمها بأن عملها عنه غيره كما إذا تصدق غيرك عنك بصدقة لا المأخوذة في ظلمة، فخرج بالمقدولة: المردودة بنحو رباء فلا ثواب فيها أصلاً، وبالأصلية: الحاصلة بالتضعيف<sup>(٢)</sup> فلا تضاعف ثانية؛ وبالمعمولة أو ما في حكمها: الحسنة التي هم بها فتكتَّب واحدة من غير تضييف، وكذلك بنـ إذا صمم على المعصية ثم تركها فله حسنة من غير مضاعفة. ويقولنا: «لا المأخوذة في ظلمة» الحسنة التي يأخذها المظلوم من ظالمه فلا تضاعف، والتضييف من خصائص هذه الأمة. وأما غيرها من الأمم فكانت حستهم بواحدة، وأقل مراتب التضييف عشرة، وقد تضاعف إلى سبعين إلى سبعمائة أو أكثر من غير انتهاء إلى حد توقف عنده، وتتفاوت مراتب التضييف بحسب ما يقترن بالحسنة من الإخلاص وحسن النية.

### [تكفير الصنائع باجتناب الكبائر]

قوله: (وياجتناب للكبائر) بسكون الراء لأنه رجز، والمراد باجتناب الكبائر: ما يعم التوبة منها بعد فعلها، لا ما يخص عدم ارتکابها بالمرة، بخلاف التلبس بها من غير توبية؛ والكبائر: هي الذنوب العظيمة من حيث المؤاخذة بها. قوله: (تُغْفَرُ صَغَائِرُ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ تُكَفَّرُ عَنْكُمْ تَكْفُرُ الذُّنُوبُ الصَّغَائِرُ). قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ تُكَفَّرُ عَنْكُمْ﴾

(١) قوله: «بمثيلها» أي بعقارب يليق بتلك السيئة، هذا هو المراد من المماثلة.

(٢) قوله: «وبالأصلية الحاصلة بالتضييف» هذا غير ظاهر؛ لأن تضييف الحسنة التي هي الطاعة إكثار ثوابها بأن يعطي الله العبد قدراً من الثواب زائداً على الثواب اللازم بتلك الطاعة؛ فالحاصل بالتضييف إنما هو مقدار من الثواب زائد على المقدار اللازم بتلك الطاعة. وأما الطاعة نفسها فلم تقع فيها زيادة أصلاً؛ فقوله: «وبالأصلية الحاصلة بالتضييف» لا يظهر، لأنه ليس لنا حاصلة بالتضييف أصلاً، لما علمت من أن التضييف في ثواب الطاعة لا في نفسها.

**سَيِّئَاتُكُمْ**» [النساء: الآية ٣١] أي الصغار. وقال ﷺ: «ما من عبد يؤذى الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة يوم القيمة حتى إنها لتصفق - أي يضرب بعضها بعضاً من خلوتها - فلا يدخلها أحد حتى يدخلها» والسبع ليست بقيد بل غيرها كذلك، والمراد بها الموبقات السبع: وهي الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس بغير حق، وأكل مال اليتيم: وأكل الربا، والتولّي يوم الزحف، وقدف المحسنات الغافلات. وفي حديث آخر «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر» وقد اتفقا على ترتيب التكبير على الاجتناب ثم اختلفوا: هل هو قطعي أو ظني؟ فذهب جماعة من الفقهاء والمحدثين والمعتزلة إلى الأول، وذهب أئمة الكلام إلى الثاني وهو الحق. وأعلم أن غفر الذنب العفو عنه: أي عدم المؤاخذة به إما بستره عن أعين الملائكة مع بقائه في الصحيفة، وإما بمحوه من صحف الملائكة. وحكي بعضهم أن الأول هو الصحيح عند المحققين. قوله: (وجا الوضو) بالقصر للوزن. قوله: (يُكَفِّرُ) أي الصغار ومراد المصنف أنه جاء في السنة أن الوضوء يكفر الذنب؛ ففي الحديث عن عثمان بن عفان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يسبغ أحد الوضوء إلا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر» وفي الحديث أيضاً «من توضا نحووضوني هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه - يعني بسوء - غفر له ما تقدم من ذنبه» وفي رواية «لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء فيصلي صلاة إلا غفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها» وذكر الصلاة في هذين الحديثين للترغيب في سُنّة الوضوء ليزيد ثوابه، وإن فالتكفير لا يتوقف في الصلاة، كما أخرجه أحمد مرفوعاً «الوضوء يكفر ما قبله ثم تصير الصلاة نافلة» وأشار المصنف بذلك إلى أنه لا ينحصر تكبير الصغار في اجتناب الكبائر، بل الوضوء يكفرها أيضاً، وكذلك الصلوات الخمس، وكذلك صوم رمضان، وكذلك الحج المبرور.

فإن قيل: إذا كفر الوضوء لم يجد الصوم ما يكفره وهكذا. أجيب بأن الذنب كالأمراض والطاعات كالأدوية، فكما أن لكل نوع من أنواع الأمراض نوعاً من أنواع الأدوية لا ينفع فيه غيره، كذلك الطاعات مع الذنب، ويدل له حديث «إن من الذنب ذنوباً لا يكفرها صوم ولا صلاة ولا جهاد وإنما يكفرها السعي على العيال» وهذا كله في الذنب المتعلقة بحقوق الله تعالى. وأما المتعلقة بحقوق الأدميين فلا بد فيها من المقاضاة بأن يؤخذ من حسنات الظالم ويعطى للمظلوم، فإذا نفذت حسنات الظالم طرحت عليه من سيئات المظلوم لكن قد أخرج البزار عن أنس بن مالك مرفوعاً «من تلا قل هو الله أحد ألف مرة فقد اشتري نفسه من الله، ونادي منادٍ من قبل الله تعالى في سمواته

## وَالْيَوْمُ الْآخِرُ ثُمَّ هَوْلُ الْمَوْقِفِ حَقٌ فَخَفَّفْ يَا رَحِيمُ وَأَشْعِفْ

وفي أرضه: ألا إن فلأتا عتيق الله فمن له قبله تباعة فليأخذها من الله عز وجل» وظاهر ذلك تكفير الكبائر بهذا أيضاً، وهذه هي العتقة الكبرى. ومن جملة مكفرات الكبائر: الحج المبرور، لحديث «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» ومن جملتها أيضاً: الجهاد، فقد ورد أن الغزو في البر يكفرها إلا التبعات، وفي البحر يكفرها حتى التبعات.

### [اليوم الآخر وأحوال الناس فيه]

قوله: (والـيـومـ الـآخـرـ) يدرج الهمزة وتسكين الراء؛ وـ(ـالـيـومـ) مبتدأ، وـ(ـالـآخـرـ) صفتـه وـ(ـحـقـ) خـبـرـهـ. والـيـومـ الـآخـرـ: هو يوم القيمة، وأولـهـ من وقتـ الحـشرـ إلى ما لا يـتناـهيـ على الصـحـيـحـ. وـقـيـلـ: إلىـ أنـ يـدـخـلـ أـهـلـ الـجـنـةـ الـجـنـةـ وـأـهـلـ النـارـ النـارـ، وـسـمـيـ بالـيـومـ الـآخـرـ لأنـهـ آخرـ أيامـ الدـنـيـاـ، بـمـعـنـىـ أنهـ متـصلـ بـآخـرـ أيامـ الدـنـيـاـ لأنـهـ ليسـ مـنـهاـ حتـىـ يكونـ آخرـهاـ، وـسـمـيـ بـيـومـ الـقـيـامـ لـقـيـامـ النـاسـ فـيـهـ مـنـ قـبـورـهـمـ وـقـيـامـهـمـ بـيـنـ يـدـيـ خـالـقـهـمـ وـقـيـامـ الـحـجـةـ لـهـمـ وـعـلـيـهـمـ، وـلـهـ نـحـوـ ثـلـاثـمـائـةـ اـسـمـ. قـوـلـهـ: (ـثـمـ هـوـلـ الـمـوـقـفـ) أيـ الـهـوـلـ الـحاـصـلـ فـيـ الـمـوـقـفـ، فـهـوـ مـنـ الشـيـءـ إـلـىـ مـكـانـهـ وـأـمـرـادـ بـهـوـلـ الـمـوـقـفـ: ماـ يـنـالـ النـاسـ فـيـهـ مـنـ الشـدائـدـ لـطـوـلـ الـوقـوفـ. قـيـلـ: أـلـفـ سـنـةـ كـمـاـ فـيـ آيـةـ السـجـدـةـ، وـقـيـلـ: خـمـسـينـ أـلـفـ سـنـةـ، كـمـاـ فـيـ آيـةـ ﴿سـأـلـ﴾ [ـالـمـعـارـجـ]ـ: الآيـةـ [ـ١ـ]ـ وـلـاـ تـنـافـيـ لـأـنـ العـدـ لـاـ مـفـهـومـ لـهـ، وـهـوـ<sup>(١)</sup>ـ مـخـتـلـفـ بـاـخـتـلـافـ أـحـوـالـ النـاسـ، فـيـطـوـلـ عـلـىـ الـكـفـارـ، وـيـتوـسـطـ عـلـىـ الـفـسـاقـ، وـيـخـفـفـ عـلـىـ الطـائـعـينـ حـتـىـ يـكـونـ كـصـلـةـ رـكـعـتـيـنـ، وـكـإـلـجـامـ النـاسـ بـالـعـرـقـ الـذـيـ هوـ أـنـتـنـ مـنـ الـجـيـفـةـ حـتـىـ يـبـلـغـ آـذـانـهـ وـيـذـهـبـ فـيـ الـأـرـضـ سـبـعـيـنـ ذـرـاعـاـ وـالـنـاسـ يـكـونـونـ فـيـهـ عـلـىـ قـدـرـ أـعـمـالـهـمـ؛ فـفـيـ حـدـيـثـ مـسـلـمـ «ـتـدـنـوـ الشـمـسـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ مـنـ الـخـلـقـ حـتـىـ تـكـوـنـ مـنـهـمـ كـمـقـدـارـ مـيـلـ، فـيـكـوـنـ النـاسـ عـلـىـ قـدـرـ أـعـمـالـهـمـ فـيـ الـعـرـقـ: فـمـنـهـ مـنـ يـكـوـنـ إـلـىـ كـعـبـيـهـ، وـمـنـهـ مـنـ يـكـوـنـ إـلـىـ رـكـبـتـيـهـ، وـمـنـهـ مـنـ يـكـوـنـ إـلـىـ حـقـوـيـهـ، وـمـنـهـ مـنـ يـكـوـنـ إـلـىـ كـعـبـةـ إـلـيـجـامـاـ - وـأـشـارـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ إـلـىـ فـيـهـ»ـ وـفـسـرـ الـمـيـلـ بـمـيـرـدـ الـمـكـحـلـةـ، وـبـالـمـسـاحـةـ الـمـخـصـوصـةـ. قـالـ سـلـيـمـ بـنـ عـامـرـ: فـوـالـلـهـ مـاـ أـدـريـ مـاـ يـعـنـيـ بـالـمـيـلـ: أـمـسـافـةـ الـأـرـضـ أـوـ الـمـيـلـ الـذـيـ يـكـتـحـلـ بـهـ؟ وـالـأـوـلـ أـقـرـبـ. وـحـقـوـيـهـ: ثـنـيـةـ حـقـوـيـهـ، وـهـوـ الـكـشـحـ الـذـيـ بـيـنـ الـخـاصـرـةـ إـلـىـ الـضـلـلـ الـخـلـفـ، وـكـسـوـالـ الـمـلـاـئـكـةـ لـهـمـ عـنـ أـعـمـالـهـمـ وـتـفـرـيـطـهـمـ فـيـهـ. قـالـ تعالىـ: ﴿وـقـوـفـ إـلـيـهـمـ مـسـتـرـلـوـنـ﴾ [ـالـصـافـاتـ]ـ: الآيـةـ [ـ٢ـ٤ـ]ـ وـكـشـاهـدـ الـأـلـسـنـةـ وـالـأـيـديـ وـالـأـرـجـلـ

(١) قـوـلـهـ: «ـوـهـوـ الـوـاـوـ بـمـعـنـىـ أـوـ؛ لـأـنـ جـوـابـ آـخـرـ عـنـ التـنـافـيـ الـوـاقـعـ بـيـنـ الـآـيـتـيـنـ».

## وَوَاجِبُ أَخْذِ الْعِبَادِ الصُّحْفَا كَمَا مِنَ الْقُرْآنِ نَصَّا عَرِفَا

والسمع والبصر والجلد والأرض والليل والنهار والحفظة الكرام، ولا ينال شيء مما ذكر الأنبياء والأولياء ولا سائر الصالحة، لقوله تعالى: ﴿لَا يَخْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: الآية ١٠٣] فهم آمنون من عذاب الله، لكنهم يخافون ربهم خوف إجلال وإعظام.

### [علمات يوم القيمة]

قوله: (حق) أي ثابت لا محالة، فيجب الإيمان به لوروده في الكتاب والسنّة وإنجوم المسلمين عليه، وكذا يجب الإيمان بعلماته المتواترة؛ فمن علماته الصغرى ما قد وقع ومنها ما لم يقع، وعلماته الكبرى عشرة، أولها: ظهور المهدي. ثم خروج الدجال. ثم نزول عيسى ابن مريم. ثم خروج ياجوج وماجوج. وخروج الدابة التي تكتب بين عيني المؤمن مؤمناً فيضيء وجهه، وبين عيني الكافر كافراً فيسود وجهه. وظهور الشمس من مغربها؛ وظهور الدخان يمكنث في الأرض أربعين يوماً يخرج من أنف الكافر وعينيه وأذنيه ودبّره حتى يكون كالسكون، ويصيب المؤمن منه كهيئة الزكام. وخراب الكعبة على أيدي الحبشة بعد موت عيسى. ورفع القرآن من المصاحف والصدور. ورجوع أهل الأرض كلهم كفاراً. وقوله: (فخفف يا رحيم وأشيف) بوصول الهمزة للضرورة فإنها همزة قطع: أي فخفف يا رحيم هوله وأعنا عليه. ومن أسباب تخفيفه والإعانته عليه: قضاء الحاجات المسلمين وتغريح الكرب عنهم، وإشعاع الجائع، وإيواء ابن السبيل.

### [أخذ العباد الصحف عام لجميع الأمم، كيف ومتى تؤخذ؟]

قوله: (وواجب أخذ العباد الصحفا) «واجب» خبر مقدم «وأخذ العباد» مبتدأ مؤخر، والأصل: وأخذ العباد الصحفا واجب: أي سمعاً لوروده كتاباً وسّة، ولانعقاد الإجماع عليه، فيجب الإيمان به، ومن أنكره كفر؛ والمراد من الصحف: الكتب التي كتبت فيها الملائكة ما فعله العباد في الدنيا، والأحاديث صريحة الظواهر في أن كل مكلف له صحيفة واحدة يوم القيمة مع أنها كانت متعددة في الدنيا كما يدل عليه حديث «ما من مؤمن إلا له كل يوم صحيفة، فإذا طويت وليس فيها استغفار طويت وهي سوداء مظلمة، وإذا طويت وفيها استغفار طويت ولها نور يتلاّلأ» وقد اختلف فريق: توصل صحف الأيام والليالي، وقيل: ينسخ ما في جميعها في صحيفة واحدة.

فإن قيل: إذا كان كل مكلف له صحيفة واحدة يوم القيمة، فلم جمعها المصنف؟ أجيب بأنه جمعها في مقابلة جمع العباد، فهو من مقابلة الجمع بالجمع،

فتقسام الآحاد على الآحاد، وظواهر الآيات والأحاديث شاهدة بعمومه لجميع الأمم، نعم الأنبياء لا يأخذون صحفاً، وكذا الملائكة لعصمتهم، ومن يدخل الجنة بغیر حساب ورئيسمهم أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه، ولم يذكر المصنف من يدفع الصحف للعباد، وقد ورد أن الريح تطيرها من خزانة تحت العرش فلا تخطئ صحفة عن صاحبها، وورد أيضاً أن كل أجد يدعى فيعطي كتابه، فحصل التعارض بين الروایتين، وجمع بينهما بأن الريح تطيرها أولاً من الخزانة فتعلق كل صحيفة بعنق صاحبها، ثم تناديهم الملائكة فتأخذها من عنقائهم وتعطيها لهم في أيديهم؛ فالمؤمن المطیع يأخذ كتابه بيمنيه، والكافر يأخذ بشماله من وراء ظهره. وأما المؤمن الفاسق فجزم الماوردي بأنه يأخذ بيمنيه. قال: وهو المشهور، ثم حکي قوله: فالمؤمن فاجزء الماوردي بأنه يأخذ بيمنيه. قال: وهو المشهور، ثم حکي قوله: فالمؤمن فاجزء بالوقف. قال: ولا قائل أنه يأخذ بشماله. وفي كلام بعضهم: أن هناك قوله: فاجزء بأنه يأخذ بشماله. واختلف: فقيل يأخذ قبل دخول النار، وقيل: بعد خروجه منها. وأول من يعطى كتابه بيمنيه مطلقاً عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، وبعده أبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد، وأول من يأخذ بشماله أخوه الأسود بن عبد الأسد لأنه أول من بادر النبي ﷺ بالحرب يوم بدر. وقد رُويَ أنه يمد يده ليأخذ بيمنيه فيجذبه ملك فيدخله يده، فإذا أخذ بشماله من وراء ظهره. قوله: (كما من القرآن نصاً عرفاً) أي كالأخذ الذي عرف من القرآن حال كونه منصوصاً، فـ«نصاً» بمعنى منصوصاً، حال من ضمير «عرفاً» المبني للمفعول، وهو صلة الموصول، وـ«من القرآن» متعلق به قُدُّم عليه لاستقامة الوزن؛ وذلك كقوله تعالى: «فَأَنَا مَنْ أُوقَتُ كِتَبَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَاقِمٌ أَقْرَمُوا كِتَبَهُ إِنِّي حَلَّتْ أَقْ مُلْقِ جَسَائِي... وَأَنَا مَنْ أُوقَتُ كِتَبَهُ بِشَمَالِهِ فَيَقُولُ يَتَبَتَّنِي لَرْأُتْ كِتَبَهُ وَلَرْأَيْتُ مَا حَسَابَتِي كَانَتِ الْقَاضِيَّةَ» [الحاقة: الآيات ١٩ - ٢٧] فيقول الأول لأهل المحشر فرحاً: «هَاقِمٌ» أي خذوا، فهو اسم فعل لجماعة الذكور «أَقْرَمُوا كِتَبَهُ إِنِّي حَلَّتْ» أي علمت، لأنَّه جازم «أَقْ مُلْقِ جَسَائِي» ويقول الثاني لما يرى من سوء عاقبته: «يَتَبَتَّنِي لَرْأُتْ كِتَبَهُ وَلَرَأَيْتُ مَا حَسَابَتِي كَانَتِ الْقَاضِيَّةَ» أي القاطعة لرأيَتْ كِتَبَهُ وَلَرَأَيْتُ مَا حَسَابَتِي أي الموتى التي ماتها «كَانَتِ الْقَاضِيَّةَ» أي القاطعة لأمره فلم يبعث بعدها، وكقوله تعالى: «فَأَمَّا مَنْ أُوقَتُ كِتَبَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْقَ يَحْجَسُ بِحَسَابِي بِسِيرًا وَيَتَقَبَّلُ إِنَّ أَهْلَهُ مَسْرُوكًا وَأَنَا مَنْ أُوقَتُ كِتَبَهُ وَرَأَهُ ظَهِيرًا فَسَوْقَ يَدْهُ إِثْوَرًا وَيَصْلَ سَعِيرًا» [الانشقاق: الآيات ٧ - ١٢] وظاهر كلامهم أن القراءة حقيقة وهو الراجح، وقيل مجاز عن علم كل أحد بما له وعليه، ويقرأ كل أحد كتابه ولو كان أمياً، لكن من الآخذين من لم يقرأ كتابه ذهولاً ودهشة لاشتماله على القبائح، والمؤمن يأتيه كتابه أبيض بكتابه بيضاء ويأخذه بيمنيه فيقرؤه فيبيض وجهه، والكافر يأتيه كتابه أسود بكتابه سوداء فيقرؤه فيسود وجهه كما ذكره المصنف في كبيرة، والذي ذكره الشيخ

## وَمِثْلُ هَذَا الْوَزْنُ وَالْمِيزَانُ فَتُوزَنُ الْكُتُبُ أَوِ الْأَغْيَانُ

عبد السلام أن أول سطر من صحيفة المؤمن أبيبني فإذا قرأه أبيبني وجهه والكافر بذلك أهـ، ويمكن ترجيع كلامه لكلام والده بأن يقال: لا مفهوم لقوله أول سطر، بل مثله الباقي فتأملـ.

### [الإيمان بالميزان؛ دليله كفيته]

قوله: (ومثل هذا الوزن والميزان) أي ومثل أخذ العباد الصحف في الوجوب السمعي: وزن أفعال العباد والميزان وهو ميزان واحد على الراجح له قصبة وعمود وكفتان كل واحدة منها أوسع من طباق السموات والأرض، وجرييل أخذ بعموده ناظر إلى لسانه وميكيائيل أمين عليه، ومحله بعد الحسابـ. وقيل: لكل عامل موازين يوزن بكل منها صنف من عمله، ويدلـ على الوزن قوله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ [الأعراف: الآية ٨] وعلى الميزان قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوْزِنَاتِ الْقَسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأنبياء: الآية ٤٧] وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقَّلَ مَوْزِيْنَهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ خَفَّتْ مَوْزِيْنُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ حَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ [الأعراف: الآيتين ٨ - ٩] وخفة الموزون وثقله على صورته في الدنيا، وقيل على عكس صورته في الدنيا، فالثقيل يصعد إلى أعلى، والخفيف ينزل إلى أسفلـ، لقوله تعالى: ﴿وَالْعَمَلُ الْصَّدِيقُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: الآية ١٠] والجمع فيما ذكر للتعظيمـ، على المشهور من أنه ميزان واحد لجميع الأمم ولجميع الأعمالـ؛ وقد بلغت أحاديثه مبلغ التواترـ، فيجب الإيمان بهـ ونمسك عن تعين حقيقتهـ، ولا يكون الوزن في حق كل واحدـ، لأنـ لا يكون للأنبياء والملائكةـ ومن يدخل الجنةـ بغير حسابـ، فإنه فرع عن الحسابـ، ولا مانعـ من وزن سيئات الكفار ليجذروا عليها بالعقابـ، فقوله تعالى: ﴿فَلَا تُؤْتِمُ هُنْمَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنَهُ﴾ [الكهف: الآية ١٠٥] معناهـ: لا يقيـن لهم يوم القيمة وزناـ.

فإنـ قيلـ وزن أعمال المؤمنين وجهـ ظاهرـ إذ لهمـ منـ الحسنـاتـ ماـ يقابلـ السيئـاتـ، وأماـ الكـفارـ فـليسـ لـهمـ حـسنـاتـ حتـىـ تـقـابلـ بـهاـ سـيـئـاتـهـمـ!ـ أـجـيبـ بـأنـ يـكونـ منـهـمـ صـلةـ الرـحـمـ وـموـاسـاةـ النـاسـ وـعـنـقـ المـمـالـيـكـ وـنـحـوـهـاـ مـنـ الـأـعـمـالـ التـيـ لـاـ تـتـوقـفـ صـحتـهاـ عـنـ نـيـةـ،ـ فـتـجـعـلـ هـذـهـ الـأـمـورـ إـنـ صـدرـتـ مـنـهـمــ فـيـ مـقـابـلـةـ سـيـئـاتـهـمـ غـيرـ الـكـفـرـ،ـ أـمـاـ هـوـ فـلاـ فـائـدةـ فـيـ وزـنـهـ،ـ لـأـنـ عـذـابـهـ دـائـمـ،ـ وـفـيـ كـلـامـ الـقـرـطـبـيـ ماـ يـصـرـحـ بـوزـنـهـ حـيثـ قـالـ:ـ فـتـجـمـعـ لـهـ هـذـهـ الـأـمـورـ وـتـوـضـعـ فـيـ مـيزـانـهــ يـعـنـيـ الـكـافـرــ فـيـرـجـعـ الـكـفـرـ بـهــ قـولـهـ:ـ (ـفـتـوزـنـ الـكـتبـ أـوـ الـأـعـيـانـ)ـ أـشـارـ بـذـلـكـ إـلـىـ اخـتـلـافـ الـعـلـمـاءـ فـيـ الـمـوـزـونـ،ـ فـذـهـبـ جـمـهـورـ الـمـفـسـرـينـ إـلـىـ أـنـ الـمـوـزـونـ الـكـتبـ الـتـيـ اـشـتـملـتـ عـلـىـ أـعـمـالـ الـعـبـادـ،ـ بـنـاءـ عـلـىـ أـنـ الـحـسـنـاتـ مـمـيـزةـ بـكـتـابـ

## كذا الصراط فَالْعِبَادُ مُخْتَلِفُونَ مُرْوُرُهُمْ فَسَالِمٌ وَمُشَتَّلِفٌ

والسيئات بآخر، ويشهد له حديث البطاقة - بكسر الموحدة - وهي : ورقة صغيرة. وحديثها : ما رُوِيَ عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه قال : «إن الله يستخلص رجالاً من أمتي على رؤوس الخلاقين يوم القيمة فينشر عليهم تسعة وتسعون سجلاً كل سجل منها مد البصر ثم يقول : أتذكرة من هذا شيئاً؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول : لا يا رب ، فيقول : ألك حسنة؟ فيقول : لا يا رب ، فيقول : ألك عذر؟ فيقول : لا يا رب ، فيقول : بلى إن لك عندنا لحسنة وإنه لا ظلم عليك ؛ فتخرج له بطاقة كالأنملة فيها «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله» فيقول : يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات ، فيقال : إنك لا تظلم ، فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة ، فطاشت السجلات وتقللت البطاقة ، ولا ينفل مع اسم الله شيء ». وهذا ليس لكل عبد بل لعبد أراد الله به خيراً . وذهب بعضهم إلى أن الموزون أعيان الأعمال ، فتصور الأعمال الصالحة بصورة حسنة نورانية ، ثم تطرح في كفة النور وهي اليمني المعدة للحسنات فتشغل بفضل الله سبحانه وتعالى ، وتصور الأعمال السيئة بصورة قبيحة ظلمانية ثم تطرح في كفة الظلمة وهي الشمال المعدة للسيئات فتحفظ ، وهذا في المؤمن . وأما الكافر فتحفظ حسناته وتنتقل سيئاته بعد الله سبحانه وتعالى ، ولا يرد أن في ذلك قلب الحقائق ، وهو ممتنع لأن امتناع قلب الحقائق مختص بأقسام الحكم العقلي ، فلا ينقلب الواجب جائزًا مثلاً . وأما انقلاب المعنى جرماً فلا يمتنع . وقيل : يخلق الله أجساماً على عدد تلك الأعمال من غير قلب لها ، قيل : وقد يوزن الشخص نفسه ، لحديث ابن مسعود : رجله في الميزان أثقل من جبل أحد . وفائدة الوزن : جعله علامة لأهل السعادة والشقاوة ، وتعريف العباد ما لهم وعليهم من الخير والشر ، وإقامة الحجة عليهم .

### [الصراط]

قوله : (كذا الصراط) كذا : خبر مقدم ، والصراط : مبتدأ مؤخر : أي الصراط مثل المذكور من أخذ العباد الصحف والوزن والميزان في الوجوب السمعي - وهو بالصاد أو بالسين أو بالزاي الممحضة أو بالإشمام ، وقرء في السبع بما عدا الزاي الممحضة - ومعناه لغة : الطريق الواضح ، مأكوذ من صرطه يصرطه إذ ابتلعه ، لأنه يتطلع المارة . وشرعاً : جسر ممدود على متن جهنم يرده الأولون والآخرون حتى الكفار ، خلافاً للحليمي حيث ذهب إلى أنهم لا يمررون عليه ، ولعله أراد الطائفة التي ترمى في جهنم من الموقف بلا صراط : وشمل ما ذكر ، النبيين والصديقين ومن يدخل الجنة بغير

حساب، وكلهم ساكتون إلا الأنبياء فيقولون: اللَّهُمَّ سِلْمٌ سِلْمٌ؛ كما في الصحيح. وفي بعض الروايات: أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف وهو المشهور، ونمازع في ذلك العز بن عبد السلام والشيخ القرافي وغيرهما كالبدر والزركشي قالوا: وعلى فرض صحة ذلك فهو محمول على غير ظاهره بأن يؤول بأنه كناية عن شدة المشقة، وحينئذ فلا ينافي ما ورد من الأحاديث الدالة على قيام الملائكة على جنبيه وكون الكلاليب فيه، زاد القرافي: وال الصحيح أنه عريض وفيه طريقان يمني ويسرى، فأهل السعادة يسلك بهم ذات اليمين وأهل الشقاوة يسلك بهم ذات الشمال، وفيه طاقات كل طاقة تنفذ إلى طبقة من طبقات جهنم. وقال بعضهم: إنه يدق ويتسع بحسب ضيق النور وانتشاره، فعرض صراط كل أحد بقدر انتشار نوره، فإن نور كل إنسان لا يتعداه إلى غيره، فلا يمشي أحد في نور أحد، ومن هنا كان دقيقاً في حق قوم وعريضاً في حق آخرين، وطوله ثلاثة آلاف سنة: ألف صعود، وألف هبوط، وألف استواء. وفي كلام الشيخ الأكبر ما يفيد عدم التعويل على ظاهر هذه الآلاف، مع أن مآل الامتداد للعلو حتى يصل للجنة فإنها عالية جداً؛ وأفاد الشعراي أنه لا يصل لها حقيقة، بل يصل لمرجها الذي فيه الدرج الموصى لها. قال: يوضع لهم هناك مائدة. قال: ويقوم أحدهم فيتناول مما تدى هناك من ثمار الجنة. وقد ورد به الكتاب: قال تعالى: ﴿فَاسْتَبَقُوا الصِّرَاطَ﴾ [يس: الآية ٦٦] والستة: قال عليه السلام: «يضرب الصراط بين ظهراني جهنم فتكون أنا وأمتى أول من يجوز» واتفقت الكلمة عليه في الجملة. أي بقطع النظر عن إيقائه على ظاهره كما هو مذهب أهل السنة، وصرفه عنه كما هو مذهب كثير من المعتزلة؛ فإنهم ذهبوا إلى أن المراد به طريق الجنة وطريق النار. وقيل: المراد به الأدلة الواضحة، وجبريل في أوله وميكائيل في وسطه يسألان الناس عن عمرهم فيما أفنوه وعن شبابهم فيما أبلوه وعن علمهم ماذا عملوا به، وفي حافتيه كلاليب معلقة مأمورة تأخذ من أمرت به. قوله: (فالعباد مختلف مرورهم) أي إذا علمت أن الصراط واجب؛ فاعلم أن العباد متفاوت مرورهم عليه في سرعة النجاة وعدمها، فليسوا في المرور عليه على حد سواء. قوله: (فاسالم ومتناقض) أي فمنهم فريق سالم من الواقع في نار جهنم، ومنهم فريق مختلف بالواقع فيها، إما على الدوام والتأيد كالكافر والمنافقين، وإما إلى مدة يريدها الله تعالى، ثم ينجو كبعض عصاة المؤمنين ممن قضى الله عليهم بالعذاب، والفريق الأول هم السالمون من السينات وأهل رجحان الأعمال الصالحة ممن خصهم الله بسابق الحسنى وهؤلاء<sup>(١)</sup> يجوزون

(١) قوله: «وهو لاء... الخ» ظاهر هذا أن الفريق السالم من الواقع كلهم يمررون كطرف العين وأن بقية الأقسام ممن يمر كالبرق الخاطف ومن بعده أقسام للفريق المختلف، وهذا بعيد؛ والمصنف =

**وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ ثُمَّ الْقَلْمَنْ وَالْكَاتِبُونَ اللَّوْحُ كُلُّ حِكْمٍ**

طرف العين، وبعدهم الذين يجوزون كالبرق الخاطف، وبعدهم الذين يجوزون كالريح العاصف، وبعدهم الذين يجوزون كالطير، وبعدهم الذين يجوزون كالجود السابق، وبعدهم الذين يجوزون سعيًا ومشيًا، وبعدهم الذين يجوزون حبًوا، وتفاوتهم في المرور بحسب تفاوتهم في الإعراض عن حرمات الله تعالى؛ فمن كان منهم أسرع إعراضًا عمن حرم الله كان أسرع مرورًا في ذلك اليوم.. والحكمة في مرورهم على الصراط ظهور النجاة من النار، وأن يتحسر الكفار بفوز المؤمنين بعد اشتراكهم في المرور.

**[العرش والكرسي والقلم والكتبة واللوح]**

قوله: (والعرش) وهو جسم عظيم نوراني علوبي. قيل: من نور. وقيل: من زبرجة خضراء. وقيل: من ياقونة حمراء؛ والأولى الإمساك عن القطع بتعيين حقيقته لعدم العلم بها، والتحقيق أنه ليس كرويًّا بل هو قبة فوق العالم ذات أعمدة أربعة تحمله الملائكة؛ في الدنيا أربعة، وفي الآخرة ثمان لزيادة الجلال والعظمة في الآخرة، رؤوسهم عند العرش في السماء السابعة، وأقدامهم في الأرض السفلية، وقرونهم كثرون الوعل أي بقر الوحش، ما بين أصل قرن أحدهم إلى منتهاه خمسمائة عام. وقيل: إنه كروي محيط بجميع الأجسام، وهذا خلاف التحقيق: قوله: (والكرسي) معطوف على العرش، وهو جسم عظيم نوراني تحت العرش ملتتصق به فوق السماء السابعة بينها مسيرة خمسمائة عام كما نقل عن ابن عباس؛ والأولى أن نمسك عن الجزم بتعيين حقيقته لعدم العلم بها وهو غير العرش خلافاً للحسن البصري. قوله: (ثم القلم) معطوف على الكرسي، وهو جسم عظيم نوراني خلقه الله وأمره بكتب ما كان وما يكون إلى يوم القيمة. قيل: هو من البراع وهو القصب؛ والأولى أن نمسك عن الجزم بتعيين حقيقته. قوله: (والكاتيون) معطوف على القلم، وأقسامهم ثلاثة: الكاتيون على العباد أعمالهم في الدنيا والكتابون من اللوح المحفوظ ما في صحف الملائكة الموكلين بالتصريح في العالم كل عام، والكتابون من صحف الملائكة كتاباً يوضع تحت العرش. قوله: (اللوح) معطوف على ما قبله بتقدير حرف العطف؛ فهو مرفوع وليس معمولاً للكاتبين كما قد يتواهم؛ لأن الملائكة لم تكتب فيه؛ بل القلم

= في شرحه جعل هذه الأقسام من يمزّ كطرف العين، ومن بعده أقساماً للمؤمنين المازين على الصراط، من غير نظر إلى السلامة وعدتها.

لَا لِخَتْيَاجٍ وَبِهَا الْإِيمَانُ  
وَالنَّارُ حَقٌّ أَوْجَدَتْ كَالْجَنَّةَ  
يَجْبُ عَلَيْكَ أَيْهَا الْإِنْسَانُ  
فَلَا تَمْلِنْ لِجَاهِدٍ ذِي جِنَّةٍ

يكتب فيه بمجرد القدرة وهو جسم نوراني كتب فيه القلم بإذن الله ما كان وما يكون إلى يوم القيمة، وهو يكتب فيه الآن على التحقيق من أنه يقبل المحو والتغيير؛ ونمسك عن الجزم بحقيقةه، وفي بعض الآثار «إن الله لوحًا أحد وجهيه ياقوتة حمراء والوجه الثاني زمرة خضراء» كما في شرح المصنف. قوله: (كُلُّ حِكْمٍ) أي كل من هذه المذكرات ذو حكم؛ فكل واحد منها لحكم يعلمها الله سبحانه وتعالى وإن قصرت عقولنا عن الوقوف عليها، وبعضاً لهم لم يتلزم الحكمة؛ لأن الله تعالى يتصرف بما يشاء ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ [الأبياء: الآية ٢٣] والحكمة هي الأمر الصائب، وهو سر الفعل وفائدة المترتبة عليه. قوله: (لا لاحتياج) أي كُلُّ مخلوق لحكمة لا لاحتياجه تعالى إلى شيء منها، فلم يخلق العرش للاتقاء ولا الكرسي للجلوس ولا القلم لاستحضار ما غاب عن علمه تعالى، ولا الكاتبين ولا اللوح لضبط ما يخاف نسيانه. قوله: (وبها الإيمان \* يجب عليك أيها الإنسان) أي بهذه المذكرات كغيرها من كل ما ثبت بصحيح الأحاديث كالحجب والأنوار، التصديق يجب عليك أيها الإنسان المكلف، فيجب الإيمان بوجودها شرعاً حسبما علم، تفصيلاً أو إجمالاً، غاية الأمر أن الإيمان بها تعبدني.

### [الإيمان بالنار والجنة]

قوله: (والنار حق أوجَدَتْ كَالْجَنَّةَ) أي والنار التي هي دار العذاب ثابتة بالكتاب والسنّة واتفاق علماء الأمة، أوجدها الله فيما مضى، كالجنة التي هي دار الثواب في كونها حَقًا وأنها أوجدت فيما مضى، ورَدَ المصنف بحقيقةهما على منكرهما بالمرة كالفلاسفة، وبياناً بجاههما فيما مضى على منكر وجودهما فيما مضى، وأنهما يوجدان يوم القيمة كأبي هاشم وعبد الجبار المعتزليين، ويدلل لناقصة آدم وحواء عليهم السلام على ما جاء به القرآن والسنة وانعقد عليه الإجماع قبل ظهور المخالف؛ فذلك يدل على ثبوت الجنة، ولا قائل بشبهتها دون النار فهي ثابتة أيضاً، والآيات صريحة في ذلك. وقد أجمع العلماء على أن تأويلها من غير ضرورة إلحاد في الدين، كما قيل: آدم كان رجلاً في جنة أي بستان له، على ربوة: أي محل مرتفع؛ فعصى ربه فأنزله لبطن الوادي، ولم يرد نص صريح في تعين مكان الجنة والنار كما في شرح المقاصد، والأكثرون على أن الجنة فوق السموات السبع وتحت العرش؛ وأن النار تحت الأرضين السبع،

## دار خلود للسعيد والشقي مُعَذَّبٌ مُنَعَّمٌ مَهْمَا بَقِي

والحق تفويض علم ذلك إلى اللطيف الخبير كما في شرح المصتف، وطبقات النار السبع : أعلاها جهنم وهي لمن يعذب على قدر ذنبه من المؤمنين، وتصير خراباً بخروجهم منها؛ وتحتها لظى وهي لليهود ثم الحطمة وهي للنصارى، ثم السعير وهي للصابئين وهم فرقة من اليهود، ثم سقر وهي للمجوس، ثم الجحيم وهي لعبدة الأصنام، ثم الهاوية وهي للمنافقين . وذكر ابن العربي أن هذه النار التي في الدنيا ما أخرجها الله إلى الناس من جهنم حتى غمست في البحر مرتين ، ولو لا ذلك لم يتفع بها أحد من حرقها وكفى بها زاجراً ، وبعدأخذ نار الدنيا منها أو قد عليها ألف سنة حتى ابيضت ، ثم ألف سنة حتى احرمت ، ثم ألف سنة حتى اسودت ، فهي سوداء مظلمة ، وحرقها هواء محرق ولا جمر لها سوىبني آدم والأحجار المتخذة آلهة من دون الله . قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا أَفْسَكُوكُو وَأَهْلِيكُوكُو نَارًا وَقُوْدُوكُوكُو أَنَّا شَرَّ وَالْجَهَارَ﴾ [التخرير : الآية ٦] واختلف في الجنة هل هي سبع جنات متباورة أفضلاها وأوسطها الفردوس وهي أعلىها - والمجاورة لا تنافي العلو - وفوقها عرش الرحمن ، ومنها تتفجر أنهار الجنة ، ويليها في الأفضلية جنة عدن ، ثم جنة الخلد ، ثم جنة النعيم ، وجنة المأوى ، ودار السلام ، ودار الجلال . والجنان كلها متصلة بمقام الوسيلة ليتنعم أهل الجنة بمشاهدته ﷺ لظهوره ﷺ لهم منها لأنها تشرق على أهل الجنة ، كما أن الشمس تشرق على أهل الدنيا ، وهذا ما ذهب إليه ابن عباس . أو أربع ورجحه جماعة لقوله تعالى : ﴿وَلِئَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرَّحْمَن : الآية ٤٦] جنة النعيم وجنة المأوى ، ثم قال : ﴿وَمَنْ دُونِنَا جَنَّاتٍ﴾ [الرَّحْمَن : الآية ٦٢] جنة عدن وجنة الفردوس كما قاله بعض المفسرين ، وهذا ما ذهب إليه الجمهور ؛ أو جنة واحدة وهذه الأسماء كلها جارية عليها لتحقق معانيها فيها ، إذ يصدق على الجميع جنة عدن أي إقامة ، وجنة المأوى : أي مأوى المؤمنين . وجنة الخلد ودار السلام ، لأن جميعها للخلود والسلامة من كل خوف وحزن وجنة النعيم لأنها كلها مشحونة بأصنافه . قوله : (فلا تمل لجاحد) أي فلا تصنع لقول منكر لها بالمرة لکفره كالفلسفه ، أو منكر لوجودهما فيما مضى لبدعته كأبي هاشم وعبد الجبار المعتزليين . وقوله : (ذى جئن) أي صاحب جنون : لأن إنكارهما لا يكاد يصدر عن ذي عقل فإنه يؤدي إلى إحالة ما علم من الدين بالضرورة . قوله : (دار خلود) أي دار إقامة مؤبدة . ورد المصتف بذلك على الجهمية وهو منسوبون لجهم - اسم رجل - يقولون بفنائهم وفباء أهلهما وهم كفار ، لمخالفتهم للكتاب والسنّة . وقوله : (للسعيد والشقي) أي فالجنة دار خلود للسعيد ، وهو من مات على الإسلام وإن

إيماننا بحوض خير الرسل . حَتَّمْ كَمَا قَدْ جَاءَنَا فِي النَّقْلِ

تقديم منه كفر، ودخل في السعيد عصاة المؤمنين فدار خلودهم الجنة فلا يخلدون في النار إن دخلوها، بل لا يدوم عذابهم فيها مدة بقائهم، لأنهم يموتون بعد الدخول بلحظة ما يعلم إلا الله مقدارها فلا يحيون حتى يخرجوا منها، والمراد بموتهم أنهم يفقدون إحساس ألم العذاب لا أنهم يموتون موتاً حقيقة بخروج الروح، وبعضهم اختار أنهم يموتون حقيقة. والنار دار خلود للشقي: وهو من مات على الكفر وإن عاش طول عمره على الإيمان، ودخل في الشقي: الكافر الجاهل، والمُعاند، ومن بالغ في النظر فلم يصل إلى الحق وترك التقليد الواجب عليه، ولا يدخل فيه أطفال المشركين، بل هم في الجنة على الصحيح من أقوال كثيرة، فمنها أنهم في النار، وقيل على الأعراف، إلى غير ذلك من الأقوال: وأما أطفال المؤمنين ففي الجنة عند الجمهور، ومقابله أنهم في المشيئة، وأنكر ذلك القول، وهذا في غير أولاد الأنبياء، وأما أولاد الأنبياء ففي الجنة إجماعاً، ولا فرق في السعيد والشقي بين الإنس والجن. ويدل على ما ذكر من أن الجنة دار خلود للسعيد، والنار دار خلود للشقي قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ سَقِّيَ وَسَعِيَدٌ﴾ [هُود: الآية ١٠٥]... الآية والمراد بالسموات والأرض في هذه الآية: سقف النار وأرضها، وسقف الجنة وأرضها لا سماء الدنيا وأرضها لتبدلها. وقوله: (معدب مُتَّعِم) أي فداخل النار معدب فيها بأنواع العذاب كالزمهرير والحيات والعقارب وغير ذلك وداخل الجنة منعم فيها بأنواع النعيم وأعلاه رؤية وجه الله الكريم. وقوله: (مهما بقي) أي مدة بقاء كل من الفريقين في إحدى الدارين. وما يقال بتمرن أهل النار بالعذاب حتى لو أتوا في الجنة لتأملوا: مدسوس على القوم. كيف وقد قال تعالى: ﴿فَلَنْ تَزِيدُكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾ [التبأ: الآية ٣٠].

**فائدة:** الناس يكونون في الموقف على حالتهم التي ماتوا عليها، ثم يدخل المؤمنون الجنة جرداً بربما أبناء ثلاث وثلاثين سنة طول كل واحد منهم ستون ذراعاً وعرضه سبعة أذرع، ثم لا يزيدون ولا ينقصون. وأما أجسام الكفار فمختلفة المقاييس، حتى ورد أن ضرس الكافر في النار مثل أحد، وفخذه مثل ورقان وهو جبلان بالمدينة كما في شرح المصطفى.

## [حوض النبي ﷺ ووصفه]

قوله: (إيماناً بحوض خير الرسل \* حتم) أي تصدقنا بالحوض الذي يُعطاه في الآخرة أفضل المرسلين وهو نبينا محمد ﷺ واجب، لكن لا يكفر من أنكره وإنما يفسق، وقد نفته المعتزلة ولذلك أشار المصتف للردة عليهم بما ذكر. وهو جسم

مخصوص كبير متسع الجوانب يكون على الأرض المبدلة وهي الأرض البيضاء كالفضة، مَنْ شرب منه لا يظمأ أبداً، ترده هذه الأمة، وقد ورد أن لكل نبي حوضاً ترده أُمته، فعن الحسن مرفوعاً «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى حَوْضِهِ وَبِيْدِهِ عَصَا يَدُعُو مَنْ عَرَفَهُ مِنْ أُمَّتِهِ، أَلَا وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهُونَ أَكْثَرَ تَبَاعَ، إِنَّمَا لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرُهُمْ تَبَاعَ» وفي أثر أن حوضه ﷺ أعرض الحيضان وأكثرها وارداً، وتخصيص حوض نبينا بالذكر لوروده بالأحاديث البالغة مبلغ التواتر، بخلاف غيره لوروده بالأحاداد. قوله: (كما قد جاءنا في النقل) أي للنص الذي قد ورد إلينا في المتنقول عنه ﷺ; ففي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم «حوضي مسيرة شهر، وزواياه سواء، ما ذهابه أبیض من اللبن وريحة أطيب من المسك وكیزانه أكثر من نجوم السماء، مَنْ شرب منه فلا يظمأ أبداً» وقد ورد تحديده بجهات مختلفة، ففي رواية لأحمد «إِنَّ الْحَوْضَ كَمَا بَيْنَ عَدْنَ وَعُمَانَ» وذلك نحو شهر. وفي رواية الصحيحين «مَا بَيْنَ صُنْعَاءِ وَالْمَدِينَةِ» وذلك نحو شهرین. وفي رواية «مَا بَيْنَ مَكَةَ وَأَيْلَةَ» وذلك نحو شهر كالأولى. وفي رواية لابن ماجه «مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ» وهو كالذى قبله، فقد تحدث المصطفى بحديث الحوض مرات وذكر فيه تلك الألفاظ المختلفة. فكان يخاطب كل قوم بالجهة التي يعرفونها، ولا تنافي من حيث تقدير المسافة بنحو شهر في بعض الروايات وبنحو شهرین في بعض آخر، لأن الله سبحانه وتعالى تفضل عليه باتساعه شيئاً فشيئاً، فأخبر ﷺ بالمسافة القصيرة أولاً ثم أخبر بالمسافة الطويلة، والاعتماد على ما يدلّ على أطوالها<sup>(١)</sup> مسافة كما أشار إليه النووي، وفيما أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه الصلاة والسلام من صفة نبينا ﷺ «لَهُ حَوْضٌ أَبْعَدُ مِنْ مَكَةَ إِلَى مَطْلَعِ الشَّمْسِ، فِيهِ آنِيَةٌ مُثْلِدَةٌ عَدْنَ وَعُمَانَ» وله لون كل شراب الجنة وطعم كل ثمارها» قوله في هذه الرواية: «مُثْلِدَةٌ عَدْنَ وَعُمَانَ» لا ينافي قوله في الرواية السابقة «أَكْثَرُ مِنْ نَجْوَمِ السَّمَاءِ» لاحتمال أنه أخبر أولاً بأنها مثل، ثم أخبر ثانياً بأنها أكثر. ومعنى كونه له لون كل شراب الجنة بأن بعضه لونه أحمر وبعضه لونه أبيض وهكذا، فلا يرد أن فيه الجمع بين الأضداد، وهو ممتنع. ومعنى كونه له طعم كل ثمارها: أن له طعم الخوخ والموز والمشمش وغيرها، فمن يشرب منه يجد طعم ثمار الجنة. واختلف في محله: فقيل قبل الصراط وهو قول الجمهور وصححه بعضهم، لأن الناس يخرجون من قبورهم عطاشاً فيردون الحوض للشرب منه. وقيل بعده وصححه بعضهم، لأنه ينصب فيه الماء

(١) قوله: «وَالْاعْتِمَادُ عَلَى مَا يَدْلِلُ عَلَى أَطْوَلِهَا» أي على الحديث الذي على أطول تلك التواحي مسافة. وهو أن الحوض ما بين صنعاء والمدينة.

يَسَالُ شُرَبًا مِثْهُ أَقْوَامٍ وَقُلْ يُذَادُ مَنْ طَعَنَا

من الكوثر وهو النهر الذي في داخل الجنة، فيكون الحوض بعد الصراط بجانب الجنة، ولو كان قبله لحالت النار بينه وبين الماء الذي ينصرف فيه من الكوثر، وأورد عليه أن الحوض إذا كان عند الجنة لم يتحج للشرب منه، وأجيب بأنهم يحبسون هناك لأجل المظالم التي بينهم حتى يتحلوا منها، وهو المسئل بموقف القصاص. وقيل: له حوضان: حوض قبل الصراط وحوض بعده وصخمه القرطيبي، وهذا كله لا يجب اعتقاده، وإنما يجب اعتقاد أنه بِكِيرٌ له حوض ولا يضر الجهل بكونه قبل الصراط أو بعده.

### [مَنْ يَشْرُبُ مِنْ الْحَوْضِ وَمَنْ يَذَادُ عَنْهُ]

قوله: (يَسَالُ شُرَبًا مِنْهُ أَقْوَامٍ) أي يتعاطى الشرب من ذلك الحوض أقوام، والمراد بهم ما يشمل الذكور والإإناث، وأحوالهم في الشرب مختلفة فمنهم من يشرب لدفع العطش، ومنهم من يشرب للتلذذ، ومنهم من يشرب لتعجيل المسيرة، وأطفال المسلمين ذكورهم وإناثهم حول الحوض وعليه أقبية الدبياج ومناديل من نور وبأيديهم أباريق الفضة وأقداح الذهب يسقون آباءهم وأمهاتهم إلا من سخط في فقدم فلا يؤذن لهم أن يسقوه. قوله: (وَقُلْ \* بِعَهْدِهِمْ) وصف لأقوام: أي وفوا الله تعالى بعهدهم: وهو الميثاق الذي أخذه عليهم حين أخرجهم من ظهر آدم عليه السلام وأشهدهم على أنفسهم: ألسْت بِرَبِّكُمْ؟ قالوا: بَلَى، أَيْ أَنْتَ رَبُّنَا، وَأَولُ مَنْ قَالَ بَلَى: النَّبِيُّ بِكِيرٌ. ومعنى وفائهم بعهدهم: أنهم لم يغتروه ولم يبدلوه حتى ماتوا، وهذا الوصف وإن شمل جميع مؤمني الأمم السابقة لكنه خلاف ظاهر الأحاديث من أنه لا يرده إلا مؤمنو هذه الأمة، لأن كل أمة إنما ترد حوض نبيها. قوله: (وَقُلْ يُذَادُ مَنْ طَعَنَا) أي وقل - قوله وهو الاعتقاد - يطرد عنه أقوام ظلموا أنفسهم بأن غيروا وبدلوا عهدهم الذي أخذه الله عليهم، فالمرتد من المطرودين، ومن أحدث في الدين ما لا يرضاه الله تعالى، ومن خالف جماعة المسلمين كالخوارج والرافض والمعزلة على اختلاف فرقهم، والظلمة الجائزون، والمعلمون بالكبائر المستخف بالمعاصي، وأهل الزيف والبدع، لكن المبدل بالارتداد مخلد في النار، والمبدل بالمعاصي في المشيئة، فإن شاء الله عفا عنه وإن شاء عاقبه. وظاهر ذلك أن جميع من ذكر لا يشرب منه أبداً، والذي عليه المحققون أن المطرودين عن الحوض قسمان: قسم يطرد حرماناً وهم الكفار فلا يشربون منه أبداً، وقسم يطرد عقوبة له ثم يشرب وهم عصاة المؤمنين فيشربون قبل دخولهم النار على الصحيح.

## وَوَاجِبْ شَفَاعَةُ الْمُشْفَعِ مُحَمَّدٌ مُقْدَمًا لَا تَمْنَعْ

### [الشفاعة العظمى]

قوله: (وواجب شفاعة المشفع) أي وواجب سمعاً عند أهل الحق شفاعة المشفع - بفتح الفاء - وهو الذي تقبل شفاعته، وأما بكسرها فهو الذي يقبل شفاعة غيره. والشفاعة لغة: الوسيلة والطلب. وعرفا: سؤال الخير من الغير للغير. وشفاعة المولى<sup>(١)</sup>: عبارة عن عفوه؛ فإنه تعالى يشفع فيمن قال: لا إله إلا الله وأثبت الرسالة للرسول الذي أرسل إليه ولم ي عمل خيراً قط ليتفضّل الله تعالى عليه بعدم دخوله النار بلا شفاعة أحد. قوله: (محمد) بدل من المشفع، دفع به إيهامه. قوله: (مقدماً) أي حال كونه مقدماً على غيره من الأنبياء والمرسلين والملائكة المقربين، فهو الذي يفتح باب الشفاعة لغيره كما قاله ابن العربي، وفي الصحيحين «أنا أول شافع وأول مشفع» وفي كلام المصطف إشارة إلى واجبات ثلاثة؛ فال الأول: كونه شافعاً. والثاني: كونه مشفعاً أي مقبول الشفاعة. والثالث: كونه مقدماً على غيره؛ فإنه حين يستند الهول ويتمتى الناس الانصراف ولو للنار يلهمون أن الأنبياء هم الواسطة بين الله وخلقه، فيذهبون إلى آدم فيقولون له: أنت أبو البشر اشفع لنا فيقول: لست لها لست لها، نفسي نفسي، لا أسأل اليوم غيرها، ويعذر بالأكل من الشجرة؛ فيذهبون إلى نوح ويسألونه الشفاعة، فيعتذر لهم؛ وهكذا، وبين كلنبي ونبي ألف سنة؛ فلما يذهبون إلى سيدنا محمد ﷺ ويسألونه الشفاعة فيقول: أنا لها أنا لها، أمتني أمتي؛ فيسجد تحت العرش فينادي من قبل الله: يا محمد ارفع رأسك، واسفع تشفع؛ فيرفع رأسه ويشفع في فصل القضاء، وحينئذ يفتح باب الشفاعة لغيره؛ وهذه هي الشفاعة العظمى، وهي مختصة به ﷺ قطعاً، وهي أول المقام الم محمود المذكور في قوله تعالى: «عَسَى أَن يَعْثُكَ رَبُّكَ مَقَاماً تَحْمُوداً» [الإسراء: الآية ٧٩] أي يحمدك فيه الأولون والآخرون، وأخر استقرار أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار، وله شفاعات أخرى، منها شفاعته في إدخال قوم الجنة بغير حساب. ومنها شفاعته في عدم دخول النار لقوم استحقوا دخولها، ومنها شفاعته في إخراج الموحدين من النار. ومنها شفاعته في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها، ومنها غير ذلك كما ذكره السيوطي وغيره. قوله: (لا تمنع) أي لا تعتقد امتناع

(١) قوله: «شفاعة المولى» محل هذه العبارة عند قول المصطف «وغيره من مرتضى الآخيار \* يشفع» فإن الشارح عبد السلام ذكر أن الغير يشمل المولى سبحانه وتعالى، وفسرت هناك شفاعة المولى بعفوه. وأما الشفاعة المذكورة هنا فهي شفاعة النبي ﷺ.

وَغَيْرِهِ مِنْ مُرْتَضَى الْأَخْيَارِ      يَشْفَعُ كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الْأَخْبَارِ  
 إِذْ جَائِزَ عُفْرَانُ غَيْرِ الْكُفَّارِ      فَلَا ظَكْفُرْ مُؤْمِنًا بِالْوَزْرِ

---

شفاعته بِكَلِيلٍ في أهل الكبائر وغيرهم، لا قبل دخولهم النار ولا بعده. وقصد المصنف بذلك الرّد على المعتزلة ومن وافقهم في إنكارهم شفاعته بِكَلِيلٍ فيما من استحق النار أن لا يدخلها وفيمن دخلها أن يخرج منها. وأما الشفاعة العظمى فلا ينكرونها، وكذا الشفاعة في زيادة الدرجات وحديث «لا تزال شفاعتي أهل الكبائر من أمتي» موضوع باتفاق، وبتقدير صحته فهو محمول على من ارتد منهم. قوله: (وغيره من مُرْتَضَى الْأَخْيَارِ \* يشفع) بسكون العين للوزن: أي وغيره بِكَلِيلٍ ممن ارتضاه الله من الأخيار كالأنبياء والمرسلين والملائكة والصحابة والشهداء والعلماء العاملين والأولياء يشفع في أرباب الكبائر على قدر مقامه عند الله تعالى، وشفاعة الملائكة على الترتيب؛ فأولهم في الشفاعة جبريل، وأخرهم فيها التسعة عشر الذين على النار. قوله: (كما قد جاء في الأخبار) أي للنص الذي قد جاء في الأخبار الدالة على ذلك كما أجمع عليه أهل السنة، ولا يشفع أحد ممن ذكر إلا بعد انتهاء مدة المؤاخذة.

فإن قيل: لا فائدة في الشفاعة حينئذ. أجيب بأن فائدتها إظهار مزية الشافع على غيره، على أنه لولا الشفاعة لجُوّزنا البقاء وعدمه بحسب الظاهر لنا. وبالجملة فذلك من باب القضاء المعلق.

### [جواز غفران الذنوب مطلقاً ما لم تكن شرّكاً]

قوله: (إذ جائز غفران غير الكفر) هذا تعليل للشفاعة، فكأنه قال: لأنّه يجوز عقلاً وسمعاً غفران غير الكفر من الذنوب بلا شفاعة، وبالشفاعة أولى. وأما غفران الكفر فهو وإن جاز عقلاً ممتنع سمعاً. قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: الآية ٤٨] وعلم مما تقرّر أن المراد بالجواز في كلام المصنف الجواز العقلي والسمعي معاً، ولذلك قيد بغير الكفر لأنّ غفران الكفر ممتنع سمعاً وإن جاز عقلاً. والحكمة في غفران الذنوب دون الكفر أنها لا تنفك عن خوف عقاب ورجاء عفو ورحمة بخلاف الكفر، وذلك أن صاحب الذنوب مسلم يعتقد نقص نفسه فيخالف العقاب ويرجو العفو والرحمة، بخلاف صاحب الكفر فإنه لا يعتقد نقص نفسه فلا يخالف العقاب ولا يرجو العفو والرحمة. ولا يخفى أن هذا التعليل الذي ذكره المصنف فيه قصور، لأن الشفاعة شاملة للشفاعة في فصل القضاء وللشفاعة في غفران الذنوب، وهذا التعليل خاص بالشفاعة في غفران الذنوب فتأمله.. قوله: (فلا ظَكْفُرْ مُؤْمِنًا

وَمَنْ يَمْتَثِّلُ وَلَمْ يَتَبَّعْ مِنْ ذَنْبِهِ فَأَمْرُهُ مَفْوَضٌ لِرَبِّهِ  
كِبِيرَةً ثُمَّ الْخَلُودُ مُجْتَبٌ وَوَاجِبٌ تَغْذِيبٌ بَغْضٍ أَزْتَكَبْ

بالوازِر) مفرغ على ما ذكر، أي فلا نكفر - بالنون - : أي معاشر أهل السنة - أو بالباء - أي إليها المخاطب أحداً من المؤمنين بارتكاب الذنب صغيرة كان الذنب أو كبيرة، عالماً كان مرتكبه أو جاهلاً، بشرط أن لا يكون ذلك الذنب من المكفرات كإنكاره عالمه تعالى بالجزئيات، وإلا كفر مرتكبه قطعاً، وبشرط أن لا يكون مستحلاً له، وهو معلوم من الدين بالضرورة كالزنا، وإلا كفر باستحلاله لذلك، وخالفت الخوارج فكفروا مرتكب الذنب وجعلوا جميع الذنب كبائر كما سيأتي، ولم يكفروا بتكبير مرتكب الذنب، مع أن من كفر مؤمناً كفر؛ لأنهم قالوا ذلك بتأويل واجتهاد. وأما المعتزلة فأخرجوا مرتكب الكبيرة من الإيمان، ولم يدخلوه في الكفر إلا باستحلال، فجعلوه منزلة بين المترتبين، فمرتكب الكبيرة مخلد عند الفريقيين في النار، ويعذب عند الخوارج عذاب الكفار، وعند المعتزلة عذاب الفساق. قوله: (ومَنْ) اسم شرط جازم مبتدأ، (وَيَمْتَثِّلُ) فعل الشرط مجزوم بالسكون، وجملة فعل الشرط في محل رفع خبر المبتدأ على الراجح (ولم يتتبَّعْ من ذنبِهِ) جملة حالية مرتبطة بالواو، وجملة (فَأَمْرُهُ مَفْوَضٌ لِرَبِّهِ) في محل جزم جواب الشرط: أي ومن يمت بعد أن ارتكب ذنبها من الكبائر غير المكفرة بلا استحلال والحال أنه لم يتتبَّعْ من ذنبه إلى الله تعالى، فأمره و شأنه مفوض وموكل إلى ربِّه فلا نقطع بالعفو عنه لثلا تكون الذنب في حكم المباحة ولا بالعقوبة، لأنَّه تعالى يجوز عليه أن يغفر ما عدا الكفر؛ وعلى تقدير وقوع العقاب نقطع له بعد الخلود في النار، كما أشار إليه بقوله الآتي: «ثُمَّ الْخَلُودُ مُجْتَبٌ» وهذا هو مذهب أهل الحق، واستدلوا عليه بالأيات والأحاديث الدالة على أن المؤمنين يدخلون الجنة ألبة. كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ إِنْ شَاءَ ذَرْهُ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزال: الآية ٧] وقوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» ولا يصح أن يدخل الجنة ثم يدخل النار؛ لأنَّ من دخل الجنة لا يخرج منها. قال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: الآية ٤٨] فتعين أن يكون دخوله الجنة بدون دخول النار بالمرة، وهذا هو العفو التام. أو بعد دخول النار بقدر ذنبه، وهذا هو عدم الخلود في النار.

، [مذهب أهل الحق أن من ارتكب كبيرة - سوى الكفر -  
لا يخلد في النار]

قوله: (وواجب تعذيب بعض ارتكب \* كبيرة) (واجب) خبر مقدم، و«تعذيب» مبتدأ مؤخر: أي وتعذيب بعض غير معين من عصاة هذه الأمة ارتكب كبيرة من غير

## وَصِفَ شَهِيدَ الْحَرْبِ بِالْحَيَاةِ وَرَزْقُهُ مِنْ مُشَتَّهِي الْجَنَّاتِ

تأويل يعذر به ومات بلا توبة واجب؛ أي ثابت وواقع شرعاً، بخلاف من ارتكب صغيرة أو ارتكب كبيرة بتأويل كما يقع من البغاء المتأولين، أو ارتكبها من غير تأويل، لكن مات بعد التوبة، وهل المراد بهذه الأمة أمّة الدعوة فتشمل الكفار فيجوز أن يكون البعض المعدّب على الكبائر غير الكفر بعض الكفار؛ وعلى هذا يجوز طلب المغفرة لجميع المسلمين؛ أو أمّة الإجابة، فلا تشمل الكفار فلا يجوز أن يكون البعض المعدّب على الكبائر بعض الكفار، بل لا بد أن يكون من المسلمين؟ قوله، جرى الشيخ عبد السلام على الأول، والمعتمد الثاني، والمراد بالبعض المذكور: طائفة ولو واحداً من كل صنف من العصاة كالزناء وقتل النفس وشربة الخمر وهكذا، فلا بد من نفوذ الوعيد في طائفة من كل صنف أفلّها واحد، لكن هذه المسألة مبنية على طريقة الماتيريدية: من أنه لا يجوز تخلف الوعيد. وأما على طريق الأشاعرة من أنه يجوز تخلف الوعيد لأنّه على تقدير المشيئة كما هو عادة الكريم، فإنه إذا قال: إذا فعل زيد كذا أعقابه: كان المراد: أعقابه إن شئت، فلا يجب تعذيب بعض العصاة لجواز تخلف الوعيد، نعم قد ورد تعذيب بعض الموحدين والشافعية فيهم لكن لا يعمّ الأنواع كلها. قوله: (ثم الخلود مجتنب) أي ثم خلود من أراد الله تعذيبه من عصاة المؤمنين مجتنب وقوعه فلا نقول به. والحاصل أن الناس على قسمين: مؤمن، وكافر، فالكافر مخلد في النار إجماعاً، والمؤمن على قسمين: طائع و العاصي؛ فالطائع في الجنة إجماعاً، وال العاصي على قسمين: تائب، وغير تائب؛ فالتأب في الجنة إجماعاً، وغير التائب في المشيئة، وعلى تقدير عذابه لا يخلد في النار.

### [حياة الأنبياء والشهداء في البرزخ ثابتة بالكتاب والسنّة]

قوله: (وصيف شهيد الحرب بالحياة) أي اعتقد وجوباً اتصاف شهيد الحرب بالحياة الكاملة وإن كانت كفيتها غير معلومة لنا، والموتى وإن كانوا كلهم أحياه لاتصال أرواحهم بأجسامهم، لكن الشهداء أكمل حياة من غيرهم، والأنبياء أكمل حياة من الشهداء، وهي ثابتة للذات والروح جميعاً فهي حياة حقيقة. ولا يلزم من كونها حقيقة أن تكون الأبدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج للطعام والشراب وغيرها من صفات الأجسام التي نشاهدها في الدنيا، بل يكون لها حكم آخر، فأكلهم وشربهم للتلذذ لا للاحتياج.

فإن قيل: كيف تعقل حياتهم مع ما ورد من أن أرواحهم في حواصل طيور خضر؟ أجيب بأن أرواحهم متصلة بأجسامهم اتصالاً قوياً وإن كان مقرها حواصل

وَالرِّزْقُ عِنْدَ الْقَوْمِ مَا بِهِ أَنْتَفَعَ      وَقَيْلَ لَا بَلَ مَا مُلِكَ وَمَا أَتَبَعَ

الطيور، على أنها أمور خارقة للعادة فلا يُقاس عليها غيرها. قوله: (ورزقه) بفتح الراء: مصدر مضاد لمفعوله بعد حذف الفاعل، أي رزق الله إياه أي شهيد الحرب. قوله: (من مُشَتَّهِي الجنات) أي من محبوب نعيم الجنات من مأكول ومشرب وملبوس وغيرها. قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَنَ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاهُمْ رَبُّهُمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: الآية ١٦٩] ولا يرد على كونهم ممزوقين متنعمين ما ورد أن أرواحهم في حواصل طيور خضر كما مر، مع أن في هذا ضررًا عليهم وحبساً لهم؛ لأن أجوف الطيور شفافة لا تحجبها فلا تضرر بها، أو أنه بكناية عن سرعة قطع المسافة البعيدة كالطير، والمراد بشهيد الحرب شهيد الدنيا والآخرة، وهو الذي قاتل لإعلاء كلمة الله تعالى؛ بخلاف شهيد الدنيا وهو الذي قاتل لأجل الغنيمة فإنه ليس له الشواب الكامل وإن جرت عليه أحكام الشهداء في الدنيا. وأما شهيد الآخرة فقط كالمحظون والمبطون ونحوهما، فهو كالأول في الشواب، لكنه دونه في الحياة والرزق، ولا تجري عليه أحكام الشهداء في الدنيا فإنه يصل ويصلّى عليه، فظاهر أن الشهداء ثلاثة: شهيد الدنيا والآخرة، وشهيد الدنيا فقط. وشهيد الآخرة فقط والأول هو المراد هنا، خلافاً لما وقع في كلام الشارح في آخر عبارته من أن المراد الأولان؛ فإنه خلاف ما صرّح به أولاً من التخصيص بالأول، وهو الموفق للتصوص، وسمّي شهيداً لأن الله وملائكته يشهدون له بالجنة، فهو فعل بمعنى مفعول؛ ولأن روحه شهدت دار السلام، فهو أيضاً فعل بمعنى فاعل، بخلاف غيره فإنه لا يشهد لها إلا يوم القيمة. واستشكل بأن أرواح المسلمين تدخل الجنة الآن كما دلت عليه الأحاديث. وأجيب بأن غير الشهيد وإن دخلت روحه الجنة لا يكون كالشهيد في الحياة والرزق، بل لا يأكل فيها ولا يتمتع كما قاله النصفي.

### [الرزق عند القوم ما انتفع به صاحبه]

قوله: (والرزق عند القوم ما به انتفع) أي والرزق - بكسر الراء بمعنى الشيء الممزوق - عند أهل السنة: ما ساقه الله إلى الحيوان فانتفع به الفعل، ولا يرد قوله تعالى: ﴿وَمَمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: الآية ٣] فإنه يقتضي أنه لا يعتبر في الرزق الانتفاع بالفعل، لأن المراد به المعنى اللغوي؛ فالمعنى: وما أعطيناهم ينفقون، أو المراد به ما هبّيء لكونه رزقاً، ودخل في الرزق على هذا التعريف رزق الإنسان والذوات وغيرهما، وشمل المأكول وغيره مما انتفع به؛ وخرج ما لم ينتفع به بالفعل؛ فمن ملك شيئاً وتمكن من الانتفاع به ولم ينتفع به بالفعل فليس ذلك الشيء رزقاً له،

**فَيَرْزُقُ اللَّهُ الْحَلَالَ فَأَغْلَمَا  
وَيَرْزُقُ الْمَكْرُوْهَ وَالْمُحَرَّمَا**

وإنما يكون رزقاً لمن ينتفع به بالفعل؛ وبهذا ظهر قول أكابر أهل السنة: أن كل أحد يستوفي رزقه؛ وأنه لا يأكل أحد رزق غيره ولا يأكل غيره رزقه. وفي الخبر عن ابن مسعود مرفوعاً «إن روح القدس نفت في روعي<sup>(١)</sup>: لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، ولا يحملن أحدكم استبطاء الرزق أن يطلبه بمعصية الله فإن الله تعالى لا ينال ما عنده إلا بطاعته» أي أن جبريل ألقى في قلبي: لن تموت نفس... الخ.

**فائدة: الأرزاق نوعان:** ظاهرة للأبدان كالأقوات، وباطنة للقلوب كالعلوم والمعارف. قوله: (وقيل لا بل ما ملك) أي وقال جماعة من المعتزلة: ليس الرزق<sup>٢</sup> انتفع به بل هو ما ملك، فلا يعتبر فيه الانتفاع، ويعتبر فيه المملوكيه انتفع به أم لا. ويلزم على هذا أن الشخص قد لا يستوفي رزقه وأنه قد يأكل رزق غيره وياكل غيره رزقه. قوله: (وما أتبع) أي ولم يتبع هذا القول أثمننا لفساده طرداً وهو التلازم<sup>(٢)</sup> في الشبوت، وعكساً وهو التلازم في النفي؛ أما الأول فلأن الله تعالى مالك لجميع الأشياء ولا يسمى ملكه رزقاً اتفاقاً، وإلا لكان الله تعالى ممزوجاً. وأما الثاني فلخروجه رزق الدواب والعيid والإماء عند بعض الأئمة كالإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه، فإنه يقول: لا ملك للعيid والإماء أصلاً. وقال الإمام مالك: يملكون ملكاً غير ثام. قوله: (فيرزق الله الحلال) مفرغ على مذهب أهل السنة، والحلال: ما كان مباحاً بنص أو إجماع أو قياس جلي، ولا ينبغي اليوم أن يسأل عن أصل الشيء، لأن الحلال ماجهله أصله، والأصول قد فسدت واستحکم فسادها، فأخذ الشيء على ظاهر الشرع أولى من السؤال عن شيء يتبيّن تحريمه. قال الفزويني: ومن قال: إن الحلال ليس بموجوده فقد طعن في الشريعة، وهو أحمق حصل له ذلك من جهله؛ فإن الله لم يكلف الخلق عين الحلال في علم الله تعالى، بل كلفهم أن يصيروا الحلال في اعتقادهم وظنيهم. قوله: (فاعلما) - بنون التوكيد الخفيفة المنقلبة ألقاً - وكان حقه التأخير عن قوله: «ويরزق المكره والممحراً» لكنه قدمه للضرورة، ونبه به على أنه تعالى يرزق كل أحد من الأقسام الثلاثة اجتماعاً وإنفراداً، كما قال الشارح تبعاً لوالده، وفيه خفاء؛ لأن ذلك لا

(١) قوله: «في روعي» الروع - بضم الراء كما في المصباح - هو القلب كما سيقول المحشى.

(٢) قوله: «وهو التلازم» بأن يقال: كل ما ملك فهو رزق، والتلازم في الانتفاع أو يقال: كل ما لم يملكليس برب.

## فِي الْاِكْتِسَابِ وَالتَّوْكِلِ اخْتِلَافٌ وَرَاجِحٌ التَّفْصِيلُ حَسْبَمَا عَرِفَ

يُشعر به قوله: «فاعلما» وإنما يُستفاد ذلك من ذكره الأقسام الثلاثة مع جعل الواو بمعنى «أو» التي لمنع الخلط. قوله: (ويُرزق المُكْرُوهُ وَالْمُحَرَّمًا) فال الأول ما نهي عنه شيئاً غير تأكيد كما في خبر ابن عمر: وهو أنه نَهَى عن أكل الجلاله وشرب لبنها حتى تعلف أربعين ليلة. والثاني ما نهي عنه شيئاً أكيداً ورد المصنف بذلك على المعترضة القائلين بأن الحرام لا يكون رزقاً، بناء على التحسين والتقييع العقليين.

### [الخلاف في الاتّساع والتوكّل]

قوله: (في الاتّساع والتوكّل اخْتِلَافٌ) أي في أفضلية الاتّساع وأفضلية التوكّل اختلف العلماء، فالخلاف إنما هو في الأفضلية، فرجع قوم الاتّساع وهو مباشرة الأسباب بالاختيار كالبيع والشراء لأجل الربح، ومثله تعاطي الدواء لأجل الصحة ونحو ذلك؛ وإنما رجحوه لما فيه من كف النفس عن التطلع لما في أيدي الناس، ومنعها من الخضوع لهم والتذلل بين أيديهم، مع حيازة منصب التوسعة على عباد الله ومواساة المحتججين وصلة الأرحام بتوفيق الله تعالى. ورجح قوم التوكّل وهو الاعتماد عليه تعالى وقطع النظر عن الأسباب مع التمكّن منها، وإنما رجحوه لما فيه من ترك ما يشغل عن الله تعالى والاتّصاف بالرغبة إلى الله تعالى والوثوق بما عنده مع حيازة مقام السلامة من فتنة المال والمحاسبة عليه. وقد أخرج القضايعي «من انقطع إلى الله تعالى كفاء الله كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب، ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله إليها» قال سليمان الخواص: لو أن رجلاً توكل على الله بصدق النية لاحتاج إليه الأمراء ومن دونهم، وكيف يحتاج هو إلى أحد ومولاه هو الغني الحميد؟ وفي شرح المصنف ترجيح تفضيل الغني الشاكِر على الفقير الصابر. قوله: (والراجح التفصيل حسبما عرف) أي والراجح القول بالتفصيل حسبما عرف من كتب القوم كالإحياء (للغزالى)، والرسالة للقشيري. وحاصل التفصيل أنهما يختلفان باختلاف أحوال الناس، فمن يصبر عند ضيق معيشته بحيث لا يتسرّط ولا يتطلّع لسؤال أحد قال التوكّل في حقه أرجح، لما فيه من مجاهدة النفس على ترك شهواتها ولذاتها والصبر على شدتها، ومن لم يكن كذلك فالاتّساع في حقه أرجح، حذراً من التسخّط وعدم الصبر، بل ربما وجّب الاتّساع في حقه، وهذا كله إنما يتمشى على أن التوكّل ينافي الكسب كما هو طريقة أبي جعفر الطبرى ومن وافقه، بخلافه على طريقة الجمهور: وهو أن التوكّل لا ينافي الكسب، فقد يكون متوكلاً وهو يكتسب: لأن حقيقة التوكّل على هذه بالطريقة الثقة بالله تعالى والاعتماد عليه واعتقاد أن الأمر منه وإليه ولو مع مباشرة الأسباب كما كان يفعله بنطليون.

## وَعِنْدَنَا الشَّيْءُ هُوَ الْمَوْجُودُ وَثَابِتُ فِي الْخَارِجِ الْمَوْجُودُ

فائدة: قال العزالى: أخذ الزاد في السفر بنية عون مسلم أفضل، والأفضل تركه لمنفرد قوي القلب يشغله الزاد عن عبادة الله. وقد كان المصطفى ﷺ وأصحابه السلف الصالح يحملون الزاد بنيات الخير لا لميل قلوبهم إلى الزاد عن الله تعالى، والمعتبر القصد، فكم حامل زاد وقلبه مع الله، وكم تارك زاد وقلبه مع الزاد، والدخول في البوادي بلا زاد توكلًا: بدعة لم تنقل عن أحد من السلف، لأنه مخاطرة بالروح، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تُقْرِبُوا يَأْتِيَكُمْ إِلَيَّ الْهَنْكَةُ﴾ [البقرة: الآية ١٩٥].

### [كل شيء موجود]

قوله: (وعندنا الشيء هو الموجود) أي وعندنا معاشر أهل الحق من الأشاعرة وغيرهم الشيء هو الموجود، فإن الأمر باعتبار<sup>(١)</sup> تحققه في نفسه يقال له شيء وباعتبار تتحققه في الخارج ولذلك يقولون إن الحقائق ليست يجعل جاعل لم تتعلق القدرة إلا بظهورها لاستارها قبل ذلك. وأما أهل السنة فيقولون إنها يجعل جاعل تعلقت القدرة بوجودها لعدم ثبوتها قبل ذلك، وهذا كله إنما هو في الشيء اصطلاحاً، وأما لغة فالشيء هو الأمر مطلقاً موجوداً أو معروضاً. قوله: (وثابت في الخارج الموجود) جملة من مبتدأ وخبر، فـ «ثابت في الخارج» يقال له موجود، فهما متساويان ما صدق، فكل ما صدق عليه الشيء صدق عليه الموجود وبالعكس، فكل شيء موجود، وكل موجود شيء، والمعدوم ليس بشيء سواء كان ممكناً أو ممتنعاً، لأن الأمور قبل وجودها لا ثبوت لها في نفس الأمر، خلافاً للمعتزلة، فالمعدوم عندهم شيء لأن الأشياء قبل وجودها ثابتة في نفسها، إلا أنها مستترة كاستثار الشوب في الصندوق، خبر مقدم، وـ «الموجود» مبتدأ مؤخر، يعني أن

(١) قوله: «فإن الأمر... الخ» حاصل عبارة المصنف في شرحه أن الأمر الخارجي باعتبار كونه متميزاً في الخارج عما عداه يقال له شيء وباعتبار نقرره خارجاً يقال له موجود، وعلى هذا فالشبيهة هي تمييزه في الخارج عما عداه، والوجود هو تقرره خارجاً بحيث تصح رؤيته، وهذا بناء على أن الشيء والموجود متغايران مفهوماً متساويان ما صدق، لأن مفهوم الشيء: ما تميز في الخارج عما عداه، ومفهوم الموجود: ما تقرر في خارج الأعيان. وقيل: الشيء والموجود متراداً على معنى واحد: وهو ما تقرر في خارج الأعيان. وكلام المصنف صالح للقولين، ولكنه إلى التراصف أقرب، وكلام المحسني يميل إلى أنهما متغايران مفهوماً، وكان الأنسب على هذا أن يقول: فإن الأمر باعتبار تمييزه في الخارج عما عداه يقال له شيء ليكون موافقاً لكلام المصنف في شرحه.

## وُجُودُ شَيْءٍ عَيْنِهُ وَالْجَوْهَرُ      الْفَرْزُ حَادِثٌ عِنْدَنَا لَا يُشَكُّ

الثابت<sup>(١)</sup> في الخارج بحيث تصح رؤيته هو الموجود، وغرضه بذلك، الرد على السوفسطائية الذين ينكرون حقائق الأشياء ويزعمون أنها خيالات، ولذلك قال في أول العقائد: حقائق الأشياء ثابتة والعلم بها متحقق خلافاً للسوفسطائية، وقد حكى أن سوفسطائياً أتى على بغلة إلى الإمام أبي حنيفة ليناظره؛ فأمر الإمام بعض تلامذته أن يذهب بالبغلة، فلما خرج السوفسطائي لم يجدها فطلبها، فقال له الإمام: أنت تزعم أنه لم يكن لبغلتك حقيقة فلا تطلبه، فرجع عن معتقده ورددت إليه بغلته.

### [هل وجود الشيء عين حقيقته؟]

قوله: (وجود شيء عين) أي إن وجود شيء من الموجودات عين حقيقته كما قاله الأشعري ومن تبعه. وقال الإمام الرازي: وجود الشيء ليس عين حقيقته، وفسره بأنه الحال الثابتة للذات ما دامت الذات، وهذه الحال غير معللة بعلة، ثم إن بعضهم أبقى عبارة الأشعري على ظاهرها، وجعل في عَدِ الوجود صفة تسامحاً وأولها المحققون كالسعد بأن المراد أن وجود الشيء ليس زائداً في الخارج يرى كالقدرة والإرادة فلا ينافي أنه أمر اعتباري، وهو ثبوت الشيء؛ وهذا هو التحقيق وإن كان ظاهر عبارة المصتف يفيد أن الوجود عين الموجود حقيقة كما هو ظاهر عبارة الأشعري، وقد تقدم توضيح ذلك. قوله: (والجوهر الفرد حادث)<sup>(٢)</sup> بسكون المثلثة لضرورة الوزن: أي والجوهر الفرد هو الجزء الذي لا يتتجزأ، بحيث لا يقبل القسمة أصلًا لا قطعًا<sup>(٣)</sup> ولا

(١) قوله: «يعني أن الثابت... الخ» هذا التفسير باعتبار الظاهر من كلام المصتف من أن مقصوده تفسير الموجود بأنه ما ثبت خارجاً، وهذا ليس مراداً للمصتف أصلًا، بل مقصوده أن الحقائق التي تتعلقها ونسميتها بالأسماء كسمى الإنسان وسمى الحيوان وسمى الأرض والسماء ثابتة في الواقع ردًا على السوفسطائية في قوله: إنها تخيلات لا ثبوت لها في الواقع، فمراده بالوجود تلك الحقائق، يؤخذ هذا من عبارة الشيخ عبد السلام.

(٢) قوله: «حادث» أي موجود بعد عدم، والمقصود بالذات الحكم عليه بالوجود ردًا على من انكر وجوده وهم الفلاسفة، وأما حدوثه فهو معلوم من حدوث العالم.

(٣) قوله: «لا قطعًا... الخ» القطع: ما يحتاج إلى آلة نفاذة كالسكنين، أو إلى جذب الطرفين أي شدّهما، والكسر لا يحتاج إلى شيء من ذلك، والوهم والفرض قبل متراجفان، والمراد منهما على هذا اعتقاد قبول القسمة اعتقاداً مطابقاً للواقع، وإنما كانا بهذا المعنى منفيين؛ لأن اعتقاد قبول القسمة لا يكون مطابقاً للواقع إلا فيما له امتداد، والجوهر الفرد لا امتداد فيه. وقيل: متغيران، والمراد بالوهم على هذا؛ الإدراك بالقوة الواهمة المعدودة لإدراك الجزيئات. والمراد بالفرض: الإدراك بالقوة العاقلة المعدودة لإدراك الكليات، ولا يصح نفيهما بهذا المعنى أيضاً إلا =

## ثُمَّ الذِّئْوُبُ عِنْدَنَا قِسْمَانٌ صَغِيرَةٌ كَبِيرَةٌ فَالثَّانِي

كسرًا ولا وهما ولا فرضاً مطابقاً للواقع، وإن فقد يفرض العقل الم الحال، ومعنى كونه حادثاً أنه مسبوق بالعدم؛ لأنَّه لا معنى للحادث إلا ما كان مسبوقاً بالعدم، وجميع الأجسام متركة منه فهي حادثة، والعالم بجميع أجزائه حادث، وهذا مذهب المسلمين. وقالت الفلاسفة: جميع الأجسام متركة من الهيولى أي المادة، كالطين بالنسبة للإبريق، ومن الصورة وهي عندهم جوهر جال في غيره كالإبريقية الحالة في الطين. وأما عندنا فهي عَرَض لجوهر. قوله: (عندنا لا ينكر) أي عندنا معاشر المسلمين لا ينكر ثبوته وتقرره في الوجود، لأنَّ الله تعالى قادر على تفريق الأجسام بحيث لا يبقى جزء على جزء، وغرضه بذلك الرَّد على الفلسفه المنكرين للجوهر الفرد، ويترتب على الخلاف في ثبوته وعدمه القول بحدوث العالم وقدمه، وإذا علمت ذلك علمت أن هذه المسألة ينبغي معرفتها والاعتناء بها فلتقطن.

### [الذنوب الصغيرة والكبيرة]

قوله: (ثم الذنوب عندنا قسمان) أي ثم الذنوب عند جمهور أهل السنة قسمان: صغائر وكبائر، كما سيدكره، خلافاً للمرجنة حيث ذهبوا إلى أنها كلها صغائر ولا تضر مرتکبها ما دام على الإسلام، ولذلك قال شاعرهم:

مُتْ مُسْلِمًا وَمِنَ الذُّنُوبِ فَلَا تَخْفِ حاشاَ الْمُهِيمِنَ أَنْ يَرِي تَنْكِيدًا  
لَوْ رَأَمْ أَنْ يَصْلِيكَ نَارَ جَهَنَّمَ مَا كَانَ أَهْمَ قَلْبُكَ التَّوْحِيدًا

وخلافاً للخوارج حيث ذهبوا إلى أنها كلها كبائر، وأن كل كبيرة كفر، وخلافاً لمن ذهب إلى أنها كلها كبائر نظراً لعظمة من عصى بها، ولكن لا يكفر مرتکبها إلا بما هو كفر. منها: كسجود لصنم ورمي مصحف في قاذورة ونحو ذلك. قوله: (صغريرة كبيرة) بدل من قوله: «قسمان» للتفصيل، وفيه حذف العاطف، والأصل: صغيرة وكبيرة، وليس الكبيرة منحصرة في عدد، وهي كما قال ابن الصلاح: كل ذنب كبير كبراً يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبيرة؛ ولها أمارات: منها إيجاب الحد، ومنها الإيعاد عليها بالعقاب، ومنها وصف فاعلها بالفسق، ومنها اللعن كلعن الله السارق، وأكبرها الشرك بالله، ثم قتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق؛ وما سوى هذين منها كالزنادق واللواء وعقوق الوالدين والسحر والقذف والفرار يوم الزحف وأكل الربا وغير

= إذا قيada بالمطابقة للواقع. هذا ما تلخص من حاشية الأمير مع شرح المصطف.

**مِنْهُ الْمَتَابُ وَاجِبٌ فِي الْحَالِ وَلَا أَنْتَ قَاضٌ إِنْ يَعْذِلُ الْحَالَ**

ذلك فمختلف أمره باختلاف الأحوال والمفاسد المترتبة عليه؛ فيقال لكل واحدة منه: هي من أكبر الكبائر، وإن جاء في موضع أنها أكبر الكبائر كان المراد منه أنها من أكبر الكبائر كما قاله النووي. ومن أكبر الكبائر أيضاً: الكذب على رسول الله ﷺ، بل قال الشيخ أبو محمد الجويني: إن من تعمد الكذب عليه يُكْفَرُ كُفْرًا يُخْرِجُهُ عَنِ الْمَلَأِ ويبعده عن الملة، وتبعه على ذلك طائفة وهو ضعيف. وكل ما خرج عن حد الكبيرة وضابطها فهو صغيرة، وقد تُعطى حكم الكبيرة لا أنها تنقلب كبيرة كما قاله ابن حجر في شرح الأربعين النووية وإن وقع في عبارة بعضهم أنها تنقلب كبيرة بالإصرار عليها: وهو معاودة الذنب مع نية العزود إليه عند الفعل؛ فإن عاوده من غير نية العزود لم يكن إصراراً على الأصح. وقال بعضهم: هو تكرير الذنب سواء عزم على العزود أو لا، وبالتالي وان بها وهو الاستخفاف وعدم المبالاة بها، وبالفرح والافتخار بها وتصورها من عالم آخرها لحظة بعد لحظة الذنب فأربعة ذنوب: الذنب الأول، وتأخير توبته في اللحظة الأولى، وتأخير التوبة من هذين في الثانية، وإن آخر لحظة أخرى فثمانية. وهكذا، وإنما اقتصر المصنف على الثاني لأن الأهم، وإلا فال الأول وهو الصغار كذلك، وعبارة النووي «واتفقوا على أن التوبة من جميع المعاصي واجبة على الفور ولا يجوز تأخيرها سواء كانت المعصية صغيرة أو كبيرة» انتهت. والمراد بالمتاب: التوبة، فهو مصدر ميمي بمعنى التوبة: وهي - لغة - مطلق الرجوع. وشرعاً: ما استجمعت ثلاثة أركان: الإقلاع من الذنب فلا تصح توبه المكاسب مثلاً إلا إذا أفلح عن المكبس. والنندم على فعلها لوجه الله تعالى فلا تصح توبه من لم يندم أو ندم لغير وجه الله تعالى كان ندم لأجل مصلحة حصلت له. والعزم على أن لا يعود<sup>(١)</sup> إلى مثلها أبداً، فلا تصح توبه من لم يعزم على عدم العزود. وهذا إن لم تتعلق المعصية بالأدمي؛ فإن تعلقت به فلها شرط رابع: وهو رد الظلامة إلى صاحبها أو تحصيل البراءة منه تفصيلاً عندنا معاشر الشافعية

(١) قوله: «والعزم على أن لا يعود... الخ» رخص ابن العربي في هذا الركن فقال: يكفي الندم ولا يشترط العزم على أن لا يعود، بل التفريض أولى كما وقع لأدم عليه الصلاة والسلام. ذكره الأمير في الحاشية.

**لِكُنْ يُجَدِّدْ تَوْبَةً لِمَا أَفْسَرَفَ وَفِي الْقَبُولِ رَأْيُهُمْ قَدْ أَخْتَلَفَ**

---

وأما عند المالكية فيكتفي تحصيل البراءة إجمالاً، وفيه فسحة، فإن لم يقدر على ذلك بأن كان مستغرق الذمم، فالمطلوب منه الإخلاص وكثرة التضرع إلى الله لعله يرضى عنه خصماءه يوم القيمة. ومن شروطها أيضاً: صدورها قبل الغريرة وهي حالة التزع، وقبل طلوع الشمس من مغربها؛ ففي حالة الغريرة لا تقبل توبية ولا غيرها<sup>(١)</sup> وكذلك إذا طلعت الشمس من مغربها فإنه حينئذ يغلق باب التوبة ويسمع له دوي، فتمتنع التوبة على من لم يكن تاب قبل ذلك، ولا فرق في عدم صحة التوبة في حال الغريرة عند الأشاعرة بين الكافر والمؤمن العاصي، وأما عند الماتريدية فلا تصح من الكافر في حال الغريرة وتصح من المؤمن حينئذ، وبعضهم يعكس مذهب الماتريدية، وعلى كل حال هو بعيد، ولا خلاف في وجوب التوبة عيناً، وإنما الخلاف في دليل الوجوب، فعندها دليلاً سمعي كقوله تعالى: ﴿وَتَوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ٣٦] وعند المعتزلة دليلاً عقلياً، لأن العقل يدرك حُسنها، وما أدرك العقل حُسنها فهو واجب بناء على مذهبهم الفاسد من أن الأحكام تابعة للتحسين والتقييم العقليين. قوله: (ولا انتقاد إن يُعَدُ للحال) أي ولا انتقاد لتوبية التائب الشرعية إن يُعَدُ للحال التي كان عليها من التلبس بالذنب، فلا يعود ذنبه الذي تاب منه بعوده له، خلافاً للمعتزلة في قولهم بانتقاد التوبة بعوده للذنب، فيعود ذنبه الذي تاب منه بعوده له، لأن من شروط التوبة عندهم أن لا يعاود الذنب بعد التوبة، وعند الصوفية معاودة الذنب بعد التوبة أقرب من سبعين ذنباً بلا توبية. قوله: (لكن يُجَدِّدْ توبية لما افترف) بسكون الدال لأنه رجز: أي لكن يجب عليه تجديد التوبة للذنب الذي ارتكبه ثانية، فلا يضر إلا الإصرار على المعاصي، بخلاف ما إذا كان كلما وقع في معصية تاب منها. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّبِينَ﴾ [آل عمران: ٢٢٢] وهم الذين كلما أذنبوها تابوا. وفي الحديث «التائب من الذنب كمن لا ذنب له». قوله: (وفي القبول رأيهم قد اختلف) أي وفي قبول التوبة رأي العلماء قد اختلف، فقال إمامنا أبو الحسن الأشعري بأنها تقبل قطعاً بدليل قطعي، كما يدل له قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنِ عَبْدِهِ﴾ [آل عمران: ٢٥] والدعاء بقبولها لعدم الوثوق بشروطها. وقال إمام الحرمين والقاضي بأنها تقبل ظنّاً بدليل ظني،

(١) قوله: «ففي حال الغريرة لا تقبل توبية ولا غيرها» لم يظهر لهذا وجه، فإنه إذا صلّى في تلك الحالة بالإيماء كانت صلاته صحيحة، وكذلك إذا كان صائماً وصادف صومه تلك الحالة، إلى غير ذلك من العبادات. ويمكن أن يحمل كلام المحسني على ما إذا زال عقله وقت الغريرة، وإن كان بعيداً.

وَحِفْظُ دِينِهِمْ نَفْسٌ مَا لَهُ نَسْبٌ وَمِثْلُهَا عَقْلٌ وَعِزْضٌ قَدْ وَجَبَ

لكنه قريب من القطع، إذ يحتمل أن معنى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبُلُ التَّوْبَةَ عَنِ عِبَادَتِهِ﴾ [الشورى: الآية ٢٥] أنه يقبلها إن شاء، وهذا الخلاف في غير توبة الكافر، وأما هي فمقبولة قطعاً بدليل قطعي اتفاقاً، لقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَنَاهُو يَقْرَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأనفال: الآية ٣٨] وهل توبة الكافر نفس إسلامه، أو لا بد مع ذلك من الندم على كفره؟ فأوجبه إمام الحرمين. وقال غيره: يكفيه إيمانه، لأن كفره مُحيٍ بإيمانه.

### [الكليات الواجب المحافظة عليها]

قوله: (وحفظ... الخ) هذا شروع في المسألة المعروفة عند القوم بالكليات الخمس أو الست، وهو الموافق للمرتضى حيث جعل العرض مستقلأً عن النسب، فمن جعل العرض راجعاً للنسب عبر عنها بالكليات الخمس، ومن جعله مستقلأً عن النسب عبر عنه بالكليات الست، وإنما سميت بالكليات لأنه يتفرع عليها أحكام كثيرة؛ ولأنها وجبت في كل ملة فلم تبع في ملة من الملل.

فإن قيل: يرد عليه أن شرب الخمر كان جائزًا في صدر الإسلام بوحي وتكرر النسخ له. أجيب بأن المراد أن المجموع لم يبح في ملة من الملل أو أنه باعتبار ما استقر عليه أمر ملتانا، وأكد هذه الأمور الدين، لأن حفظ غيره وسيلة لحفظه، ثم النفس لأن قتل النفس يلي الكفر كما تقدم، ثم العقل. وبعضهم قدّم العقل على النسب، والأول أولى؛ لأن الزنا أشد تحريمًا من شرب الخمر، ثم المال وفي مرتبته العرض إن لم يؤذ الطعن فيه إلى قطع نسب؛ فإن أذى إلى ذلك كان قذف زوجته بالزنا ونفي ولدها عنه فهو في مرتبة النسب، ومنهم من يقدّم العرض على المال. قال السنوسي: والذي يظهر لو قيل به عكسه، لأن العقوبة المترتبة على أخذ الأموال كما في السرقة وقطع الطريق، أعظم من العقوبة المترتبة على الخوض في الأعراض كما في القذف. وقوله: (دين) أي ما شرعه الله تعالى لعباده من الأحكام، والمراد بحفظه صيانته عن الكفر وانتهاك حرمة المحرمات ووجوب الواجبات؛ فانتهاك حرمة المحرمات: أن يفعل المحرمات غير مُبالي بحرمتها؛ وانتهاك وجوب الواجبات: أن يترك الواجبات غير مُبالي بوجوبها؛ ولحفظ الدين شرع قتال الكفار الحربيين وغيرهم كالمرتدین. وقوله: (ثم نفس) أي عاقلة ولو بحسب الشأن فيدخل الصغير والمجون، وتخرج البهيمة فيتصرف الشخص فيها بالوجه الشرعي كالذبح وغيره إن كانت له، فإن كانت لغيره فهي داخلة في المال؛ ولحفظ النفس شرع القصاص في النفس والطرف لأنه ربما أذى إلى

وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ ضَرُورَةَ حَدِّ  
مِنْ دِينِنَا يُفْتَلُ كُفَّارًا لَيْسَ حَدِّ  
أَوْ أَشْبَاحَ كَالْزَنَاءِ فَلَتَسْمِعِ  
وَمِثْلُ هَذَا مَنْ نَفَى لِمُجْمَعِ

النفس. قوله: (مال) يقرأ بسكون اللام وحذف الألف: أي ومال، فهو على حذف حرف العطف، والمراد به: كل ما يحل تملكه شرعاً وإن قل، ولحفظه شرع حد السرقة وحد قطع الطريق. قوله: (نسب) أي وتنسب، فهو على حذف حرف العطف، والمراد الارتباط الذي يكون بين الوالد وولده، ولحفظه شرع حد الزنا. قوله: (ومثلها عقل) أي ومثل المذكورات عقل في وجوب الحفظ، ولحفظه شرع حد شرب الخمر والذبة ممن أذهب بجنائية. قوله: (وعرض) أي ومثلها عرض في وجوب الحفظ، وهو بكسر العين: موضع المدح والذم من الإنسان، وهو وصف اعتباري تقويه الأفعال الحميدة وتزري به الأفعال القبيحة، ولحفظه شرع حد القذف للعنف والتغزير لغيره، فيحد من قذف عفيفاً، ويعذر من قذف غير عفيف: قوله: (قد وجب) أي حفظ الجميع، وقد عرفت الآكدة منها وإنما لم يرتبها النظام على ترتيبها في الأكدة لضيق النظم.

### [كفر من أنكر معلوماً من الدين بالضرورة أو استباحه]

قوله: (وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ ضَرُورَةَ حَدِّ \* مِنْ دِينِنَا يُفْتَلُ كُفَّارًا لَيْسَ حَدِّ) «من» مبتدأ، و«المعلوم» معمول مقدم لجحد، واللام زائدة لتقوية العامل فإنه ضعف بالتأخير، و«ضرورة» منصوب بنزع الخافض: أي بالضرورة، أو على التمييز: أي من جهة الضرورة، و«جحد» صلة «من» و«من ديننا» متعلق بـ«المعلوم» وجملة «يُفْتَلُ . . .» خبر، و«كُفَّارًا» منصوب على أنه مفعول لأجله، و«ليَسَ حَدِّ» معلوماً مما قبله، لكنه أتى به توضيحاً، والمعنى: من جحد أمراً معلوماً من أدلة ديننا بشبه الضرورة بحيث يعرفه خواص المسلمين وعواقبهم كوجوب الصلاة والصوم وحرمة الزنا والخمر ونحوها، يقتل لأجل كفارة، لأن جحده لذلك مستلزم لتکذيب النبي ﷺ وليس قته حدأ ولا كفارة لذنبه كما في سائر الحدود فإنها كفارات للذنوب. قوله: (وَمِثْلُ هَذَا مَنْ نَفَى لِمُجْمَعِ) أي ومثل من جحد أمراً معلوماً من الدين بالضرورة: من نفى حكمًا مجتمعاً عليه إجماعاً قطعياً، وهو ما اتفق المعتبرون على كونه إجماعاً بخلاف الإجماع السكتي فإنه ظنٌ لا قطعي، وظاهر كلام النظام أن من نفى مجتمعاً عليه يكفر وإن لم يكن معلوماً من الدين بالضرورة كاستحقاق بنت الابن السادس مع بنت الصلب، وهو ضعيف وإن جزم به الناظم، والراجح أنه لا يكفر من نفى المجمع عليه إلا إذا كان معلوماً من الدين بالضرورة. قوله: (أَوْ أَشْبَاحَ كَالْزَنَاءِ) أي أو اعتقد إباحة محرم مجمع عليه معلوم من

## وَاجِبٌ نَصْبُ إِمَامَ عَدْلٍ بِالشَّرْعِ فَاعْلَمُ لَا بِحُكْمِ الْعَقْلِ

الدين بالضرورة ولو صغيرة سواء كان تحريمه لعينه كالزنا وشرب الخمر، أو لعارض<sup>(١)</sup> كصوم يوم العيد فإن تحريمه لعارض وهو الإعراض عن ضيافة الله تعالى، خلافاً لبعض الماتريدية حيث قال: من اعتنق حل محرم. فإن كان تحريمه لعينه كالزنا وشرب الخمر كفر، وإنما فلا، كما إذا استحل صوم يوم العيد ولا يخفى أنه يلزم من استباحة المحرم المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة أنه نفي مجتمعاً عليه فهو داخل فيما قبله، مما ذكره المصنف صريحاً لا تبعاً للقوم وتنصيصاً على أعيان المسائل وزيادة في الإيضاح. قوله: (فلتشمع) تكملة.

### [وجوب نصب خليفة للمسلمين وشروطه]

قوله: (وواجب نصب إمام عدل) «واجب» خبر مقدم. «ونصب» مبتدأ مؤخر: أي ونصب إمام عدل واجب على الأمة عند عدم النص من الله أو رسوله على معين وعدم الاستخلاف من الإمام السابق بخلافه عند النص من الله، كما في قوله تعالى: ﴿يَنَّدَوْدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ [ص: الآية ٢٦] أو من رسوله أو الاستخلاف من الإمام السابق كما وقع من أبي بكر، فإنه أوصى بالخلافة بعده لعمر رضي الله عنه. ولا فرق في وجوب نصب الإمام بين زمن الفتنة وغيره كما هو مذهب أهل السنة وأكثر المعتزلة. وقيل يجب لتسكين الفتنة وقيل في غيرها لأن زمن الطاعة. وقيل: لا يجب أصلاً. والمراد بالعدل هنا: عدل الشهادة ولا يتحقق إلا بشروط خمسة: الإسلام، لأن الكافر لا يراعي مصلحة المسلمين. والبلوغ والعقل، لأن الصبي والمجنون لا يليان أمر نفسيهما فلا يليان أمر غيرهما. والحرية، لأن الرقيق مشغول بخدمة سيده ولأنه مستحق في أعين الناس فلا يهاب ولا يمثل أمره، وعدم الفسق، لأن الفاسق لا يوثق به في أمره ونفيه والمراد كونه عدلاً ولو ظاهراً، لأن الذي كلفنا به؛ فلا يشترط العدالة الباطنة. ثم إن هذه الشروط إنما هي في الابداء وحالة الاختيار؛ وأما في الدوام فلا يشترط كما يعلم مما يأتي؛ ولو تغلب عليها شخص قهراً انعقدت له وإن لم يكن أهلاً كصبي وامرأة وفاسق، وتجب طاعته فيما أمر به أو نهى عنه كالمستوفى للشروط. قوله: (بالشرع فاعلم لا بحكم العقل) أي إن وجوب نصب الإمام بالشرع عند أهل السنة فاعلم ذلك،

(١) قوله: «أو لعارض... الخ» العلة هنا وهي الإعراض عن ضيافة الله لازمة، كما أن اختلاط الأنساب لازم للزنا، والإسكنار لازم لشرب الخمر، فجعل تحريم صوم العيد عَرَضِياً، وتحريم الزنا وشرب الخمر ذاتياً غير ظاهر. يؤخذ ذلك من حاشية الشيخ الأمير.

## فَلَيْسَ رُكْنًا يُغْتَقَدُ فِي الدِّينِ      وَلَا تَرْزَعُ عَنْ أَمْرِهِ الْمُبَيِّنِ

---

ورد بقوله: «لا بحکم العقل» على بعض المعتزلة كالجاحظ وغيره حيث ذهبوا إلى أن ذلك بالعقل لا بالشرع، بناء على قاعدتهم من التحسين والتقييم العقليين، ومن الوجوه الدالة على وجوبه بالشرع: أن الشارع أمر بإقامة الحدود وسد الشغور وتجهيز الجيوش وذلك لا يتم إلا بإمام يرجعون إليه في أمورهم. وقد أجمعوا على صحة عليه بعد مفارقته الدنيا بِالْمُؤْمِنِ واشتغلوا به عن دفنه بِالْمُؤْمِنِ; لأنه توفي يوم الاثنين عند الزوال فمكث ذلك اليوم وليلة الثلاثاء، ودفن بِالْمُؤْمِنِ في آخر ليلة الأربعاء. وقال أبو بكر رضي الله عنه: ولا بد لهذا الأمر ممن يقوم به، فانظروا وهاتونا آراءكم رحيمكم الله تعالى، فقالوا من كل جانب من المسجد: صدقت صدقت، ولم يقل أحد منهم لا حاجة بنا إلى إمام، واجتمع المهاجرون يتشاورون في شأن الخلافة فقالوا لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا الأنصار ندخلهم معنا في أمر الخلافة، فقال الأنصار: متى أمير ومنكم أمير؟ فقال عمر: من ثبت له مثل هذه الفضائل التي لأبي بكر؟ قال تعالى: ﴿ثُمَّ كَتَبَ اللَّهُ مَوْلَانَا إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ إِذْ يَكُوْلُ إِصْنَاحِهِ، لَا تَخْرُّنَ﴾ [التوبة: الآية ٤٠] فأثبتت صحبته بذلك، وأثبتت له معية كمعية نبيه بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَنَّا﴾ [التوبة: الآية ٤٠] ثم مد يده فباع أبي بكر وباعيه الناس، ثم أمرهم بجهاز رسول الله بِالْمُؤْمِنِ، فاختلفوا هل يغسل في ثيابه أو يحرد منها؟ فألقى الله عليهم النوم وسمعوا من ناحية البيت قائلاً يقول: لا تغسلوه فإنه ظاهر، فقال العباس: لا تترك سُنَّةً لصوت لا ندرى ما هو، فغضيهم النعاس وسمعوا قائلاً يقول غسلوه وعليه ثيابه فإن ذلك إيليس وأنا الخضر؛ فغسله على وعليه قميصه، والعباس وابنه الفضل يعيشهما، وقثم وأسامة وشقران مولى المصطفى يصبون الماء وأعينهم معصوبة، وكُفُّن في ثلاثة أثواب بيض قطن، ولم يكن في كفنه قميص ولا عمامة، وصلوا عليه فرادى: يدخل جماعة ويخرج جماعة، واحتلقو في الموضع الذي يُدفن فيه فقال أبو بكر: سمعت رسول الله بِالْمُؤْمِنِ يقول لا يُدفن نبي إلا حيث قبض، فدُفِنَ في بيت عائشة. ذكره الشنواني في حاشيته. قوله: (فليس ركناً يعتقد في الدين) أي ليس نصب الإمام ركناً يعتقد في قواعد الدين المجمع عليها المعلومة بالتواتر بحيث يُكَفِّر منكرها كالشهادتين والزكاة والصلوة وصوم رمضان والحج، لأنه ليس معلوماً من الدين بالضرورة فلا يكفر منكره. قوله: (ولا تزع عن أمره المبين) أي ولا تخرج عن امتثال أمره الواضح الجاري على قواعد الشريعة، وفي كلامه حذف الواو مع ما عطفت، والتقدير: عن أمره ونفيه، كما أشار إليه الشارح؛ ولو حمل الأمر في النظم على الشأن لعم الأمرين جميعاً فتتجلب طاعته على جميع الرعایا ظاهراً وباطناً لقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا

إِلَّا بِكُفْرٍ فَإِنَّمَا يَخْفِيَ أَذَاهُ وَخَدَهُ  
 بَغْيَرِ هَذَا لَا يُبَاخُ صَرْفُهُ  
 وَلَئِنْسَ يُغَزِّلَ إِنْ أَذِيلَ وَضْفَهُ  
 وَأَمْرٌ بِعَزْفٍ وَاجْتَنَبَ نَمِيمَهُ

الله وأطیعوا الرسول وأولى الأمور منکر [النساء: الآية ٥٩] وهم العلماء والأمراء، ولقوله ﷺ: «من أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاتي» لكن لا يُطاع في الحرام والمكروه، وأما المباح فإن كان فيه مصلحة عامة للمسلمين وجبت طاعته فيه، وإلا فلا؛ فلو نادى بعدم شرب الدخان المعروف الآن وجبت عليهم طاعته؛ لأن في إبطاله مصلحة عامة، إذ في تعاطيه خسنة لذوي الهيئات ووجوه الناس، خصوصاً إذا كان في القهاوي، وقد وقع أنه أمر بتترك الدخان في الأسواق والقهاوي فيحرم الآن. قوله: (إلا بکفر فابندن عهده) أي إلا إذا أمر بکفر فاطرحن بيته جهراً، فإن لم تقدر على الجهر بذلك فاطرحتها سراً. قوله: (فَالله يکفينا أذاه وحده) أي فالله تعالى يکفينا أذى الإمام الذي أمر بالکفر وحده إذ هو الذي ناصيته بقدرتة. قوله: (بغیر هذا لا یباخ صرف) أي بغیر هذا الکفر من جميع المعاشي لا يجوز خلعه عن الإمامة لا جهراً ولا سراً. قوله: (ولیس یعنی إن أزيل وصفه) بسكون اللام من «يعزل» للوزن: أي وليس یعنی إذا ولی مستكملاً للشروط ثم أزيل وصفه السابق وهو العدالة بطرق الفسق خلافاً لطائفه ذهبوا إلى أنه یعنی إذا ذلك.

### [الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

قوله: (وأمر بعزم) أي وآنة عن منکر، ففيه حذف الواو مع ما عطفت، وإنما ترك المصتف النهي عن المنکر لاستلزمـه الأمر له. والعزم بضم العين: لغة في المعروف، وهو ما عرفه الشرع وهو الواجب والمندوب. والمنکر: ما أنکره الشرع، وهو الحرام والمکروه؛ فينبذ الأمر بالمندوب والنهي عن المکروه ويجب الأمر بالواجب والنهي عن الحرام وجوباً كفائياً، فإذا قام به البعض سقط الطلب عن الباقين، وهو فوري إجماعاً، ولا يختص وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنکر بمن لا يرتكب مثله، بل من رأى منکراً وهو يرتكب مثله فعليه أن ینهى عنه؛ ولهذا قال إمام الحرمين: يجب على متعاطي الكأس أن ینکر على الجلاس. وقال الغزالـي: يجب على من زنى بأمرها بستر وجهها عنه والدليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنکر: «الكتاب والسنـة والإجماع» أما الكتاب فكقوله تعالى: ﴿وَلَئِنْکُنْ مِنْکُمْ أَمْةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْکَرِ﴾ [آل عمران: الآية ١٠٤] وأما السنـة

فكم حديث أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغیره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع بقلبه وذلك أضعف الإيمان» أي أقل ثمراته<sup>(١)</sup> لدلالة على عدم انتظامه، وإلا فلا يكفي الله نفسها إلا وسعها فمراتب الإنكار ثلاثة، أقواها: أن يغيّر بيده، ويليها التغيير بالقول، وأضعفها الإنكار بالقلب بأن يكرهه بقلبه ولا يرضي به. وأما الإجماع؛ فلأن المسلمين في الصدر الأول وبعده كانوا يتواصون بذلك ويوبخون تاركه مع الاقتدار عليه، ولا يشكل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفَسَكُمْ لَا يَعْلَمُونَ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْدَيْتُمُوهُ﴾ [المائدة: الآية ١٠٥] لأن المعنى إذا فعلتم ما كلفتكم به - ومنه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - لا يضركم فعل غيركم للمعصية، فصارت الآية دالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: قال ابن مسعود: إن من أكبر الذنوب عند الله أن يقال للعبد: اتق الله فيقول: عليك ب بنفسك. وفي الحديث «من قيل له اتق الله، فغضب وقف يوم القيمة فلم يبق ملك إلا مرت به وقال له: أنت الذي قيل لك اتق الله فغضبت» يعني يوبخونه. واعلم أن لوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شروطاً، أحدها: أن يكون المترافق لذلك عالماً بما يأمر به وينهى عنه، فالجاهل بالحكم لا يحل له الأمر ولا النهي، فليس للعوام أمر ولا نهي فيما يجهلونه؛ وأما الذي استوى في معرفته العام والخاص ففيه للعالم وغيره الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وثانيها: أن يؤمن أن يؤدي إنكاره إلى منكر أكبر منه، كأن ينهى عن شرب الخمر فيؤدي نهيه عنه إلى قتل النفس أو نحوه فعدم هذين الشرطين يوجب التحرير. وثالثها: أن يغلب على ظنه أن أمره بالمعروف مؤثر في تحصيله وأن نهيه عن المنكر مزيل له، وعدم هذا الشرط يسقط الوجوب ويبقى الجواز إذا قطع بعدم الإفادة، والتدب إذا شك فيها. قاله القرافي وغيره. وقال السعد والأمدي بالوجوب فيما لو ظن عدم الإفادة أو شك فيها بخلاف ما إذا قطع بعدم الإفادة. ولننظر السعد ومن الشروط تجويز التأثير بأن لا يعلم قطعاً عدم التأثير، لثلا يكون عيناً واستغalaً بما لا يعني لهـ. ونحوه قول الأمدي: من شروط الوجوب أن لا يأس من إيجابته لهـ. وقال أكثر العلماء كالشافعية: لا يشترط هذا الشرط، لأن الذي عليه: الأمر والنهي لا القبول، كما قال تعالى: ﴿مَا عَلَّ أَرْسَلْتُ إِلَّا أَلْبَلْغَ﴾ [المائدة: الآية ٩٩] وقال تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الْذِكْرَ لَغُنَّةَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

(١) قوله: «أي أقل ثمراته» عبارة الشيخ الأمير: المراد بالإيمان هنا: الأعمال كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُنْهِيَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: الآية ١٤٣] ومعنى ضعف الإنكار بالقلب: دلالته على غرابة الإسلام وعدم انتظامه، وهي أظهر من هذه العبارة.

[الذاريات: الآية ٥٥]. ولذلك قال التوسي: قال العلماء: ولا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنه بل يجب عليه فعله اهـ ملخصاً من سرح المصنف ومن حاشية الشنواني.

### [النفي]

قوله: (واجتنب النفي) أي انفر منها وتباعد عنها، والأمر في ذلك للوجوب العيني. والنفي: نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على وجه الإفساد بينهم كقوله: فلان يقول فيك كذا، لكن قال أبو حامد الغزالى: وليس النفي مختصة بذلك؛ بل حذها كشف ما يكره كشفه سواء كان الكشف بالقول أو بالكتاب أو الرمز أو نحوها، سواء كان المنقول من الأعمال أو من الأحوال، سواء كان عيباً أو غيره. قال التوسي: فحقيقة النفي، إنشاء السر وفك الستر عما يكره كشفه. قال: وكل من حملت إليه نفيه لزمه ستة أمور، الأول: أن لا يصدقه لأن التمام فاسق والفاشق مردود الخبر. الثاني: أن ينهاه عن ذلك وينصحه. الثالث: أن يبغضه فإنه بغرض عند الله ويجب بغض من أبغضه الله تعالى. الرابع: أن لا يظنن بالمنقول عنهسوء، لقوله تعالى: ﴿أَجْنِبُوكُلَّمَا كُنْتُ مِنْ أَطْنَانِ إِنَّكَ بَعْضَ الظَّنِّ إِنَّهُ﴾ [الحجرات: الآية ١٢]. الخامس: أن لا يحمله ما حكى له على التجسس والبحث عن تحقيق ذلك. قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَمْسِسُوا﴾ [الحجرات: الآية ١٢]. السادس: أن لا يحكي نفيه فيقول: فلان حكى لي كذا، فيصير بذلك تماماً والنفي محرمة بالإجماع، والمذاهب متفرقة على أنها كبيرة، لحديث الصحيحين «لا يدخل الجنة نفاماً». وفي رواية لمسلم «قتات» بتعانين أو لا هما مشددة: أي نفاماً، من قت الحديث: نفمه، والمراد: لا يدخلها مع السابقين، إلا إن غفر له، وكل ذلك ما لم تدع الحاجة إليها ولا جازت، لأنها حينئذ ليست نفيه بل نصيحة، كما إذا أخبرك شخص بأن فلاناً يريد البطش بمالك أو بأهلك أو نحو ذلك لتكون على حذر. فليس ذلك بحرام لما فيه من دفع المفاسد، وقد يكون بعضه واجباً كما إذا تيقن وقوع ذلك لو لم يخبرك بهذا الخبر، وقد يكون بعضه مستحبًا كما إذا شئت في ذلك؛ ذكره التوسي. أفاده المصنف في شرحه.

### [الغيبة]

قوله: (ونفي) أي واجتنب غيبة، والأمر فيه للوجوب العيني كما في سابقه. والنفي - بكسر الغين -: ذكرك أخاك بما يكره ولو بما فيه ولو بحضوره، لكن ظاهر المادة يؤيد ما قيل من أن ما في الحضور لا يسمى غيبة بل بهتانا، وإذا ذكره بما ليس فيه فقد زاد إثم الكذب. ومن الضلال قول بعض العامة: ليس هذا غيبة إنما هو إخبار

بالواقع، فربما جرّه ذلك لکفر الاستحلال - والعياذ بالله - . وليست الغيبة مختصة بالذكر، بل ضابطها كل ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم بلفظك أو كتابتك، أو أشرت إليه بعينك أو يدك أو رأسك أو نحو ذلك، سواء كان ذلك في بدنك أو دينه أو دنياه أو ولده أو والده أو زوجته أو خادمه أو حرفه أو لونه أو مركوبه أو عمامته أو ذنبه أو غير ذلك مما تتعلق به، ومن ذلك قول المصنفين في كتبهم: قال فلان كذا، وهو غلط أو خطأ أو نحو ذلك، فهو حرام إلا إن أرادوا بيان غلطه أو خطئه، ثلثا يقلد؛ لأن ذلك نصيحة لا غيبة. وقولهم: قال مصنف، أو قال قوم أو جماعة كذا وهو غلط أو خطأ، أو نحو ذلك: ليس غيبة، لأن الغيبة لا تكون إلا في إنسان معين أو جماعة معينين. وقولك: فعل كذا بعض الناس أو بعض الفقهاء أو من يدعى العلم أو بعض المفتين أو نحو ذلك: غيبة محرومة إذا كان المخاطب يفهمه بعينه، وقضية ذلك أنك إذا ذكرت شخصاً تعرفه أنت دون المخاطب لا يكون غيبة، ويشكل عليه حرمة الغيبة في الخلوة دون حضور أحد، وكذا بالقلب فقط فإنها بالقلب محرومة كهي باللسان. ومحل ذلك في غير من شاهد. وأما من شاهد فيعذر في الاعتقاد حيثـنـدـ، نعم ينبغي أن يحمله على أنه تاب. وذكر بعضهم أنه إن كان معيـنـا عند الذـاكـرـ والسـامـعـ حرمتـ، وإن كان مـبـهـمـاـ عندـهماـ جازـتـ، وإن كان مـبـهـمـاـ عندـ السـامـعـ دونـ الذـاكـرـ حرمتـ علىـ الذـاكـرـ دونـ السـامـعـ، وذكرـ الآخـ فيـ التعـرـيفـ السـابـقـ لـذـكـرـهـ فيـ بـعـضـ الأـحـادـيـثـ، وـقدـ أـخـذـ بـهـ جـمـعـ وـقـالـوـ لـاـ غـيـبـةـ فيـ الـكـافـرـ. وـالـحـقـ أـنـ إـنـ كـانـ حـرـبـيـاـ فـلـاـ غـيـبـةـ فـيـ هـيـهـ، إـنـ كـانـ ذـمـيـاـ حـرـمـتـ غـيـبـتـهـ، وـتـخـصـيـصـ الـمـسـلـمـ بـالـذـكـرـ فـيـ الأـحـادـيـثـ لـشـرـفـهـ. وـحـكـمـ الـغـيـبـةـ التـحـرـيمـ بـالـإـجـمـاعـ، وـفـيـ الـكـتـابـ الـعـزـيزـ ﴿يَأْبِيْ أَهْدُكُنَّ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتَانَ﴾ [الـحـجـرـاتـ:ـ الـآيـةـ ١٢ـ]... الآية وفي هذه الآية تنفيـرـ شـدـيدـ، لأنـهاـ اـشـتـملـتـ عـلـىـ خـمـسـةـ أـمـوـرـ وـهـيـ كـوـنـهـ لـحـمـاـ وـمـيـتـاـ وـنـيـئـاـ وـمـنـ آـدـمـيـ وـأـخـ. وـفـيـ سـنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ وـالـتـرـمـذـيـ عـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـهـ قـالـتـ:ـ قـلـتـ لـلـنـبـيـ ﷺـ:ـ (ـحـسـبـكـ مـنـ صـفـيـةـ كـذـاـ وـكـذـاـ)ـ تـعـنىـ قـصـيـرـةـ؛ـ فـقـالـ:ـ (ـلـقـدـ قـلـتـ كـلـمـةـ لـوـ مـزـجـتـ بـمـاءـ الـبـحـرـ لـمـزـجـتـهـ)ـ.ـ قـالـ النـوـويـ:ـ مـعـنـىـ مـزـجـتـهـ:ـ خـالـطـتـهـ بـحـيـثـ يـتـغـيـرـ بـهـ طـعـمـهـ أـوـ رـيـحـهـ لـشـدـةـ نـتـنـهـاـ وـقـبـحـهـاـ.ـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ مـنـ أـعـظـمـ الزـوـاجـرـ عـنـ الـغـيـبـةـ وـأـعـمـهـ؛ـ وـقـدـ اـخـتـلـفـ الـعـلـمـاءـ فـيـ مـرـتـبـهـاـ مـنـ التـحـرـيمـ؛ـ فـقـالـ الـقـرـطـبـيـ مـنـ الـمـالـكـيـةـ:ـ إـنـهـ كـبـيرـةـ بـلـ خـلـافـ يـعـنـيـ فـيـ الـمـذـهـبـ،ـ وـإـلـيـهـ ذـهـبـ كـثـيرـ مـنـ الشـافـعـيـةـ،ـ وـذـكـرـ صـاحـبـ الـعـدـةـ عـنـهـمـ أـنـهـ صـغـيرـةـ وـأـقـرـهـ عـلـيـهـ الرـافـعـيـ وـمـنـ تـبـعـهـ لـعـمـومـ الـبـلـوـيـ بـهـاـ،ـ فـقـلـ مـنـ يـسـلـمـ مـنـهـاـ،ـ وـفـيـ الـتـعـلـيلـ نـظـرـ لـاـ يـخـفـيـ،ـ لـأـنـ ذـلـكـ لـاـ يـقـتـضـيـ كـوـنـهـاـ مـنـ الصـفـائـرـ،ـ وـذـكـرـ جـزـمـ بـهـ اـبـنـ حـجـرـ الـهـيـثـمـيـ فـيـ شـرـ الشـمـائـلـ أـنـ غـيـبـةـ الـعـالـمـ وـحـاـمـلـ الـقـرـآنـ كـبـيرـةـ،ـ وـغـيـبـةـ غـيـرـهـماـ صـغـيرـةـ،ـ وـهـوـ الـمعـتمـدـ،ـ وـكـمـاـ يـحـرـمـ عـلـىـ الـمـغـتـابـ ذـكـرـ الـغـيـبـةـ يـحـرـمـ عـلـىـ السـامـعـ اـسـتـمـاعـهـاـ

وإقرارها؛ فيجب على كل من سمع إنساناً يذكر غيبة محزنة أن ينهاه إن لم يخف ضرراً ظاهراً. وقد ورد «من رد غيبة مسلم رد الله عن وجهه النار يوم القيمة» فإن لم يستطع باليد ولا باللسان فارق ذلك المجلس، ولا يخلص الإنكار بحسب الظاهر. فإن قال بلسانه: أسكـت، وهو يشتـهي بقلبه استمراره، فذلك نفاق كما قاله الغزالـي فلا بد من كراحتـه بقلبه، وربما الحق مجلسـ الغيبة بمظـان الإجـابة فيقول: الله يـلطـفـ بـناـ وـيفـلانـ فعلـ كـذـاـ وـكـذـاـ؛ ومنـ ذـلـكـ غـيـبةـ المـتـفـقـهـينـ وـالـمـتـبـعـدـيـنـ فيـقـالـ لأـحـدـهـ: كـيـفـ حـالـ فـلـانـ؟ فيـقـولـ: اللهـ يـصـلـحـنـاـ، اللهـ يـغـفـرـ لـنـاـ، اللهـ يـصـلـحـهـ، نـسـأـلـ اللهـ العـافـيـةـ، اللهـ يـتـوبـ عـلـيـنـاـ، وـماـ أـشـبـهـ ذـلـكـ مـاـ يـفـهـمـ مـنـ تـقـيـصـهـ، فـكـلـ ذـلـكـ غـيـبةـ مـحـرـمـةـ، وـكـذـلـكـ إـذـاـ قـالـ: فـلـانـ مـاـ لـهـ حـيـلـةـ كـلـنـاـ نـفـعـلـ ذـلـكـ. وـاعـلـمـ أـنـ الـعـلـمـاءـ ذـكـرـواـ أـنـ الغـيـبةـ تـبـاحـ فـيـ أحـوـالـ لـلـمـصـلـحةـ، بـلـ وـرـبـماـ وـجـبـ؛ وـتـلـكـ الـأـحـوـالـ سـتـةـ نـظـمـهـاـ الـجـوـجـريـ بـجـيـمـينـ عـلـىـ الصـوـابـ فـيـ قـوـلـهـ:

لـسـتـ غـيـبةـ كـرـرـ وـخـذـهـاـ .ـ مـنـظـمـةـ كـأـمـثـالـ الجـواـهـرـ  
تـظـلـمـ وـاسـتـعـنـ وـاسـتـفـتـ حـذـرـ .ـ وـعـرـفـ وـاذـكـرـنـ فـسـقـ المـجـاهـرـ

فـالـأـوـلـ: التـظـلـمـ، كـأـنـ يـقـولـ الـمـظـلـومـ لـمـنـ لـهـ الـوـلـاـيـةـ كـالـقـاضـيـ: فـلـانـ ظـلـمـنـيـ مـثـلاـ.  
وـالـثـانـيـةـ: الـاستـعـانـةـ عـلـىـ تـغـيـيرـ الـمـنـكـرـ، كـأـنـ يـقـولـ لـمـنـ يـرـجـوـ قـدـرـتـهـ عـلـىـ إـزـالـةـ الـمـنـكـرـ:  
وـفـلـانـ يـعـمـلـ كـذـاـ فـأـعـيـتـ عـلـىـ مـنـعـهـ، بـشـرـطـ أـنـ يـكـوـنـ قـصـدـهـ التـوـصـلـ إـلـىـ إـزـالـةـ الـمـنـكـرـ، فـإـنـ  
لـمـ يـقـصـدـ ذـلـكـ كـانـ حـرـاماـ. وـالـثـالـثـةـ: الـإـسـتـفـتـاءـ، كـأـنـ يـقـولـ لـلـمـفـتـيـ: ظـلـمـنـيـ فـلـانـ، فـهـلـ  
لـهـ ذـلـكـ؟ وـمـاـ طـرـيقـيـ فـيـ الـخـلـاـصـ مـنـهـ وـالـرـابـعـةـ التـحـذـيرـ كـأـنـ تـذـكـرـ عـيـوبـ شـخـصـ لـمـنـ  
يـرـيدـ الـاجـتمـاعـ عـلـيـهـ إـذـاـ لـمـ يـنـكـفـ بـدـونـ ذـكـرـهـ إـلـاـ حـرـمـ. وـالـخـامـسـةـ: التـعـرـيفـ، كـأـنـ  
يـقـولـ: فـلـانـ الـأـعـمـشـ أـوـ الـأـعـرـجـ، أـوـ نـحـوـ ذـلـكـ فـيـمـنـ كـانـ مـعـرـوفـاـ بـذـلـكـ، بـشـرـطـ أـنـ  
يـكـوـنـ بـنـيـةـ التـعـرـيفـ، فـإـنـ كـانـ بـقـصـدـ التـنـقـيـضـ حـرـمـ. وـالـسـادـسـةـ: أـنـ يـكـوـنـ مـجـاهـرـاـ بـفـسـقـهـ  
كـالـمـجـاهـرـ بـشـرـبـ الـخـمـرـ وـأـخـذـ الـمـكـسـ وـغـيـرـ ذـلـكـ، فـيـجـوزـ ذـكـرـهـ بـمـاـ فـسـقـ بـهـ لـاـ بـغـيـرـهـ مـنـ  
الـعـيـوبـ، بـشـرـطـ أـنـ يـقـصـدـ أـنـ تـبـلـغـهـ لـيـنـجـرـ. وـحـدـيـثـ لـاـ غـيـبةـ فـيـ فـاسـقــ غـيـرـ ثـابـتـ  
الـصـحـةـ عـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ، وـلـوـ سـلـمـتـ صـحـتـهـ وـجـبـ تـقـيـيـدـهـ بـمـاـ إـذـاـ اـغـتـابـهـ جـمـاـ فـسـقـ بـهـ بـعـدـ  
مـجـاهـرـتـهـ بـهـ بـالـشـرـطـ المـذـكـورـ، وـالـتـوـبـةـ تـنـفـعـ فـيـ الـغـيـبةـ مـنـ حـيـثـ الـإـقـادـمـ عـلـيـهـ. وـأـمـاـ مـنـ  
حـيـثـ الـوقـوعـ فـيـ حـرـمـةـ مـنـ هـيـ لـهـ فـلـاـ بـدـ فـيـهـاـ) مـعـ التـوـبـةـ مـنـ طـلـبـ عـفـوـ صـاحـبـهاـ عـنـهـ إـذـاـ  
بـلـغـتـهـ، وـإـذـاـ لـمـ تـبـلـغـهـ كـفـىـ الـاسـتـغـفارـ لـهـ، وـإـنـ بـلـغـتـهـ بـعـدـ ذـلـكـ بـلـغـتـهـ مـمـحـوـةـ، وـلـاـ يـصـحـ  
إـبرـاءـ صـاحـبـهاـ مـعـ الـجـهـلـ بـمـاـ قـالـهـ، كـأـنـ يـقـولـ لـهـ: أـنـاـ قـلـتـ فـيـ حـقـكـ كـلـامـاـ فـسـامـحـنـيـ مـنـهـ،  
بـلـ لـاـ بـدـ مـنـ التـعـيـنـ عـلـىـ الـأـصـحـ مـنـ وـجـهـيـنـ عـنـدـنـاـ مـعـاـشـ الشـافـعـيـةـ، كـأـنـ يـقـولـ لـهـ: قـلـتـ  
فـيـ حـقـكـ كـذـاـ وـكـذـاـ عـنـدـ فـلـانـ وـفـلـانـ فـسـامـحـنـيـ مـنـهـ، وـيـكـفـيـ الـإـبرـاءـ مـعـ الـجـهـلـ عـنـ

## كَالْعَجْبِ وَالْكِبْرِ وَدَاءُ الْحَسْدِ      وَكَالْمِرَاءِ وَالْجَدَلِ فَأَغْتَمَد

المالكية كما هو ثانى الوجهين عندنا؛ ومما يُعين على ترك الغيبة شهود أن ضررها عائد على النفس؛ فإنه ورد أنه تؤخذ حسنت المفتاح لمن اغتابه وتطرح عليه سياته. وعن ابن المبارك: لو كنت مغتاباً لاغتبت والدي لأنهما أحق بحسناتي؛ فالاعاقل من اشتغل بعيوب نفسه. فإن قال: لا أعلم لي عيباً فهذا أعظم عيب. وما يرجى بركته الاستغفار لأرباب الحقوق؛ ومن أوراد سيدى أحمد ذروق «استغفر الله العظيم لي ولوالدى وأصحاب الحقوق على وللمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات» خمس مرات بعد كل فريضة اهـ ملخصاً من شرح المصتف بزيادة.

### [الخِسَالُ الْذَمِيمَةُ كَالْعَجْبِ وَالْكِبْرِ وَالْحَسْدِ... الخ]

قوله: (وخلصة ذمية) أي واجتنب كل خصلة ذمية شرعاً. وإنما خص المصتف ما ذكره بعد اهتماماً بعيوب النفس؛ فإن بقاءها مع إصلاح الظاهر كلبس ثياب حسنة على جسم ملطخ بالقاذورات، وقد أدخلت الكاف ما بقي من أفراد الخصلة الذمية كالظلم والبغى وقطع الطريق والغش، لأن يخلط الرديء بالجيد، وقد رُويَ أن النبي ﷺ مر برجل يبيع طعاماً فأعجبه، فأدخل يده فرأى بَلَلاً فقال له: ما هذا فقال أصابته السماء، فقال: «هلاً جعلته من فوق الطعام حتى يراه الناس، من غشنا فليس منا» أي ليس على طريقتنا الكاملة وكالكذب لغير مصلحة شرعية، فإن كان لمصلحة شرعية جاز كالكذب للزوجة تطبيباً لنفسها بل قد يجب كالكذب لإنقاذ مسلم أو لإصلاح ذات البين، وعقوق الوالدين، وترك الصلاة، ومنع الزكاة والمداهنة<sup>(١)</sup> إن كان فيها إفساد الدين لأن يشكرون ظالماً على ظلمه أو مبطلاً على باطله فتحرم حيث ذلك، وقد تجب كما إذا توقيف عليها دفع محرم، وتندب إن كانت وسيلة لمندوب، وتكره إن كانت وسيلة لمكرر، وإن خلت عن ذلك أبىحت، فتعتبرها الأحكام الخمسة. قوله: (كالْعَجْبِ) هو رؤية العبادة واستعظامها كما يعجب العابد بعبادته والعالم بعلمه، فهذا حرام غير مفسد للطاعة، وكذلك الرياء فهو حرام غير مفسد للطاعة، خلافاً لمن قال بأنه يفسدها، فإن الذي صرّح به بعض المحققين أنه محيط للثواب فقط مع وقوع العمل صحيحاً؛ وإنما حرم العجب لأنّه سوء أدب مع الله تعالى، إذ لا ينبغي للعبد أن يستعظم ما يتقرّب به لسيده بل يستصغره بالنسبة إلى عظمة سيده، لا سيما عظمته سبحانه وتعالى. قال تعالى: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ» [الأنعام: ٩١] أي ما عظموه حق عظمته. ومما

(١) قوله: «والمداهنة» قال في شرح المصتف: المداهنة مقابلة الناس بما يحبونه من قول أو فعل.

يُعین على دفع العجب أن الصادق المصدق أخبر بأنه يفسد العمل أي يبطل ثوابه؛ فإذا أرادت نفسك العجب فقل: عَوْضِكَ اللَّهُ فِي الْعَمَلِ خَيْرًا. ولا معنى للعجب بما لم يعلم أقبل أو لم يقبل؛ على أنه حيث شهد أن كل شيء من الله تعالى لم يبْرُ له شيء يعجب به. قوله: (والكبير) هو بطر الحق وغمص الخلق - بالصاد، أو غمض الخلق بالطاء - كما فسره به عليه الصلاة والسلام في حديث مسلم وهو «لن يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من الكبر، فقالوا: يا رسول الله إن أحذنا يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة؟ فقال: «إن الله جميل يحب الجمال، ولكن الكبر بطر الحق وغمص - أو غمض - الناس» بالصاد والطاء، فقوله: «لن يدخل الجنة... الخ» أي مع السابقين، أو محمول على المستحل؛ وقد قيل لأول متكبر وهو إبليس: **﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَكْبُرَ فِيهَا فَأَخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الْمُنْفَرِينَ﴾** [الأعراف: الآية ١٣] وقوله: «إن الله جميل يحب الجمال» أي إن الله متصف بصفات الجمال وهي صفات الكمال يُثبّت على التجمّل بالملابس ونحوها إظهاراً ليعته تعالى، فالتجمل بالملابس ونحوها ليس كبراً بل يكون مندوباً في الصلوات والجماعات ونحوها، وفي حق المرأة لزوجها، وفي حق العلماء لتعظيم العلم في نفوس الناس؛ ويكون واجباً في حق ولادة الأمور وغيرهم إذا توقف عليه تنفيذ الواجب، فإن الهيئة المُزَرِّية لا تصلح معها مصالح العامة في العصور المتأخرة، لما طبعت عليه النفوس الآن من التعظيم بالصور، عكس ما كان عليه السلف الصالح من التعظيم بالدين والتقوى؛ ويكون حراماً إذا كان وسيلة لمحرم، ومكروراً إذا كان وسيلة لمكرره، ومبخراً إذا خلا عن هذه الأسباب. قال العلماء: بطر الحق: ردة على قائله، أي عدم قبوله<sup>(١)</sup> منه، وغمص أو غمض الناس: احتقارهم، أي انتقادهم والتهاون بهم؛ وقد عمّت البلوى بالكبير حتى قيل: آخر ما يخرج من قلوب الصديقين حتّى الرياسة وهو معصية إبليس؛ فإنه تكبر حين أمر بالسجود لآدم فامتنع واستتبع أمر الله له بالسجود، فلذلك كفر؛ وله دواء عقلي وشرعي وعادي، أما العقلي فأن يعلم بأن التأثير لله، وأنه لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعاً ولا ضراً؛ فلا ينبغي لعاقل أن يتكبر، فإنه قد استوى القوي والضعيف والرفيع والوضيع في الذل الذاتي؛ وقد قيل لسيد الكائنات: **﴿إِنَّ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْئاً﴾** [آل عمران: الآية ١٢٨]. وأما الشرعي فهو الوعيد الوارد فيه لكونه صفة الرب من نازعه فيها أهلكه وغارت عليه جميع الكائنات لخروجه على سيدها فيستقل ظاهراً وباطناً كما هو مشاهد. وأما العادي فإنه ينظر لأصله وماله وتقلباته، فإن

(١) قوله: «عدم قبوله» أي عدم العيل إليه بأن يحصل له في نفسه ضيق منه فليس المراد برده على قائله تكذيبه باللسان لأن الكبر قلبي.

أصله نُفْفَة قدرة أصلها من دم، وأقام مدة وسط القاذورات من دم حيض وغيره، ومدة يبول على نفسه ويتوغط، ثم هو الآن محسنٌ بقاذورات لا تُحصى ويباشر العذرة بيده كذا كذا مرة يغسلها عن جسمه، وما له جيفة مُنتنة. فمن تأمل صفات نفسه عرف مقداره. والمتواضع: مَنْ عَرَفَ الْحَقَّ، وَرَأَى جَمِيعَ مَا مَعَهُ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، وَلَا يَحْقِرُ شَيْئًا فِي مَمْلَكَةِ سَيِّدِهِ، وَيَسْأَلُهُ دَوَامًا مَا تَفَضُّلُهُ بِهِ عَلَيْهِ، وَمَحْلُ كُونِ الْكَبُرِ حِرَاماً إِذَا كَانَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ حِينَئِذٍ مِنَ الْكَبَائِرِ وَمِنْ أَعْظَمِ الذُّنُوبِ الْقَلْبِيَّةِ. وأما إذا كان على أعداء الله فهو مطلوب شرعاً حسن عقلًا. والمراد بالكبير عليهم: احتقارهم لأجل كفرهم ومعصيتهم لاحتقار ذاتهم. قوله: (وداء الحسد) أي داء هو الحسد؛ فالإضافة للبيان، هذا إن أريد الداء المعنوي، فإن أريد الداء الحسني كان من إضافة المشبه به للمشبة. أي الحسد الشبيه بالداء: وهو تمتي زوال نعمة الغير، سواء تمتها لنفسه أو لا ، لأن تمتي انتقالها عن غيره لغيره، وهذا أحسن الأخلاق؛ لأنه باع آخرته بدنيا غيره؛ بخلاف ما إذا تمتي مثل نعمة الغير فإنه غبطة محمودة في الخير كما ورد «لا حسد إلا في أثنتين... الحديث». ولدليل تحريم الكتاب والسنّة والإجماع. قال تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: الآية ٥] وشارة كثيرة، فمنه ما هو غير مكتسب وهو إصابة العين<sup>(١)</sup>. ومنه ما هو مكتسب كسعيه في تعطيل الخير عنه وتقييده عند الناس، وربما دعا عليه أو بطش به، إلى غير ذلك. وقال عليه السلام: «إياكم والحسد فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب - أو العشب» ودواء الحسد النظر للوعيد مع أنه إساءة أدب مع الله تعالى كأنه لا يسلم له حكمه، ولذلك قال بعضهم:

أتدرى على مَنْ أَسَتِ الأَدَبْ  
كَأْنَكَ لَمْ تَرْضَ لِي مَا وَهَبْ  
وَسَدَ عَلَيْكَ طَرِيقَ الْطَّلْبِ

أَلَقْلَ لِمَنْ بَاتَ لِي حَاسِدًا  
أَسَأَتْ عَلَى اللَّهِ فِي فَعْلَهِ  
فَكَانَ جَزَاؤُكَ أَنْ خَضَنِي

ومن الحكمة: الحسود لا يسود: أي كثير الحسد لا تحصل له سيادة. ومن كلام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه:

قبلي من الناس أهل الفضل قد حسدوا  
ومات أكثرنا غيظاً بما يجد  
لا أرتقي صدرًا منها ولا أرد

إن يحسدوني فإني غير لائمهم  
فدام لي ولهم ما بي وما بهم  
أنا الذي يجدوني في صدورهم

(١) قوله: «وهو إصابة العين» في جعل هذا تابعاً للحسد: نظر ظاهر؛ لأن الإنسان قد يصيب بالعين نفسه وماله، ومعلوم أنه لا حسد حيئ.

## وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَارُ الْخَلْقِ حَلِيفَ حِلْمٍ ثَابِعًا لِلْحَقِّ

ويُروى أن إبليس قال لسيدهنا نوح عليه الصلاة والسلام: خذ مني خمساً، قال: لا أصدقك، فأوحى الله إليه أن صدقه، فقال: قل؛ فقال: إياك والكبير فإني إنما وقعت فيما وقعت فيه بالكبير، وإياك والحسد فإن قabil قتل أخيه هايل بالحسد، وإياك والطمع فإن آدم ما أورثه الله ما أورثه إلا بالطمع، وإياك والحرص فإن حواء ما وقعت فيما وقعت فيه إلا بالحرص، وإياك وطول الأمل فإنهما ما وقعا فيما وقعا فيه إلا بطول الأمل. قوله: (وكالمراء) هو لغة الاستخراج، يُقال: ماري فلان فلاناً: إذا استخرج ما عنده، وغرفـاً: منازعة الغير فيما يدعى صوابـه، ومحلـ كونه مذمومـ إذا كان لتحقير غيرك وإظهار مزيتك عليه. وقد ورد في الحديث «هلك المتنطعون... ثلاثاً» أي المتعمدون في البحث. وأخرج الطبراني عن ثوبان مرفوعـاً «سيكون في أمتي أقوام يغطـون فقهاءـهم بـغضـل المسـائل - بـضم العـين وفتح الضـاد: أي صـعابـها - أولـئـك شـرارـ أمـتي» وأما إذا كان لـإحقـاق حقـ وإـبطـال باـطل: أي لإـظهـار حقـةـ الحقـ وإـظهـار بـطـلـانـ الـباطـلـ فـمـدـوحـ شـرـعاً ولو من ولـدـ لـوالـدـ؛ فيـكونـ عـقوـفاًـ مـحـمـودـاًـ. قوله: (والجـدلـ) بـسـكـونـ آخرـ للـوزـنـ: وهو دـفـعـ الشـخـصـ خـصـمهـ عنـ إـفسـادـ قولـهـ بـحـجـةـ قـاصـداًـ بـتـصـحـيـحـ كـلامـهـ، كـذاـ عـرـفـ الشـارـحـ، وـعـلـيـهـ فـالـفـرـقـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ المـرـءـ: أـنـ الجـدـالـ يـكـوـنـ مـنـ قـبـلـ صـاحـبـ القـولـ يـدـفـعـ عنـ قولـهـ الإـفسـادـ. وـالـمـرـاءـ يـكـوـنـ مـنـ قـبـلـ الخـصـمـ؛ إـذـاـ حـقـقـتـ النـظـرـ وـجـدـهـمـ بـمـعـنـىـ وـاحـدـ، وـحـيـنـذـ تـقـوـلـ فـيـ تـعـرـيـفـهـمـ: مـقـابـلـةـ الحـجـةـ بـالـحـجـةـ. وـمـحلـ حـرـمـتـهـ إـذـاـ كـانـ لـإـفسـادـ قولـهـ الغـيرـ، بـخـلـافـ ماـ إـذـاـ كـانـ لـإـحقـاقـ حقـ أوـ إـبطـالـ باـطلـ. قالـ الإـمامـ الشـافـعيـ: ماـ ذـاكـرـتـ أـحـدـاـ وـقـصـدـتـ إـفـحـامـهـ، وإنـماـ ذـاكـرـهـ لـإـظهـارـ الحقـ منـ حـيـثـ هوـ حقـ. قوله: (فاعتمـدـ) المـقصـودـ مـنـهـ التـكـمـلـةـ، وـأـشـارـ بـهـ المـصـنـفـ إـلـىـ انـقـضـاءـ فـنـ العـقـائـدـ، أيـ فـاعـتـمـدـ فـيـ العـقـائـدـ عـلـىـ مـاـ ذـكـرـتـ لـأـنـهـ مـذـهـبـ أـهـلـ السـيـئةـ وـالـجـمـاعـةـ.

### [التحلّي بالفضائل، والكلام على التصوف]

قولـهـ: (وـكـنـ...ـ الـغـ) هذاـ منـ بـابـ التـخلـصـ مـنـ التـخلـيةـ - بـالـحـاءـ المـعـجمـةـ - أيـ التـخلـيـ مـنـ الرـذـائلـ التيـ أـشـارـ إـلـيـهـ بـقولـهـ: «واجـتـبـ...ـ الـغـ» إـلـىـ التـخلـيةـ - بـالـحـاءـ المـهـمـلةـ - أيـ التـخلـيـ بـالـفـضـائلـ التيـ أـشـارـ إـلـيـهـ بـقولـهـ: «وـكـنـ...ـ الـغـ» وقدـ ذـكـرـ المـصـنـفـ، شـيـئـاـ مـنـ فـنـ التـصـوـفـ وـمـنـ مـبـاحـثـ التـمـيمـةـ وـمـاـ بـعـدـهـ مـنـ الـمـهـلـكـاتـ، فـهـيـ تـصـوـفـ، وـعـرـفـوهـ بـأـنـهـ: عـلـمـ بـأـصـوـلـ يـعـرـفـ بـهـ إـصلاحـ الـقـلـبـ وـسـائـرـ الـحـوـاسـ. وـفـائـدـتـهـ: صـلاحـ أـحـوالـ الـإـنـسـانـ لـمـاـ فـيـهـ مـنـ الـحـثـ عـلـىـ تـصـفـيـةـ الـاعـتـقادـ وـكـمـالـ الـأـعـمـالـ بـالـسـدـادـ. وـقـالـ الغـزالـيـ: هوـ تـجـرـيدـ الـقـلـبـ لـهـ تـعـالـىـ وـاحـتـقـارـ مـاـ سـوـاهـ: أيـ تـخـلـيـصـ الـقـلـبـ لـهـ تـعـالـىـ،

واعتقد أن ما سواه لا ينفع ولا يضر، فلا يعود إلا على الله؛ فالمراد باحتقار ما سواه: اعتقاد أنه لا يضر ولا ينفع؛ وليس المراد به الإزدراء والتنقيص. والحق أن التصوف ثمرة جميع علوم الشريعة وليس قواعد مخصوصة مدونة، وسمى بالتصوف لغلبة لبس الصوف على أهله كالمرقعات، وحكمتها - كما قاله الشيخ الشعراوي - أنهم لا يجدون ثواباً كاملاً من الحال بل قطعاً قطعاً. وقيل: لتشبههم بأهل الصفة، وقيل للصفاء. قال سهل بن عبد الله الصوفي: من صفا من الكدر، وامتلاً من العبر، وانقطع إلى الله عن البشر، وتساوي عنده الذهب والمدر. وينسب لسيدي عبد الغني النابلسي:

يا واصفي أنت في التحقيق موصوفي  
إن الفتى مَنْ بعهدِهِ فِي الْأَزْلِ يُوفِي  
صافي فصوفي لها سمي الصوفي

وما أحسن ما أنسدَهُ الشَّيْخُ ابْنُ الْحَاجِ فِي كِتَابِهِ الْمَدْخُلِ :

لابكاؤك إن غنى المغتنا	لابكاؤك إن غنى المغتنا
ولا صياغ ولا رقص ولا طرب	ولا صياغ ولا رقص ولا طرب
وتتبَّعُ الحق والقرآن والذينا	بل التصوف أن تصفو بلا كدر
على ذنوبك طول الدهر محزونا	وأن ترى خاشعاً لَهُ مكتئباً

### [ما المراد بخيار الخلق؟]

قوله: (كما كان خيار الخلق) أي كن متصفًا بأخلاق مثل الأخلاق التي كان عليها خيار الخلق، فالكاف للتمثيل والتشبيه، ويحتمل أن تكون بمعنى الباء: أي كن متصفًا بالأخلاق، التي كان عليها خيار الخلق، والمراد من خيار الخلق نبينا عليهما السلام، لأن جمع ما تفرق في غيره من الخصال الحميدة فهو الخيار المطلق. ويحتمل أن المراد به الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأنهم خيار الخلق. والأولى أن يراد به كل من ثبتت له الخيرية ولو بالنسبة لمن دونه، فيشمله ويشمل الأنبياء والعلماء الشهداء والأولياء والزقاد والعباد، ويكون الكلام موزعاً باعتبار الأشخاص وأنواع الخير؛ فمن الناس من له قدرة على صورة مجاهدته وله منها ومنهم من له قدرة على صورة مجاهدة العلماء وهلم جراً؛ وإذا كانت المجاهدة على يد شيخ من العارفين كانت أفعى لقولهم: حال رجل في ألف رجل أفعى من وعظ ألف رجل في رجل؛ فينبغي للشخص أن يلزم شيخاً عارفاً على الكتاب والسنّة بأن يزنه قبل الأخذ عنه، فإن وجده على الكتاب والسنّة لازمه وتأدب معه، فعساه يكتب من حاله ما يكون به صفاء باطننه والله يتولى هداه.

فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعٍ مَنْ سَلَفَ

### [الحَلْمُ]

قوله: (حَلِيفُ حَلْمٍ) أي وكن حليف حلم، فهو خبر ثانٍ، لكن في قوله: «وكن كما كان خيار الخلق» والحليف بمعنى المحالف والملازم فهو فعل بمعنى مفاعل، والحلم بمعنى تحمل مشاق عباد الله بحيث لا يستفزك الشيطان ولا الهوى ولا يحررك الغضب؛ فالشجاع ليس بالصرعة وإنما الشجاع من يملك نفسه عند الغضب، وإنما خص الناظم الحَلْمَ بالذكر مع دخوله في عموم ما كان عليه خيار الخلق اهتماماً به، ولأنه وصف جامع لأوصاف الخير، لكن الحَلْمَ فيما يُغضِّبُ الله مذموم.

### [الخَيْرُ فِي الاتِّبَاعِ وَالشَّرُّ فِي الابْتَدَاعِ]

قوله: (تَابِعًا لِلْحَقِّ) أي وكن تابعاً للحق، فهو خبر ثالث «لكن» المتقدمة، والمراد بالحق: الله تعالى، لأنهم الحق اسم من أسمائه. وفي الكلام حذف مضاد: أي لدين الحق، ويتحمل أن المراد به الأحكام الحقة، وحيثئذ فلا حاجة لتقدير المضاد. ولا يخفى عليك أنها الموقف أنك لا تكون تابعاً للحق إلا إذا كنت ممتثلاً للأوامر مجتنباً لنواهيه. قال تعالى: ﴿وَمَا مَأْتُكُمُ الرَّسُولُ فَحَذِّرُهُ وَمَا يَنْهَاكُمْ عَنْهُ فَإِنَّهُمْ أَنَّهُمْ﴾ [الحشر: الآية ٧] فزِّن جميع أقوالك وأفعالك واعتقاداتك بميزان الشريعة، وعليك بحفظ الحواس وضبط الأنفاس. قوله: (فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعٍ مَنْ سَلَفَ) هذا علة للأمر السابق في قوله: «وكن كما كان خيار الخلق... الخ» فالمعنى: لأن كل خير حاصل في اتباع من سلف، فالفاء بمعنى لام التعليل، والمراد بمن سلف: من تقدم من الأنبياء والصحابة والتابعين وتبعيهم، خصوصاً الأئمة الأربع المجتهدون الذي انعقد الإجماع على امتناع الخروج عن مذاهبهم في الإفتاء والحكم. وأما عمل الشخص في نفسه فيجوز تقليل غيرهم فيه. قوله: (وَكُلُّ شَرٌّ فِي ابْتَدَاعٍ مَنْ خَلَفَ) هذا علة لما تضمنه الأمر السابق من النهي، والتقدير: ولا تكن كما كان عليه شرار الخلق، لأن كل شر حاصل في ابتداع من خلف أي من تأخر من الخلف السيء الذين أضاعوا الصلوات واتبعوا الشهوات. وأعلم أن البدعة تعرّيها الأحكام الخمسة<sup>(١)</sup> فتارة تكون واجبة كضبط المصاحف والشائع إذا حيف عليها الضياع؛ وتارة تكون محظمة، كالمكتوب وسائر المحدثات المنافية للقواعد الشرعية، وتارة تكون مندوبة كصلة التراويف

(١) قوله: «واعلم أن البدعة... الخ» كلامه في البدعة اللغوية؛ أما البدعة في الشرع فهي منهية عنها لقول رسول الله ﷺ: «كل بدعة ضلالة» فتدبر الفرق بينهما اهـ مصححه.

وَكُلُّ هَذِي لِلنَّبِيِّ قَدْ رَجَحَ  
 فَتَابِعُ الصَّالِحِ مِمَّنْ سَلَفَا  
 هَذَا وَأَزْجَحُوا اللَّهَ فِي الْخَلَاصِ

جماعة<sup>(١)</sup> بذلك قال سيدنا عمر رضي الله عنه في التراويح: نعمت البدعة هي؛ وتارة تكون مكرورة كخرفة المساجد وتزويق المصاحف، وتارة تكون مباحة كاتخاذ المناخل للدقيق؛ ففي الآثار: إن أول شيء أحدثه الناس بعد رسول الله ﷺ اتخاذ المناخل، وإنما كانت مباحة لأن لين العيش وإصلاحه من المباحثات فوسائله مباحة. قوله: (وكل هذى للنبي قد رجع) أي وكل هذى منسوب للنبي ﷺ قد رجع على ما لم ينسب له ﷺ من الأقوال والأفعال والاعتقادات فأفضل الأحوال أحواله ﷺ التي لم تنسخ، وليس المقصود بها مجرد بيان الجواز، ولا ما قام الدليل على اختصاصه به ﷺ، بخلاف ما نسخ كقيام الليل كله، وما قصد به مجرد بيان الجواز كموضوعه ﷺ مرة مرة، وما كان مختصاً به عليه الصلاة والسلام كتزوجه أكثر من أربع. قوله: (فما أبيح أفعل) أي بما لم ينه عنه ولو تزيهها أفعل، فالمراد بما أبيح: ما لم ينه عنه فيشمل الواجب والمندوب والمباح - وهو ما استوى طرفاً - أي فعله وتركه -. قوله: (ودع ما لم ينج) أي واترك ما لم يبح لك فعله وهو المنهي عنه بأن كان محظياً أو مكروراً أو خلاف الأولى.

### [الكلام في السنة والبدعة]

قوله: (فتتابع الصالح ممن سلفاً) أي فتابع في عقائدك وأقوالك وأفعالك الفريق الصالح من سلف كقوله عليه الصلاة والسلام: «عليكم بثني وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عضواً عليها بالنواجد». وهذا كناية عن شدة التمسك بها، والصالح: هو القائم بحقوق الله وحقوق العباد، وهذا أندر من الكبريت الأحمر، ويطلق الصالح على النبي كما يطلق على الولي إلا أن الصالح في الأنبياء أكمل منه في الأولياء. قوله: (وجانب البدعة ممن خلقها) أي واترك البدعة المذمومة ممن جاء بعد خواص الصحابة وعلمائهم. وقد علمت أن البدعة تعتبرها الأحكام الخمسة. والحاصل أن كل ما وافق الكتاب والسنّة أو الإجماع أو القياس فهو سنّة. وما خرج عن ذلك فهو بدعة مذمومة. قوله: (هذا) مفعول لمحنوف أي افهم هذا أو مبتدأ والخبر ممحونف، والتقدير. هذا

(١) قوله: «كصلاة التراويح جماعة» أعلم أن صلاة التراويح جماعة سنّة وقد ثبت أن النبي ﷺ صلاها في جماعة.

الذى ذكرته لك في هذه المنظومة مذهب أهل السنة، أو نحو ذلك، وهذا من باب التخلص وهو الانتقال من غرض - وهو هنا الأمر بمتابعة السلف الصالح ومحابية البدعة ممن خلف - إلى غرض آخر - وهو هنا رجاء الإخلاص - وما ذكر بعده، وبين الغرضين تناسب. قوله: (وأرجو الله) الرجاء بالمد: هو تعلق القلب بمرغوب فيه مع الأخذ في الأسباب، وإلا فهو طمع مذموم. قال ابن الجوزي: مثل الراجي مع الإصرار على المعصية، كمثل من رجا حصاداً وما زرع أو ولدًا وما نكح. وقال عبد الله بن المبارك:

ما بال دينك ترضى أن تدنسه      وثوبك الدهر مغسول من الذنس  
ترجو النجاة ولم تسلك طريقتها      إن السفينة لا تجري على اليبس  
وفي الحديث القديسي «ما أقل حياءَ مَنْ يطمعُ فِي جنْتِي بِغَيْرِ عَمَلٍ، كَيْفَ أَجُودُ  
بِرَحْمَتِي عَلَى مَنْ بَخْلَ بِطَاعَتِي».

### [فضل الإخلاص وصدقه، والرياء والتسميع محبطان للثواب]

قوله: (في الإخلاص) أي في اتصافي به وهو قصد الله بالعبادة وحده، وهو سبب للخلاص من أهواه يوم القيمة، وهو واجب عيني على كل مكلف في جميع الطاعات. قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا لِيَعْمَلُوا أَنَّهُ مُخْلِصُونَ لَهُ الَّذِينَ﴾ [البيتنة: الآية ٥]، وقال ﷺ: «إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً وما ابتنى به وجهه». وفي حديث أنس رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ فَارَقَ الدُّنْيَا عَلَى الْإِخْلَاصِ لَهُ وَجَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيَّاتِ الزَّكَاةِ فَارَقَهَا وَاللهُ عَنْهُ رَاضٌ». وعن ثوبان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طوبى لمخلصين أولئك مصابيح الهدى تنجلی عنهم كل فتنة ظلماء». وفي رواية «قتماء» وهي بمعنى ظلماء. ومما يعين على الإخلاص استحضار أن ما سوى الله لا شيء بيده، وأن كل شيء بيد الله تعالى، والصادق في إخلاصه لا يحب إطلاع الناس على حُسن عمله، ولا يكره أن يطلع الناس على سيء عمله، ولا يبالي بخروجه قدره من قلوب الخلق، ورؤى بعضهم في المنام بعد الموت يقول: «الجنة أرضها الإيمان، وشجرها الأعمال وثمرها الإخلاص». قوله: (من الرياء) بالمد: أي بدلله، فـ«من» للبدل، على حد قوله تعالى: ﴿أَرَضَيْتُمْ بِالْعَيْوَةِ الَّذِينَ يَرِنَ الْآخِرَةَ﴾ [التوبية: الآية ٣٨] أي بدلها، وليس للتعدية، لأنه لم يعتبر بالخلاص أو الخلوص بل عبر بالإخلاص. والرياء: أن يعمل القربة ليراه الناس. وأما التسميع: فهو أن يعمل العمل وحده ثم يخبر به الناس لأجل تعظيمهم له أو لجلب خير منهم، وكل من الرياء والتسميع محبط للثواب مع صحة العمل، خلافاً لما نصّ عليه السادة المالكية من أنه مبطل للعبادة. وقول الحسن: مَنْ أَعْطَى غَيْرَهُ شَيْئاً حَيَاءً مِنْهُ فَلَهُ أَجْرٌ، وقول ابن سيرين: مَنْ تَبَعَ جَنَازَةَ حَيَاءٍ مِنْ أَهْلِهَا لَهُ أَجْرٌ: كلُّ منْهُمَا مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا قَصَدَ جَنَازَةَ حَيَاءٍ

## مِنْ الرَّجِيمِ ثُمَّ نَفْسِي وَالْهَوَى فَمَنْ يَمْلِئُ لِهَا لَاءٍ قَذْ غَوَى

خاطر من أعطاه وأهل الجنaza لله، وإلا فهو رباء. وفي الحديث القديسي «أنا أغني الشركاء عن الشرك»؛ فمن عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته لشريكه»، وقال تعالى: «فَوَتَّلُ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَأَكُونَ» [الماعون: الآيات ٤ - ٦]، والرياء قسمان: جلي، وخفية. فال الأول: أن يفعل الطاعة بحضور الناس لا غير، فإن خلا بنفسه لا يفعل شيئاً. والثاني: أن يفعلها مطلقاً حضر الناس أو لا، لكن يفرح عند حضورهم. قال الفضيل بن عياض: العمل لأجل الناس شرك، وترك العمل لأجل الناس هو الرياء والإخلاص أن يعافيك الله منها: فمن عزم على عبادة فتركها خوف الناس فهو مراء، إلا إن تركها ليفعلها في الخلوة فهو مستحب. قوله: (ثم في الخلاص... الخ) أي وأرجو الله في الخلاص من هذه الأمور، فـ«ثم» هنا وفيما بعد بمعنى الواو، كما يدل عليه تعبير الناظم بالواو في قوله: «والهوى» وما أحسن قول بعضهم في هذا المعنى:

إني بليت بأربع ترميتنني إيليس والدنيا ونفسى والهوى يا رب ساعدنى بعفوك إينى أصبحت لا أرجو لهن سواكا	بالنبل قل نصبوا على شراكا
---	---------------------------

### [إيليس أبو الشياطين]

قوله: (من الرجيم) أي من الواقع في مكاييد الشيطان. والرجيم بمعنى المرجوم، أي المطرود عن رحمة الله تعالى؛ أو بمعنى الراجم للناس بوسوسته، فـ«رجيم» فعل بمعنى مفعول أو فاعل. والمراد بالشيطان الرجيم: ما يشمل إيليس وأعوانه وهم أولاده من ظهره، فإنه لما أهبط من الجنة لاط بنفسه لكونه لا زوجة له فباض خمس بيضات فكانت أصل ذريته، فهو أول من لاط، كما روی عنه عليه السلام، وهو أبو الشياطين، كما أن آدم أبو الإنس، والعداوة بين الثقلين - أعني الجن والإنس - فرع العداوة بين الأبوين. قال تعالى: «إِنَّ الشَّيَطَنَ لَكُوْنُ عَدُوٌ فَلَا يَنْهَا عَدُوًا» [فاطر: الآية ٦] أي في عقائدكم وأقوالكم وأفعالكم، وكونوا على حذر منه في جميع أحوالكم.

### [النفس وأنواعها]

قوله: (ثم نفسي) أي وأرجو الله في الخلاص من مكاييد نفسى التي هي أشد من الشيطان في الكيد؛ ولذلك قال بعضهم:

فالنفس أخبث من سبعين شيطانا	توق نفسك لا تأمن غوايelaها
-----------------------------	----------------------------

## هَذَا وَأَزْجُو اللَّهُ أَنْ يَمْنَحَنَا      عِنْدَ السُّؤَالِ مُطْلَقاً حُجَّةً

والمراد بالنفس هنا: الأمارة، وهي التي تأمر بالسوء ولا تأمر بالخير إلا نادراً، بخلاف اللزامة: وهي التي تغلب صاحبها ثم ترجع عليه باللزوم على ما وقع منه لكونها أذعنت للحق بسبب المجاهدة، والملهمة: وهي التي ألممت فجورها وتقواها بسبب المجاهدة، والمطمئنة: وهي التي اطمأنت إلى مكارم الأخلاق، والراضية: وهي التي رضيت بالله ربها من غير منازعة باطنية بسبب المجاهدة، والمرضية: وهي التي تجلّى الله عليها بالرضا والعفو عمما مضى، والكاملة: وهي التي صارت الكمالات لها طبعاً وسجية؛ ومع ذلك تترقى في الكمال، ثم بعد كمال النفس لا يجوز للشخص أن يتصدّى للإرشاد إلا بإذن صريح، لكن الوقت قد تأخر فقلّ من يتبّنه من غفلته ويصدق في رغبته. فعلى العاقل بالجذد والاجتهاد حتى يسير في طريق الرشاد. قوله: (والهوى) أي وأرجو الله في الخلاص من الهوى، وهو بالقصر: ميل النفس إلى مرغوبها ولو كان فيه هلاكها، وإذا أطلق انصرف إلى الميل إلى خلاف الحق غالباً، نحو ﴿وَلَا تَنْتَجَ الْهَوَى﴾ [ص: الآية ٢٦] وقد يستعمل في الميل للحق كما في قول السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها: «لا أرى ربكم إلا يسارع في هواك» تخاطبه ﷺ لما نزل قوله تعالى: ﴿تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأحزاب: الآية ٥١]. . . الآية. وسمى الأول هوى، لأنّه يهوي بصاحبه إلى النار، وأما الهواء - بالمد - فهو ما بين السماء والأرض من الرياح التي تسير به السفن. قال الشاعر:

جمع الهواء مع الهوى في أضلعي      فتكاملت في مهجتي ناران  
فقصرت بالمدود عن نيل المنى      ودرجت بالمقصور في أكفاني

ومعنى كلامه أنه اجتمع فيه المددود والمقصور فبالممدد قصر عن نيل مناه لكونه إلف الريح اللينة وأحبّ الراحة ففاته خير كثير، وبالمقصور مات ودرج في أكفانه لأنّه تتبع هوى نفسه فتمكّن منه العشق فقتله. قوله: (فَمَنْ يَمْلِ لَهُؤُلَاءِ قَدْ خَوَى) أي لأن كل مكلّف يميل لأحد هذه الثلاثة التي هي منشأ كل فتنـة، فقد فارق الرشد وخرج عن الاستقامة، فهذا تعليـل لقولـه: «ثـم في الخلاص... الخ». قوله: (هـذا) مبتدأ والخبر محفوظ أو بالعكس: أي هذا مطلوبـي، أو المطلوبـ هذا؛ أو مفعولـ المحفوظـ: أي أسألـ هذا أو نحوـ ذلكـ، وهذاـ من بـاب التخلصـ كما مـرـ فيـ نـظـيرـهـ.

### [طلب إلهام الجواب]

قولـهـ: (أـرجـو اللهـ) لا يـخفـىـ أنـ التـعبـيرـ بـالمـضـارـعـ يـشـعـرـ بـالتـجـددـ؛ فـالـمعـنىـ: وأـرجـوـ اللهـ رـجـاءـ مـتجـددـاـ بـتـجـددـ الأـحوالـ؛ وـالـأـزـمـنـةـ وـالـأـمـكـنـةـ. وـقـولـهـ: (أـنـ يـمـنـحـنـاـ) أي

## ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الدَّائِمُ عَلَى نَبِيِّ دَآبَهِ الْمَرَاجِمُ

يعطينا. يقال: منحه إذا أعطاه؛ والمنحة: العطية، وـ«نا» هو المفعول الأول، وـ«حجتنا» هو الثاني؛ لأن هذا الفعل يتعدى لمفعولين؛ والأولى بمقام الدعاء أن يكون المراد بالضمير الذي هو المفعول الأول معاشر المسلمين أو أهل العلم، لحديث «إذا دعوتم الله فاجمعوا، فلعل فيمن تجمعون من تنالون بركته» ويحتمل أن المراد به خصوص الناظم، ويكون تعبيراً بضمير العظمة. حيث قال: «يمنحنا» ولم يقل: «يمنحني» لإظهار سبب العظمة وهو تأهيل الله إياه لطلب الدعاء. أو لطلب العلم تحدثنا بالنعمـة. قال تعالى: ﴿وَآتَنَا يُنْعِمَةً رَبِّكَ فَحَدَثَ﴾ [الضحى: الآية ١١] وهذا لا ينافي أنه متذلل متخاضع لمولاه؛ فلا يرد أن مقام الدعاء مقام ذلة وخضوع والعظمة تنافي ذلك. قوله: (عند السؤال مطلقاً) أي عند ورود السؤال علينا من الغير حال كون السؤال مطلقاً أي في الدنيا وفي القبر وفي القيامة كما يفهم ذلك من المقام وإن لم يفسر الإطلاق هنا سابق ولا لاحق. قوله للعلماء: «الإطلاق يفسره سابق أو لاحق» أمر أغلبي كما قاله بعض المحققين. قوله: (حجتنا) أي ما نحتاج به<sup>(١)</sup> على جواب ذلك السؤال احتجاجاً صحيحاً شرعاً بحيث لا طعن فيه ولا امتناع من قبوله. قال بعض العارفين: من لطف<sup>(٢)</sup> منع الله الحجة للإنسان عند السؤال قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الْإِنْسَنُ مَا غَرَّكَ رِبُّكَ الْكَافِرُ﴾ [الانفطار: الآية ٦] فإنه ألهمه الحجة بأن يقول: غرئني كرمك يا رب.

[ما بين الصلاتين على النبي ﷺ لا يرد]

**قوله:** (ثم الصلاة والسلام) «ثم» للاستئناف لا للعطف، وقد تقدّمت مباحث الصلاة والسلام في أول الكتاب، وإنما أتى المصطفى بهما في أول كتابه وفي آخره رجاء لقبول ما بينهما، لأن الصلاة على النبي ﷺ مقبولة لا مردودة، والله أكرم من أن يقبل الصلاتين ويرد ما بينهما. وقد ورد في الحديث «الدعاء بين الصلاتين علىٰ لا يرد» ويُقاس على الدعاء نحو التأليف. وأعلم أنه إذا أورد الإنسان الصلاة والسلام في آخر

(١) قوله: «أي ما نحتاج به على جواب... الغ» هذا ظاهر في السؤال الوارد في الدنيا؛ لأن السائل في الدنيا قد يطلب دليلاً على الجواب. وأما جواب السؤال الوارد في الآخرة فاحتياجه إلى دليل يدل عليه غير ظاهر؛ لأنه لم يرد أن الملائكة يطلبوه من الميت بعد جوابه دليلاً يثبت به جوابه، بل متى وفقه الله وأجابهم انصرفوا عنه وقالوا له: تئم نومة العروس؛ فكان الظاهر حمل الحجة علم نفس الجواب. هذا ما ظهر.

(٢) قوله: «من لطف» عيارة الأمير : من لطيف.

## مُحَمَّدٌ وَآلُهُ وَعِشْرَتَةٌ وَتَابِعُ لِنَهْجِهِ مِنْ أُمَّتِهِ

عمله لا ينبغي أن يريد بها الإعلام بتمامه، بل ينبغي له أن لا يقصد إلا تحصيل فضيلتهما وإلا وقع في الكراهة، وكذا قولهم: «والله أعلم» عند التمام، فينبغي أن لا يقصدوا بذلك الإعلام بالانتهاء، بل ينبغي أن يقصدوا به تفويض العلم إليه تعالى. قوله: (الدائم) أي كلّ منهما؛ ويحتمل أن يكون صفة للسلام ويكون المصنف حذف من الصلاة نظيره، والتقدير: ثم الصلاة الدائمة والسلام الدائم، فيكون في كلامه الحذف من الأول للدلالة الثاني وإن كان خلاف الغالب وهو الحذف من الثاني للدلالة الأول، ولا يخفى<sup>(١)</sup> أن الدوام باعتبار فضلها وثمرتها لا باعتبار لفظهما، لأنهما عرضان ينقضيان بمجرد النطق بهما. قوله: (على نبي) أي كائنان على نبي. قوله: (دأبه المراحם) جملة من مبتدأ وخبر صفة لنبي: أي على نبي موصوف بأن دأبه المراحם. ومعنى الدأب: العادة والمراحם جمع مرحمة بمعنى الرحمة؛ فالمعنى: عادته المستمرة الرحمة للعلميين؛ ففيه تلميح لقوله تعالى: **﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾** [الأنبياء: الآية ١٠٧]. قوله: (محمد) بدل من «نبي» أو عطف بيان عليه زاده الله تشریقاً وتکریماً لدیه، وإنما ترك الناظم وصفه **ﷺ** بالسيادة لضرورة النظم، وإلا فیستحبّ وصفه بالسيادة استعمالاً للأدب كما قاله الجلال المحلي في الصلاة وغيرها؛ وأما حديث «لا تسيدوني في صلاتكم» فقال السيوطي: لا أصل له. قوله: (وآله) أي والسلام الدائم على آله، وقد تقدم الكلام على الآل في أول هذه الكتابة. قوله: (وعترته) بالمثنوية الفوقية هم أهل بيته<sup>(٢)</sup> وقيل: زوجاته، وقيل: نسله ورمهه الأدنون. قوله: (وابن نهجه) أي وكلّ متبوع لطريقته **ﷺ** ولو في الإيمان فقط، فدخل عصاة المؤمنين والقصد بهذا: التعميم في الدعاء لأنّه أفضل. قوله: (من أمته) أي أمّة إجابته **ﷺ**، وهذا القيد لبيان الواقع لا للاحتجاز عن المتبوع لطريقته **ﷺ** وليس من أمتته لأن المتبوع لشريعته لا يكون إلا من أمتة لعموم بعثته، لا يقال: قد يكون المتبوع لشريعته **ﷺ** من غير أمتة كما في سيدنا عيسى حين ينزل آخر الزمان؛ لأنّا نقول: هو حينئذ من أمتة **ﷺ**، وفائدة القيد المذكور التنضيغ على العموم، لثلا يتوجه إراده خصوص القرون الثلاثة نظير ما قالوه في قوله تعالى: **﴿وَمَا مِنْ ذَبَّابٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٍ﴾**

(١) قوله: «ولا يخفى... الخ» لا حاجة إلى هذا لأن الصلاة في كلام المصنف بمعنى الرحمة، والسلام في كلامه بمعنى التحيّة، وهو موصفان بالدوام. ومعنى كلام المصنف. ثم الرحمة والتّحية الدائمة على نبي أفاده الأمير.

(٢) قوله: «أهل بيته» أي من زوجاته وأولاده وخدمه وأرقائه.

**يَطِئُ مِنَاحِي وَلَا أُمَّ أَنْتَلُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ** [الأنعام: الآية ٣٨] كما أفاده السعد والله أعلم.

### [خاتمة الكتاب]

وهذا آخر ما يسره الله تعالى من غير حشو ولا تعقيد على «جوهرة التوحيد» والله أسأل وبنبيه أتوسل: أن يجعل هذه الكتابة خالصة لوجهه الكريم، وأن ينفع بها النفع العميم، والمرجو من صاحب العقل السليم والخلق القويم أن يقيل عثراتي ويستر هفواتي، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَشَرَفَ وَكَرَمَ عَلَى النَّبِيِّ الرَّقِوفِ الرَّحِيمِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين. وقد وافق الكمال ليلة الخميس المبارك من أوائل شهر صفر المبارك من شهور سنة ألف ومائتين وأربعة وثلاثين من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأذكي التحية، على يد جامعها «إبراهيم البيجوري» ذي التقصير، غفر له ولوالديه وللمسلمين الخبرير البصير، وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ كَلَمَا ذَكَرَهُ الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون. آمين.

---

(\*) تم تقرير الفاضل الشيخ أحمد الأجهوري غفر الله له ولجميع المسلمين، وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

## نص أرجوزة جوهرة التوحيد

لَمْ سَلَامُ اللَّهِ مَنْ صَلَاتُهُ  
وَقَدْ خَلَا الدِّينُ عَنِ التَّزْوِيجِ  
بِسَيِّفِهِ وَهَذِهِ لِلْحَقِّ  
وَاللهِ وَصَخِّبِهِ وَجَزِّبِهِ  
مَحَثُّمٌ يَخْتَاجُ لِلثَّبَبِينِ  
فَصَارَ فِيهِ الْإِخْتِصَارُ مُلْتَرَمٌ  
جَوْهَرَةُ التَّزْوِيجِ قَدْ هَذَبَهَا  
بِهَا مُرِيدًا فِي الشَّوَّابِ طَامِعًا  
عَلَيْهِ أَنْ يَغْرِفَ مَا قَدْ وَجَبَا  
وَمِثْلُ ذَا لِرُسْلِهِ فَاسْتَمِعَا  
إِيمَائَهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَزْدِيدٍ  
وَيَغْضُبُهُمْ حَقْقٌ فِيهِ الْكَشْفَا  
كَفَى وَإِلَّا لَمْ يَرَنْ فِي الضَّئِيرِ  
مَغْرِفَةً وَفِيهِ خُلْفٌ مُشَتَّصِبٌ  
لِلْعَالَمِ الْعُلُوِّ ثُمَّ السُّفْلَى  
لِكِنْ بِهِ قَامَ دَلِيلُ الْعَدْمِ  
عَلَيْهِ قَطْعًا يَسْتَحِيلُ الْقِدْمُ

الْحَمْدُ لِللهِ عَلَى صِلَاتِهِ  
عَلَى نَبِيٍّ جَاءَ بِالثَّوْجِيدِ  
فَأَزَّشَ الدَّخْلُقَ لِدِينِ الْحَقِّ  
مُحَمَّدٌ الْعَاقِبُ لِرُسْلِ رَبِّهِ  
وَيَغْدُ فَالْعِلْمُ بِأَضْلَلِ الدِّينِ  
لِكِنْ مِنْ التَّظْوِيلِ كُلُّ الْهَمَمِ  
وَهَذِهِ أَرْجُوزَةُ لَقْبَتِهَا  
وَاللهِ أَرْجُو فِي الْقَبُولِ نَافِعًا  
فَكُلُّ مَنْ كُلِّفَ شَرِيعًا وَجَبَا  
لِللهِ وَالْجَاهِزَ وَالْمُمْتَنِعَا  
إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَدَ فِي التَّزْوِيجِ  
فِيهِ بَعْضُ الْقَزْمِ يَخْكِي الْخَلْفَا  
فَقَالَ: إِنْ يَخْزِمْ بِيَقُولُ الْغَيْرِ  
وَأَخْزِمْ بِيَأْنَ أَوْلَأَ مَمَا يَجِبُ  
فَأَنْظُرْنِي إِلَى نَفِسِكَ ثُمَّ آتِنِي  
تَجِذِيبَهُ صُنْعًا بَدِيعَ الْحِكْمِ  
وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ الْعَدْمُ

وَالسُّطْقُ فِيهِ الْخُلْفُ بِالْتَّحْقِيقِ  
 شَطْرُ وَالإِسْلَامِ أَشْرَحَنِ بِالْعَمَلِ  
 كَذَا الصَّيَامُ فَادِرُ وَالزَّكَاةُ  
 بِمَا تَرِيدُ طَاغِيَةُ الْإِنْسَانِ  
 وَقِيلَ: لَا خُلْفَ، كَذَا فَذْنِقَلَا  
 كَذَا بَقَاءً لَا يُشَابِبُ بِالْعَدْمِ  
 مُخَالِفُ، بُزْهَاثُ هَذَا: الْقِدْمُ  
 مُنَزَّهًا أَزْصَافَةُ سَبِيَّةُ  
 وَوَالِدُ كَذَا الْوَلَدُ وَالْأَضْدِيفَا  
 أَمْرًا وَعِلْمًا وَالرُّضا كَمَا ثَبَثَ  
 فَاتَّبَعَ سَبِيلَ الْحَقِّ وَأَطْرَحَ الرَّيْبَ  
 ثُمَّ الْبَصَرُ بِذِي أَتَائِ السَّمْعِ  
 وَعِنْدَ قَوْمٍ صَحَّ فِيهِ الرَّوْفُ  
 سَمِعَ بَصِيرَ مَا يَشَا يُرِيدُ  
 لَيْسَتِ بِغَيْرِ أَوْ بِعَيْنِ الدَّيَّاتِ  
 بِلَا تَنَاهِي مَا بِهِ تَعَلَّقَتِ  
 إِذَا دَأَدَهُ وَالْعِلْمُ لِكِنْ عَمَّ ذِي  
 وَمِثْلُ ذَا كَلَامَةُ فَلَئِنْ  
 كَذَا الْبَصَرُ إِذْرَاكَهُ إِنْ قِيلَ بِهِ  
 ثُمَّ الْحَيَاةُ مَا بِشَنِي تَعَلَّقَتِ  
 كَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ قَدِيمَةُ  
 كَذَا الصَّفَاتُ فَأَخْفَظِ السَّمْعَيَةَ  
 أَوْلَهُ أَوْ فَوْضَ وَرْمُ تَثْزِيَهَا

وَفَسَرَ الْإِيمَانُ بِالْتَّضْدِيقِ  
 فَقِيلَ شَرْطُ كَالْعَمَلِ وَقِيلَ بَلْ  
 مِثَالُ هَذَا الْحَجَّ وَالصَّلَاةُ  
 وَرَجَحَ حَثُ زِيَادَةُ الْإِيمَانِ  
 وَنَقْصُهُ بِنَقْصِهَا وَقِيلَ لَا  
 فَوَاجِبُ لَهُ الْوُجُودُ وَالْقِدْمُ  
 وَأَنَّهُ لِمَا يَتَالُ الْعَدْمُ  
 قِيَامَةُ بِالْتَّفَسِّرِ وَخَدَائِيَّةُ  
 عَنْ ضِدِّهِ أَوْ شَبَهِ شَرِيكٍ مُطْلَقاً  
 وَقُدْرَةُ إِرَادَةُ وَغَایَةُ رَثَّ  
 وَعِلْمُهُ وَلَا يُقَالُ مُكْتَسَبُ  
 حَيَاةُ كَذَا الْكَلَامُ، السَّمْعُ  
 فَهَلْ لَهُ إِذْرَاكُ أَوْ لَا خُلْفَ  
 حَيِّ عَلِيمٌ قَادِرٌ مُرِيدُ  
 مُنْكَلِمٌ ثُمَّ صِفَاتُ الدَّيَّاتِ  
 فَقُدْرَةُ بِمُمْكِنٍ تَعَلَّقَتِ  
 وَوَخَدَةُ أَفْرِجَبِ لَهَا وَمِثْلُ ذِي  
 وَعْمٍ أَيْضًا وَاجِبًا وَالْمُمْتَنَعِ  
 وَكُلُّ مَوْجُودٍ أَنْطَ لِلْسَّمْعِ بِهِ  
 وَغَيْرُ عِلْمٍ هَذِهِ كَمَا ثَبَثَ  
 وَعِنْدَنَا أَسْمَاءُ الْعَظِيْمَةُ  
 وَأَخْتِيرَ أَنْ أَسْمَاءَ تَزْكِيَّةٍ  
 وَكُلُّ نَصْ أَوْهَمَ التَّشْبِيْهَ

عنِ الْحَدُوثِ وَأَخْذَرِ اِتْقَامَةِ  
 إِخْمَلِ عَلَى الْفُظُولِ الَّذِي قَدْ دَلَّا  
 فِي حَقِّهِ كَالْكَوْنِ فِي الْجِهَاتِ  
 إِيجَادًا أَعْدَامًا كَرْزَقِهِ الْغَنَى  
 مُؤْفَقٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلَّ  
 وَمُشَجِّرٌ لِمَنْ أَرَادَ وَغَدَةَ  
 كَذَا الشَّقِيقِ ثُمَّ لَمْ يَثْقِلْ  
 وَلَمْ يَكُنْ مُؤْثِرًا فَلَتَغْرِفَا  
 وَلَيْسَ كُلَّا يَفْعَلُ أَخْتِيَارًا  
 وَإِنْ يَعْذِبْ قَبْمَخْضِ الْعَذْلِ  
 عَلَيْهِ» زُورُ، مَا عَلَيْهِ وَاجِبُ  
 وَشَبَّهَهَا فَحَافِرَ الْمَحَالَا  
 وَالْخَيْرِ كَالْإِسْلَامِ وَجَهَلَ الْكُفَرِ  
 وَبِالْقَضَايَا كَمَا أَتَى فِي الْخَبَرِ  
 لَكِنْ بِلَا كَيْنِفٍ وَلَا أَنْحَصَارٍ  
 هَلَا وَلِلْمُخْتَارِ ذُنْبًا ثَبَثَ  
 قَلَّا وُجُوبَ بَلْ بَمَخْضِ الْفَضْلِ  
 فَلَغَ هَوَى قَوْمٍ بِهِمْ قَدْ لَعَبَا  
 وَصِدْقُهُمْ وَضِيفُ لَهُ الْقَطَائِهَ  
 وَيَشَحِّيلُ ضُلُّهُمَا كَمَا رَوَّا  
 وَكَالْجِمَاعِ لِلْتَّسَا فِي الْجَلْنِ  
 شَهَادَاتِ الْإِسْلَامِ فَاطْرَاحَ الْمَرَا  
 وَلَوْ رَقَى فِي الْخَيْرِ أَغْلَى عَقَبَةَ

وَئِزَّهُ الْقُرْآنَ أَنِي كَلَامَةَ  
 فَكُلُّ نَصٍ لِلْحَدُوثِ دَلَّا  
 وَيَشَحِّيلُ ضِدُّ ذِي الصُّفَاتِ  
 وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِ مَا أَنْكَنَّا  
 فَخَالِقُ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلَ  
 وَخَاذِلُ لِمَنْ أَرَادَ بُغْدَةَ  
 فَوزُ السَّعِيدِ عِنْدَهُ فِي الْأَزْلِ  
 وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبُ كُلُّهَا  
 فَلَيْسَ مَجْبُورًا وَلَا أَخْتِيَارًا  
 فَإِنْ يُشَبِّهَا فِيمَخْضِ الْفَضْلِ  
 وَقُرْلُهُمْ «إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبٌ  
 أَلَمْ يَرَأْ إِيمَانَةَ الْأَطْفَالَا  
 وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ  
 وَوَاجِبٌ إِيمَانَةَ الْقَدْرِ  
 وَمَثَّهُ أَنْ يُنْظَرَ بِالْأَبْصَارِ  
 لِلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَجْاهِزُ عَلَقْتَ  
 وَمَثَّهُ إِزْسَالُ جَمِيعِ الرُّسُلِ  
 لِكِنْ بِذَا إِيمَانَةَ قَدْ وَجَبَا  
 وَوَاجِبٌ فِي حَقِّهِمْ الْأَمَانَةَ  
 وَمِثْلُ ذَا تَبْلِيغُهُمْ لِمَا أَتَوْا  
 وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِمْ كَالْأَكْلِ  
 وَجَامِعٌ مَغْنَى الَّذِي تَقْرَرَّا  
 وَلَمْ تَكُنْ ثُبُوةً مُنْكَسَبةً

يَشَاءُ جَلَّ اللَّهُ وَاهِبُ الْمَئِنَ  
 تَبِعْتَنَا فَمِنْ عَنِ الشَّفَاقِ  
 وَيَغْدِهِمْ مَلَائِكَةُ ذِي الْفَضْلِ  
 وَيَغْضُبُ كُلُّ بَغْضَةٍ قَذِيفَضْلٍ  
 وَعِصْمَةُ النَّبَارِيِّ لِكُلِّ حَثَمَ  
 بِهِ الْجَمِيعَ رَبُّنَا وَعَمَّا  
 بَغَيْرِهِ حَتَّى الزَّمَانَ يُنسَخُ  
 حَثَمًا أَدَلَّ اللَّهُ مَنْ لَهُ مَنْعَ  
 أَجِزٌ وَمَا فِي ذَلِكَ مِنْ غَضَبٍ  
 مِنْهَا كَلَامُ اللَّهِ مُغْرِبُ البَشَرِ  
 وَبَرِئَنَ لِغَائِشَهُ مَمَّا رَمَزا  
 فَتَابِعِي فَتَابِعُ لِمَنْ تَبَعَ  
 وَأَمْرُهُمْ فِي الْفَضْلِ كَالْخِلَافَةِ  
 عَدَّهُمْ سُتُّ تَمَامُ الْعَشَرَةِ  
 فَأَهْلَ أَحْذَفَيْنِهِمُ الرَّضْوَانَ  
 هَذَا وَفِي تَغْيِيبِهِمْ قَدْ أَخْتَلَفَ  
 إِذْ خُضْتَ فِيهِ وَأَجْتَبَتْ دَاءُ الْحَسَدِ  
 كَذَا أَبُو الْقَاسِمِ هَذَا الْأَمَةُ  
 كَذَا حَكَى الْقَوْمُ بِلَفْظِ يُفْهَمُ  
 وَمَنْ نَفَاهَا إِنْبَذَنَ كَلَامَهُ  
 كَمَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَدَ يُسْمَعُ  
 وَكَاتِبُونَ خَيْرَةُ لَنْ يُهْمِلُوا  
 حَتَّى الْأَئِنَّ فِي الْمَرْضِ كَمَا يُقْلِنَ

بَلْ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتَيْهِ لِمَنْ  
 وَأَفْضَلُ الْخَلْقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ  
 وَالْأَتْبِعِيَا يَلْوَهُ فِي الْفَضْلِ  
 هَذَا وَقَزْمَ فَضْلُوا إِذْ فَضْلُوا  
 بِالْمُفْجِزَاتِ أَيْدُوا تَكْرُمًا  
 وَخُصُّ خَيْرُ الْخَلْقِ أَنْ قَذَمَمَا  
 بَغْشَةُ فَشْرَعَةُ لَا يُنْسَخُ  
 وَسَخْكُهُ لَشْنَعُ غَيْرِهِ وَقَعَ  
 وَنَسْخَهُ بَغْضُ شَرْعِهِ بِالْبَغْضِ  
 وَمُفْجِزَاتُهُ كَثِيرَةُ غَرَزٍ  
 وَأَجْزَمُ بِمَغْرِاجِ النَّبِيِّ كَمَا رَوَفَا  
 وَصَخْبَهُ خَيْرُ الْقُرُونِ فَاسْتَمِعْ  
 وَخَيْرُهُمُ مَنْ وَلَى الْخِلَافَةَ  
 بِلِيهِمْ قَزْمَ كَرَامَ بَرَزَةَ  
 فَأَهْلَ بَذِرِ الْعَظِيمِ الشَّانِ  
 وَالسَّابِقُونَ فَضْلُهُمْ نَصَا عَرِفَ  
 وَأَوْلَ الْشَّاجِرِ الَّذِي وَرَذَ  
 وَمَالِكُ وَسَائِرُ الْأَئِمَّةَ  
 فَوَاجِبُ تَقْلِيَدِ حَبْرِ مِنْهُمْ  
 وَأَثْبَتَنَ لِلْأَوْلَيَا الْكَرَامَةَ  
 وَعَثَدَنَا أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ  
 بِكُلِّ عَبْدٍ حَافِظُونَ وَكُلُّوا  
 مِنْ أُمْرِهِ شَيْئًا فَعَلَ وَلَوْ ذَهَلَ

فَرُبَّ مَنْ جَدَ لِأَمْرٍ وَصَلَّا  
 وَيَقْبِضُ الرُّوحُ رَسُولُ الْمَوْتِ  
 وَغَيْرُ هَذَا بَاطِلٌ لَا يُفْبَلُ  
 وَاسْتَظْهَرَ السُّبْكِي بِقَاهَا اللَّذِيْ عَرِفَ  
 الْمُزْنِيَّ لِلْبَلَى وَوَضَحَا  
 عُمُومَهُ قَاطْلُبُ لِمَا قَدْ لَخَصُوا  
 نَصْ عَنِ الشَّارِعِ لِكِنْ وَجَدَا  
 فَحَسْبُكَ بِهَذَا السَّنَدِ  
 فِيهِ خَلَافًا فَائِظُرَنْ مَا فَسَرُوا  
 نَعِيمَهُ وَاجِبَ كَبَغْثِ الْحَشَرِ  
 عَنْ عَدَمِ وَقِيلَ عَنْ تَفْرِيقِ  
 بِالْأَتْبِيَا وَمَنْ عَلَيْهِمْ نُصَا  
 وَرَجَحَتْ إِعَادَةُ الْأَغْيَانِ  
 حَقُّ وَمَا فِي حَقِّ اِزْتِيَابِ  
 وَالْحَسَنَاتُ ضُوِعَقْتُ بِالْفَضْلِ  
 صَغَائِرُ وَجَاهُ الْوُضُوِّ يُكَفِّرُ  
 حَقُّ فَخَفْفَفَ يَا رَحِيمُ وَأَنْعِيفُ  
 كَمَا مِنَ الْقُرْآنِ نَصَا عَرِفَا  
 فَثَوَرَنَ الْكُثُبُ أَوِ الْأَغْيَانُ  
 مُرْوُرُهُمْ فَسَالِمُ وَمُنْتَلِفُ  
 وَالْكَاتِبُونَ الْلَّفْخُ كُلُّ حَكْمٍ  
 يَجِبُ عَلَيْكَ أَيْهَا الْإِنْسَانُ  
 فَلَا تَمْلِنْ لِجَاهِدِ ذِي جِئْنَةٍ

فَحَاسِبِ الْتَّفْسَ وَقَلْنَ الْأَمَالَا  
 وَوَاجِبُ إِيمَانَهَا بِالْمَوْتِ  
 وَمَيْتُ بِعُمُرِهِ مَنْ يُفْتَلُ  
 وَفِي فَنَّا النَّفْسِ لَدَيْ النَّفْخِ اخْتِلَفَ  
 عَجَبُ الدَّئِبِ كَالرُّوحِ لِكِنْ صَحَّحَا  
 وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ قَدْ حَصَصُوا  
 وَلَا تَخْضُنْ فِي الرُّوحِ إِذْ مَا وَرَدَا  
 لِمَالِكٍ هِيَ صُورَةُ كَالْجَسَدِ  
 وَالْعَقْلُ كَالرُّوحِ وَلِكِنْ قَرَرُوا  
 سُؤَالَثَامِ عَذَابُ الْقَبْرِ  
 وَقَلْنَ يُعَادُ الْجِسْمُ بِالْتَّحْقِيقِ  
 مَخْضَنِينَ لِكِنْ ذَا الْخِلَافُ خَصَا  
 وَفِي إِعَادَةِ الْعَرَضِ قَوْلَانَ  
 وَفِي الزَّمَنِ قَوْلَانَ وَالْجِسَابُ  
 فَالسَّيْنَاثُ عِنْدَهَا بِالْمِثْلِ  
 وَبِاجْتِيَابِ لِلْكَبَائِزِ ثُغَرُ  
 وَالْيَوْمُ الْآخِرُ ثُمَّ هَوْلُ الْمَوْقِفِ  
 وَوَاجِبُ أَخْذُ الْعِبَادِ الصُّحْفَا  
 وَمِثْلُ هَذَا الْوَزْنُ وَالْمِيزَانُ  
 كَذَا الْصَّرَاطُ فَالْعِبَادُ مُخْتَلِفُ  
 وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ ثُمَّ الْقَلْمُ  
 لَا لِخَتِيَاجَ وَبِهَا إِيمَانُ  
 وَالْئَازُ حَقُّ أُوجَدَتْ كَالْجَنَّةُ

مُعَذَّبٌ مُتَعَمِّ مَهْمَا يَقِي  
 حَشْمٌ كَمَا قَدْ جَاءَنَا فِي النَّفْلِ  
 بِعَهْدِهِمْ وَقُلْ يُدَأْدَ مِنْ طَغْنَا  
 مُحَمَّدٌ مُقَدَّمًا لَا تَمَئِعِ  
 يَشْفَعُ كَمَا قَدْ جَاءَ فِي الْأَخْبَارِ  
 فَلَا تُكَفِّرْ مُؤْمِنًا بِالْوِزْرِ  
 فَأَمْرَرَهُ مُفَوْضٌ لِرَبِّهِ  
 كَبِيرَةً ثُمَّ الْخُلُودُ مُخْتَلِبٌ  
 وَرَزْقِهِ مِنْ مُشْتَهَى الْجَنَّاتِ  
 وَقِيلَ لَا بَلَنْ مَا مُلِكَ وَمَا أَتَيْ  
 وَيَرْزُقُ الْمُخْرُوَهُ وَالْمُحَرَّمَا  
 وَالرَّاجِحُ التَّفْصِيلُ حَسْبَمَا عُرِفَ  
 وَثَابَتُ فِي الْخَارِجِ الْمَوْجُودُ  
 الْفَرِزُ حَادِثٌ عِنْدَنَا لَا يُنَكِّرُ  
 صَغِيرَةً كَبِيرَةً فَالثَّانِي  
 وَلَا أَتَيْقَاضَ إِنْ يَعْذِلُ الْحَالِ  
 وَفِي الْقَبُولِ رَأَيْهُمْ قَدْ أَخْتَلَفَ  
 وَمِثْلُهَا عَقْلٌ وَعَزْضٌ قَدْ وَجَبَ  
 مِنْ دِينَنَا يُفْتَلُ كُفَّرًا لَيْسَ حَدَّ  
 أَوْ أَسْتَبَاحَ كَالْزَنَانَ فَلَتَسْمَعِ  
 بِالشَّرْعِ فَاعْلَمَ لَا بِحُكْمِ الْعُقْلِ  
 وَلَا تَرْزُغَ عَنْ أُنْرِهِ الْمُبَيْنِ  
 فَاللَّهُ يَكْفِيَنَا أَذَاهُ وَخَدَهُ

دَارَ خُلُودٌ لِلْسَّعِيدِ وَالشَّقِيِّ  
 إِيمَانُنَا بِحَوْضِ خَيْرِ الرُّسُلِ  
 يَسْأَلُ شُرْبَنَا مِنْهُ أَقْوَامٍ وَفَوْزا  
 وَوَاجِبٌ شَفَاعَةُ الْمُشَفَّعِ  
 وَغَيْرِهِ مِنْ مُرْتَضَى الْأَخْيَارِ  
 إِذْ جَاءَنَا غُفرَانٌ غَيْرُ الْكُفَرِ  
 وَمَنْ يَمْتُثِّ وَلَمْ يَثْبُتْ مِنْ ذَئْبِهِ  
 وَوَاجِبٌ تَغْذِيبٌ بَعْضِ أَرْثَكَبِ  
 وَصِفَ شَهِيدَ الْحَزْبِ بِالْحَيَاةِ  
 وَالرِّزْقُ عِنْدَ الْقَوْمِ مَا بِهِ أَتْسُفُ  
 فَيَرْزُقُ اللَّهُ الْحَلَالَ فَاغْلَمَا  
 فِي الْإِكْتِسَابِ وَالثَّوْكَلِ أَخْتُلِفُ  
 وَعِنْدَنَا الشَّيْءُ هُوَ الْمَوْجُودُ  
 وَجُوْدُ شَيْءٍ عَيْنَهُ وَالْجَوْهَرُ  
 ثُمَّ الدُّلُوبُ عِنْدَنَا قِسْمَانِ  
 مِنْهُ الْمَتَابُ وَاجِبٌ فِي الْحَالِ  
 لِكِنْ يُجَدِّدُ تَزْبَةً لِمَا أَفْتَرَفَ  
 وَحِفْظُ دِينِنَا ثُمَّ نَفْسُ مَانِ نَسَبَ  
 وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ ضَرُورَةً جَحَدَ  
 وَمَثْلُ هَذَا مَنْ نَفَى لِمُجْمَعِ  
 وَوَاجِبٌ نَضْبُ إِمَامَ عَدْلٍ  
 فَلَيْسَ رُكْنَانَا يُغَيْرَقَدُ فِي الدِّينِ  
 إِلَّا بِكُفَرٍ فَائِبَنَا عَهْدَهُ

بَغَيْرِ هَذَا لَا يُبَاخُ صَرْفَهُ  
 وَأَمْزِيزْ بِعَزْفٍ وَاجْتَنَبَ تَمِيمَهُ  
 كَالْغُنْجِبِ وَالْكَبْرِ وَدَاءُ الْحَسَدِ  
 وَكُنْ كَمَا كَانَ خِيَازُ الْخَلْقِ  
 فَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفَ  
 وَكُلُّ هَذِي لِلثَّبِيِّ فَذْ رَجَنْخِ  
 فَتَابِعُ الصَّالِحَ مِمَّنْ سَلَفَا  
 هَذَا وَأَزْجُو اللَّهَ فِي الْإِخْلَاصِ  
 مِنَ الرَّاجِيمِ ثُمَّ تَفَسِّي وَالْهَوَى  
 هَذَا وَأَزْجُو اللَّهَ أَنْ يَمْتَحَنَا  
 ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الدَّائِمُ  
 مُحَمَّدٌ وَآلُهُ وَعِشْرَتَهُ  
 وَتَابِعٌ لِنَفْجِهِ مِنْ أَمْيَتَهُ  
 وَلَيْسَ يُغَزَّلُ إِنْ أُذْبَلَ وَضَفَّهُ  
 وَغِيَبَةُ وَخَضْلَةُ ذَمِيمَهُ  
 وَكَالْمَرَاءُ وَالْجَدَنُ فَأَغْتَمَدَ  
 حَلِيفُ حَلْمٍ تَابِعًا لِلْحَرَقِ  
 وَكُلُّ شَرٌّ فِي ابْتِدَاعٍ مَنْ خَلَفَ  
 فَمَا أَبِيَحَ أَفْعَلَ وَدَغَ مَا لَمْ يُبَحَّ  
 وَجَانِبُ الْبِذْعَةِ مِمَّنْ خَلَفَا  
 مِنَ الرِّيَاءِ ثُمَّ فِي الْخَلَاصِ  
 فَمَنْ يَمْلِنْ لِهِؤْلَاءِ فَذْ غَوَى  
 عِنْدَ السُّؤَالِ مُظْلَقاً حُجَّتَنَا  
 عَلَى تِبِّيِّ دَأْبَهُ الْمَرَاجِمُ  
 وَتَابِعٌ لِنَفْجِهِ مِنْ أَمْيَتَهُ



## فهرس المحتويات

٣	ترجمة المصنف الشيخ إبراهيم اللقاني
٤	ترجمة الشيخ الباجوري مؤلف تحفة المريد على جوهرة التوحيد
٧	مقدمة الشارح
٩	الكلام على البسملة
١١	الكلام على الحمد
١٣	الكلام على الصلاة والسلام على النبي
١٧	تعريف علم التوحيد وثمرته وفضله ونسبته وواضعه وحكمه
١٩	بيان معنى الدين
٢١	أمور الدين ومعنى التوحيد لغة
٢١	بيان معنى الإرشاد والسيف
٢٣	بيان معنى الحق والصدق وضدهما
٢٤	بيان أن أسماء النبي ﷺ توقيفية اتفاقاً، ومن سماه ﷺ محمدًا؟ وبيان معنى العاقب وأن الرسالة أشرف من النبوة
٢٦	بيان معنى الرب
٢٦	حكم الصلاة على الآل ومعنى الآل والصحب
٢٧	معنى الحرب
٢٧	الكلام على «وبعد»، وبيان معنى العلم وأقسام الجهل
٢٩	وجوب معرفة أصل الدين
٣١	القول في الاختصار والتطويل

٣٢	الكلام على أرجوزة المصتف وتسميتها وعدد أبياتها .....
٣٥	بيان معنى الرجاء والطمع والثواب .....
٣٧	التكليف وشروطه وبيان أنه لا حكم قبل الشرع .....
٤٠	الواجب والجائز في حقه تعالى .....
٤٢	الكلام على التقليد في التوحيد والخلاف في صحة إيمان المقلد في العقائد .....
٤٥	معرفة الله تعالى أول الواجبات، وخلاف العلماء في ذلك .....
٤٨	أحوال النفس ودليل حدوثها .....
٤٩	توجيه قوله تعالى «ليس في الإمكان أبدع مما كان» .....
٥٠	كل ما سوى الله تعالى حادث محال عليه الاتصال بالقدام دال على أن له صانعا .....
٥١	بيان المطالب السبعة التي بمعرفتها النجاة من النار .....
٥٢	أقسام الإيمان .....
٥٣	وجوب تصديق الأنبياء وعددهم الواجب معرفته بالتفصيل .....
٥٤	اختلاف العلماء في حكم النطق بالشهادتين للقادر على ذلك .....
٥٦	معنى الإسلام، وبيان أن الإسلام والإيمان متغيران من جهة المعنى والأفراد .....
٥٩	زيادة الإيمان ونقشه والخلاف فيه .....
٦٢	فن الكلام ومحاشه .....
٦٣	تعريف الوجود ومعنى القدام لغة واصطلاحاً ودليله .....
٦٦	الكلام على البقاء وأقسامه .....
٦٧	بيان مخالفة الله تعالى للحوادث .....
٦٨	بيان قيامه تعالى بنفسه .....
٧٠	الكلام على الوحدانية .....
٧٢	تزكيه الله تعالى عن الضد والشبيه والشريك والوالد والولد والصديق .....
٧٤	تعريف صفات المعاني ومعنى القدرة وتعلقاتها ودليلها .....

٧٦	تعريف الإرادة وتعلقها ودليلها
٧٩	تعريف العلم وتعلقه ودليله ..
٨٢	تعريف الحياة ودليلها .....
٨٢	تعريف الكلام وأقسامه وتعلقه والكلام في القرآن ومدلوله ..
٨٥	تعريف السمع والبصر ودليلهما ..
٨٧	الكلام في الإدراك ..
٨٨	الخلاف في الأحوال، والمختار نفيها ..
٩٠	مذهب الجمهور اتحاد المثبتة والإرادة ..
٩١	صفات الذات وأقسامها باعتبار التعلق ..
٩٣	القدرة وتعلقاتها ..
٩٥	تعلقات الإرادة ..
٩٥	عموم تعلق العلم ودليله ..
٩٧	الكلام وتعلقه .. .
٩٧	السمع والبصر يتعلقان بعموم الموجودات ..
٩٩	الحياة لا تعلق لها .. .
٩٩	أسماء الله تعالى وصفاته قديمة وتوقيفية ..
١٠٣	مذهب السلف والخلاف أن المتشابه مصرف عن ظاهره ..
١٠٦	تنزيه كلام الله تعالى عن الحدوث ..
١٠٧	الخلاف في المنزل من القرآن، اللفظ أو المعنى، أو مما مع؟ ..
١٠٨	تفصيل ما يستحيل على الله تعالى ..
١١١	وحدة الأفعال، ومذهب أهل السنة في أفعال العبد ..
١١٣	بيان معنى توفيق الله للعبد ..
١١٤	لا يجوز شرعاً تخلف الوعد ويحوز تخلف الوعيد ..
١١٥	السعادة والشقاء مقداران في الأزل ..
١١٧	الكلام في الكسب ..
١١٨	الرد على الجبرية والمعزلة ..

١٢١	تجوز الله تعالى عقلاً إثابة العاصي وتعذيب المطيع
١٢٢	رد القول بوجوب الصلاح على الله تعالى
١٢٣	لا يجب على الله تعالى شيء
١٢٤	حكمة إنزال الشدائد بغير المكلف
١٢٥	بيان الشر والخير
١٢٦	بيان الرضا بالقضاء والقدر
١٢٧	بيان معنى القضاء والقدر وأن القضاء قديم والقدر حادث
	حكم رؤية الله تعالى ودليلها وأنها لم تحصل في الدنيا إلا لنبينا
١٢٨	محمد ﷺ
١٣٠	رؤبة الله تعالى في الآخرة خاصة بالمؤمنين
١٣٣	رد القول بوجوب إرسال الرسل أو استحالته
١٣٤	وجوب الإيمان ببعثة الرسل
١٣٤	بيان ما يجب في حق الرسل وما يستحيل وما يجوز
١٣٩	معنى الشهادتين يجمع كل العقائد
١٤٢	النبوة غير مكتسبة
١٤٣	التحقيق أن نبينا محمداً ﷺ أفضل الخلق إطلاقاً
١٤٥	المفاضلة بين الرسل والأنبياء والملائكة وترتيب الخلق في الفضل
١٤٧	بيان المعجزة وغيرها من الخوارق
١٤٩	العصمة وتعريفها
١٥٠	خاتم النبین وعموم بعثته ويأجوج وmajog
١٥١	العمل بشرعية النبي محمد باقي إلى يوم القيمة
١٥٢	الشريعة الإسلامية نسخت جميع الشرائع التي قبلها
١٥٣	تعريف المعجزة وبعض معجزات الرسول ﷺ
١٥٦	الكلام على الإسراء والمعراج
١٥٧	قصة الإفك
١٥٨	فضل الصحابة والتابعين وخيرهم وترتيبهم في الفضل

١٦٠	غزوَة بدر .....
١٦٢	غزوَة أُخْد .....
١٦٣	بيعة الرضوان وصلح الحديبة .....
١٦٣	الخلاف في تعين السابقين .....
١٦٦	ما ورد في فضل الأئمة .....
١٦٧	حكم التقليد في الفروع .....
١٦٨	الكلام على كرامات الأولياء ومن هو الولي وتعريف الكرامة .....
١٧٠	نفع الدعاء وشروطه وأدابه وأنواع إجابته .....
١٧١	الكلام على الملائكة الحفظة والكتبة .....
١٧٣	الإيمان بكتابة الأعمال والأقوال واجب .....
١٧٤	الحث على محاسبة النفس والجد في معالى الأمور .....
١٧٤	الإيمان بالموت والكلام على الروح .....
١٧٦	مذهب أهل الحق أن المقتول قد استوفى أجله .....
١٧٨	المختار عند أهل الحق بقاء الروح بعد النفح في الصور كما كانت قبله .....
١٧٩	هل آية ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ القصص : ٨٨ عام مخصوص .....
١٨٠	الكلام في الروح .....
١٨٢	الكلام في العقل .....
١٨٤	سؤال القبر وفتنته ونعيمه وغذابه .....
١٨٧	بعث الناس للحشر، ومراتب الناس فيه وأنواعه .....
١٨٩	القول في إعادة العرض .....
١٩٠	الحساب حق .....
١٩٠	السيئات جزاؤها بالمثل وقد تغفر .....
١٩١	تكفير الصغار باجتناب الكبائر .....
١٩٣	اليوم الآخر وأحوال الناس فيه .....
١٩٤	علامات يوم القيمة .....
١٩٤	أخذ العباد الصحف عام لجميع الأمم، كيف ومتى تؤخذ؟ .....

١٩٦	الإيمان بالميزان ؟ دليله كفيته
١٩٧	الضراط
١٩٩	العرش والكرسي والقلم والكتبة واللوح
٢٠٠	الإيمان بالنار والجنة
٢٠٢	حوض النبي ﷺ ووصفه
٢٠٤	مَن يشرب من الحوض وَمَن يُذاد عنه
٢٠٥	الشفاعة العظمى
٢٠٦	جواز غفران الذنوب مطلقاً ما لم تكن شركاً
٢٠٧	مذهب أهل الحق أنَّ مَن ارتكب كبيرة - سوى الكفر - لا يخلد في النار
٢٠٨	حياة الأنبياء والشهداء في البرزخ ثابتة بالكتاب والسنّة
٢٠٩	الرزق عند القوم ما انتفع به صاحبه
٢١١	الخلاف في الاتساب والتوكّل
٢١٢	كل شيء موجود
٢١٣	هل وجود الشيء عين حقيقته؟
٢١٤	الذنوب الصغيرة والكبيرة
٢١٧	الكليات الواجب المحافظة عليها
٢١٨	كفر مَن أنكر معلوماً من الدين بالضرورة أو استباحه
٢١٩	وجوب نصب خليفة للمسلمين وشروطه
٢٢١	الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٢٢٣	التميمة
٢٢٣	الغيبة
٢٢٦	الخِصال الدَّمِيمة كالعجب والكِبْر والحسد... الخ
٢٢٩	التحلّي بالفضائل ، والكلام على التصوف
٢٣٠	ما المراد بخيار الخلق؟
٢٣١	الحِلم
٢٣١	الخير في الاتّباع والشر في الابتداع

٢٣٢	الكلام في السنة والبدعة
٢٣٣	فضل الإخلاص وصدقه، والرياء والتسميع مُحبطان للثواب
٢٣٤	إيليس أبو الشياطين
٢٣٤	النفس وأنواعها
٢٣٥	طلب إلهام الجواب
٢٣٦	ما بين الصالحين على النبي ﷺ لا يرد
٢٣٨	خاتمة الكتاب
٢٣٩	نص أرجوزة جوهرة التوحيد
٢٤٧	فهرس المحتويات